

علل الحديث  
لابن أبي حاتم  
أبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن مهران الرازي  
[240 - 327]

(1/1)

---

بسم الله الرحمن الرحيم  
أوصلى الله ، على سيدنا محمد ، وآله وصحبه ، وسلم كثيرًا.  
أول كتاب العلل :  
أحدثنا الشيخ أبو طاهر محمد بن أحمد بن عبد الرحيم ، قال : حدثنا أبو بكر  
محمد بن أحمد بن الفضل بن شهربار - قراءة عليه ، في سنة تسع وستين  
وثلاثمئة - قال : أخبرنا أبو محمد عبد الرحمان بن أبي حاتم رحمه الله ، قال :

(1/2)

---

حدثنا أحمد بن سلمة ، قال : سمعت أبا قدامة السرخسي ، يقول : سمعت  
عبد الرحمان بن مهدي ، يقول : لأن أعرف علة حديث هو عندي ، أحب إلي  
من أن أكتب حديثا ليس عندي.  
أخبرنا أبو محمد عبد الرحمان بن أبي حاتم ، قال : حدثنا علي بن الحسين بن  
الجنيد ، قال : سمعتُ محمد بن عبد الله بن نمير ، يقول : قال عبد الرحمان  
بن مهدي : معرفة الحديث إلهامٌ.  
إقال ابن تُمير : وَصَدَقَ . لو قَلتَ له : من أين قَلتَ ؟ لم يكن له جواب

(1/3)

---

أخبرنا أبو محمد عبد الرحمان بن أبي حاتم رحمه الله ، قال : وسمعت أبي ،  
يقول : قال عبد الرحمان بن مهدي : إنكارنا الحديث ، عند الجهال كهانة  
أو سمعت أبي ، يقول : مثل معرفة الحديث كمثل فص ثمنه مائة دينار ، وآخر  
مثله علي لونه ، ثمنه عشرة دراهم  
أحدثني أبي : أخبرنا محمود بن إبراهيم بن سميع ، قال ، سمعت أحمد بن  
صالح ، يقول : معرفة الحديث بمنزلة معرفة الذهب ، والشبه ، فإن الجوهر  
إنما يعرفه أهله ، وليس للبصير فيه حجة . إذا قيل له كيف قلت : إن هذا بائنٌ  
؟ يعني : الجيد أو الرديء

(1/4)

---

\$بيان علل أخبار رويت في الطهارة\$  
أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ رَجَمَهُ اللَّهُ ، قَالَ :  
1- سَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ ، عَنْ  
التُّورِيِّ ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّادِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَحْجَلٍ أَوْ مَحْجَنٍ ، عَنْ  
أَبِي دَرٍّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ الصَّعِيدَ كَأَقْيَبِكَ وَلَوْ لَمْ تَجِدِ  
المَاءَ عَشْرَ سِنِينَ ، فَإِذَا أَصَبْتَ المَاءَ فَاصْبِهِ بِشَرَّتِكَ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأً ، أَخْطَأَ فِيهِ قَبِيصَةُ ، إِنَّمَا هُوَ أَبُو قِلَابَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ  
بُجْدَانَ ، عَنْ أَبِي دَرٍّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/5)

---

2- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ شُعْبَةُ ، وَالْأَعْمَشُ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ  
، عَنْ دَرٍّ ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَرَى ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى عُمَرَ ، فَقَالَ :  
أَبِي أَجْتَبْتُ وَلَمْ أَجِدِ المَاءَ فَذَكَرَ عَمَّارَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي  
التَّيْمَمِ  
أَوْرَوَاهُ التُّورِيُّ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي  
، قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ عُمَرَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدِيثُ شُعْبَةَ أَشْبَهَ  
إِقَلْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ : مَا اسْمُ أَبِي مَالِكٍ ؟  
إِقَالَ : لَا يُسْمَى ، وَهُوَ الْغِفَارِيُّ

(1/6)

---

3- سَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ ، عَنْ  
مُحَمَّدِ بْنِ الْجَعْدِ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ ابْنِ سَيْرِينَ وَصَالِحِ أَبِي الْخَلِيلِ أَنَّهُمَا قَالَا فِي  
التَّيْمَمِ الْوَجْهَ وَالْكَفَيْنِ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ هَكَذَا قَالَ ، وَإِنَّمَا هُوَ : حَمَادُ بْنُ الْجَعْدِ  
إِقَلْتُ : فَالْوَهْمُ مِنْ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ؟  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدَّثَنَا بِحَدِيثٍ فِي كِتَابِ الْفَرَائِضِ ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ ، فَقَالَ : حَمَادُ  
ابْنُ الْجَعْدِ ، وَقَالَ فِي كِتَابِ الْوُضُوءِ : مُحَمَّدُ بْنُ الْجَعْدِ ، فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ اسْمُهُ  
مُحَمَّدٌ وَحَمَادٌ جَمِيعًا .

(1/7)

---

4- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ سَلَمَةَ وَالْحَكَمِ ، عَنْ  
دَرٍّ ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي التَّيْمَمِ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأً ، وَإِنَّمَا الصَّحِيحُ سَلَمَةُ ، وَالْحَكَمُ ، عَنْ دَرٍّ ، عَنْ ابْنِ  
أَبِي بَرَى ، عَنْ عَمَّارٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
5- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ قَتَادَةَ ،

عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأً ، إِنَّمَا هُوَ قَتَادَةُ ، عَنْ صَفِيَّةِ بِنْتِ شَيْبَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ،  
عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/8)

6- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي  
عَتِيقٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، قَالَ : لِسُؤَالِ مَطَهْرَهُ لِلْفَمِ مَرَضَاهُ لِلرَّبِّ  
إِقَالَا : هَذَا خَطَأً ، إِنَّمَا هُوَ ابْنُ أَبِي عَتِيقٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : أَخْطَأَ فِيهِ حَمَّادٌ  
وَقَالَ أَبِي : الْخَطَأُ مِنْ حَمَّادٍ ، أَوْ ابْنِ أَبِي عَتِيقٍ

(1/9)

7- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ ، عَنْ  
مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّقَاوِيِّ ؛ عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْوُضُوءِ ، أَنَّهُ قَالَ : هَذَا وُضُوءٌ مَنْ لَمْ يُحَدِّثْ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأً ، إِنَّمَا هُوَ الْأَعْمَشُ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقُلْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ : الْوَهُمُ مِمَّنْ هُوَ ؟  
إِقَالَ : مِنَ الطَّقَاوِيِّ  
إِقُلْتُ : مَا حَالُ الطَّقَاوِيِّ ؟  
إِقَالَ : صَدُوقٌ إِلَّا أَنَّهُ يَهُمُّ أَحْيَانًا

(1/10)

8- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، وَشُعْبَةُ بْنُ  
الْحَجَّاجِ ، وَجَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرِ ، وَيَحْيَى الْقَطَّانُ ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ ،  
وَجَمَاعَةٌ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ حَذِيفَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ  
إِورَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمَغِيرَةِ ، عَنْ أَبِيهِ ،  
عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَوَاهُ زَائِدَةُ بْنُ قَدَامَةَ ، عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ سَعْدِ  
بْنِ عُبَيْدَةَ ، سَمِعَ الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ وَقَالَ غَيْرُهُ : عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ،  
عَنْ الْمَغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ  
إِورَوَاهُ عَبَّاسُ بْنُ حُصَيْنٍ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، وَسَعْدُ بْنُ عُبَيْدَةَ ، عَنْ الْمَغِيرَةَ بِلَا

عُرْوَةَ  
إِقَالَ أَبِي : وَلَيْسَ لِأَبِي سُفْيَانَ مَعْنَى  
إِقَالَ أَبِي : وَرَوَاهُ هَشِيمٌ ، عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، وَأَبِي سُفْيَانَ ،

سَمِعَا الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ  
إِقْلْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ : فَأَيُّهُمَا الصَّحِيحُ عِنْدَكَ ؟  
إِقَالَ : أَنَا إِلَى حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ بِلَا عَرْوَةٍ ، أَمِيلُ إِذَا كَانَ لِلشَّعْبِيِّ أَصْلٌ فِي الْمَسْحِ

(1/11)

9- وَسَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنِ حَدِيثِ ، رَوَاهُ سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ وَشُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ  
وَجَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ وَأَبُو مَعَاوِيَةَ الضَّرِيرُ وَيَحْيَى الْقَطَّانُ ، وَابْنُ عَيْنَةَ وَجَمَاعَةٌ عَنِ  
الْأَعْمَشِ ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ عَنِ حَذِيفَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ( فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخَفِيِّينَ .  
إِوْرَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، عَنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَيَّاشٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، وَعَاصِمِ ، عَنِ  
أَبِي وَائِلٍ ، عَنِ الْمَغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَيُّهُمَا  
الصَّحِيحُ مِنْ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ ؟  
إِقَالَ أَبِي : الصَّحِيحُ حَدِيثُ هَؤُلَاءِ النَّفَرِ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ ، عَنِ  
حَذِيفَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : أَبُو بَكْرٍ بْنُ  
عَيَّاشٍ ، إِنَّمَا أَرَادَ الْأَعْمَشُ : عَنِ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ ، عَنِ مَسْرُوقٍ ، عَنِ الْمَغِيرَةَ ،  
وَلَمْ يُمَيِّزْ حَدِيثَ أَبِي وَائِلٍ مِنْ حَدِيثِ مُسْلِمِ  
إِقْلْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ : فَأَيُّهُمَا الصَّحِيحُ ؟  
إِقَالَ : أَخْطَأَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ فِي هَذَا ، الصَّحِيحُ مِنْ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ : عَنِ أَبِي  
وَائِلٍ ، عَنِ حَذِيفَةَ

(1/12)

وَرَوَاهُ مَنْصُورٌ ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ ، عَنِ حَذِيفَةَ ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْمَسْحَ ، وَذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَالَ قَائِمًا  
إِقْلْتُ : فَالْأَعْمَشُ ؟  
إِقَالَ : الْأَعْمَشُ رُبَّمَا دَلَّسَ  
إِقْلْتُ لِأَبِي ، وَأَبِي زُرْعَةَ : حَدِيثُ الْأَعْمَشِ ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ ، عَنِ حَذِيفَةَ ، أَصَحُّ ،  
أَوْ حَدِيثُ عَاصِمِ ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ ، عَنِ الْمَغِيرَةَ  
إِقَالَ أَبِي : الْأَعْمَشُ أَحْفَظُ مِنْ عَاصِمِ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الصَّحِيحُ : حَدِيثُ عَاصِمِ ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ ، عَنِ الْمَغِيرَةَ ، عَنِ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/13)

10- وَسَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنِ عَوْفٍ ، وَهَشَامِ  
، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَبْرِينَ ، قَالَ : أَحْبَبَتَا عَمْرُو بْنُ وَهَبٍ أَنَّ الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ  
حَدَّثَهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخَفِيِّينَ  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ مِنْ رِوَايَةِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنِ أَيُّوبَ ، عَنِ  
مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ عَمْرُو بْنِ وَهَبٍ ، عَنِ الْمَغِيرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

عليه وسلم  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : رَوَاهُ بَعْضُ أَصْحَابِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ  
عَمْرٍو بْنِ وَهْبٍ ، عَنِ رَجُلٍ ، عَنِ آخِرٍ ، عَنِ الْمَغِيرَةِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ  
أَقُلْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ : أَيُّهُمَا الصَّحِيحُ ؟  
إِقَالَ : عَمْرٍو ، عَنِ رَجُلٍ ، عَنِ آخِرٍ ، عَنِ الْمَغِيرَةِ

(1/14)

11- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنِ عَاصِمِ  
بْنِ عُثَيْدٍ اللَّهُ ، عَنِ سَالِمٍ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ  
إِوْرَوَاهُ ابْنُ فَضِيلٍ ، وَجَرِيرٌ ، وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ ، فَقَالُوا : عَنِ يَزِيدَ بْنِ  
أَبِي زَيْدٍ ، عَنِ عَاصِمِ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِوْرَوَاهُ خَالِدُ الْوَاسِطِيُّ ، عَنِ يَزِيدِ ، عَنِ عَاصِمِ ، عَنِ أَبِيهِ ، أَوْ عَنِ عَمِّهِ ، عَنِ  
عُمَرَ ، فَأَيُّهُمَا الصَّحِيحُ ؟  
إِقَالَ : عَاصِمٌ مُضْطَرِبُ الْحَدِيثِ ، وَالْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ أَحْفَظُ مِنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي  
زَيْدٍ وَمِنْ شَرِيكَ ، وَهُوَ أَشْبَهُ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَحَدِيثُ حَسَنِ بْنِ صَالِحٍ أَصَحُّ ، وَلَا يَبْعُدُ أَنْ الْاضْطِرَابُ مِنْ  
عَاصِمٍ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ  
إِوْرَوَاهُ شَرِيكَ ، فَقَالَ : عَنِ عَاصِمِ بْنِ عُثَيْدٍ اللَّهُ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ عُمَرَ وَمِنْهُمْ مَنْ  
يَقُولُ : شَرِيكَ ، عَنِ عَاصِمِ ، عَنِ سَالِمٍ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ عُمَرَ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ :  
فَأَمَّا مِنْ حَدِيثِ يَزِيدِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ ، فَعَنْ عَاصِمِ ، عَنِ أَبِيهِ أَوْ عَمِّهِ ، عَنِ عُمَرَ ،  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْبَهُ

(1/15)

12- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ عَنِ الْحَدِيثِ رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، وَشَرِيكَ ، عَنِ  
الْأَعْمَشِ ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُثَيْبَةَ ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنِ بِلَالٍ ، عَنِ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ قَالَ  
إِوْرَوَاهُ أَيُّضًا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ، وَابْنُ ثَمِيرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ  
الْحَكَمِ ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنِ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، عَنِ بِلَالٍ ، عَنِ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِوْرَوَاهُ زَائِدَةُ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنِ الْبَرَاءِ ، عَنِ  
بِلَالٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إَقُلْتُ لَهُمَا : فَأَيُّ هَذَا الصَّحِيحُ ؟  
إِقَالَ أَبِي : الصَّحِيحُ مِنْ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنِ  
بِلَالٍ ، بِلَا كَعْبِ  
أَقُلْتُ لِأَبِي : فَمَنْ غَيْرُ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ قَالَ : الصَّحِيحُ مَا يَقُولُ شُعْبَةُ ، وَأَبَانُ بْنُ  
تَغْلِبٍ ، وَزَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ أَيُّضًا ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنِ بِلَالٍ ، بِلَا  
كَعْبِ

أَوْقَالَ أَبِي : الثوري ، وشعبة أحفظهم  
أَقْلْتُ لِأَبِي : فَإِنَّ لَيْثَ بْنَ أَبِي سَلِيمٍ يُحَدِّثُ فَيُضْطَرِبُ ، يَحْدُثُ عَنْهُ بِحَيِّ بْنِ  
يَعْلَى ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، عَنْ بِلَالٍ ، عَنْ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ ، وَعَمْرٍ فِي الْمَسْحِ

(1/16)

وَرَوَاهُ مُعْتَمِرٌ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ الْحَكَمِ ، وَحَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ شَرِيحِ بْنِ هَانِئٍ  
، عَنْ بِلَالٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَوْقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الصَّحِيحُ حَدِيثُ الْأَعْمَشِ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
أَبِي لَيْلَى ، عَنْ كَعْبِ بْنِ بِلَالٍ  
أَقَالَ أَبِي ، وَأَبُو زُرْعَةَ : لَيْثٌ لَا يُشْتَعَلُ بِهِ ، فِي حَدِيثِ مِثْلِ ذِي كَثِيرٍ ، هُوَ  
مُضْطَرِبُ الْحَدِيثِ  
أَقْلْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ : أَلَيْسَ شُعْبَةُ ، وَأَبَانُ بْنُ تَعْلَبٍ ، وَزَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ ، يَقُولُونَ :  
عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ بِلَالٍ ، بَلَا كَعْبُ ؟  
أَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الْأَعْمَشُ حَافِظٌ ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ، وَعَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، وَابْنُ ثُمَيْرٍ ،  
وَهَؤُلَاءِ قَدْ حَفِظُوا عَنْهُ ، وَمَنْ غَيْرُ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ : الصَّحِيحُ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى  
، عَنْ بِلَالٍ ، بَلَا كَعْبُ  
أَوْرَوَاهُ مَنْصُورٌ ، وَشُعْبَةُ ، وَزَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ ، إِنَّمَا قُلْتُ : مَنْ  
حَدِيثِ الْأَعْمَشِ

(1/17)

13- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، يَقُولُ : حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ فِي دُخُولِ الْخَلَاءِ قَدْ اخْتَلَفُوا فِيهِ : فَأَمَّا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، فَإِنَّهُ يَقُولُ :  
عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَشُعْبَةَ ، يَقُولُ : عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ النَّصْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ ، عَنْ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صَهَبٍ ، عَنْ أَنَسٍ : أَشْبَهَ عِنْدِي  
قُلْتُ : فَحَدِيثُ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُسْلِمٍ ، يَزِيدُ فِيهِ : الرَّجْسُ النَّجْسُ قَالَ :  
وَإِسْمَاعِيلُ ضَعِيفٌ ، فَارَى أَنْ يُقَالَ : الرَّجْسُ النَّجْسُ الْخَبِيثُ الْمَخْبِثُ الشَّيْطَانُ  
الرَّجِيمُ ، فَإِنَّ هَذَا دَعَاءٌ

(1/18)

14- سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ حَدِيثَ أَبِي فِزَارَةَ لَيْسَ بِصَحِيحٍ وَأَبُو زَيْدٍ مَجْهُولٌ  
يَعْنِي فِي الْوَضِيعِ بِالنَّبِيدِ

15- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثِ رَوَاهُ عُبَيْدَةُ بْنُ الْأَسْوَدِ ، عَنْ  
الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِيدِ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ

صلى الله عليه وسلم في المسح على الخفين قالا : هُوَ خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَنْ  
مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْقُوفٌ

(1/19)

---

16- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ مَرْوَانُ الطَّاطِرِيُّ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَرَّارِيِّ  
، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا ، قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ فَحَلَّلَ لِحْيَتَهُ  
إِقَالَ أَبِي : الْخَطَأُ مِنْ مَرْوَانَ ، مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ يُحَدِّثُ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ  
يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/20)

---

17- وَسَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثِ ، رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنِ الْحِجَاجِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ  
مُرَّةٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَمِيرٍ فِي الْجِرْحِ قَالَ يَمْسَحُ مَا حَوْلَهُ .  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ عَنْ يَوْسُفَ بْنِ مَاهِكٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ  
عَمِيرٍ وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ شُعْبَةَ

(1/21)

---

18- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثِ ، رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ يُوْنُسَ عَنِ الْحَسَنِ فِي  
الْمَرْأَةِ يَكُونُ بِعِجْزِهَا الْجِرْحُ .  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ مَسْكِينٌ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ يُوْنُسَ عَنِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ  
بِنَحْوِهِ .  
إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا النَّفِيلِيُّ عَنْ مَسْكِينٍ .  
إِقَالَ أَبِي : وَقَدْ كَانَ يَذَاكِرُنِي

(1/22)

---

19- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ ضَمْرَةَ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ  
أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ طَافَ عَلَى نِسَائِهِ فِي غَسَلٍ وَاحِدٍ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، أَخْطَأَ ضَمْرَةَ ، وَإِنَّمَا هُوَ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ  
قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ  
إِنَّمَا قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : لَوْ كَانَ عِنْدَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ حَمِيدٍ ، عَنْ أَنَسٍ : كَانَ لَا يُحَدِّثُ بِهِ  
، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ  
إِقَالَ لَأَبِي زُرْعَةَ : فَإِنَّ سَعِيدَ بْنَ عَبْدِ دُوسَ بْنَ أَبِي زَيْدُونَ وَرَّاقَ الْفَرِيَابِيِّ ، حَدَّثَ  
عَنِ الْفَرِيَابِيِّ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ حَمِيدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، وَعَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ

أَنَسَ قَالَ : مَا أُدْرِي مَا هَذَا ؟ مَا أَعْرَفُ مِنْ حَدِيثِ الْفَرِيَابِيِّ إِلَّا عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ أَبِي قَرْوَةَ ، عَنِ أَبِي الْخَطَّابِ ، عَنِ أَنَسِ ، مَا أُدْرِي مَا هَذَا ؟

(1/23)

---

20- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنِ الْحِجَاجِ ، عَنِ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ جَدِّهِ ، وَالْوَهْمُ مِنْ حَمَّادٍ

(1/24)

---

21- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ الْأَنْصَارِيُّ ، عَنِ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنِ زُرَّارَةَ ، عَنِ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ كَانَ يُوَضِّعُ لَهُ وَضُوءَهُ وَسِوَاكَهُ مِنَ اللَّيْلِ  
إِوْرَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنِ بَهْزِ ، عَنِ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنِ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّهُمَا أَصَحُّ ؟  
إِقَالَ أَبِي : إِنْ كَانَ حَفِظَ حَمَّادٌ فَهَذَا أَشْبَهَ

(1/25)

---

22- سَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنِ حَدِيثِ ، رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ ، عَنِ أَبِي هَاشِمٍ ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ أَنَّهُ سَأَلَ عَنِ النَّجَاسَةِ تَصِيبِ الثَّوْبِ قَالَ أَقْرَأَ عَلَى آيَةِ فِي غَسْلِ الثِّيَابِ فَقُلْتُ لَهُمَا مِنْ أَبِي هَاشِمٍ هَذَا.  
إِقَالَ أَبِي : هُوَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ كَثِيرِ الْمَكِّيِّ وَليْسَ هُوَ أَبُو هَاشِمِ الرِّمَانِيِّ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ الَّذِي عِنْدِي أَنَّهُ الرِّمَانِيُّ قُلْتُ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ فَقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ : إِنْ حَفِظَ ابْنُ كَثِيرٍ فَهُوَ كَمَا يَقُولُ

(1/26)

---

23- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ دُحَيْمٌ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَافِعِ الصَّائِغِ ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذُنُبٍ ، عَنِ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَوْبَانَ ، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ



إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، النَّاسُ يَرْوُونَهُ عَنِ ابْنِ تَوْبَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلًا ، لَا يَذْكُرُونَ جَابِرًا

(1/27)

24- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ شَادَانُ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ إِلَهَ حَيِّيُّ سَبِيْرٌ ، فَإِذَا اغْتَسَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَبْرِزْ ، أَقُلْتُ لِأَبِي : وَقَدْ رَأَيْتُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ ، أَقُلْتُ لِأَبِي : هَذَا الْمُتَّصِلُ مَحْفُوظٌ ؟  
إِقَالَ : لَيْسَ بِذَلِكَ

(1/28)

25- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ رَبِيْدِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَكَلَ لَحْمَ سَنَاءَةٍ ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ ، أَوْ رَوَاهُ مَعْنُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ رَبِيْدِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَقَالَ أَبِي : جَمِيعًا صَحِيْحَيْنِ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ ، عَنْ مَعْنُ بْنِ عَيْسَى ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ رَبِيْدِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَعَهُمَا

(1/29)

26- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ اللِّجْلَاجِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : رَأَيْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي إِسْبَاغِ الوُضُوءِ وَتَحَوُّهِ ، أَقَالَ أَبِي : هَذَا رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ وَصَدَقَهُ ، عَنْ ابْنِ جَابِرٍ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ مَكْحُولٍ فَمَرَّ بِهِ خَالِدُ بْنُ اللِّجْلَاجِ ، فَقَالَ مَكْحُولٌ : يَا أَبَا إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثْنَا ، فَقَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ عَائِشَةَ الْحَضْرَمِي ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَقَالَ أَبِي : وَهَذَا أَشْبَهُهُ ، وَقَتَادَةُ يُقَالُ : لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي قِلَابَةَ إِلَّا أَحْرَقًا ، فَإِنَّهُ وَقَعَ إِلَيْهِ كِتَابٌ مِنْ كِتَابِ أَبِي قِلَابَةَ ، فَلَمْ يَمِيزُوا بَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِشَةَ ، وَبَيْنَ ابْنِ عَبَّاسٍ

إِقَالَ أَبِي : وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ جَهْصَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْيَمَامِي ، وَمُوسَى بْنُ خَلْفِ الْعَمِي ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ رَبِيْدِ بْنِ سَلَامٍ ، عَنْ جَدِّهِ : مِمَطُورٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّكْسَكِيِّ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ يَخَامِرٍ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، عَنِ

النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : وَهَذَا أَشْبَهُهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جَابِرٍ

(1/30)

27- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ قُرَّةَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي الْإِنَاءِ إِقَالَ أَبِي : كَذَا رَوَاهُ أَبُو عَاصِمٍ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ عَنْهُ ، وَأَخْطَأَ فِيهِ ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، قَالَ : وَأَخْبَرَنَا قُرَّةُ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، قَالَ إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي الْإِنَاءِ إِقَالَ أَبِي : وَالصَّحِيحُ مَا يَرُوهُ أَبُو نُعَيْمٍ

(1/31)

28- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ ، وَأَبُو نُعَيْمٍ ، قَالَا : وَأَخْبَرَنَا ربيعة بن عُبَيْد الكِنَانِي ، عَنْ المنهال بن عَمْرٍو ، قَالَ : حَدَّثَنَا زُرَّ بْنُ حُبَيْشٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، فَسَأَلَهُ عَنْ وَضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ثَلَاثًا ، وَذَكَرَ أَنَّهُ مَسَحَ بِرَأْسِهِ حَتَّى أَلَمَّ أَنْ يَقْطَرَ ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا كَانَ وَضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ المنهالِ ، عَنْ أَبِي حَيَّةِ الْوَادِعِيِّ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ أَشْبَهُهُ إِخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا الهيثم بن يَمَانٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ ثَابِتٍ ، عَنِ المنهالِ بن عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي حَيَّةِ بن قَيْسٍ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِقَلْتُ أَنَا : أَمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ ، فَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْهُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ربيعة بن عُبَيْدٍ ، عَنْ المنهالِ بن عَمْرٍو ، وَأَمَّا أَبُو نُعَيْمٍ فَحَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ربيعة الكِنَانِي ، عَنْ المنهالِ بن عَمْرٍو إِفْسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هُوَ ربيعة بن عُبَيْدٍ إِوَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : ربيعة بن عُبَيْدٍ

(1/32)

29- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا ؛ رَوَاهُ مَرْوَانُ الْقَرَارِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْرَانَ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْلَا أَنْ يَنْقُلَ عَلَيَّ أُمَّتِي ، لَفَرَصْتُ السَّوَاكَ ، وَلَا حَزْتُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ إِلَى ثَلَاثِ اللَّيْلِ إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، رَوَاهُ الثَّقَاتُ عَنِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ : عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ

(1/33)

---

30- وَسَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُضْعَبُ بْنُ الْمِقْدَامِ ، عَنْ التَّوْرِيِّ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَاوِيْرٍ ، قَالَ : تَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنْ يَمَسَّ الرَّجُلُ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ  
إِقَالَا : هَذَا خَطَا ، إِنَّمَا هُوَ التَّوْرِيُّ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَقُلْتُ : أَلَوْهَمْ مِمَّنْ هُوَ ؟  
إِقَالَا : مِنْ مُضْعَبِ بْنِ الْمِقْدَامِ

(1/34)

---

31- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ ، وَسَلْمَةُ بْنُ كَهِيلٍ ، وَمَنْصُورُ بْنُ الْمَعْتَمِرِ ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ كُلِّهِمْ رَوَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ ، عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ  
إِوْرَاهُ الْحَكْمُ بْنُ عَتِيْبَةَ ، وَحَمَادُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ ، وَأَبُو مَعْشَرٍ ، وَشَعِيْبُ بْنُ الْحَبَابِ ، وَالْحَارِثُ الْعُكْلِيُّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ ، عَنْ خُزَيْمَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَا يَقُولُونَ : عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الصَّحِيْحُ مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ ، عَنْ خُزَيْمَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالصَّحِيْحُ مِنْ حَدِيثِ النَّخَعِيِّ : عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ ، بِأَنَّ عَمْرُو بْنَ مَيْمُونٍ  
إِقَالَ أَبِي : عَنْ مَنْصُورٍ مُخْتَلَفٍ ، جَرِيرِ الضُّبِيِّ ، وَأَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ يُحَدِّثَانِ بِهِ يَقُولَانِ : عَنِ ابْنِ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ ، عَنْ خُزَيْمَةَ ، وَأَبُو الْأَخْوَصِ يُحَدِّثُ بِهِ لَا يَقُولُ فِيهِ : عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ

(1/35)

---

32- وَسَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، عَنْ شَرِيْكِ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَاوِيْرٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلَيْسَتْكَ  
إِقَالَا : هَذَا وَهْمٌ ، إِنَّمَا هُوَ الْأَعْمَشُ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَلِيِّ مَوْفُوفٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ  
أَقُلْتُ لَهُمَا : قَالَوَهُمْ مِمَّنْ هُوَ ؟  
إِقَالَا : يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَحَدِهِمَا  
أَقُلْتُ : يَعْثَبَانِ إِمَّا مِنْ عُثْمَانَ ، وَإِمَّا مِنْ شَرِيْكِ

(1/36)

33- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ زُهَيْرٌ ، عَنْ ابْنِ جَحَادَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِيَّارٍ ،  
عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَرَجَ  
مِنَ الْعَلَيْطِ فَأَتَى بِطَعَامٍ ، فَقَالَ رَجُلٌ : إِلَّا تَأْتِيكَ يَوْضُوءٌ ؟  
إِقَالَ : أَرِيدُ الصَّلَاةَ ؟  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَمْرُو بْنُ دِيَّارٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَوْبَرِثِ ، عَنْ ابْنِ  
عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَقُلْتُ لِأَبِي : الْوَهْمُ مِنْ زُهَيْرٍ ؟  
إِقَالَ : لَا ، هُوَ مِنْ ابْنِ جَحَادَةَ  
أَقُلْتُ لِأَبِي : مِنْ أَيْنَ أَصْلُهُ ؟  
إِقَالَ : كُوفِيٌّ ، ثِقَةٌ ، صَدُوقٌ ، مِثْلُ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ ، وَأَبِي خَالِدِ الدَّالَانِيِّ ، وَرِيدِ  
بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ

(1/37)

34- وَسَأَلْتُ أَبِي : عَنِ اخْتِلَافِ حَدِيثِ عَمَارِ بْنِ يَاسِرٍ فِي التَّيْمَمِ وَمَا الصَّحِيحُ  
مِنْهَا ؟ فَقَالَ رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ سَلْمَةَ ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْغِفَارِيِّ ، عَنْ عَبْدِ  
الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى ، عَنْ عَمَارٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي التَّيْمَمِ  
أَوْ رَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ ذَرِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى ، عَنْ  
أَبِيهِ ، عَنْ عَمَارٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَوْ رَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنْ سَلْمَةَ ، عَنْ ذَرِّ ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى ، عَنْ أَبِيهِ ،  
عَنْ عَمَارٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَوْ رَوَاهُ حَصِينٌ ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَمَارًا يَذْكُرُ التَّيْمَمَ ، مَوْقُوفٌ  
إِقَالَ أَبِي : الثَّوْرِيُّ أَحْفَظُ مِنْ شُعْبَةَ قُلْتُ لِأَبِي : فَحَدِيثُ حَصِينٍ ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ  
؟ قَالَ : الثَّوْرِيُّ أَحْفَظُ وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ سَمِعَ أَبُو مَالِكٍ مِنْ عَمَارٍ كَلَامًا غَيْرَ  
مَرْفُوعٍ ، وَيَسْمَعُ مَرْفُوعًا مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى ، عَنْ عَمَارٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقِصَّةَ قُلْتُ : فَأَبُو مَالِكٍ سَمِعَ مِنْ عَمَارٍ شَيْئًا ؟ قَالَ : مَا أَدْرِي  
مَا أَقُولُ لَكَ ، قَدْ رَوَى شُعْبَةُ ، عَنْ حَصِينٍ ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ ، سَمِعْتُ عَمَارًا ، وَلَوْ  
لَمْ يَعْلَمْ شُعْبَةُ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ عَمَارٍ مَا كَانَ شُعْبَةُ يَرُوبِهِ ، وَسَلْمَةُ أَحْفَظُ مِنْ  
حَصِينٍ  
إِقَالَ : مَا تُنْكِرُ أَنْ يَكُونَ سَمِعَ مِنْ عَمَارٍ ، وَقَدْ سَمِعَ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؟  
إِقَالَ : بَيْنَ مَوْتِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَبَيْنَ مَوْتِ عَمَارٍ قَرِيبٌ مِنْ عَشْرِينَ سَنَةً

(1/38)

35- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ قَبِيصَةُ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ خَلِيفَةَ  
بْنِ حَصِينٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ ، أَنَّهُ أَمَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، فَاسْلَمَ فَأَمَرَهُ أَنْ يَغْتَسِلَ بِمَاءٍ وَسَدْرٍ  
إِقَالَ : إِنَّ هَذَا خَطَأٌ ، أخطأ قبيصة في هذا الحديث ، إِنَّمَا هُوَ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ الْأَعْرَجِ

، عَنْ خَلِيفَةَ بْنِ حَصِينٍ ، عَنْ جَدِّهِ قَيْسٍ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
لَيْسَ فِيهِ : أَبُوهُ

(1/39)

36- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، يَقُولُ : حَدِيثُ سَمْعَانَ فِي بَوْلِ الْأَعْرَابِيِّ فِي الْمَسْجِدِ ،  
عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ :  
أَحْفَرُوا مَوْضِعَهُ

إِقَالَ : هَذَا حَدِيثُ لَيْسَ يَقْوِيَّ

37- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَيْسَى بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ مَنْدَلٍ ، عَنْ  
إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي عَمَرَ الرَّهْرِيِّ ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ بْنَ  
الْخَطَّابِ يَذْكُرُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ صَلَاةَ  
بِعَيْرِ طُهُورٍ ، وَلَا صَدَقَةٍ مِنْ عُلولٍ

إِقَالَ أَبِي : لَيْسَ دَا بِشَيْءٍ ؟  
إِقُلْتُ : فَتَعْرِفُ أَبَا عَمَرَ الرَّهْرِيَّ ؟  
إِقَالَ : لَا

(1/40)

38- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُبَيْدَةُ الصَّبَّيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
الرَّازِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ ذِي الْعُرَّةِ الطَّائِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي الْوُضُوءِ مِنْ لَحْمِ الْإِيلِ ، قَالَ : تَوَضَّؤُوا  
إِوْرَؤَاهُ جَابِرُ الْجُعْفِيُّ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي تَابِتٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ سُلَيْمِ  
الْعَطْفَانِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ مَرْجَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَبَّادُ  
بْنُ الْعَوَّامِ ، عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ أَسِيدِ  
بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقُلْتُ لِأَبِي : فَأَيُّهَا الصَّحِيحُ ؟ قَالَ : مَا رَوَاهُ الْأَعْمَشُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
الرَّازِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنِ الْبَرَاءِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، وَالْأَعْمَشُ أَحْفَظُ

(1/41)

39- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ ، وَأَبُو  
دَاوُدَ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنِ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
زَيْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ أَتَى بِأَنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ قَدْرُ ثَلَاثِي الْمَدِّ  
فَتَوَضَّأَ بِهِ

إِوْرَؤَاهُ عُنْدَرُ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنِ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ جَدِّهِ أُمِّ  
عُمَارَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الصَّحِيحُ عِنْدِي حَدِيثُ  
عُنْدَرُ

(1/42)

---

40- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَجْدُورِ وَالْمَرِيضِ إِذَا خَافَ عَلَى نَفْسِهِ تَيْمَمَ .  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَرَوَاهُ جَرِيرٌ أَيْضًا ، فَقَالَ : عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَفَعَهُ فِي الْمَجْدُورِ .  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، أَخْطَأَ فِيهِ عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ  
أَوْ رَوَاهُ أَبُو عَوَاتَةَ ، وَوَرِقَاءُ وَغَيْرُهُمَا ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْقُوفٍ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ

(1/43)

---

41- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ شَيْبَانُ النَّخَوِيُّ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ .  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ قَتَادَةُ ، عَنْ صَفِيَّةِ بِنْتِ شَيْبَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهَذَا أَشْبَهُهُ .  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ حَدِيثُ صَفِيَّةِ بِنْتِ شَيْبَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ صَحِيحٌ  
أَوْ رَوَاهُ يُونُسُ بْنُ عُيَيْدٍ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهَذَا عِنْدِي أَشْبَهُهُ

(1/44)

---

42- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ جَبَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَابْنُ الْحَجَّاجِ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ ثُمَامَةَ بِنْتِ أَنَسٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : اسْتَنْزَهُوا مِنَ الْبَوْلِ فَإِنَّ عَامَّةَ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ .  
إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بِهِ ، عَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ ثُمَامَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ ، وَهَذَا أَشْبَهُهُ عِنْدِي .  
أَوْ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الْمَحْفُوظُ عَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ ثُمَامَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، وَقَصَّرَ أَبُو سَلَمَةَ

(1/45)

---

43- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَّادٌ ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَوْ غَيْرِهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ الَّذِي يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ ، إِنَّمَا يَجْرِرُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ قَالَا : هَذَا خَطَأٌ ،

إِنَّمَا هُوَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَقْلْتُ لِأَبِي ، وَلَا بِي زُرْعَةَ : الْوَهْمُ مِمَّنْ هُوَ ؟  
إِقَالًا : مِنْ حَمَّادٍ

(1/46)

44- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي  
جَهْضَمٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : لَمْ  
يَعُودْ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَنِيًّا لَمْ يَعُودْ إِلَى النَّاسِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ :  
أَمْرًا أَنْ تُسْعِيَ الْوُضُوءَ  
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، أَخْطَأَ فِيهِ حَمَّادٌ وَقَالَ  
جَمِيعًا : رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، وَعَبْدُ الْوَارِثِ ، وَمَرْجِيُّ بْنُ رَجَاءٍ ، فَقَالُوا كُلُّهُمْ عَنْ  
أَبِي جَهْضَمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ

(1/47)

45- وَسَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ الْفَيْضِ  
بْنِ أَبِي حَيْمَةَ ، عَنْ أَبِي دَرٍّ : أَنَّهُ كَانَ إِذَا حَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ ، قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي  
عَاقَبَنِي وَأَذْهَبَ عَنِّي الْأَذَى  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَهَمَّ شُعْبَةُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ  
أَوْرَاهُ التُّورِيُّ ، فَقَالَ : عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ عُبَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِي دَرٍّ ،  
وَهَذَا الصَّحِيحُ ، وَكَانَ أَكْثَرُ وَهَمَّ شُعْبَةُ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ  
أَوْ قَالَ أَبِي : كَذَا قَالَ سُفْيَانُ ، وَكَذَا قَالَ شُعْبَةُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَيُّهُمَا الصَّحِيحُ ،  
وَالتُّورِيُّ أَحْفَظُ ، وَشُعْبَةُ رُبَّمَا أَخْطَأَ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ ، وَلَا يُدْرِي هَذَا مِنْهُ أَمْ لَا

(1/48)

46- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَهْلُ بْنُ حَمَّادٍ أَبُو عَتَّابٍ ، عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى ، عَنْ ثَمَامَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
قَالَ : إِذَا وَقَعَ الدُّبَابُ فِي إِيَّائِكُمْ فَلْيَعْمِسُوهُ فِيهِ ، فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءً ،  
وَفِي الْآخَرِ شَيْفَاءً  
إِقَالَ أَبِي ، وَأَبُو زُرْعَةَ جَمِيعًا : رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ،  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَهَذَا الصَّحِيحُ  
أَوْ قَالَ أَبِي : هَذَا أَشْبَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَزِمَ  
أَبُو عَتَّابٍ الطَّرِيقَ ، فَقَالَ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ثَمَامَةَ ، عَنْ أَنَسٍ  
أَوْ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى ، أَخْطَأَ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ ،  
وَالصَّحِيحُ : ثَمَامَةُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

(1/49)

---

47- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ سِنَانِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ غَسَلَ مَا فِي عَيْنَيْهِ بِأَصْبَعِيهِ  
إِقَالَ أَبِي : رَوَى حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ سِنَانٍ ، عَنْ شَهْرِ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَحَمَادُ بْنُ زَيْدٍ أَحْفَظُ وَاثْبَتُ مِنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ ، وَسِنَانِ بْنِ رَبِيعَةَ أَبُو رَبِيعَةَ ، مُضْطَرَبُ الْحَدِيثِ

(1/50)

---

48- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ عَدَدَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ  
إِقَالَ أَبِي : وَهُوَ وَالِدُ كَثِيرِ بْنِ يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ ، وَكُنْيَتُهُ : أَبُو النَّضْرِ وَابْنُ الْعَبْرِيِّ  
، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دَتَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : تَوَضَّؤُوا مِنْ لُحُومِ الْإِيلِ ، وَلَا تَوَضَّؤُوا مِنْ لُحُومِ الْعَنَمِ  
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : كُنْتُ أَنْكَرُ هَذَا الْحَدِيثَ لِتَقَرُّرِهِ ، فَوَجَدْتُ لَهُ أَصْلًا ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُصَفَّى ، عَنْ بَقِيَّةٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي فُلَانٌ ، سَمَاهُ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دَتَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِهِ قَالَ : وَحَدَّثَنِي عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ الرَّهْرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَمِّي يَعْقُوبُ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ التَّقْفِيُّ : أَنَّهُ سَمِعَ مُحَارِبَ بْنَ دَتَارٍ ، يَذْكُرُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ بِنَحْوِ هَذَا ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ  
إِقَالَ أَبِي : حَدِيثُ ابْنِ إِسْحَاقَ أَشْبَهُ مَوْفُوفٌ

(1/51)

---

49- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : غَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَلَى مَا رَوَاهُ الثَّقَاتُ ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْفُوفٌ

(1/52)

---

50- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ ، تَقُولُ : سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَوْمًا يَكْرَهُونَ اسْتِقْبَالَ الْقِبْلَةِ بِالْعَائِطِ ، فَقَالَ : حَوَّلُوا مَفْعَدِي إِلَى الْقِبْلَةِ



إِ قَالَ أَبِي : فَلَمْ أَرَلْ أَفْفُ أَنْتَرَهُ هَذَا الْحَدِيثَ حَتَّى كَتَبْتُ بِمِصْرَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ بَكْرِ  
بْنِ مُصَرَّرٍ أَوْ غَيْرِهِ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ مُصَرَّرٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ عِرَاقِ بْنِ مَالِكٍ  
، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ : مَوْفُوفٌ ، وَهَذَا أَشْبَهُهُ

(1/53)

---

51- وَسَمِعْتُ أَبِي ذَكَرَ حَدِيثًا : رَوَاهُ عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ،  
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ لَهُ خِرْقَةٌ ، يَتَمَسَّحُ بِهَا  
إِ فَقَالَ أَبِي : رَأَيْتُ فِي بَعْضِ الرَّوَايَاتِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَنَّهُ كَانَ لَا تَسِيْرُ بِنِ مَالِكٍ  
خِرْقَةً وَمَوْفُوفٌ أَشْبَهُهُ ، وَلَا يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مُسْتَدًّا

(1/54)

---

52- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ زُهَيْرٌ ، عَنْ حَمِيدِ الطَّوِيلِ ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ ،  
عَنْ عَمِّهِ أَبِي إِدْرِيسٍ ، عَنْ بِلَالٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي الْمَسْحِ  
عَلَى الْخَفِيِّنَ وَالْخَمَارِ  
إِ فَقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ حَمِيدٌ ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ مَوْلَى أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي  
قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسٍ ، عَنْ بِلَالٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِ قُلْتُ لِأَبِي : الْخَطَأُ مِمَّنْ هُوَ ؟  
إِ قَالَ : لَا يَدْرِي

(1/55)

---

53- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْخَارِثُ بْنُ وَجِيهِ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ  
مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :  
تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةٌ ، فَأَعْسِلُوا الشَّعْرَ وَأَنْفِقُوا الْبَشِيرَ  
إِ قَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَالْخَارِثُ : ضَعِيفُ الْحَدِيثِ

(1/56)

---

54- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ ، عَنْ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ يُكْفِرُ الْخَطِيَا وَيَزِيدُ فِي الْحَسَنَاتِ  
وَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي إِسْبَاحِ الْوُضُوءِ فِي الْمَكَارِهِ ، وَكَثْرَةِ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ ،  
وَفِيهِ : وَإِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْدِلُوا صُفُوفَكُمْ ، وَاسْتَدُوا الْفَرْجَ ، وَإِذَا قَالَ الْإِمَامُ  
: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا : رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ، وَخَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ الْمُقَدَّمُ  
وَفِيهِ : يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ إِذَا سَجَدَ الرِّجَالُ فَاحْفَظْنَ أَبْصَارَكُمْ

إِقَالَ أَبِي : هَذَا وَهُمْ ، إِنَّمَا هُوَ التَّوْرِيُّ ، عَنِ ابْنِ عُقَيْلٍ ، وَلَيْسَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ مَعْنَى ، رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ ابْنِ عُقَيْلٍ ، زُهَيْرٌ ، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو

(1/57)

---

55- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ ، عَنْ الْهَيْثَمِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ رَخَصَ لِلْمَسَافِرِ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ وَالْعِمَامَةِ ، لِلْمَقِيمِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ ، وَلِلْمَسَافِرِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ ، وَأَنَّهُ تَهَى عَنْ الصَّرْفِ إِقَالَ أَبِي : هَذَانِ الْحَدِيثَانِ مِنْكَرَانِ ، حَدَّثَنَا بِهِمَا قِرَّةُ بْنُ حَبِيبٍ ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ الْعِمَامَةَ ، وَلَيْسَ لِيَسَارٍ صُحْبَةٌ

(1/58)

---

56- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْخَزَّازِ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ كُنْتُ رَجُلًا مَذَاءً فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ النَّبِيَّ ( فَأَمَرْتُ الْمَقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ فَسَأَلَ النَّبِيَّ . ) إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، إِنَّمَا هُوَ : الْأَعْمَشُ عَنْ مَنْذَرِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ عَنْ عَلِيٍّ إِقَلْتُ لِأَبِي : مَنْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَانَ هَذَا قَالَ : لَا أَعْرِفُهُ وَلَا أَعْرِفُ أَحَدًا يُقَالُ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَانَ يُحَدِّثُ عَنِ الْأَعْمَشِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَانَ الْكُوفِيُّ هُوَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى وَلَا أَعْلَمُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى رَوَى عَنِ الْأَعْمَشِ شَيْئًا

(1/59)

---

57- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا قَاءَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ ، أَوْ رَعَفَ ، أَوْ قَلَسَ ، فَلْيَتَوَضَّأْ وَلْيَبْنِ عَلَى مَا صَلَّى مَا لَمْ يَتَكَلَّمْ ، إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا يَرُؤُونَهُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلًا وَالْحَدِيثُ هَذَا

(1/60)

---

58- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الْعَشْرِينَ ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ عَرَكَ عَارِضِيهِ وَشَبَّكَ بَيْنَ لَحْيَيْهِ

إِقَالَ أَبِي : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الْوَلِيدُ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ ، عَنِ يَزِيدِ الرَّقَاشِيِّ ، وَقَتَادَةَ ، قَالَا : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ أَشْبَهُهُ

(1/61)

---

59- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ لَهَيْعَةَ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدِ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَيْرٍ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ وَجَدَ فِي بَطْنِهِ رِزًّا وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَنْصِرْفِ  
إِقَالَ أَبِي : أَمَا أُرْصَى أَنْ يَكُونَ هَذَا مِنْ كَلَامِ عَلِيٍّ مَوْفُوفٌ وَإِبْنُ لَهَيْعَةَ قَدْ خَلَطَ فِي حَدِيثِهِ ، فَأَمَّا فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، فَقَالَ مَرَّةً : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُبَيْرَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَيْرٍ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ مَرَّةً : حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ يَزِيدِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَيْرٍ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/62)

---

60- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ حَسَانَ بْنِ بِلَالٍ ، عَنْ عَمَارٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي تَخْلِيلِ اللَّحْيَةِ  
إِقَالَ أَبِي : لَمْ يَحْدِثْ يَهْدًا أَحَدٌ سِوَى ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ قُلْتُ : هُوَ صَحِيحٌ ؟  
إِقَالَ : لَوْ كَانَ صَحِيحًا لَكَانَ فِي مَصْنَفَاتِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْخَبْرَ وَهَذَا أَيْضًا مِمَّا يُوْهَنُهُ

(1/63)

---

61- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ عَمَارٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي التِّيمَمِ  
إِقَالَا : هَذَا خَطَأٌ ، رَوَاهُ مَالِكٌ ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَمَارٍ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ ، وَهُمَا أَحْفَظُ  
إِقَلْتُ : قَدْ رَوَاهُ يُونُسُ ، وَعُقَيْلٌ ، وَابْنُ أَبِي ذَنْبٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَمَارٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُمْ أَصْحَابُ الْكُتُبِ  
إِقَالَا : مَالِكٌ صَاحِبُ كِتَابٍ وَصَاحِبُ حِفْظٍ

(1/64)

---

62- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، وَأَبُو قَرَةَ ، مُوسَى بْنُ طَارِقٍ ،  
عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ بَسْرَةَ  
، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي مَسِّ الذِّكْرِ  
إِقَالَ أَبِي : أَخْشَى أَنْ يَكُونَ ابْنُ جَرِيحٍ أَخَذَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي  
يَحْيَى ، لِأَنَّ أَبَا جَعْفَرَ ، حَدَّثَنَا ، قَالَ : سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ أَبِي يَحْيَى ، يَقُولُ :  
جَاءَنِي ابْنُ جَرِيحٍ بَكْتَبٍ مِثْلَ هَذَا ، خَفَضَ يَدَهُ الْيَسْرَى ، وَرَفَعَ الْيَمْنَى مَقْدَارَ  
بِضْعَةِ عَشْرٍ جِزَاءً ، فَقَالَ : أُرْوَى هَذَا عَنْكَ ؟  
إِقَالَ : نَعَمْ

(1/65)

---

63- قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ سَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثَ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ  
الْمَاجِشُونَ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُنْبَةَ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ  
، وَكَانَتْ خَالَتَهُ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَيْهَا فَسَقَنِي شَرْبَةً مِنْ سَوِيقٍ ، فَقَالَتْ يَا بَنَ  
أَخِي ، تَوَضَّأَ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَنَا أَنْ تَتَوَضَّأَ مِمَّا مَسَّتِ  
النَّارُ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ الزُّهْرِيُّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ  
سَعِيدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ الْأَخْنَسِ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
دَخَلَ لَابِنِ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونَ حَدِيثٌ فِي حَدِيثِ

(1/66)

---

64- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ عَثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ ، عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدَرِ عَنْ  
حَمْرَانَ ، أَنَّ عَثْمَانَ أَكَلَ خَبْرًا وَلِحْمًا فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأَ .  
أُورَوَاهُ رُوحُ بْنُ الْقَاسِمِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ عَنْ أَبَانَ بْنِ عَثْمَانَ عَنْ عَثْمَانَ .  
إِقَالَ أَبِي حَدِيثَ أَبَانَ أَشْبَهَ

(1/67)

---

65- سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : سَأَلْنَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ مُوسَى ، فَقَالَ : أَيُّ حَدِيثٍ فِي  
الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ أَصَحُّ فَسَكْتْنَا ، فَقَالَ : هُوَ حَدِيثُ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي  
الضُّحَى ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ .  
إِقَالَ أَبُو لَهْدٍ حَدِيثَ حَازِي قَالَ مَا هُوَ قُلْتُ حَدِيثَ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ سَعْدِ  
بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ  
النَّبِيِّ ( فَسَكَتَ ) .  
إِقَالَ أَبِي : الْآنَ أَقُولُ حَدِيثَ الزُّهْرِيِّ عَنْ عِبَادِ بْنِ زِيَادٍ وَإِسْمَاعِيلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ  
سَعِيدٍ ، عَنْ عُرْوَةَ وَحَمْزَةَ ابْنِي الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِيهِمَا ، عَنِ النَّبِيِّ (

(1/68)

---

66- وَسَمِعْتُ أَبِي وَذَكَرَ حَدِيثًا : رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَارِيَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا .  
إِقَالَ : أَبِي هَذَا بِأَيْدِيهِ ، وَهُوَ خَطَأٌ ، الصَّحِيحُ : عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/69)

---

67- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي الْمُسْتَهَلِّ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ أَهْلُهُ ، وَأَرَادَ أَنْ يَعُودَ فَلْيَغْسِلْ فَرْجَهُ .  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا يَرَوْنَهُ أَنَّهُ عَاصِمٌ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ أَشْبَهُهُ

(1/70)

---

68- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ هَاشِمِ بْنِ بَرِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ رَجُلَا سَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ يَبُولُ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا رَأَيْتَنِي فِي هَذَا الْحَالِ فَلَا تُسَلِّمْ عَلَيَّ ، فَإِنَّكَ إِنْ سَلَّمْتَ عَلَيَّ لَمْ أُرِدَّ عَلَيْكَ .  
إِقَالَ أَبِي : لَا أَعْلَمُ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَحَدٌ غَيْرَ هَاشِمِ بْنِ الْبَرِيدِ

(1/71)

---

69- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ حَجْرِ بْنِ عَدِي الْكِنْدِيِّ قَالَ فَجَاءَتْ جَارِيَتُهُ فَقَالَتْ أَنَّ ابْنَكَ دَخَلَ الْمَخْرَجَ وَلَمْ يَمَسْ مَاءً فَقَالَ يَا جَارِيَةَ هَاتِي تِلْكَ الصَّحِيفَةَ فَقَرَأُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَذَا مَا حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ الطَّهَوْرَ نَصْفُ الْإِيمَانِ .  
إِقَالَ أَبِي : بَيْنَ أَبِي إِسْحَاقَ وَحَجْرٍ رَجُلَيْنِ يَرُوبُهُ الثَّقَاتُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ آخِرِ فَمَنْهُمْ عَنْ غَلَامٍ حَجْرٍ عَنْ حَجْرٍ .  
إِقَالَ أَبِي : وَسَمِعْتُ أَبِي بَكْرَ مِنْ أَبِي إِسْحَاقَ لَيْسَ بِذَاكَ الْقَوِي

(1/72)

---

70- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْحَاقُ الْقَرَوِيُّ ، عَنْ ابْنِ أَبِي الْمَوَالِي ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : لَوْلَا أَنْ أَسْقَى عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ إِفْقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ الْقَرَوِيِّ  
إِفْقَالَ أَبِي : لَيْسَ بِمَحْفُوظٍ ، حَدَّثَنَا بِهِ حَزْمَلَةُ ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي الْمَوَالِي ، عَنْ ابْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ  
إِقَالَ أَبِي : وَالْمُرْسَلُ أَشْبَهُ

(1/73)

---

71- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا بِحَدِيثِ عَن هَارُونَ بْنِ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ نَزَارٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، يَعْنِي ابْنَ طَهْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجُودِ ، عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ ، أَنَّهُ قَالَ : صَلَّى عُثْمَانُ صَلَاةً مِنَ الصَّلَوَاتِ ، قَالَ عَاصِمٌ : يَرُونَ أَنَّهَا صَلَاةُ الْعَصْرِ ، قَالَ : أَمَا إِنِّي أُرَدُّ أَنْ أُحَدِّثَكُمْ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ بَدَأَ لِي أَنْ لَا أُحَدِّثُكُمْ ، فَقَالَ لَهُ الْحَكَمُ بْنُ الْعَاصِ : حَدَّثْنَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، فِيمَا خَيْرٌ فَنَأْخُذُ بِهِ ، وَإِنَّمَا شَرُّ فَنَنْتَقِيهِ ، فَقَالَ عُثْمَانُ : تَوْضَأُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِهَذِهِ الصَّلَاةِ ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي فَضْلِ الْوُضُوءِ وَالصَّلَاةِ  
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا يُرَوَى : عَاصِمٌ ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ حَمْرَانَ ، عَنْ عُثْمَانَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/74)

---

72- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ حَزْمَلَةَ ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ ، عَنْ الصَّخَّالِ بْنِ شَرْحِبِيلٍ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ أَسْلَمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَامَ الْحَدِيثِ ، تَوْضَأُ مَرَّةً مَرَّةً  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ رَبِيعٌ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/75)

---

73- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ الْبَحْرِيِّ بْنِ عُيَيْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا تَوَضَّأْتُمْ فَأَشْرَبُوا أَعْيُنَكُمْ مِنَ الْمَاءِ ، وَلَا تَنْفُضُوا أَيْدِيَكُمْ مِنَ الْمَاءِ ، فَإِنَّهَا مَرَاوِحُ الشَّيْطَانِ  
إِفْقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَالْبَحْرِيُّ : ضَعِيفٌ الْحَدِيثِ ، وَأَبُوهُ مَجْهُولٌ

(1/76)

---

74- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَسَنُ الْخُلَوَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ الْمَهَاجِرِ بْنِ عِكْرَمَةَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُزْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ  
 أَوْ رَوَاهُ شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ هِشَامِ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ عُزْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَتَوَضَّأْ  
 إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ لَمْ يَسْمَعْهُ يَحْيَى مِنَ الزُّهْرِيِّ ، وَأَدْخَلَ بَيْنَهُمْ رَجُلًا لَيْسَ بِالْمَشْهُورِ ، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا رَوَى عَنْهُ إِلَّا يَحْيَى ، وَإِنَّمَا يَرَوِيهِ الزُّهْرِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ عُزْرَةَ ، عَنْ مَرْوَانَ ، عَنْ بُسْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَوْ أَنَّ عُزْرَةَ سَمِعَتْ مِنْ عَائِشَةَ لَمْ يَدْخُلْ بَيْنَهُمْ أَحَدٌ ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى وَهْنِ الْحَدِيثِ

(1/77)

75- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ تَابِتٍ فَرَجَوِيهِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ الْقَضْلِ ، عَنْ أَبِي رَشْدِينَ الْجَنْدِيِّ ، عَنْ سَرَّاقَةَ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ الْغَائِطُ فَلَا يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ ، وَاتَّقُوا مَجَالِسَ اللَّعْنِ ، وَالظَّلْمِ ، وَالْمَاءِ ، وَقَارِعَةَ الطَّرِيقِ ، وَاسْتَمْخَرُوا الرِّيحَ ، وَاسْتَنْشَبُوا عَلَى سُوفِكُمْ ، وَأَعِدُّوا النَّبْلَ  
 إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا يَرُوْنَهُ مُؤَفَّوْفًا ، وَأَسْنَدُهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ بِآخِرَةِ

(1/78)

76- سَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ نَعِيمِ بْنِ خَمَارٍ عَنْ بِلَالٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ( فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ .  
 إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ الْعَلَاءُ بْنُ الْحَرِثِ وَأَبُو وَهْبٍ الْكَلَاعِيُّ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ الْحَرِثِ بْنِ مَعَاوِيَةَ ، وَابْنِ جَنْدَلِ بْنِ سَهِيلِ ابْنِ عَمْرٍو عَنْ بِلَالٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ( .  
 إِقَالَ أَبِي : وَأَبُو زُرْعَةَ جَمِيعًا الصَّحِيحُ حَدِيثُ مَكْحُولٍ عَنْ بِلَالٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ( .  
 إِقَالَ أَبِي : وَأَبُو زُرْعَةَ جَمِيعًا الصَّحِيحُ حَدِيثُ مَكْحُولٍ عَنْ الْحَرِثِ بْنِ مَعَاوِيَةَ وَأَبِي جَنْدَلِ بْنِ بِلَالٍ

(1/79)

77- سَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ هَقْلٌ وَالْوَلِيدُ بْنُ مَسْلَمٍ وَغَيْرُهُمَا عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا أَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ فَأَجْنَبَ فَأَمَرَ بِالْإِغْتِسَالِ فَاسْتَسَلَّ فَكَزَّ فَمَاتَ وَذَكَرَتْ لِهَذَا الْحَدِيثِ  
 إِفْقَالًا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ ابْنُ أَبِي الْعَشِيرِينَ عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلِ ابْنِ مَسْلَمٍ عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَفْسَدَ الْحَدِيثَ

(1/80)

---

78- سألتُ أبي وأبا زُرْعَةَ ، عن حديثٍ ، رواه الوليد بن مسلم عن ثور بن يزيد عن رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة بن شعبة ، عن المغيرة بن شعبة ، عن النبيِّ صلى الله وسلم يذكر المغيرة وأفسد هذا الحديث حدثنا الوليد وهذا أشبه

(1/81)

---

79- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَلِيلِ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ جَالِدِ بْنِ حَسَنٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا سَقَطَ الدَّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ ، ثُمَّ لِيَطْرَحْهُ ، فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءٌ ، وَفِي الْآخِرِ دَوَاءٌ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُضْطَرِبٌ الْإِسْتِثْنَاءِ

(1/82)

---

80- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ شَرْحَبِيلٍ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ ، عَنْ أَشْعَثَ ، عَنْ ابْنِ سَبْرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا قَعَدَ بَيْنَ شَعْبَيْهِ الْأَرْبَعِ وَاجْتَهَدَ ، فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا عِنْدِي خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ أَشْعَثُ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ لَأَبِي : مِمَّنِ الْخَطَأُ ؟  
إِقَالَ : مِنْ أَحَدِهِمَا ، إِنَّمَا مِنْ ابْنِ شَرْحَبِيلٍ ، وَإِنَّمَا مِنْ عَيْسَى  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : لَا أَحْقِظُ مِنْ حَدِيثِ أَشْعَثَ إِلَّا هَكَذَا  
إِقَالَ : فَيُمْكِنُكَ أَنْ تَقُولَ خَطَأً ؟  
إِقَالَ : لَا ، رَوَى قَتَادَةُ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَرَوَاهُ يُونُسُ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/83)

---

81- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَمِيمٍ الْيَحْضَبِيِّ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنِ عُرْوَةَ ، عَنْ مَرْوَانَ ، عَنِ بُسَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بِالْوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ ، وَالْمَرْأَةُ مِنْ ذَلِكَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ وَهَمَّ فِيهِ فِي مَوْضِعَيْنِ : أَحَدُهُمَا : أَنَّ الرَّهْرِيَّ يَرْوِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، وَلَيْسَ فِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ الْمَرْأَةِ قُلْتُ لِأَبِي : بِحَدِيثِ أُمِّ حَبِيبَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فِيمَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ ؟



إِقَالَ أَبِي : رَوَى ابْنُ لَهَيْعَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِمَّا يُوهِنُ الْحَدِيثَ أَوْ تَدُلُّ رِوَايَتُهُ أَنَّ  
مَكْحُولًا قَدْ أَدْحَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَنَسَةِ رَجُلًا

(1/84)

82- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هُشَيْمٌ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ  
عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ أَمَرَ بِالْمَسْحِ بِتَبُوكَ لِلْمُسَافِرِ ثَلَاثًا ، وَلِلْمُقِيمِ يَوْمًا  
وَلَيْلَةً وَتَيَّبَتْ  
أَوْرَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سَيَّارٍ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَيْسَرَةَ بْنِ  
حَلْبَسٍ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ ، قَالَ : سَأَلْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ ، عَنْ مَا حَصَرَ عَنْ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَبُوكَ ، فَجَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ قُلْتُ

(1/85)

وَرَوَاهُ خَالِدُ الْحَدَّادُ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ ، عَنْ لِيَالٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ مَسَحَ عَلَى الْخَفَيْنِ وَالْخِمَارِ  
إِقُلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمْ أَشْبَهُ وَأَصِحُّ ؟  
إِقَالَ أَبِي : دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو لَيْسَ بِالْمَشْهُورِ ، وَكَذَلِكَ إِسْحَاقُ بْنُ سَيَّارٍ لَيْسَ  
بِالْمَشْهُورِ  
أَلَمْ يَرَوْا عَنْهُ عَيْرَ الْوَلِيدِ ، وَلَا تَعْلَمُ رَوَى أَبُو إِدْرِيسَ ، عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ سَبِينًا  
بِسَوِي هَذَا الْحَدِيثِ ، وَأَمَّا حَدِيثُ خَالِدٍ فَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا تَابَعَ خَالِدًا فِي رِوَايَتِهِ ، عَنْ  
أَبِي قِلَابَةَ ، وَيَرْوُوهُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ لِيَالٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
مُرْسَلًا لَا يَقُولُ : أَبُو إِدْرِيسَ ، وَأَشْبَهُمَا حَدِيثُ لِيَالٍ ، لِأَنَّ أَهْلَ الشَّامِ يَرَوُونَ عَنْ  
بِلَالٍ هَذَا الْحَدِيثَ فِي الْمَسْحِ ، مِنْ حَدِيثِ مَكْحُولٍ وَغَيْرِهِ ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَبُو  
إِدْرِيسَ قَدْ سَمِعَ مِنْ عَوْفٍ وَالمُغِيرَةَ أَيْضًا ، فَإِنَّهُ مِنْ قَدَمَاءِ تَابِعِي أَهْلِ الشَّامِ  
وَلَهُ إِدْرَاكٌ حَسَنٌ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ

(1/86)

83- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ : كَانَ حَدَّثَ بِهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدِ الرَّقِيِّ ، عَنْ  
الْأَصْبَغِ ابْنِ أَخِي عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ آخِرِ قَدِ سَمَاهُ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَرْقَانَ ،  
عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي  
السَّوَاكِ قَالَ  
أَوْرَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَرْقَانَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِ ، قَالَ : بَلَّغْنِي أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : وَهَذَا الصَّحِيحُ

(1/87)

---

84- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَرْوَانُ الطَّاطِرِيُّ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَرَارِيِّ ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ تَوَضَّأَ وَخَلَلَ لِحْيَتَهُ ، وَقَالَ : بِهَذَا أَمَرَنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا عَيْرٌ مَحْفُوظٌ  
الْأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَاتِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، عَنْ حَسَنِ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : هَذَا الصَّحِيحُ ، وَكُنَّا نَطْرُقُ أَنْ ذَلِكَ عَرِيبٌ ، ثُمَّ تَبَيَّنَ لَنَا عَلْتُهُ : تَرَكَ مِنَ الْإِسْتِدَادِ تَفْسِيرَيْنِ ، وَجَعَلَ مُوسَى ، عَنْ أَنَسٍ

(1/88)

---

85- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ هَارُونَ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ نِزَارٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ ، أَنَّهُ أَجْتَبَ فِي سَفَرٍ ، فَتَمَعَّكَ فِي التُّرَابِ ، فَلَمَّا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : أَمَا يَكْفِيكَ أَنْ تَضْرِبَ بِكَفِّكَ التُّرَابَ ، ثُمَّ تَمْسُخَ بِوَجْهِكَ ، وَتَمْسُخَ كَفِّكَ إِلَى الرُّضْعَيْنِ  
إِقَالَ أَبِي : هُوَ أَبُو مَالِكٍ الْغِفَارِيُّ ، وَالصَّحِيحُ عَنْ عَمَّارٍ مَوْقُوفٍ مِنْ حَدِيثِ حُصَيْنِ ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ

(1/89)

---

86- وَسَمِعْتُ أَبِي قَالَ : ذَكَرْتُ لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ ابْنَ أَخِي الْإِمَامِ ، وَكَانَ يَفْهَمُ الْحَدِيثَ ، فَقُلْتُ لَهُ : تَعْرِفُ هَذَا الْحَدِيثَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُبَشَّرُ الْحُبَلِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُطَرِّفٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : كَانَ الْغُفْيَا فِي بُدُوِّ الْإِسْلَامِ الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا التَّقَى الْخِتَانَانِ وَجَبَ الْغُسْلُ  
إِقَالَ لِي : قَدْ دَخَلَ لِمَالِكٍ حَدِيثٌ فِي حَدِيثٍ ، مَا نَعْرِفُ لِهَذَا الْحَدِيثِ أَصْلًا

(1/90)

---

87- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ فِي حَدِيثٍ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ وَاصِلِ مَوْلَى أَبِي عُيَيْتَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وسلم يَتَّبِعُوا لِبَوْلِهِ  
إِقْقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا مُرْسَلٌ

(1/91)

---

88- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ فِي حَدِيثِ رَوَاهُ عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي  
كَثِيرٍ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عِيَّاضٍ ، وَيُقَالُ أَيْضًا عَنْ عِيَّاضِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ  
الْحُدْرِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ تَهَى الْمُتَعَوِّطِينَ أَنْ يَتَحَدَّثَا  
إِوْرَاهُ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
مُرْسَلًا  
إِقَالَ أَبِي : الصَّحِيحُ هَذَا ، يَعْنِي : حَدِيثَ الْأَوْزَاعِيِّ ، وَحَدِيثَ عِكْرَمَةَ وَهُمْ

(1/92)

---

89- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ فِي حَدِيثِ رَوَاهُ رَمْعَةُ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ يَزْدَادٍ ، عَنْ أَبِيهِ  
، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتُرْ ذَكَرَهُ ثَلَاثَ  
مَرَّاتٍ  
إِقَالَ أَبِي : هُوَ عَيْسَى بْنُ يَزْدَادِ بْنِ قَسَّاءَةَ ، وَلَيْسَ لِأَبِيهِ صَحْبَةٌ ، وَمِنَ النَّاسِ مَنْ  
يُدْخِلُهُ فِي الْمَسْنَدِ عَلَى الْمَجَازِ ، وَهُوَ وَأَبُوهُ مَجْهُولَانِ

(1/93)

---

90- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ فِي حَدِيثِ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي  
عُبَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَنْجَى بِحَجْرَيْنِ وَالْقَى  
الرَّوْتَةَ  
إِقْقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : اختلفوا في هَذَا الإِسْنَادِ ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ،  
عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ وَالصَّحِيحُ عِنْدِي : حَدِيثُ أَبِي عُبَيْدَةَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ، وَكَذَا يَرَوِي إِسْرَائِيلُ  
، يَعْنِي : عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، وَإِسْرَائِيلُ أَحْفَظُهُمْ

(1/94)

---

91- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ فِي حَدِيثِ رَوَاهُ سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُعَاذَةَ ،  
عَنْ عَائِشَةَ مُرُّوا أَرْوَجَكَنَّ أَنْ يَغْسِلُوا عَنْهُمْ أَثَرُ الْعَائِطِ وَالْبَوْلِ ، فَأَيُّ اسْتَحْيِيهِمْ  
، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُهُ  
إِقَالَ لَأَبِي زُرْعَةَ : إِنْ شُعْبَةَ يَرَوِي ، عَنْ يَزِيدِ الرَّشِكِ ، عَنْ مُعَاذَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ

، موقوف ، وأسندة قتادة ، فأيهما أصح ؟  
إِقَالَ : حَدِيثُ قَتَادَةَ مَرْفُوعٌ أَصَحُّ ، وَقَتَادَةُ أَحْفَظُ ، وَيَزِيدُ الرَّشْكَ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ

(1/95)

92- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ فِي حَدِيثِ رَوَاهُ الْفِرْيَابِيُّ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مَعْوَلٍ ،  
عَنْ سَيَّارِ أَبِي الْحَكَمِ ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ ،  
قَالَ : قَدِمَ عَلَيْنَا عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ  
وَجَلَّ قَدْ أَحْسَنَ الثَّنَاءَ عَلَيْكُمْ فِي الطُّهُورِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ  
يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ وَذَكَرَ الاسْتِنْجَاءَ بِالْمَاءِ  
أَوْ رَوَاهُ سَلْمَةُ بْنُ رِجَاءٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مَعْوَلٍ ، عَنْ سَيَّارٍ ، عَنْ شَهْرِ ، عَنْ مُحَمَّدِ  
بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ ، قَالَ  
إِقَالَ أَبِي : قَدِمَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَوَاهُ أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ ،  
عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ شَهْرِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرْسَلًا  
إِفْسَمَعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ : الصَّحِيحُ عِنْدَنَا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
بْنِ سَلَامٍ قَطُّ ، لَيْسَ فِيهِ : عَنْ أَبِيهِ

(1/96)

93- سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ أَصَحُّ حَدِيثٌ فِي هَذَا الْبَابِ يَعْنِي فِي بَابِ الدَّعَاءِ عِنْدَ  
الْخُرُوجِ مِنَ الْخَلَاءِ حَدِيثُ عَائِشَةَ يَعْنِي حَدِيثَ اسْرَائِيلَ عَنْ يَوْسُفَ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ  
، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ

(1/97)

94- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ فِي الْحَدِيثِ رَوَاهُ ابْنُ لَهَيْعَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ ،  
عَنْ حَنْشِ الصَّنَعَانِيِّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
كَانَ يَخْرُجُ فَيَبُولُ ، وَيَتَمَسَّحُ بِالتُّرَابِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الْمَاءُ مِنْكَ قَرِيبٌ  
إِقَالَ : مَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا أَبْلُغُ  
إِقَالَ أَبِي : لَا يَصِحُّ هَذَا الْحَدِيثُ ، وَلَا يَصِحُّ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثٌ

(1/98)

95- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ سُفْيَانُ ، عَنْ سِمَاكِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ،  
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ بَعْضَ أَرْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعْتَسَلَتْ مِنْ جَنَابَةِ ،  
فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَتْ لَهُ ، فَتَوَضَّأَ بِفَضْلِهَا ، وَقَالَ : الْمَاءُ لَا  
يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ

أَوْرَوَاهُ شَرِيكٌ ، عَنِ سَمَاكٍ ، عَنِ عِكْرَمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ مَيْمُونَةَ فَقَالَ :  
الصَّحِيحُ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلا مَيْمُونَةَ

(1/99)

---

96- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ  
الرُّبَيْرِ فَقُلْتُ : إِنَّهُ يَقُولُ : عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ،  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَوْرَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ ، فَقَالَ : عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الرُّبَيْرِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا  
كَانَ الْمَاءُ قَلْتَيْنِ لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : ابْنُ إِسْحَاقَ لَيْسَ يُمَكِّنُ أَنْ يُقْضَى لَهُ  
إِقَالَ لَهُ : مَا حَالُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ؟  
إِقَالَ : صدوق  
إِقَالَ لَأَبِي : إِنْ حَاجَ ابْنُ حَمْرَةَ حَدَّثَنَا ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ ،  
فَقَالَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَادِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ ابْنِ  
عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادِ بْنِ جَعْفَرِ ثِقَةٌ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ ثِقَةٌ ،  
وَالْحَدِيثُ لِمُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَشْبَهُ

(1/100)

---

97- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ رَوَاهُ عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنِ الْأَخْوَصِ بْنِ حَكِيمٍ ،  
عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يُنَجِّسُ  
الْمَاءَ إِلَّا مَا غَلَبَ عَلَيْهِ طَعْمُهُ وَلَوْتُهُ  
إِقَالَ أَبِي : يُوَصِّلُهُ رَشِيدُ بْنُ سَعْدٍ ، يَقُولُ : عَنْ أَبِي أُسَامَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَشِيدُ بْنُ لَيْسَ بِقَوِيٍّ وَالصَّحِيحُ مُرْسَلٌ

(1/101)

---

98- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ فِي حَدِيثِ رَوَاهُ وَكَيْعٌ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ الْمُسَيَّبِ ،  
عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عُمَرَ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، قَالَ : الْهَرُّ سَبْعٌ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : لَمْ يَرْفَعَهُ أَبُو نُعَيْمٍ ، وَهُوَ أَصْحَحُ ، وَعَيْسَى لَيْسَ بِالْقَوِيٍّ

(1/102)

---

99- سألتُ أبي وأبا زُرْعَةَ عن حديث ابن مسعود في الوضوء بالبيد  
إفقالا : هذا حديث ليس بقوي لأنه لم يروه غير أبي فزارة ، عن أبي زيد وحماد  
بن سلمة عن علي بن زيد ، عن أبي رافع ، عن ابن مسعود وعلي بن زيد ليس  
بقوي وأبو زيد شيخ مجهول لا يعرف وعلقمة يقول لم يكن عبد الله مع النبي  
( ليلة الجن فوددت أنه كان معه قلت لهما فإن معاوية بن سلام يُحَدِّثُ عن  
أخيه عن جدّه ، عن ابن غيلان ، عن ابن مسعود قالا وهذا أيضا ليس بشيء ابن  
غيلان مجهول ولا يصح في هذا الباب شيء

(1/103)

---

100- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ زَيْدِ الْعَمِّيُّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ  
مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ أَنَّهُ تَوَضَّأَ مَرَّةً  
مَرَّةً ، وَقَالَ : هَذَا وُضُوءٌ مَنْ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ لَهُ صَلَاةً إِلَّا بِهِ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ  
، وَقَالَ : هَذَا وُضُوءٌ مَنْ يُصَاعِفُ اللَّهُ لَهُ الْأَجْرَ مَرَّتَيْنِ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا ، وَقَالَ  
: هَذَا وُضُوءِي وَوُضُوءُ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي  
إِقَالَ أَبِي : عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ زَيْدٍ : مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ ، وَزَيْدُ الْعَمِّيُّ : ضَعِيفُ  
الْحَدِيثِ ، وَلَا يَصِحُّ هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إَوْسَيْلُ أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ ، فَقَالَ : هُوَ عِنْدِي حَدِيثٌ وَاهٍ ، وَمُعَاوِيَةُ بْنُ  
قُرَّةَ لَمْ يَلْحَقْ ابْنَ عُمَرَ  
إَوْقَلْتُ لِأبي : فَإِنَّ الرَّبِيعَ بْنَ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ أَسَدِ بْنِ مُوسَى ،  
عَنْ سَلَامِ بْنِ سَلِيمٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ،  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : هُوَ سَلَامُ الطَّوِيلُ ، وَهُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ  
، وَهُوَ زَيْدُ الْعَمِّيُّ ، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ

(1/104)

---

101- سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ لَا يَثْبُتُ ، عَنِ النَّبِيِّ ( فِي تَخْلِيلِ اللَّحْيَةِ حَدِيثٌ

(1/105)

---

102- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُمَرُ بْنُ خَالِدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ  
أَبَائِهِ أَنْ عَلِيًّا انْكَسَرَتْ إِحْدَى زَنَدِيهِ ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ  
يَمْسَحَ عَلَى الْجَبَائِرِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ لَا أَضِلُّ لَهُ ، وَعُمَرُ بْنُ خَالِدٍ : مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ

(1/106)

---

103- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ فِي حَدِيثِ رَوَاهُ جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ،  
 عَنِ الْحَكَمِ بْنِ سُفْيَانَ ، أَوْ أَبِي الْحَكَمِ بْنِ سُفْيَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ تَصَحَّحَ قَرْجَهُ  
 أَوْ رَوَاهُ التَّوْرِيُّ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ سُفْيَانَ ، أَوْ سُفْيَانَ  
 بْنِ الْحَكَمِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 أَوْ رَوَاهُ وَهَيْبٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي الْحَكَمِ بْنِ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِيهِ  
 أَوْ رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، وَابْنُ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ  
 ثَقِيفٍ ، عَنْ أَبِيهِ  
 | فَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الصَّحِيحُ : مُجَاهِدٌ ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ سُفْيَانَ ، وَلَهُ صُحْبَةٌ  
 وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : الصَّحِيحُ : مُجَاهِدٌ ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ،  
 وَوَلَايِهِ صُحْبَةٌ

(1/107)

---

104- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ لَهَيْعَةَ ، عَنْ عَقِيلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ،  
 عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّ  
 جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَنَّهُ فَرَأَاهُ الْوَضُوءَ ، فَلَمَّا فَرَغَ نَصَحَ قَرْجَهُ  
 | فَقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ كَذَبٌ بَاطِلٌ  
 | قُلْتُ : وَقَدْ كَانَ أَبُو زُرْعَةَ أَخْرَجَ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ الْمُخْتَصَرِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي  
 شَيْبَةَ ، عَنِ الْأَشْبِيِّ ، عَنِ ابْنِ لَهَيْعَةَ ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ أَخْرَجَهُ قَدِيمًا لِلْمَعْرِفَةِ

(1/108)

---

105- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ فِي حَدِيثِ رَوَاهُ جَرِيمٌ بْنُ عُمَارَةَ ، عَنْ الْحَرِيشِ بْنِ  
 الْحَرِيشِيِّ ، أَخِي الرَّبِيعِ بْنِ الْحَرِيشِيِّ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ :  
 كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ ، فَوَقَعَتْ قِلَادَتِي ، فَأَنْزَلْتُ  
 أَبَاهُ النَّبِيَّ  
 | فَقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَالْحَرِيشِيُّ : شَيْخٌ لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ

(1/109)

---

106- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَقِيَّةٌ ، عَنْ الْوَضِيِّ بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ مَحْفُوظِ  
 بْنِ عَلْقَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَائِدٍ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنْ  
 حَدِيثِ : أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مَرْزِيمٍ ، عَنْ عَطِيَّةِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْعَيْنُ وَكَأَنَّ السَّهْمَ  
 | فَقَالَ : لَيْسَا بِقَوِيَيْنِ  
 | وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ : ابْنِ عَائِدٍ ، عَنْ عَلِيٍّ بِهَذَا الْحَدِيثِ  
 | فَقَالَ : ابْنُ عَائِدٍ عَنْ عَلِيٍّ : مُرْسَلٌ

(1/110)

---

107- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثَ : شُعْبَةَ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا وُضُوءَ إِلَّا مِنْ صَوْتِ أَوْ رِيحٍ  
أَقَالَ أَبِي : هَذَا وَهُمْ ، وَاخْتَصَرَ شُعْبَةُ مَنَّ هَذَا الْحَدِيثِ ، فَقَالَ : لَا وُضُوءَ إِلَّا مِنْ صَوْتِ أَوْ رِيحٍ  
أَوْرَوَاهُ أَصْحَابُ سُهَيْلٍ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَوَجَدَ رِيحًا مِنْ نَفْسِهِ ، فَلَا يَخْرُجَنَّ ، حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا

(1/111)

---

108- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ : رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ ، عَنْ مَنصُورِ بْنِ رَادَانَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ كَانَتْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يُقْبَلُ إِذَا خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ ، وَلَا يَتَوَضَّأُ  
إِ فَقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ لَا أَصْلَ لَهُ مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ ، وَلَا أَعْلَمُ مَنصُورَ بْنِ رَادَانَ سَمِعَ مِنَ الزُّهْرِيِّ وَلَا رَوَى عَنْهُ وَحِفْظِي عَنْ أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، أَنَّهُ قَالَ : إِنَّمَا أَرَادَ الزُّهْرِيُّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ  
أَقُلْتُ لِأَبِي : الْوَهُمُ مِمَّنْ ؟  
أَقَالَ : مِنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ

(1/112)

---

109- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ : فِي حَدِيثِ حَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ زَيْنَبِ السُّهْمِيِّ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ كَانَ يَتَوَضَّأُ ، وَيُقْبَلُ وَيُصَلِّي ، وَلَا يَتَوَضَّأُ  
إِقَالًا : الْحَجَّاجُ يُدَلِّسُ فِي حَدِيثِهِ عَنِ الصُّعْقَاءِ ، وَلَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ

(1/113)

---

110- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ لَمْ يَصِحْ حَدِيثُ عَائِشَةَ فِي تَرْكِ الْوُضُوءِ فِي الْقِبْلَةِ  
يَعْنِي حَدِيثَ الْأَعْمَشِ عَنْ حَبِيبٍ ، عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ الْوُضُوءِ مِنَ الْقِبْلَةِ فَقَالَ : إِنْ لَمْ يَصِحْ حَدِيثُ عَائِشَةَ قَلْتُ بِهِ

(1/114)



---

111- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَلْ فِي مَسِّ الذِّكْرِ وَضُوءٍ ؟ قَالَ : لَا فَلَمْ يُثْبِتَاهُ وَقَالَا : قَيْسُ بْنُ طَلْقٍ لَيْسَ مِمَّنْ تَقُومُ بِهِ الْحِجَّةُ وَوَهْنَاهُ  
إِسْتَأْذِنْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَلْ فِي مَسِّ الذِّكْرِ وَضُوءٍ ؟ قَالَ : لَا فَلَمْ يُثْبِتَاهُ وَقَالَا : قَيْسُ بْنُ طَلْقٍ لَيْسَ مِمَّنْ تَقُومُ بِهِ الْحِجَّةُ وَوَهْنَاهُ

(1/115)

---

112- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ الْوَرَّاقُ ، عَنْ جَعْفَرِ الْأَحْمَرِ ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي هَاشِمِ الرُّمَانِيِّ ، عَنِ رَادَانَ ، عَنْ سَلْمَانَ أَنَّهُ رَعَفَ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَجِدْتَ لِدَلِكُ وَضُوءًا إِفْقَالَ أَبِي : أَبُو خَالِدٍ هَذَا : عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ ، مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ ، لَا يُسْتَعْلَى بِهِ هَذَا الْحَدِيثُ  
إِقْلْتُ لِأَبِي : فَإِنَّ الرَّمَادِيَّ حَدَّثَنَا ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مَنْصُورٍ ، عَنْ هُرَيْمٍ ، عَنْ عَمْرٍو الْقَرَشِيِّ ، عَنْ أَبِي هَاشِمِ الرُّمَانِيِّ هَذَا الْحَدِيثُ إِفْقَالَ : هُوَ عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ

(1/116)

---

113- سَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنِ الْغَسْلِ مِنَ الْحِجَامَةِ قَلْتُ يَرُوى ، عَنِ النَّبِيِّ ( الْغَسْلُ مِنْ أَرْبَعٍ فَقَالَ : لِابْصَحِ هَذَا رَوَاهُ مَعْصَبُ بْنُ سَيِّبَةَ وَليْسَ بِقَوِي .  
إِقْلْتُ لِأَبِي : زُرْعَةَ لَمْ يَرُوى عَنِ عَائِشَةَ مِنْ غَيْرِ حَدِيثِ مَعْصَبِ إِقْلَالَ لَا

(1/117)

---

114- وَسَمِعْتُ أَبِي وَذَكَرَ الْأَخَارِيطَ الْمَرْوَبَةَ فِي الْمَاءِ مِنَ الْمَاءِ حَدِيثَ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِوْحَدِيَّتِ شُعْبَةَ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي : الْمَاءِ مِنَ الْمَاءِ فَقَالَ : هُوَ مَنْسُوحٌ ، تَسَحُّهُ حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ

(1/118)

---

115- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثَ : أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنِ عَائِشَةَ ،  
قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَأَمُّ وَهُوَ جُنُبٌ وَلَا يَمَسُّ مَاءً  
إِقَالَ أَبِي : سَمِعْتُ نَصْرَ بْنَ عَلِيٍّ ، يَقُولُ  
إِقَالَ أَبِي : قَالَ شُعْبَةُ : قَدْ سَمِعْتُ حَدِيثَ أَبِي إِسْحَاقَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَأَمُّ جُنُبًا ، وَلَكِنِّي أَتَيْتُهُ

(1/119)

---

116- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثَ : إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ ، عَنِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ  
، عَنِ تَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا يَغْرَأُ  
الْجُنُبُ وَلَا الْحَائِضُ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَطًا ، إِنَّمَا هُوَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَوْلُهُ

(1/120)

---

117- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ! رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو  
، عَنِ ابْنِ شَهَابِ الرَّهْرِيِّ ، عَنِ عُرْوَةَ ، عَنِ فَاطِمَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ قَالَ لَهَا : إِذَا رَأَيْتِ  
الِدَّمَ الْإِسْوَدَ فَأَمْسِكِي عَنِ الصَّلَاةِ ، وَإِذَا كَانَ الْأَحْمَرُ فَتَوَضَّئِي  
إِقَالَ أَبِي : لَمْ يَتَأَيَّعْ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَلَى هَذِهِ الرَّوَايَةِ ، وَهُوَ مُنْكَرٌ

(1/121)

---

118- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ! رَوَاهُ شَيْبَانُ النَّحْوِيُّ ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ،  
عَنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنِ أُمِّ بَكْرٍ ، عَنِ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي  
المستحاضة  
إِقَالَ أَبِي : هُوَ وَهْمٌ ، وَالصَّحِيحُ مَا يَقُولُ الْأَوْزَاعِيُّ ، وَمَعَاوِيَةَ بْنُ سَلَمٍ ، فَقَالَا :  
عَنِ أُمِّ بَكْرٍ  
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَقَدْ اختلفوا عَلَى شَيْبَانَ ، فَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ ، عَنِ أُمِّ بَكْرٍ ، وَقَالَ  
الْحُسَيْنُ المَرُودِيُّ : عَنِ أُمِّ أَبِي بَكْرٍ

(1/122)

---

119- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ! رَوَاهُ هِشَامٌ ، وَمَعْمَرٌ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنِ يَحْيَى بْنِ  
أَبِي كَثِيرٍ ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنِ أُمِّ حَبِيبَةَ أَنَّهَا اسْتُحِضَتْ فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَغْتَسِلَ لِكُلِّ صَلَاةٍ

إِقْلَمُ يُبْنِيهِ وَقَالَ : الصَّحِيحُ ، عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ :  
أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ سَأَلَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ مُرْسَلٌ ، وَكَذَا يَرْوِيهِ حَزْبُ  
بْنِ شَدَّادٍ  
أَوْ قَالَ الْحُسَيْنُ الْمُعَلَّمُ : عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، قَالَ : أَخْبَرْتَنِي رَبَّتُ بِنْتُ  
أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تُهْرَاقُ الدَّمَ ، وَهُوَ مُرْسَلٌ

(1/123)

---

120- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ  
أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ قَاطِمَةَ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ ، رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الْمَرْأَةُ الْمُسْتَحَاضَةُ كَيْفَ تَصْنَعُ ؟  
إِقَالَ : تَغْتَسِلُ عِنْدَ كُلِّ طَهْرٍ ، ثُمَّ تُصَلِّيُ  
إِقَالَ أَبِي : لَيْسَ هَذَا بِشَيْءٍ

(1/124)

---

121- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ مِقْسَمٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الَّذِي يَأْتِي امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ  
إِقَالَ : اخْتَلَفَتِ الرَّوَايَةُ فَمِنْهُمْ مَنْ يَرْوِي عَنْ مِقْسَمٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْفُوقًا  
وَمِنْهُمْ مَنْ يَرْوِي عَنْ مِقْسَمٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلًا  
إِوَأَمَّا مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ ، فَإِنَّ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ أَسَنَدَهُ ، وَحُكِيَ أَنَّ شُعْبَةَ ، قَالَ :  
أَسَنَدَهُ لِي الْحَكْمُ مَرَّةً ، وَوَقَّعَهُ مَرَّةً  
إِقَالَ أَبِي : لَمْ يَسْمَعْ الْحَكْمُ مِنْ مِقْسَمٍ هَذَا الْحَدِيثَ

(1/125)

---

122- سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ حَدِيثَ قَتَادَةَ عَنْ مِقْسَمٍ وَلَا أَعْلَمُ قَتَادَةَ رَوَى ، عَنْ  
عَبْدِ الْحَمِيدِ شَيْئًا وَلَا عَنْ الْحَكْمِ 123- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ عَقِيلٍ  
، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أُمِّ حَمْنَةَ بِنْتِ جَحْشٍ ،  
فِي الْحَيْضِ ، فَوَهَّهَ وَلَمْ يَقُوْ إِسْنَادَهُ

(1/126)

---

124- سَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ  
عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ  
فَقَالَ : لَيْسَ بِذَلِكَ ، هُوَ حَدِيثٌ لَا يُرْوَى إِلَّا مِنْ ذِي الْوَجْهِ فَذَكَرْتُ  
إِقَوْلَ أَبِي زُرْعَةَ لِأَبِي رَحِمَةَ اللَّهِ

إِقْقَالَ : الَّذِي أَرَى أَنْ يَذَكَرَ اللَّهَ عَلَى كُلِّ حَالٍ ، عَلَى الْكَيْفِ وَغَيْرِهِ ، عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ

(1/127)

---

125- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ الْقَوَارِيرِيُّ ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ خَالِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي الْبَكَرَاتِ ، عَنْ مَحْفُوطِ بْنِ عَلْقَمَةَ ، عَنْ الْحَضْرَمِيِّ ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَسْتَقِيلِ الرَّيْحَ بِبَوْلِهِ فَيَزِدَّ عَلَيْهِ إِفْقَلْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ : مَحْفُوطٌ هَمَا حَالُهُ ؟  
إِقْقَالَ : لَا بَأْسَ بِهِ ، وَلَكِنَّ الشَّانَ فِي يُوسُفَ ، كَانَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ ، يَقُولُ : يَكْذِبُ

(1/128)

---

126- وَفُئْتُ لِأَبِي ، وَأَبِي زُرْعَةَ فِي حَدِيثٍ : مَالِكٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ حُمَيْدَةَ بِنْتِ عُبَيْدِ بْنِ رِقَاعَةَ ، عَنْ كَبْشَةَ بِنْتِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، وَكَانَتْ تَحْتَ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْهَرِّ : لَيْسَ يَنْجَسُ ، هِيَ مِنَ الطَّوَاقَاتِ فَقُلْتُ لَهُمَا : إِنَّ خُسْبَانَ الْمُعَلِّمِ وَهَمَامًا ، يَقُولَانِ : عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أُمِّ يَحْيَى إِقْقَالَ : اسْمُهَا حُمَيْدَةُ ، وَكُنِّيَّتُهَا أُمُّ يَحْيَى

(1/129)

---

127- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ : عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ : جَاءَنَا كِتَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ : أَنْ لَا تَتَفَعَّلُوا مِنَ الْمَيْتَةِ بِأَهَابٍ وَلَا عَصَبٍ إِقْقَالَ أَبِي : لَمْ يَسْمَعْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُكَيْمٍ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَإِنَّمَا هُوَ كِتَابُهُ

(1/130)

---

128- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ أَحَادِيثٍ تُرْوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي : إِسْبَاحِ الْوُضُوءِ يُزِيدُ فِي الْعُمْرِ وَذَكَرْتُ لَهُمَا الْإِسَانِيدَ الْمَرْوِيَّةَ فِي ذَلِكَ فَصَعَّقَاهَا كُلَّهَا وَقَالَ : لَيْسَ فِي إِسْبَاحِ الْوُضُوءِ يُزِيدُ فِي الْعُمْرِ حَدِيثٌ صَحِيحٌ

(1/131)

---

129- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ وَذَكَرْتُ لَهُمَا حَدِيثًا : رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَزْمَلَةَ ، عَنْ أَبِي ثِقَالٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَبَّاحَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ خُوْبَلَيْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي جَدِّي ، عَنْ أَبِيهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ إِفْقَالًا : لَيْسَ عِنْدَنَا بِذَلِكَ الصَّحِيحُ ، أَبُو ثِقَالٍ مَجْهُولٌ ، وَرَبَّاحٌ مَجْهُولٌ

(1/132)

---

130- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا : رَوَاهُ خَارِجَةُ بْنُ مُضْعَبٍ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ عَنِّي ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ لِلْوُضُوءِ شَبِيحَاتًا يُقَالُ لَهُ : الْوَلَهَانُ ، فَاحْذَرُوهُ إِفْقَالَ أَبِي : كَذَا رَوَاهُ خَارِجَةُ ، وَأَخْطَأَ فِيهِ أَوْرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ الْحَسَنِ قَوْلَهُ أَوْرَوَاهُ عَيْرُ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ الْحَسَنِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلًا  
أَوْسَيْلَ أَبُو زُرْعَةَ : عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ  
إِفْقَالَ : رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنْكَرٌ

(1/133)

---

131- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُعْتَمِرٌ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَأَيْتُهُ يَفْصِلُ بَيْنَ الْمَضْمَضَةِ وَالْأَسْنِينَسَاقِ  
إِقْلَمَ يُبَيِّنُهُ ، وَقَالَ : طَلْحَةُ هَذَا ، يُقَالُ : إِنَّهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : هُوَ طَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ ، وَلَوْ كَانَ طَلْحَةَ بْنُ مُصَرِّفٍ لَمْ يُخْتَلَفَ فِيهِ

(1/134)

---

132- وَسَمِعْتُ أَبِي فِي حَدِيثٍ : رَوَاهُ بَقِيَّةٌ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ مِنْ تَهْرٍ ، وَفَصَلَّتْ فَصَلَّتْ فَصَلَّتْ فَصَلَّتْ فِي النَّهْرِ ، إِفْقَالَ أَبِي : حَبِيبٌ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، مُرْسَلٌ

(1/135)

---

133- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثَ : عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرِ الْأَحْمَرِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنِ الْأَشْعَثِ ، عَنِ الْحَيْسَنِ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الْأُدْتَانِ مِنَ الرَّأْسِ إِفْقَالَ أَبِي : ذَاكَرْتُ أَبَا زُرْعَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ ، فَقَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ ، فَقَالَ عَنْ أَبِي مُوسَى مَوْفُوفٌ

(1/136)

---

134- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا : رَوَاهُ قِرَادُ أَبُو نُوحٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ ، قَالَ : تَوَضَّأَ عُمَرُ وَبَقِيَ عَلَيَّ بَعْضُ رِجْلِهِ قِطْعَةً لَمْ يَصِبْهَا الْمَاءُ ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَعِيدَ الْوَضُوءَ  
إِفْقَالَ أَبِي : أَبُو الْمُتَوَكِّلِ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عُمَرَ ، وَإِسْمَاعِيلُ هَذَا لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ

(1/137)

---

135- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ فِي حَدِيثٍ : الْوَلِيدِ ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيوة ، عَنْ كَاتِبِ الْمَغِيرَةِ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسَحَ أَعْلَى الْخَفِّ وَأَسْفَلَهُ  
إِفْقَالَ : لَيْسَ بِمَحْفُوظٍ ، وَسَائِرُ الْأَحَادِيثِ عَنِ الْمُغِيرَةِ أَصَحُّ

(1/138)

---

136- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي التَّيْمَمِ ضَرْبَتَيْنِ  
إِقَالَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ مَوْفُوفٌ

(1/139)

---

137- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ قِرَّةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي دَاوُدَ ، عَنْ سَالِمٍ ، وَنَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي التَّيْمَمِ ضَرْبَتَيْنِ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، وَسُلَيْمَانُ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ قَلْتُ : وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الرَّبِيعُ بْنُ بَدْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنِ الْأَسْلَعِ ، قَالَ : كُنْتُ أَخْدُمُ

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فذكر التيمم ضربتين  
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : الرِّبْعُ بِنِ بَدْرٍ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ

(1/140)

---

138- سَأَلْتُ أَبِي عَنْ رِوَايَةِ عُرْوَةَ عَنْ عَلِيٍّ فَقَالَ مَرْسَلٌ

(1/141)

---

\$ومن الطهارة ايضاً\$  
139- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ : اِخْتِلَافِ الرُّوَاةِ فِي حَبْرِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ فِي  
الاسْتِنْجَاءِ وَرَوَاهُ وَكَيْعٌ ، وَعَبْدُهُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْمَةَ ،  
عَنْ عُمَارَةَ بْنِ حُرَيْمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ حُرَيْمَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ  
: ثَلَاثَةُ أَحْجَارٍ لَيْسَ فِيهَا رَجِيعٌ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَمَّنْ  
حَدَّثَهُ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ حُرَيْمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الْحَدِيثُ حَدِيثٌ وَكَيْعٌ ، وَعَبْدُهُ

(1/142)

---

140- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ  
يَحْيَى ، عَنْ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : عَلَيْكُمْ بِالسَّوَالِ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَطًّا ، رَوَاهُ الرَّهْرِيُّ ، عَنْ عُيَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ ، يَعْنِي : عَنْ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلًا

(1/143)

---

141- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ  
يَمَانَ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ :  
كَانَ السَّوَالُ مِنْ أَدْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَوْضِعَ الْقَلَمِ مِنْ أَدْنِ  
الْكَاتِبِ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا وَهُمْ ، وَهَمَّ فِيهِ يَحْيَى بْنُ يَمَانَ

(1/144)

---

142- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ بَجْدَةَ الْحَوْطِيُّ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبَّاشٍ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ تَابِتِ بْنِ أَبِي تَابِتٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَانِقِ الدَّمَشَقِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَنَمِ الْأَشْعَرِيِّ ، عَنْ أَبِي غَامِرِ الْأَشْعَرِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ نِصْفُ الْإِيمَانِ ، إِفْقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : عَبْدُ الْوَهَّابِ شَيْخُ صَالِحٍ مِنْ بَنِي حَوْطٍ مِنْ مَدِجٍ مِنَ الْعَرَبِ ، وَأَبُو غَامِرِ الْأَشْعَرِيُّ اسْمُهُ : عَيْبُدٌ ، قُتِلَ بِحَيِّينَ ، وَإِنَّمَا هُوَ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ ، وَهُوَ أَشْبَهُ إِلَّا أَنَّ الشَّيْخَ ، قَالَ : أَبُو غَامِرٍ

(1/145)

143- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْفَرِيَابِيُّ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النُّضْرِ ، عَنْ بَسْرِ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ عُثْمَانَ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَالَ لِأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَكَذَا رَأَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ ؟

إِفْقَالُوا : نَعَمْ  
 وَأَرَوَاهُ وَكَيْعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي النُّضْرِ ، عَنْ أَبِي أَنَسٍ : أَنَّ عُثْمَانَ تَوَضَّأَ بِالْمَقَاعِدِ ، فَقَالَ : إِلَّا أَرَيْكُمْ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟  
 إِقَالَ : ثُمَّ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا  
 إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَهَمَّ فِيهِ الْفَرِيَابِيُّ وَالصَّوَابُ : مَا قَالَ وَكَيْعٌ  
 إَوْسِيَالْتُ أَبِي : عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ : حَدِيثٌ وَكَيْعٌ أَصَحُّ ، وَأَبُو أَنَسٍ جَدُّ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، وَأَبُو أَنَسٍ ، عَنْ عُثْمَانَ : مُتَّصِلٌ ، وَبَسْرُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ عُثْمَانَ : مَرْسَلٌ

(1/146)

144- قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ يُوَيْسَ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبَّاشٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ ، عَنْ عَلِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْوُضُوءِ أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا  
 وَأَرَوَاهُ الثُّورِيُّ ، وَأَبُو الْأَخْوَصِ ، وَإِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي حِيَةَ ، عَنْ عَلِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْوُضُوءِ  
 إِفْقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الصَّحِيحُ مَا قَالَ الثُّورِيُّ ، وَأَبُو الْأَخْوَصِ ، وَإِسْرَائِيلُ  
 إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : أَبُو حِيَةَ لَا يُعْرِفُ اسْمَهُ ، وَهُوَ ابْنُ قَيْسِ الْوَادِعِيِّ

(1/147)

145- سُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ عُرْفُطَةَ ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ ، عَنْ عَلِيِّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فِي الْوُضُوءِ ثَلَاثًا .  
 إَوْرَوَاهُ أَبُو عَوَانَةَ ، وَزَائِدَةُ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عُلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ ، عَنْ عَلِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ ( ، فِي الْوُضُوءِ .



إفقال أبو زُرْعَةَ : وَهَمَّ فِيهِ شُعْبَةٌ ، إِنَّمَا أَرَادَ خَالِدُ بْنُ عُلْقَمَةَ .  
أورواه سفيان ، موقوف ، لم يرفعه .

(1/148)

---

146- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبَّاسُ النَّرْسِيُّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مَيْمُونٍ ،  
عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي  
صَفَةِ الْوُضُوءِ مَرَّةً مَرَّةً ، فَقَالَ : هَذَا الَّذِي افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ  
مَرَّتَيْنِ ، فَقَالَ : مَنْ صَعَفَ صَعَفَ اللَّهُ لَهُ ، ثُمَّ أَعَادَهُ الثَّلَاثَةَ ، فَقَالَ : هَذَا وَضُوءُنَا  
مَعَشَرَ الْأَنْبِيَاءِ  
إفقال أبو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ وَاهٍ ، مُنْكَرٌ ، ضَعِيفٌ

(1/149)

---

147- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانُ ، عَنْ أَبِي  
جَعْفَرِ الْخَطْمِيِّ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ حَزِيمَةَ ، وَالْحَارِثِ بْنِ فُضَيْلٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
بْنِ أَبِي قِرَادٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْوُضُوءِ  
أَوْرَوَاهُ عُنْدَرٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْمَدِينِيِّ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُنْمَانَ بْنِ  
حَنِيفٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْقَيْسِيُّ أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ  
، فَاتَى بِمَاءٍ فغسل يده مرة ، وغسل وجهه وذراعيه مرة ، وغسل رجله مرة  
بيديه كليهما  
إفقال أبو زُرْعَةَ : الصَّحِيحُ حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ

(1/150)

---

148- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ ، وَحُسَيْنُ الْمَعْلَمُ ، عَنْ يَحْيَى  
بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ سَالِمِ الدَّوْسِيِّ ، قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ  
عَلَى عَائِشَةَ ، فَدَعَا بِوُضُوءٍ ، فَقَالَتْ : يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَسْبِغِ الْوُضُوءَ ، فَأَبَى  
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ  
أَوْرَوَاهُ عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ  
الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي سَالِمِ مَوْلَى الْمَهْرِيِّينَ ، قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي  
بَكْرٍ عَلَى عَائِشَةَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ  
أَوْرَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ ، عَنْ سَبْيَانَ أَبِي مُعَاوِيَةَ النَّحْوِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ  
سَالِمِ مَوْلَى دَوْسٍ ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
أَبِي بَكْرٍ : أَسْبِغِ الْوُضُوءَ ، فَأَبَى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
يَقُولُ : وَيْلٌ لِلْعَرَاقِبِ مِنَ النَّارِ

(1/151)

---

149- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ بَشَيْبَةَ بْنِ الْأَخْتَفِ الْأَوْزَاعِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَلَامٍ الْأَسْوَدُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ الْأَشْعَرِيُّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْعَرِيَّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَمْرَأُ الْأَجْنَادِ ، عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ ، وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، وَيَزِيدُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ ، وَيُسْرُحُ بْنُ حَسَنَةَ ، أَنَّهُمْ يَسْمَعُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ ، إِفْقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : أَبُو صَالِحٍ لَا يُعْرِفُ اسْمَهُ ، وَلَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ يُعْرِفُ اسْمَهُ

(1/152)

---

150- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، أَوْ عَنْ أَخِي أَبِي أَمَامَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ ، إِفْقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : أَخُو أَبِي أَمَامَةَ لَا أَعْرِفُ اسْمَهُ

(1/153)

---

151- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْمُجَارِبِيُّ ، عَنْ مُطَرِّحِ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُحَرَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ ، إِفْقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : مُطَرِّحُ صَعِيفُ الْحَدِيثِ

(1/154)

---

152- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مُجَارِبِ بْنِ دِنَارٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ صَلَّى خَمْسَ صَلَوَاتٍ يُؤْصُوهُ وَاجِدٍ ، إِفْقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : أَخُو أَبِي نُعَيْمٍ أَصْحَحُ

(1/155)

---

153- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنُ كَاسِبٍ ، عَنِ الدَّرَاوَرْدِيِّ ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَيْتَبَ بِنْتَ جَحْشٍ أَخْرَجَتْ لَهُمْ مَخْضَبًا مِنْ صُفْرِ ، فَقَالَتْ :

كُنْتُ أَرْجُلُ فِيهِ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 أَوْرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ ، عَنِ الدَّرَّأَوْرِدِيِّ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ مُحَمَّدِ  
 بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ رَبِيعِ بْنِ جَحْشٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 أَوْرَوَاهُ مَعْنُ بْنُ عَيْسَى ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعُمَرِيِّ ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ  
 جَحْشٍ ، عَنِ رَبِيعِ بْنِ جَحْشٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 أَوْرَوَاهُ حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ  
 ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ رَبِيعِ بْنِ جَحْشٍ : أَنَّهَا كَانَتْ تُرْجَلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي مَخْضَبٍ مِنْ صُفْرٍ  
 إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا الصَّحِيحُ يَعْنِي : حَدِيثَ يَعْقُوبَ بْنِ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ ، عَنِ  
 الدَّرَّأَوْرِدِيِّ

(1/156)

154- سُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ عُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ بَكِيرٍ  
 عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ أُمِّ كَلْثُومِ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ عَنْ جَدَّتِهَا أُمِّ سَلْمَةَ  
 رَفَعَتْ إِلَيْهَا مَخْضَبًا مِنْ صُفْرٍ فَقَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ( يَغْتَسِلُ فِيهِ .  
 أَوْرَوَاهُ عَقْبَةُ بْنُ مَكْرَمٍ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ بَكِيرٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ أُمِّ كَلْثُومِ  
 بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ عَنْ جَدَّتِهَا أُمِّ سَلْمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ )  
 إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ الصَّحِيحُ يَعْنِي مِنْ قَالَ ، عَنْ أُمِّ كَلْثُومِ

(1/157)

155- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَجْلَحِ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ،  
 عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ ، قَالَ : قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، ثُمَّ  
 تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خَفِيهِ ، فَرَأَاهُ رَجُلٌ فَتَعَجَّبَ لَذَلِكَ ، فَقَالَ لَا تَعَجَّبْ ، فَإِنِّي رَأَيْتُ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُهُ  
 إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا الْحَدِيثُ وَهَمَّ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَجْلَحِ  
 إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : رَوَاهُ أَصْحَابُ الْأَعْمَشِ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ  
 هَمَامِ بْنِ حَارِثٍ ، عَنِ جَرِيرِ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ

(1/158)

156- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ ، عَنِ شَرِيكِ ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ  
 جَرِيرٍ ، عَنِ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنِ جَرِيرِ بْنِ رَأَيْتُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَمَسِّحُ عَلَى خَفِيهِ  
 أَوْرَوَاهُ ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ ، عَنِ شَرِيكِ ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنِ أَبِيهِ : أَنَّ النَّبِيَّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ وَمَسَّحَ عَلَى خَفِيهِ  
 إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الْحَدِيثُ حَدِيثُ أَبِي نُعَيْمٍ ، وَإِبْرَاهِيمُ هُوَ ابْنُ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
 الْبَجَلِيِّ ، وَلَمْ يَلْحَقْ أَبَاهُ

(1/159)

---

157- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ غَسَّانُ النَّهْدِيُّ ، عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ ، عَنْ أَبِي شَرِيحٍ ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ ، عَنْ سَلْمَانَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْحِ إِفْقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ وَهُمْ فِيهِ عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ

(1/160)

---

158- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ مُضْعَبٍ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ عَتِيٍّ ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لِلْوَضُوءِ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ : الْوَلَهَانُ إِفْقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هُوَ عِنْدِي مُنْكَرٌ

(1/161)

---

159- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَالِكٌ ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ ، وَغَيْرُهُمَا ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ يَغْتَسِلُ مِنْ إِتَاءٍ هُوَ الْفَرْقُ إِوْرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الْحَدِيثَ إِفْقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الْحَدِيثُ عِنْدِي حَدِيثُ عُرْوَةَ-

(1/162)

---

160- سُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ سَلِيمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَانَ الدَّمَشَقِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عِيَّاشٍ ، عَنْ أَبِي شَيْبَةَ يَحْيَى بْنِ يَزِيدِ الرَّهَّائِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي مُوسَى ، عَنْ الْمَغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ فِي الْوَضُوءِ وَالْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ إِفْقَالَ أَبُو زُرْعَةَ وَهُمْ فِيهِ حَمَادُ خَالَفَهُ أَبُو إِسْحَاقَ السَّبْعِيِّ ، وَابْنُ أَبِي خَالِدٍ وَحَصِينُ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ قُلْتُ يَعْنِي أَنَّهُمْ رَوَوْا الْحَدِيثَ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمَغِيرَةَ ، عَنْ الْمَغِيرَةَ وَليْسَ لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي مُوسَى هَهُنَا مَعْنَى

(1/163)

---

161- سُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ قَبِيصَةُ ، عَنْ سَفِيَانَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ النُّعْمَانَ ، عَنْ أَمْرَأَةٍ مِنْ جُهَيْنَةَ يُقَالُ لَهَا أُمُّ صَبِيَّةٍ هَكَذَا قَالَ قَبِيصَةُ قَالَتْ نَازَعَتِ النَّبِيَّ ( فِي الْوَضُوءِ مِنْ أَنْاءٍ وَاحِدٍ .  
 أَوْ رَوَاهُ وَكَيْعٌ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ خَرْبُودٍ ، عَنْ أُمِّ صَبِيَّةٍ هَذَا الْحَدِيثِ .  
 أَوْ رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ النُّعْمَانَ ، عَنْ أُمِّ صَبِيَّةٍ .  
 أَوْ رَوَاهُ خَارِجَةُ بْنُ الْحَرِثِ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ سَرْحٍ سَمِعَتْ أُمَّ صَبِيَّةٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِفْقَالَ أَبُو زُرْعَةَ هَكَذَا قَالَ قَبِيصَةُ أُمُّ صَبِيَّةٍ ، وَإِنَّمَا هِيَ أُمُّ صَبِيَّةٍ وَاسْمُهَا خَوْلَةُ بِنْتُ قَيْسٍ وَوَهُمُ وَكَيْعٌ فِي الْحَدِيثِ وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ ابْنِ وَهْبٍ وَسَالِمِ بْنِ النُّعْمَانَ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ يَعْنِي أَنَّ وَكَيْعًا قَالَ عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ خَرْبُودٍ فَهَذَا الَّذِي وَهُمْ فِيهِ

(1/164)

162- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ ، عَمَّنْ سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنَ النَّوْمِ ، فَلْيَعْرِفْ عَلَى يَدِهِ ثَلَاثَ عَرَفَاتٍ ، قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا فِي وُضُوئِهِ ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي حَيْثُ بَاتَتْ يَدُهُ  
 أَوْ رَوَاهُ الرَّهْمِيُّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الْحَدِيثَ فَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا عِنْدِي وَهُمْ ، يَعْنِي : حَدِيثَ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ

(1/165)

163- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا ؛ رَوَاهُ عُمَرُ بْنُ يُوسُفَ ، عَنْ عِكْرَمَةَ بِنْتِ عَمَّارٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : جَاءَتْ أُمَّ سُلَيْمٍ ، وَهِيَ جَدَّةُ إِسْحَاقَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الْمَرْأَةُ تَرَى مَا يَرَى الرَّجُلُ فِي الْمَنَامِ بَأَنَّ رَوْجَهَا جَامِعَهَا ، أَتَغْتَسِلُ ؟  
 إِفْقَالَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا وَجَدَتِ الْمَاءَ فَلْيَغْتَسِلِ وَرَوَى الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمَّ سُلَيْمٍ ، قَالَتْ : دَخَلْتُ أُمَّ سُلَيْمٍ عَلَى أُمَّ بَيْلَمَةَ ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَتْ لَهُ أُمَّ سُلَيْمٍ : أَرَأَيْتَ إِذَا رَأَتْ الْمَرْأَةُ ؟  
 إِقَالَ أَبِي : إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أُمَّ سُلَيْمٍ : مُرْسَلٌ ، وَعِكْرَمَةُ بِنْتُ عَمَّارٍ ، رَوَاهُ عَنْ إِسْحَاقَ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ وَحَدِيثُ الْأَوْزَاعِيِّ ، أَشْبَهُ مُرْسَلٍ مِنَ الْمَوْصَلِ

(1/166)

164- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ : سَهْلُ بْنُ عَثْمَانَ الْعَسْكَرِيُّ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ ، عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَبِيانٍ ، أَوْ أَبِيانِ بْنِ حُمْرَانَ ، عَنْ عَثْمَانَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ تَوَصَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا إِلَّا مَسَحَ رَأْسَهُ مَرَّةً  
 إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، وَهَشِيمٌ ، وَعَبَادُ بْنُ عَوَّامٍ ، وَابْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ حَجَّاجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عَثْمَانَ مُرْسَلٌ ، وَأَبُو زُرْعَةَ يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ ، وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، وَاللَيْثُ ، وَابْنُ لَهِيْعَةَ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عَثْمَانَ مُرْسَلٌ  
 وَأَبُو جَرِيْحٍ ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّهُ بَلَّغَهُ ، عَنْ عَثْمَانَ مُرْسَلٌ وَهُوَ الصَّحِيْحُ عِنْدَنَا

(1/167)

165- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ عَاصِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ عَدِيِّ الْمَلِكِ الْعَامِرِيِّ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : جَاءَ نَاسٌ مِنَ الطَّائِفِ يَشْكُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَرْدَ أَرْضِهِمْ ، لِيُرْحَصَ لَهُمْ فِي الْغُسْلِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَا أَنَا فَاصْبُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثَ مَرَّاتٍ  
 إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَحَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ فَسَيْطِ الرَّقِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ الْعَامِرِيِّ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرٍ مَوْقُوفٌ ، وَهُوَ الصَّحِيْحُ

(1/168)

166- سَمِعْتُ أَبِي وَذَكَرَ حَدِيثًا حَدَّثَنَا بِهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكْرِ الصَّنْعَانِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَامٍ عَنْ زَيْدِ الْعَمِيِّ ، عَنْ أَبِي الصَّدِيقِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ( قَبْلَهَا ثُمَّ مَضَى لَوَجْهِهِ وَلَمْ يُحَدِّثْ وَضَوْءًا  
 إِسْمِعْتُ أَبِي يَقُولُ أَبُو سَلَامٍ هَذَا هُوَ خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ : سَلَامُ الطَّوِيلِ وَالْحَدِيثُ مُنْكَرٌ وَسَلَامٌ مُتْرُوكٌ الْحَدِيثُ-

(1/169)

167- وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : وَحَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكَّارٍ ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَيْسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْحَلَاءَ يَقُولُ : بِسْمِ اللَّهِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْجَبَائِثِ  
 إِسْمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، يَقُولُ : هَكَذَا أَمْلَأُهُ عَلَيْنَا مِنْ حِفْظِهِ .  
 إِقِيلَ لِي : فِي كِتَابِهِ : عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي



171- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا وَمَرَّةً وَمَرَّةً فَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ لَيْسَ فِيهِ : عَنْ أَبِيهِ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّلَيْسِيُّ ، عَنْ عُبَيْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،

(1/174)

172- أَمَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ؛ رَوَاهُ الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ التَّرْسِيُّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مَيْمُونِ بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً ، ثُمَّ قَالَ : هَذَا وَضُوءُ مَا مَعَشَرَ الْأَنْبِيَاءِ ، فَمَنْ رَادَ عَلَى ذَلِكَ فَقَدْ آسَأَ وَأَرْبَى  
 فَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : لَيْسَ لِهَذَا الْحَدِيثِ أَصْلٌ وَامْتَنَعَ مِنْ قِرَائَتِهِ وَلَمْ يَفْرَأْهُ عَلَيْنَا إِنْ سَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ الْجَمْصِيُّ ، عَنْ أَبِي تَيْبٍ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنْ الزُّبَيْدِيِّ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ أَخْبَرَهُ ، عَنْ حَمْرَةَ بْنِ الْمُغْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ : أَنَّهُمَا سَمِعَا الْمُغْبِرَةَ بْنَ شُعْبَةَ : أَنَّهُ سَارَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَزْوَةِ تَبُوكَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبَرَّرَ وَتَوَضَّأَ وَهَسَّخَ عَلَى حُفْيِهِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ  
 فَقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ : إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ ، بَدَلَ : مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ

(1/175)

174- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ حَدَّثَنَا بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عِيَّاشٍ ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ كَانَ أَخْرَجَ الْأَمْرَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَكَ الْوُضُوءَ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ فَقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُضْطَرَبٌ الْهَيْئِ ، إِنَّمَا هُوَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلَ كَتِفًا ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ كَذَا رَوَاهُ الثَّقَاتُ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ ، وَبِمَكْنُ أَنْ يَكُونَ شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْرَةَ حَدَّثَ مِنْ حِفْظِهِ فَوَهُمَ فِيهِ

(1/176)

175- وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَوْفٍ الْجَمْصِيَّ الطَّلَيْبِيَّ ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي بَتْنَةَ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ شُعَيْبِ الْخَوْلَانِيِّ ، وَكَانَ يَسْكُنُ اللَّازِقِيَّةَ ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ حَسَّانِ بْنِ عَطِيَّةَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِّيقِ : أَنَّهُ أَكَلَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَحْمًا ثُمَّ صَلَّى ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ فَسَمِعْتُ



مُحَمَّدَ بْنَ عَوْفٍ ، يَقُولُ : هَذَا خَطًا ، إِنَّمَا يَرُوبِهِ النَّاسُ عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ ،  
عَنْ أَبِي بَكْرٍ ، مَوْقُوفٌ

(1/177)

176- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَرَأَى فِي كِتَابِي حَدِيثًا كَتَبْتُهُ : عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ  
أَبِي حَبِيْمَةَ مُضْعَبِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ سِفْلَابِ الْحَرَائِيِّ ، عَنِ الْوَارِعِ بْنِ  
تَافِعٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ،  
قَالَ كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ رَجُلٌ قَدْ تَوَضَّأَ ، وَفِي  
قَدَمِهِ مَوْضِعٌ لَمْ يُصِبْهُ الْمَاءُ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اذْهَبْ فَأْتِمَّ  
وَصُوءَكَ فَفَعَلَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ بِهِدَا الْإِسْنَادِ ، وَوَارِعُ بْنُ تَافِعٍ : ضَعِيفُ الْحَدِيثِ

(1/178)

177- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ ،  
عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنِ الْهَرَاءِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا أَجَدْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وَصُوءَكَ لِلصَّلَاةِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطًا ، لَيْسَ فِيهِ الْحَكْمُ ، إِنَّمَا هُوَ مَنْصُورٌ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ  
نَفْسِهِ ، عَنِ الْبَرَاءِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/179)

178- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو يُعَيْمٍ ، عَنْ سَبْيَانَ النَّخَوِيِّ ، عَنْ  
يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ سَالِمِ مَوْلَى دَوْسٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ  
عَائِشَةَ تَقُولُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ : أَسْبِغِ الْوُضُوءَ ، فَأَبَى سَمِعْتُ رَسُولَ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : وَبِئْسَ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ  
أَوْرَؤَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ ، وَحُسَيْنُ الْمُعَلَّمُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ سَالِمِ الدَّؤِيبِيِّ  
، قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَلَى عَائِشَةَ فَدَعَا بِوُضُوءٍ ، فَقَالَتْ :  
يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَسْبِغِ الْوُضُوءَ ، فَأَبَى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
يَقُولُ : وَبِئْسَ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ وَلَيْسَ فِي إِسْتَادِهِمَا ذِكْرُ أَبِي هُرَيْرَةَ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَهَمَّ سَبْيَانُ وَالصَّحِيحُ : حَدِيثُ الْأَوْزَاعِيِّ ، وَحُسَيْنُ الْمُعَلَّمُ  
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَقِيلَ لِأَبِي زُرْعَةَ : فَإِنَّ عُمَرَ بْنَ يُونُسَ الْبِمَامِيَّ رَوَى عَنْ  
عِكْرَمَةَ بْنِ عَمَّارٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ  
: حَدَّثَنِي أَبُو سَالِمٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّينَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَكَذَا رَوَى عُمَرُ بْنُ يُونُسَ وَالصَّحِيحُ كَمَا رَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ ،  
وَحُسَيْنُ الْمُعَلَّمُ

(1/180)

---

179- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْمِصْبِصِيُّ ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ،  
عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الصَّمْرِيِّ ، قَالَ  
رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسُحُ عَلَى الْحَقِّينَ وَالْعَمَامَةَ  
إِقْقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/181)

---

180- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَقِيَّةُ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ الْأَنْمَارِيِّ ، عَنْ يَحْيَى  
بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ عُثْمَانَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ تَوَضَّأَ وَحَلَلَ لِحْيَتَهُ فَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ ، وَأَبُو سُفْيَانَ  
الْأَنْمَارِيُّ مَجْهُولٌ

(1/182)

---

181- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُطَلِبُ بْنُ زِيَادٍ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ،  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : أَنْتُمْ الْعُرُّ  
الْمُحَجَّلُونَ مِنْ آثَارِ الطُّهُورِ ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ عُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ  
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ لَيْثٌ ، عَنْ كَعْبٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ

(1/183)

---

182- وَسَمِعْتُ أَبِي وَذَكَرَ الْحَدِيثَ الَّذِي : رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ ابْنِ سَهَابٍ ،  
عَنْ عَبَّادِ بْنِ زِيَادٍ ، مِنْ وَلَدِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَنَّ رَسُولَ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَهَبَ لِحَاجَتِهِ فِي عَزْوَةِ ثُبُوكَ قَالَ الْمُغِيرَةُ : فَذَهَبْتُ  
مَعِيَ بِمَاءٍ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَكَبْتُ عَلَيْهِ ، فَغَسَلَ  
وَجْهَهُ وَبَدْيَهُ ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ، وَمَسَحَ عَلَى الْحَقِّينَ  
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : وَهَمَّ مَالِكٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فِي نَسَبِ عَبَّادِ بْنِ زِيَادٍ ،  
وَلَيْسَ هُوَ مِنْ وَلَدِ الْمُغِيرَةِ ، وَيُقَالُ لَهُ : عَبَّادُ بْنُ زِيَادِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، وَإِنَّمَا هُوَ  
عَبَّادُ بْنُ زِيَادٍ ، عَنْ عَزْوَةَ ، وَحَمْرَةَ ابْنَتِي الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ  
شُعْبَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/184)



(1/188)

---

187- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ حَمَّادِ الصَّبَّيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْيَمَانِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ تَوَصَّاهُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا إِقْبَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَهَمَّ فِيهِ يَحْيَى بْنُ يَمَانَ  
أَوْرَوَاهُ هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ تَوْرٍ ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ حُمْرَانَ ، عَنْ عُثْمَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/189)

---

188- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ عَنْ شَعْبَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَدُوسٍ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ حَذِيفَةَ أَنَّهُ قَالَ مَا أَبَالِي مَسَسَتْ ذَكَرِي أَمْ أَنْفِي فَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ هَذَا خَطَأً ، إِنَّمَا هُوَ : مَنْصُورٌ عَنْ أَيَادِ بْنِ لَيْقِطِ السَّدُوسِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ حَذِيفَةَ .  
إَقْلْتُ لِأَبِي : الْخَطَأُ مِمَّنْ هُوَ قَالَ : لَا أُدْرِي مِنْ أَبِي دَاوُدَ أَوْ مِنْ شَعْبَةَ قَلْتُ .  
أَوْرَوَاهُ أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَيَادِ بْنِ لَيْقِطِ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ حَذِيفَةَ

(1/190)

---

189- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ حَفْصِ الْإِصْبَهَانِيِّ ، عَنْ سَفِيَانَ ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ قَالَتْ قَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَمْرَأَةٌ أَشَدُّ ضَفْرَ رَأْسِي أَفَأَنْقِضُهُ مِنَ الْجَنَابَةِ قَالَ : لَا إِنَّمَا يَكْفِيكَ ثَلَاثُ حَثِيَّاتٍ ثُمَّ صَبِي عَلَيْكَ الْمَاءَ فَتَطْهَرِي فَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ هَذَا خَطَأً ، إِنَّمَا هُوَ : سَعِيدُ الْمَقْبَرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعِ مَوْلَى أُمِّ سَلْمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ( )

(1/191)

---

190- سَمِعْتُ أَبِي وَرَأَى فِي كِتَابِي عَنِ الْحَسَنِ بْنِ حَفْصِ ، عَنْ سَفِيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ عِمْرَانَ الْجَعْفِيِّ عَنِ النَّخَعِيِّ أَنَّ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ لَمْ تَلْحَقُونَ بِدِينِكُمْ مَا لَيْسَ مِنْهُ يَرَى أَحَدَكُمْ أَنْ حَقًّا عَلَيْهِ إِذَا بَالَ أَنْ يَغْسَلَ ذَكَرَهُ فَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ لَيْسَ هَذَا عِمْرَانَ الْجَعْفِيِّ ، إِنَّمَا هُوَ : عِمْرَانُ الْخِيَاطُ وَعِمْرَانُ الْجَعْفِيُّ هُوَ عِمْرَانُ بْنُ مُسْلِمٍ صَاحِبُ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ

(1/192)



سَيِّبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ  
عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْحُوهُ ، مُرْسَلٌ

(1/195)

---

194- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ ، عَنْ أَبِي بَنْبِنِ عُنْبَةَ ، عَنْ  
يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ مُعَيْقِبٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ  
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ عَنْ يَحْيَى ، عَنْ سَالِمِ سَبْلَانَ ، عَنْ عَائِشَةَ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ  
: يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ سَالِمِ سَبْلَانَ ، عَنْ عَائِشَةَ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ :  
يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ سَالِمِ سَبْلَانَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/196)

---

195- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ الرَّبِيعِ ، عَنْ أَبِي شَهَابٍ ، عَنْ  
عَاصِمٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَاصِمٌ ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ نُجَيْحٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ أَنَسًا  
مَسَحَ عَلَى الْخَفَيْنِ فَعَلَهُ

(1/197)

---

\$باب علل أخبار رويت في الصلاة\$  
196- قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : كَتَبْتُ عَنْ تَابِتِ بْنِ مُوسَى ، عَنْ  
شَرِيكِ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ صَلَّى بِاللَّيْلِ حَسَنًا وَجَهًا بِالنَّهَارِ  
إِقَالَ أَبِي : فِدَكَرْتُهُ لَابْنِ نَمِيرٍ ، فَقَالَ : الشَّيْخُ لَا بَأْسَ بِهِ ، وَالْحَدِيثُ مُنْكَرٌ  
إِقَالَ أَبِي : الْحَدِيثُ مَوْضُوعٌ

(1/198)

---

197- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يُوسُفُ بْنُ عَدِيٍّ ، عَنْ عَتَّامٍ ،  
عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
كَانَ إِذَا تَعَارَى مِنَ اللَّيْلِ ، قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ، رَبُّ السَّمَوَاتِ  
وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا الْعَزِيزُ الْعَقَّارُ  
إِقَالَا : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ هَذَا

أَرَوَاهُ جَرِيرٌ هَكَذَا  
أَوْ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَدِيٍّ هَذَا الْحَدِيثَ وَهُوَ مُنْكَرٌ

(1/199)

---

198- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثِ ! رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ،  
عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ حَبَّابٍ ، قَالَ : سَكَّوْنَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ الرَّمَضَاءَ فَلَمْ يُشْكِنَا  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، أَخْطَأَ فِيهِ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، لَيْسَ لِهَذَا أَصْلٌ ، مَا تَدْرِي كَيْفَ  
أَخْطَأَ وَمَا أَرَادَ  
أَوْ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : إِيْمَا أَرَادَ ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدِيثَ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي  
مَعْمَرٍ ، عَنْ حَبَّابٍ أَنَّهُ ، قِيلَ لَهُ : كَيْفَ كُنْتُمْ تَعْرِفُونَ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ؟  
إِقَالَ : يَا صُطْرَابَ لِحَيْتِهِ  
أَقُلْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ : عِنْدَهُ الْحَدِيثَانِ جَمِيعًا  
إِقَالَ : أَحَدُهُمَا ، وَالْآخَرُ خَطَأً

(1/200)

---

199- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ فِي حَدِيثِ : أَبِي عَطْفَانَ ، يَعْنِي حَدِيثَ أَبِي  
هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَسَارَ فِي صَلَاتِهِ إِشَارَةً تُفْهَمُ عَنْهُ  
فَلْيُعْذِرْهَا وَقَالَ : لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ هَذَا الْكَلَامُ ، وَلَيْسَ عِنْدِي بِدَاكِ  
الصَّحِيحِ ، إِيْمَا رَوَاهُ ابْنُ إِسْحَاقَ  
أَقُلْتُ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ وَاحْتَمَلَ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ إِشَارَتَهُ فِي غَيْرِ جِنْسِ الصَّلَاةِ

(1/201)

---

200- سَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ سَهِيلِ بْنِ سَعْدٍ فِي صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ( أَنَّهُ رَكَعَ  
عَلَى الْمَنْبَرِ ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى  
إَوْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ( لَا يَصَلِّي الْإِمَامُ عَلَى أَشْرَفٍ مِمَّا عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ  
إَوْ حَدِيثِ أَبِي مَسْعُودٍ صَلَّى حَذِيفَةَ بِالْمَدَائِنِ يَصَلِّي وَكَانَ مَرْتَفِعًا فَأَخَذَ بِثَوْبِهِ  
فَجَذَبَهُ وَقَالَ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ نَهَى عَنْ ذَلِكَ  
إِفْقَالَ أَبِي حَدِيثِ سَهِيلِ صَحِيحٍ وَحَدِيثِ أَبِي طَوَالَةَ مِنْ رِوَايَةِ زَيْدِ بْنِ جَبْرِ  
ضَعِيفٍ وَحَدِيثِ أَبِي مَسْعُودٍ لَيْسَ كُلُّ أَحَدٍ يُوَصِّلُهُ وَقَدْ وَصَّلَهُ زَيْدُ الْبَكَائِيِّ مِنْ  
رِوَايَةِ زَيْدِ بْنِ أَبِي اللَّيْثِ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ ، عَنْ أَبِي  
مَسْعُودٍ مَرْفُوعٍ وَهُوَ صَالِحٌ

(1/202)

---

201- سألتُ أبي عن حديث العباس بن عبد المطلب ، عن النَّبِيِّ ( يسجد العبد على سبعة آراب وجهه وركبته وقدامه ولم يذكر الأنف .

إقال أبي : هو صحيح

202- سألتُ أبي عن حديث ابن عمر ، عن النَّبِيِّ ( أنه كان يصلى على راحلته تطوعاً فقال فيها نزلت فأينما تولوا فثم وجه الله وحديث أبي الربيع السمان الذي رواه عن عامر بن ربيعة كنا مع رسول الله ( في ليلة سوداء مظلمة فلم نعرف القبلة قال : حديث ابن عمر أصح من حديث أبي الربيع السمان

(1/203)

---

203- سألتُ أبي عن حديث أبي برزة وعبد الله بن مسعود ، عن النَّبِيِّ ( أنه نهى عن السمر والحديث بعد العشاء وحديث اوس ابن حذيفة كان رسول الله ( يأتينا بعد العشاء يحدثنا وكان اكثر حديثه تشكيه قريش .

إقال أبي : حديث أبي برزة أصح من حديث اوس بن حذيفة

(1/204)

---

204- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ حَدِيثَ أَبِي ذَرٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ ( يقطع الصلاة الكلب الاسود البهيم أصح من حديث أبي سعيد لا يقطع الصلاة شيء

(1/205)

---

205- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ! رَوَاهُ دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ ، عَنْ نُعَيْمِ الْمَجْمَرِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قِيلَ لَهُ : قَدْ عَرَفْنَا السَّلَامَ عَلَيْكَ ، فَكَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكَ ؟

إَوْرَاهُ مَالِكٌ ، عَنْ نُعَيْمِ الْمَجْمَرِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

إِقَالَ أَبِي : حَدِيثَ مَالِكٍ أَصَحُّ ، وَحَدِيثَ دَاوُدَ خَطَأً

إِقِيلَ لِأَبِي : إِنْ مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، أَوْ سَلْمَةُ ، قَدْ رَوَى عَنْ حَبَانَ بْنِ يَسَارٍ ،

قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مَطْرَفٍ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ كُرَيْزٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْهَاشِمِيُّ يَعْنِي أَبَا جَعْفَرٍ ، عَنِ الْمَجْمَرِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

إِفْقَلْتُ لِأَبِي : قَدْ تَابَعَ هَذَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ

إِقَالَ : مَالِكٌ أَحْفَظُ ، وَالحديث حَدِيثَ مَالِكٍ

(1/206)



---

206- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ثَابِتُ بْنُ عُبَيْدٍ ، عَنْ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ لَهَا : تَأْوِيلِي الْحُمْرَةَ ، قُلْتُ : إِنِّي حَائِضٌ ، قَالَ : إِنَّ حَيْضَكَ لَيْسَ فِي يَدِكَ  
أَوْ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ الْبَهِيُّ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، تَحْوُهُ  
إِقَالَ أَبِي : حَدِيثُ ثَابِتٍ ، عَنْ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ أَحَبُّ إِلَيَّ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْبَهِيَّ  
يُدْخِلُ بَيْتَهُ وَبَيْنَ عَائِشَةَ : عُرْوَةَ ، وَرُبَّمَا قَالَ : حَدَّثَنِي عَائِشَةُ ، وَنَفْسُ الْبَهِيِّ لَا  
يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ ، وَهُوَ مُصْطَرَبُ الْحَدِيثِ

(1/207)

---

207- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَعِيبِ  
بْنِ شَابُورٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَلَاءِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ صَلَّى فَتَرَكَ آيَةً ، فَلَمَّا انْصَرَفَ ، قَالَ : أَفِيكُمْ أَبِي ؟  
وَدَكَرَ الْحَدِيثَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا وَهُمْ ، دَخَلَ لِهَشَامِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ حَدِيثٌ فِي حَدِيثٍ ، نَظَرْتُ فِي  
بَعْضِ أَصْنَافِ مُحَمَّدِ بْنِ شَعِيبٍ فَوَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ : رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ شَعِيبٍ ،  
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ الْبَصْرِيِّ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَرَكَ آيَةً هَكَذَا مَرَّسَلٌ

(1/208)

---

ورأيْتُ بجنبه حَدِيثٌ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ : عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ ، فَقَالَ : مَنَّنِي مَنَّنِي ، فَأَدَا خَشِيئَةَ  
الصَّبْحِ فَعَلِمْتُ أَنَّهُ سَقَطَ عَلَى هِشَامِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ مَتْنُ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
الْعَلَاءِ ، وَبَقِيَ إِسْنَادُهُ ، وَسَقَطَ إِسْنَادُ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ الْبَصْرِيِّ ، فَصَارَ مَتْنُ  
حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ الْبَصْرِيِّ بِإِسْنَادِ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَلَاءِ بْنِ زَيْدٍ وَهَذَا  
حَدِيثٌ مَشْهُورٌ يَرُويهِ النَّاسُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، فَلَمَّا قَدِمْتُ السَّفْرَةَ الثَّانِيَةَ  
رَأَيْتُ هِشَامَ بْنَ عِمَارٍ يُحَدِّثُ بِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَعِيبٍ ، فَظَنَنْتُ أَنَّ بَعْضَ  
الْبَغْدَادِيِّينَ  
أَدْخَلُوهُ عَلَيْهِ ، فَقُلْتُ لَهُ : يَا أَبَا الْوَلِيدِ ، لَيْسَ هَذَا مِنْ حَدِيثِكَ فَقَالَ : أَنْتِ كَتَبْتِ  
حَدِيثِي كُلَّهُ ؟  
إِفَقَلْتُ : أَمَا حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ شَعِيبٍ فَإِنِّي قَدِمْتُ عَلَيْكَ سَنَةَ بَعْضَةِ عَشْرِ ،  
فَسَأَلْتَنِي أَنْ أَخْرَجَ لَكَ مَسْنَدَ مُحَمَّدِ بْنِ شَعِيبٍ ، فَأَخْرَجْتُ إِلَيَّ حَدِيثَ مُحَمَّدِ بْنِ  
شَعِيبٍ فَكَتَبْتُ لَكَ مَسْنَدَهُ ؟  
إِفَقَالَ : نَعَمْ ، هِيَ عِنْدِي بِخَطِّكَ ، قَدْ أَعْلَمْتُ النَّاسَ أَنَّ هَذَا بِخَطِّ أَبِي حَاتِمٍ  
فَسَكَتُ

(1/209)

---

208- وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : كَانَ فِي كِتَابِ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ شَرْحِبِيلٍ ،  
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَزْرَوَانَ ، عَنْ الْوَضِيِّ بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ صَلَّى بَعْدَ الْمَغْرِبِ سِتًّا غُفِرَ لَهُ بِهَا  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : اضْرِبُوا عَلَيَّ هَذَا الْحَدِيثَ ، فَإِنَّهُ شَيْءٌ مَوْضُوعٌ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَمُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَوَانَ الدَّمَشَقِيُّ مُتَكْرِرُ الْحَدِيثِ

(1/210)

---

209- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ الْعَمْرِيُّ ، عَنْ أَخِيهِ عُبَيْدِ  
اللَّهِ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ  
إِقَالَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ صَالِحُ بْنُ خَوَاتٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَتْمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ : الْوَهْمُ مِمَّنْ هُوَ ؟  
إِقَالَ : مِنَ الْعَمْرِيِّ

(1/211)

---

210- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
بِْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ كُنَّا نُوْمِنُ أَنْ نَخْرُجُ مِنَ الصَّفِّ الْأَوَّلِ مِنْ لَا  
نَعْرِفُ .  
إِقَالَ أَبِي : مَا أُدْرِي مَا هَذَا الْإِسْنَادُ إِنَّمَا يَرُوي أَبُو جَمْرَةَ نَصْرُ بْنُ عَمْرَانَ عَنْ  
إِبَاسِ بْنِ قَتَادَةَ أَنَّهُ قَالَ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ كُنَّا  
نُوْمِنُ .  
إِقَالَ أَبِي : وَلَا أَعْلَمُ سَمِعَ قَتَادَةَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ إِنَّمَا يَرُوي قَتَادَةَ ، عَنْ  
سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ هَلَالٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ

(1/212)

---

211- وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُبَيْدُ بْنُ دَاوُدَ ، قَالَ :  
حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ  
بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ الْكَلْبِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :  
إِذَا شَهِدْتَ إِحْدَاكُمُ الْعِبَادَةَ فَلَا تَمَسَّ طَيْبًا  
إِقَالَ أَبِي : لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ ابْنِ شِهَابِ سِوَى زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ ، وَلَا رَوَى  
عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ عَيْرُ ابْنِ جُرَيْجٍ ، وَلَا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ إِلَّا حَجَّاجٌ ، وَلَا عَنْ حَجَّاجٍ إِلَّا  
سُبَيْدُ .  
إِقَالَ : أَنَّ أَبَا زُرْعَةَ حَدَّثَنِي بِعَوْرَتِهِ : أَخْبَرَنِي أَنَّهُ ذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ لِيَحْيَى بْنِ مَعِينٍ ،  
فَقَالَ : رَأَيْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ حَجَّاجٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ زِيَادٍ ، عَنْ بُسْرِ

، لَيْسَ فِيهِ الرَّهْرِيُّ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَقَرَأَ عَلَيْنَا أَبُو زُرْعَةَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ سَعِيدٍ هَكَذَا ، فَأَمَلَى عَلَيْنَا أَبُو زُرْعَةَ ، وَقَالَ : أَحْبَرْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ ، فَقَالَ : كَتَبْتُهُ مِنْ كِتَابِ حَجَّاجٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ بُسَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ رَبِيبِ التَّفَيْفِيَّةِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَيْسَ فِيهِ الرَّهْرِيُّ

(1/213)

212- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ قَادِمٍ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ كَانَ إِذَا اسْتَسْقَى ، قَالَ : اللَّهُمَّ اسْقِ عِبَادَكَ وَبِلَادَكَ الْحَدِيثَ إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ قَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ صَالِحِ الْأَنْطَاكِيِّ ، وَكَانَ ثِقَةً ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ قَادِمٍ هَذَا الْحَدِيثَ إِقَلْتُ لِأَبِي : فَهَذَا أَصَحُّ أَوْ حَدِيثُ ابْنِ الدَّرَّاورِدِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ عَمْرُو بْنَ شُعَيْبٍ ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ إِقَالَ أَبِي : يروونه عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مرسلا ، وَقُلَّ مِنْ يَقُولُ : عَنْ جَدِّهِ إِقَلْتُ : فَأَيُّهُمَا أَصَحُّ إِقَالَ : عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مرسلا

(1/214)

213- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ ابْنِ جَابِرٍ ، عَنْ بُسَيْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسٍ ، عَنْ وَائِلَةَ ، عَنْ أَبِي مَرْثَدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا تَصَلُّوا إِلَى الْقُبُورِ وَلَا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا إِقَالَ أَبِي : يَرَوْنَ أَنَّ ابْنَ الْمُبَارَكِ وَهَمَّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، أَدْخَلَ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ ، بَيْنَ بُسَيْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، وَبَيْنَ وَائِلَةَ ، وَأَرَوَاهُ عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، وَصَدَقَهُ ابْنُ خَالِدٍ ، وَالْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ ابْنِ جَابِرٍ ، عَنْ بُسَيْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ وَائِلَةَ يُحَدِّثُ ، عَنْ أَبِي مَرْثَدِ الْعَنَوِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِقَالَ أَبِي : يُسْرُ قَدْ سَمِعَ مِنْ وَائِلَةَ ، وَكَثِيرًا مَا يُحَدِّثُ بُسَيْرٌ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ ، فَعَلَطَ ابْنُ الْمُبَارَكِ قَطْرًا أَنَّ هَذَا مِمَّا رُوِيَ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ ، عَنْ وَائِلَةَ ، وَقَدْ سَمِعَ هَذَا الْحَدِيثَ بُسَيْرٌ مِنْ وَائِلَةَ تَفْسِيهِ ، لِأَنَّ أَهْلَ الشَّامِ اعْرَفُوا بِحَدِيثِهِمْ

(1/215)

214- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْفَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ مُهَاجِرِ بْنِ فُنَيْدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : سَمِعْتُ مَعَاوَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا قَالَ الرَّجُلُ كَمَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ إِقَالَ أَبِي : فِيهِ تَرْكُ رَجُلٍ ، مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التِّمِيمِيِّ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ مَعَاوَةَ



(1/220)

---

219- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ وَسَّاحٍ ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : فَضَّلْتُ صَلَاةَ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ .  
إِقَالَ : يَرْوِيهِ سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ ، وَعَيْرُهُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُورِّقٍ ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
إِقَالَ أَبِي : شُعْبَةُ أَحْفَظُ

(1/221)

---

220- وَسَمِعْتُ أَبِي قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ يَذْكُرُ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ ، قَالَ : قَالَ شُعْبَةُ يُحَدِّثُ أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ ، وَعَنْ ابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ ، وَرَعَمَ أَنَّ ابْنَهُ سَمِعَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي بَنِي كَعْبٍ مَعَ أَبِيهِ ، كَلَامٌ هَذَا مَعْنَاهُ بَعْنِي حَدِيثَ أَبِي ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : صَلَاتُكَ مَعَ رَجُلَيْنِ أَرْكَى مِنْ صَلَاتِكَ وَحَدَّكَ

(1/222)

---

221- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَلَادٍ ، عَنْ عَمِّهِ ، لَمْ يَذْكُرْ أَبَاهُ أَنْ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدًا فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .  
أَوْرَوَاهُ هَمَّامٌ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَلَادٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَمِّهِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .  
إِقَالَ أَبِي : وَرَوَاهُ شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي تَمِيمٍ ، وَدَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ ، وَابْنُ عَجَلَانَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَلَادٍ ، فَقَالُوا : عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رِفَاعَةَ ، وَحَمَادٍ ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو لَا يَقُولَانِ : عَنْ أَبِيهِ ، وَالصَّحِيحُ : عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَمِّهِ رِفَاعَةَ

(1/223)

---

222- قَالَ وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَلَادٍ عَنْ عَمِّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ( فَقَالَ وَهُمْ حَمَادٌ وَالْحَدِيثُ حَدِيثُ هَمَّامٍ عَنْ إِسْحَاقَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَلَادٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمِّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ) قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ .  
أَوْرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عُلْقَمَةَ فَقَالَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَلَادٍ عَنْ عَمِّهِ اسْقَطَ أَبَاهُ مِنَ الْإِسْنَادِ كَمَا رَوَاهُ حَمَادٌ

(1/224)

223- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ زُهَيْرُ بْنُ عَبَّادٍ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَيَخْفِضُهُ قَبْلَ الْإِمَامِ كَأَنَّمَا يَأْصِيئُهُ بِيَدِ شَيْطَانٍ إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، كَمَا تَنْظُرُ أَنَّهُ عَرِيبٌ ، ثُمَّ تَبَيَّنَ لَنَا عَلَيْهِ إِقْلُتٌ : وَمَا عَلَيْهِ إِقَالَ : حَدَّثَنَا وَإِيَّاكَ ، الْعَبَّاسُ بْنُ يَزِيدَ الْعَبْدِيُّ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ مَلِيحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْفُوفٌ قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ : فَقَدِمَ عَلَيْنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، فَأَتَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ فَحَدَّثَنِي عَنْ مَلِيحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْفُوفٌ وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ مَلِيحِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْفُوفٌ إِقَالَ أَبِي : فَلَوْ كَانَ عِنْدَ ابْنِ عَجْلَانَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ لَمْ يُحَدِّثْ : عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ مَلِيحِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

(1/225)

224- وَسَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَعْقُوبُ الْأَشْعَرِيُّ ، عَنْ جَعْفَرِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّى الْمَغْرِبَ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، يُطِيلُهُمَا حَتَّى تَصَدَّعَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ إِقَالَ أَبِي : حُكِيَ عَنِ يَعْقُوبِ الْأَشْعَرِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ : هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي أُحَدِّثُكُمْ بِهَا عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ سَعِيدٍ ، كُلُّهَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَإِنْ كَانَ هَذَا الَّذِي حُكِيَ حَقًّا فَهُوَ صَحِيحٌ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ حَقًّا فَهُوَ عَنْ سَعِيدٍ قَوْلُهُ إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا عِنْدِي عَنْ سَعِيدٍ قَوْلُهُ ، لِأَنَّهُ مُحَالٌ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ كُلُّهَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَرِيبٌ مِنْ أَرْبَعِينَ حَدِيثًا أَوْ أَكْثَرَ

(1/226)

225- وَسَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا كَانَ ثَلَاثَةٌ فِي سَفَرٍ فَلْيَوْمَهُمْ أَحَدُهُمْ إِقَالَ : رُوِيَ عَنْ حَاتِمِ هَذَا الْحَدِيثُ بِاسْتِثْنَاءِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَقَالَ بَعْضُهُمْ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِوَالصَّحِيحُ عِنْدَنَا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ : عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ إِقَالَ أَبِي : وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي يُونُسَ ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ،

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهَذَا الصَّحِيحُ  
 أَوْ مِمَّا يَقْوَى قَوْلَنَا أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ صَالِحٍ ، وَثُورَ بْنَ يَزِيدَ ، وَفَرَجَ بْنَ فَضَالَةَ ، حَدَّثُوا  
 عَنِ الْمَهْأَصَرِيِّ بْنِ حَبِيبٍ ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا  
 الْكَلَامَ  
 إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَرَوَى أَصْحَابُ ابْنِ عَجَلَانَ ، هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ مَرْسَلًا  
 أَقَلْتُ : مِنْ ؟  
 إِقَالَ : اللَّيْثُ أَوْ غَيْرُهُ

(1/227)

226- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنِ حَدِيثِ ! رَوَاهُ مُوسَى بْنُ دَاوُدَ ، عَنِ  
 الْمَاجِشُونِ ، عَنِ حُمَيْدٍ ، عَنِ أَنَسٍ ، عَنِ أَمِّ الْفَضْلِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ  
 إِقَالَ : هَذَا خَطَأٌ  
 إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : إِنَّمَا هُوَ عَلَى مَا رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ ، وَمَعْتَمِرٌ ، عَنِ حُمَيْدٍ ، عَنِ أَنَسٍ ،  
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فَقَطْ دَخَلَ لِمُوسَى  
 حَدِيثٌ فِي حَدِيثِ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ حَدِيثُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، قَالَ : ذَكَرَ لِي عَنِ  
 أَمِّ الْفَضْلِ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ فِي الْمَغْرِبِ بِالْمَرْسَلَاتِ ، وَكَانَ  
 بَجَنِبِهِ ، عَنِ حُمَيْدٍ ، عَنِ أَنَسٍ فَدَخَلَ لَهُ حَدِيثٌ فِي حَدِيثِ ، وَالصَّحِيحُ : حُمَيْدٌ ،  
 عَنِ أَنَسٍ

(1/228)

فَقُلْتُ : يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ يَقُولُ فِيهِ ثَابِتٌ  
 إِقَالَ : يَحْيَى لَيْسَ بِذَلِكَ الْحَافِظِ ، وَالثَّوْرِيُّ أَحْفَظُ  
 إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، عَنِ حُمَيْدٍ ، عَنِ ثَابِتٍ ، عَنِ أَنَسٍ  
 إِقَالَ أَبِي : وَمِمَّا بَيْنَ خَطَأِ هَذَا الْحَدِيثِ ، مَا حَدَّثَنَا بِهِ كَاتِبُ اللَّيْثِ ، عَنِ عَبْدِ  
 الْعَزِيزِ الْمَاجِشُونِ ، عَنِ حُمَيْدٍ ، عَنِ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى  
 فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ  
 إِقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ : وَذَكَرَ لِي عَنِ أَمِّ الْفَضْلِ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ  
 فِي الْمَغْرِبِ بِالْمَرْسَلَاتِ ، وَكَانَ هَذَا آخِرَ صَلَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى  
 قُبِضَ فَجَعَلَ مُوسَى الْحَدِيثَ كُلَّهُ عَنِ أَمِّ الْفَضْلِ

(1/229)

227- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ! رَوَاهُ حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، وَخَيْوَةُ بْنُ شَرِيحٍ ، عَنِ  
 ابْنِ عَجَلَانَ ، عَنِ رَجَاءِ بْنِ خَبَّوَةَ ، عَنِ وَرَادٍ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَلَّمَ ، قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَحَدَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ  
 الْمَلِكُ ، وَرَوَاهُ مُبَشَّرُ بْنُ مُكْسِرٍ ، عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ ، عَنِ مَكْحُولٍ ، عَنِ وَرَادٍ ، عَنِ

المُغِيرَةُ  
إِقَالَ أَبِي : حَدِيثُ رَجَاءِ بْنِ حَيَّوَةَ أَشْبَهُ عِنْدِي

(1/230)

228- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَزْرَوَيْةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ خِلاصِ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِيمَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ رُكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَطَلَعَتِ الشَّمْسُ فَلْيَصِلْ إِلَيْهَا أُخْرَى فَقُلْتُ لَهُ : مَا حَالُ هَذَا الْحَدِيثِ ؟  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا قَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مَعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عِزْرَةَ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِوْرَاهُ هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ النُّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نُهَيْكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ  
إِقَالَ أَبِي : أَحْسَبُ الْثَلَاثَةَ كُلَّهَا صَحَاحٌ وَقَتَادَةُ كَانَ وَاسِعَ الْحَدِيثِ ، وَأَحْفَظُهُمْ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَزْرَوَيْةَ قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِطَ ، ثُمَّ هِشَامٌ ، ثُمَّ هَمَّامٌ

(1/231)

229- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ أَبُو الْجَوَابِ ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ زُرَيْقٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ، فَلَمْ يَجْهَرُوا بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَطًا ، أَوْ حَطًّا فِيهِ الْأَعْمَشُ ، إِنَّمَا هُوَ شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ  
أَوْ قُلْتُ لِأَبِي : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يونسِ الضَّبِّي ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ أَنَّ شُعْبَةَ كَانَ عِنْدَ الْأَعْمَشِ ، فَقَالَ لَهُ الْأَعْمَشُ ، يَا بَصْرِي ، أَيُّ شَيْءٍ عِنْدَكُمْ مِمَّا تَغْرَبُونَ بِهِ عَلَيْنَا ؟  
إِقَالَ شُعْبَةُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّهُ صَلَّى خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍو فَقَالَ : يَا بَصْرِي ، أَجَلْنِي عَلَى غَيْرِ قَتَادَةَ فَقَالَ : حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ أَنَسٍ  
إِقَالَ أَبِي : لَيْسَ هَذَا بِشَيْءٍ ، لِمَرْيَحِكَ صَاحِبُكَ عَنْ أَحَدٍ مَعْرُوفٍ ثِقَةٍ ، يَحْكِي عَنْ شُعْبَةَ هَذَا الْكَلَامِ ، وَالْحَدِيثُ عَنْ شُعْبَةَ مَعْرُوفٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ

(1/232)

230- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ الْمَخْرُومِي ، قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ  
إِوْرَاهُ ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ : أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ شُعْبَةُ ، وَمَالِكٌ ، وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، وَأَبُو عَوَانَةَ ، وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ،



وَأَبَانُ الْعَطَّارِ ، فَقَالُوا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ  
أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ صَلَّى فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ  
يَعْنِي : وَهُوَ الصَّحِيحُ  
إَوْسَيْلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ : مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ هَذَا  
فَقَالَ : حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ وَهُمْ ، وَالصَّحِيحُ : حَدِيثُ عُرْوَةَ  
، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/233)

---

231- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ! رَوَاهُ سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ،  
قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ بِ سَبِّحِ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأً ، وَحُمَيْدٌ يَرْوِي هَذَا الْحَدِيثَ أَنَّهُ صَلَّى خَلْفَ أَتْسَ فَكَانَ يَقْرَأُ  
، لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ يُخْطِئُ فِي هَذَا  
الْحَدِيثِ

(1/234)

---

232- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ! رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي  
مُثَلِّبَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِالنَّاسِ ،  
فَقَرَأَ سُورَةَ الْمُؤْمِنِينَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأً ، إِنَّمَا هُوَ ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ  
أَبِي سَلَمَةَ بْنِ سُفْيَانَ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو الْعَامِرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ ،  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ الصَّوَابُ  
إِقَالَ أَبِي : لَمْ يَصْبِطِ ابْنُ عُيَيْنَةَ ثُمَّ قَالَ : إِنْ كَانَ ابْنُ عُيَيْنَةَ إِذَا حَدَّثَ عَنِ الصَّغَارِ  
كَثِيرًا مَا يُخْطِئُ

(1/235)

---

233- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ! رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ،  
عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ حُنَيْنِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ تَهَانِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ لَيْسَى الْقَسْبِيِّ ، وَأَنْ أقرأَ الْقُرْآنَ وَأَنَا رَاكِعٌ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأً ، إِنَّمَا هُوَ عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ حُنَيْنٍ وَهُمْ فِيهِ  
حَمَّادٌ

(1/236)

---

234- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه أبو بكر بن عياش عن سليمان التيمي عن أسلم أبي مرة قال قعد الاشعري يحدثنا فقال : لا يدافعن أحدكم الغائط والبول .  
إقال أبي : يخطيء أبو بكر في هذا الحديث ، إنما هو : أسلم العجلي ، عن أبي مرابة

(1/237)

---

235- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُثْمَانُ الْعَطْفَانِيُّ ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ أَبِي بَرْزَةَ ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ ، قَالَ تَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّوْمِ قَبْلَ الْعِشَاءِ ، وَالْحَدِيثُ بَعْدَهُ  
أَوْ رَوَاهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ التَّقْفِيُّ ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ ، عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : حَدِيثُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَشْبَهُهُ ، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا رَوَى عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ أَبِي بَرْزَةَ ، إِلَّا عَلِيُّ بْنُ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ

(1/238)

---

236- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قِيلَ لَهُ :  
أَيُّصَلِّي الرَّجُلُ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ ؟  
إِقَالَ : أَوْ كَلِّكُمْ يَجِدُ تَوْبَيْنِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ مُخَالَفًا بَيْنَ طَرَفَيْهِ

(1/239)

---

237- وَسُئِلَ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو مَعْشَرٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ كَانَ لَا يُصَلِّي وَهُوَ يَجِدُ فِي بَطْنِهِ شَيْئًا  
إِقَالَ أَبِي : لَمْ يَعْمَلْ أَبُو مَعْشَرٍ شَيْئًا ، إِنَّمَا هُوَ هِشَامٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِنَّمَا أَرَادَ أَبُو مَعْشَرٍ حَدِيثَ عَائِشَةَ الَّذِي يَرْوِيهِ ابْنُ أَبِي عَتِيقٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُكُمْ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ ، وَلَا وَهُوَ يُدَافِعُ الْأَحْبَتَيْنِ

(1/240)

---

238- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثَ : أَبِي أُوَيْسٍ ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ،  
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الرَّجُلِ يُحَدِّثُ فِي نَفْسِهِ  
فِي الصَّلَاةِ أَنَّهُ قَدْ أَخَذَتْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَنْصَرِفَنَّ  
أَحَدُكُمْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا  
إِقَالَ أَبِي : كَذَا رَوَاهُ أُوَيْسٌ وَرَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرِيُّ ، عَنْ ثَوْرٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ  
، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، مَوْفُوفٌ ، وَهُوَ أَصَحُّ  
أَوْرَوَاهُ هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

(1/241)

---

239- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو عَسَّانٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ ، عَنْ زَيْدِ  
بْنِ أَسْلَمٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ ، عَنْ عُبَادَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
مَنْ صَلَّى الصَّلَوَاتِ الْحَمْسَ قَاتَمَ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا ، كَانَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ أَنْ لَا  
يُعَذَّبَهُ  
إِقَالَ أَبِي : سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عُبَادَةَ مُنْذُ جِئْتُ ، وَكُنْتُ أَنْكِرُهُ ، وَلَمْ أَفْهَمْ  
عَوْرَتَهُ حَتَّى رَأَيْتُهُ الْآنَ  
أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ ، عَنِ اللَّيْثِ  
، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ ، عَنْ  
ابْنِ مُحَيْرِيزٍ ، عَنْ عُبَادَةَ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :  
فَعَلِمْتُ أَنَّ الصَّحِيحَ هَذَا ، وَأَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ مُطَرِّفٍ لَمْ يَصِطْ هَذَا الْحَدِيثَ ، وَكَانَ  
مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ ثِقَةً

(1/242)

---

240- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ قَتِيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ اللَّيْثِ قَالَ حَدَّثَنِي  
سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ أَنَّ نَفَرًا أَتَوْا عَائِشَةَ فَقَالُوا إِنَّا نُرِيدُ سَفْرًا فَمَنْ يَوْمِنَا قَالَتْ  
أَكثَرَكُمْ قَرَأْنَا قَالُوا كُلُّنَا قَارِئٌ قَالَتْ فَأَفْقَهُمْ قَالُوا كُلُّنَا فَفَقِيهِ قَالَتْ فَأَكْبَرَكُمْ  
سَبْنَا قَالُوا كُلُّنَا مَسْنٌ قَالَتْ فَأَحْسَنَكُمْ وَجْهًا فَلَعَلَهُ أَنْ يَكُونَ أَحْسَنَكُمْ خَلْقًا وَقَالَ  
أَبِي كَذَا حَدَّثَنَا قَتِيبَةُ عَنِ اللَّيْثِ وَحَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ خَالِدِ بْنِ  
يَزِيدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ أَنَّ نَفَرًا أَتَوْا عَائِشَةَ .  
إِقَالَ أَبِي : سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ كَاتِبَ اللَّيْثِ قَالَ : قَالَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ كَانَ سَعِيدٌ  
قَرَأَ عَلَيَّ هَذِهِ الْإِحَادِيثَ فَشَكَّكَتُ فِي بَعْضِهَا فَأَعَدَّتْهَا عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدٍ

(1/243)

---

241- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ الْحَكَمُ بْنُ عَتِيبَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَارِ عَنْ  
صَهيبِ أَبِي الصَّهْبَاءِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كُنْتُ رَاكِبًا عَلَى حِمَارٍ فَمَرَّتْ بَيْنَ يَدَيِ  
النَّبِيِّ ( وَهُوَ يَصْلِي .  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ عُمَرُ بْنُ مَرَّةٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَارِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَلَمْ يَذْكَرْ

صهبا  
إقْلُتْ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَصَحُّ قَالَ هَذَا زَادَ رَجُلًا وَذَلِكَ نَقَصَ رَجُلًا وَكِلَاهُمَا صَحِيحِينَ

(1/244)

---

242- عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ لَا تَدْعُ قِيَامَ اللَّيْلِ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَدْعُ قِيَامَ اللَّيْلِ ، وَكَانَ إِذَا سَعَلَ أَمْرًا أَوْ مَرَضٌ صَلَّى قَاعِدًا إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، وَهَمَّ فِيهِ شُعْبَةُ ، إِنَّمَا هُوَ يَزِيدُ بْنُ حُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ ، عَنْ عَائِشَةَ

(1/245)

---

243- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ وَالصَّحَّاحِ بْنِ عُثْمَانَ ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا رَجَلٌ أَحَدَكُمُ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ أَوْ رَوَاهُ غَيْرُهُمَا عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِقَالَ أَبِي : وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ

(1/246)

---

244- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَرْوَانُ الْقَرَارِيُّ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى رَكَعَتِي الْفَجْرِ حِينَ طَلَعَتِ الشَّمْسُ إِقَالَ أَبِي : غَلَطَ مَرْوَانُ فِي اخْتِصَارِهِ ، إِنَّمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ ، فَقَالَ لِبِلَالٍ : مَنْ يَكْلُونَا اللَّيْلَةَ ؟ إِقَالَ : أَنَا فَعَلَيْهِ النَّوْمُ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ ، فَقَامَ النَّبِيُّ وَقَدْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ ، فَأَمَرَ بِبِلَالٍ أَنْ يُؤَدِّنَ ، وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يُصَلُّوا رَكَعَتِي الْفَجْرِ ، ثُمَّ صَلَّى بِهِمُ الْفَجْرَ فَقَدْ صَلَّى السُّنَّةَ وَالْفَرِيضَةَ بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ

(1/247)

---

245- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : كَتَبْتُ عَنْ قُتَيْبَةَ حَدِيثًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ لَمْ أَصِبْهُ بِمِصْرَ ، عَنِ اللَّيْثِ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ ، عَنْ مُعَاذٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ كَانَ فِي سَفَرٍ فَجَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ إِقَالَ أَبِي : لَا أَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ يَزِيدَ ، وَالَّذِي عِنْدِي أَنَّهُ دَخَلَ لَهُ حَدِيثٌ فِي

حَدِيثَ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِي الطَّقِيلِ ، عَنْ معاذِ بْنِ جَبَلٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ

(1/248)

---

246- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : حَدِيثَ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي التَّطْبِيقِ مَنْسُوخٍ ، لِأَنَّ فِي حَدِيثِ ابْنِ إِدْرِيسٍ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلِيبٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَبَّقَ ثُمَّ أَخِيرَ سَعْدًا ، فَقَالَ : صَدَقَ أَخِي ، قَدْ كُنَّا نَفْعَلُ ، ثُمَّ أَمَرْنَا بِهَذَا ، يَعْنِي بَوْضِعَ الْيَدَيْنِ عَلَى الرِّكْبَتَيْنِ

(1/249)

---

247- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي تَصْرَةَ ، عَنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَأَحَقَّكُمْ بِالْإِمَامَةِ أَفْرُوكُمْ أَوْ رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْخَوْبَرِثِ أَيْتُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي تَقْرِ ، فَقَالَ : إِذَا حَصَرْتَ الصَّلَاةَ فليُؤَدِّنْ أَحَدُكُمْ وَلِيُؤَمِّكُمْ أَكْبَرُكُمْ أَقْلُ لَأَبِي : قَدْ اخْتَلَفَ الْحَدِيثَانِ ؟  
فَقَالَ : حَدِيثُ أَوْسِ بْنِ صَمْعَجٍ قَدْ فَسَّرَ الْحَدِيثَيْنِ

(1/250)

---

248- رَوَاهُ فِطْرٌ ، وَالْأَعْمَشُ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ ، عَنْ أَوْسِ بْنِ صَمْعَجٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : يَوْمَ الْقَوْمِ أَفْرُوهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ أَوْ رَوَاهُ شُعْبَةُ ، وَالْمَسْعُودِيُّ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ ، لَمْ يَقُولُوا : أَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ  
أَقَالَ أَبِي : كَانَ شُعْبَةُ ، يَقُولُ : إِسْمَاعِيلُ بْنُ رَجَاءٍ كَانَهُ شَيْطَانٌ مِنْ حُسْنِ حَدِيثِهِ وَكَانَ يَهَابُ هَذَا الْحَدِيثَ ، يَقُولُ : حُكْمٌ مِنَ الْأَحْكَامِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُشَارِكُهُ أَحَدٌ  
أَقَالَ أَبِي : شُعْبَةُ أَحْفَظُ مِنْ كُلِّهِمْ  
أَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : أَلَيْسَ قَدْ رَوَاهُ السُّدِّيُّ عَنْ أَوْسِ بْنِ صَمْعَجٍ ؟  
أَقَالَ : إِنَّمَا رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ يَزِيدَ الْأَصَمِّ ، عَنِ السُّدِّيِّ ، وَهُوَ سَيِّحٌ ، أَيْنَ كَانَ التُّورِيُّ ، وَشُعْبَةُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ ؟ وَأَخَافُ أَنْ لَا يَكُونَ مَحْفُوظًا

(1/251)

249- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ حَدَّثَنَا بِهِ أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ الْأَوْدِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ الْمُخْتَارِ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ ، يَعْنِي الرَّهْرِيِّ ، عَنْ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ يَرْجِعُ النَّاسُ إِلَى أَهْلِيهِمْ وَهُمْ يُبْصِرُونَ مَوَاقِعَ النَّبْلِ حِينَ يُرْمَى بِهَا  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا يُرَوَى عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ ابْنِ كَعْبٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ بِهِ

(1/252)

250- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ حَدَّثَنَا بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَخْمَسِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَنْدَلٌ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْعَدَاةِ بِالنَّاسِ فِي سَفَرٍ ، فَقَرَأَ : قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ، وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ، ثُمَّ قَالَ : قَرَأْتُ لَكُمْ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ وَرُبْعَهُ  
إِقَالَ أَبِي : لَيْسَ هَذَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ ، هَذَا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ ، شَيْخٌ ضَعِيفٌ الْحَدِيثِ

(1/253)

251- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ الْمُطَّلِبُ بْنُ زِيَادٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ تَابِتٍ ، عَنْ زُرِّ ، عَنْ عَلِيِّ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَرَأَ : وَلَا الضَّالِّينَ ، قَالَ : آمِينَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ قُلْتُ : فَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ بْنِ حَكِيمِ الْأَوْدِيِّ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ الْمُخْتَارِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ ، عَنْ حُجَيَّةَ بْنِ عَدِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : آمِينَ حِينَ يَفْرَعُ مِنْ قِرَاءَةِ قَاتِحَةِ الْكِتَابِ قَالَ : وَهَذَا أَيْضًا عَدِيُّ خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ سَلْمَةُ ، عَنْ حُجْرِ أَبِي الْعَنْبَسِ ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقُلْتُ لِأَبِي : فَحَدِيثُ الْمُطَّلِبِ مَا حَالَهُ ؟  
إِقَالَ : لَمْ يَرَوْهُ غَيْرَهُ ، لَا أَدْرِي مَا هُوَ ، وَهَذَا مِنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، كَانَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى سَيِّئَ الْحِفْظِ

(1/254)

252- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَرَأَى فِي كِتَابِي : عَنْ هَارُونَ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزَّنَادِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى

الله عليه وسلم أَرْبَعَةَ أَحَادِيثَ : أَحَدُهَا : فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ : تَحَرَّوْهَا فِي السَّبْعِ  
 الْأَوَاخِرِ  
 وَأَنَّ النَّاسَ كَانُوا فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ وَوُجُوهُهُمْ إِلَى السَّمَاءِ ، فَأَتَاهُمْ آتٌ أَنَّ رَسُولَ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَلَّ عَلَيْهِ قُرْآنٌ ، وَأَمَرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ ،  
 فَيَسْتَدَارُوا فِي صَلَاتِهِمْ ، وَتَوَجَّهُوا قِبَلَ الْكَعْبَةِ  
 وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَهَى أَنْ يُبَيِّقَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ  
 وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْ أَكْلِ الصَّبِّ ، فَقَالَ : مَا أَنَا بِأَكِيلِهِ وَلَا  
 مُحَرَّمِهِ  
 إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذِهِ الْأَحَادِيثُ وَهُمْ ، إِنَّمَا هُوَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
 بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/255)

253- سألتُ أبي عن حديث حدثنا هارون بن إسحاق الهمداني ، عن عبد الله  
 بن نمير ، عن عبد الملك بن أبي سليمان عن نافع ، عن ابن عمر أن المهاجرين  
 لما أقبلوا من مكة إلى المدينة نزلوا بقبا فأمرهم سالم مولى أبي حذيفة لأنه  
 كان أكثرهم قرآنا وفيهم عمر بن الخطاب وأبو سلمة ابن عبد الأسد.  
 إ فقال أبي هذا غلط ليس هذا عبد الملك بن أبي سليمان ولا أعلم روى عبد  
 الملك بن أبي سليمان عن نافع شيئا ، إنما هو : عبد الملك ابن جريح فذكرت  
 ذلك لعلي بن الحسين بن الجنيد فقال لي سمعت محمد بن مسلم بن وارة  
 حدثنا بهذا الحديث عن هارون بن إسحاق فقال : ، إنما ، هُوَ ابْنُ نَمِيرٍ عَنِ عَمْرِ  
 اللَّهِ بْنِ عَمْرِ بْنِ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عَمْرِ ، عَنِ النَّبِيِّ )

(1/256)

254- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا : رَوَاهُ مَرْوَانُ الْقَرَارِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ  
 الرَّحْمَنِ بْنِ مِهْرَانَ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْلَا أَنْ يَنْقَلَ عَلَى أُمَّتِي لِأَخْرَجْتُ صَلَاةَ  
 الْعِشَاءِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ  
 إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/257)

255- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ وَكَيْعُ بْنُ الْجِرَاحِ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ  
 أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ حَارِثَةَ ، عَنْ خَبَّابِ شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ الرَّمْضَاءَ فَلَمْ يُشْكِنَا قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : أَحْطَأَ فِيهِ وَكَيْعٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَلَى مَا  
 رَوَاهُ شُعْبَةُ وَبِشْفِيَانِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ وَهْبٍ ، عَنْ خَبَّابِ ، عَنْ  
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/258)

---

256- سألتُ أبي وأبا زُرْعَةَ ، عن حديثٍ ، رواه يحيى بن آدم عن الحسن بن عياش ، عن ابن ابجر عن الأسود عن عمر أنه كان يرفع يديه في أول تكبيرة ثم لا يعود هل هو صحيح أو يرفعه حديث الثوري عن الزبير بن عدي عن إبراهيم عن الاسود عن عمر أنه كان يرفع يديه في افتتاح الصلاة حتى تبلغاً منكبيه فقط فقلا سفيان أحفظ وقال أبو زُرْعَةَ هذا أصح يعني حديث سفيان عن الزبير بن عدي عن إبراهيم عن الأسود عن عمر

(1/259)

---

257- سألتُ أبي وأبا زُرْعَةَ عن حديث وراه ابن أبي زائدة عن يحيى بن سعيد عن مسلم بن يسار قال رأى ابن عمر رجلا يعث في الصلاة بالحصى فقال اذا صليت فلا تعث واصنع كما صنع رسول الله ( فذكر الحديث فقلا هكذا رواه ابن أبي زائدة ، وإنما هو : مسلم ابن أبي مريم عن علي بن عبد الرحمان المعادي ، عن ابن عمر قلت لهما الوهم ممن هو فقلا من ابن أبي زائدة قال أبو زُرْعَةَ ابن أبي زائدة قلما يخطيء فاذا أخطأ أتى بالعظام

(1/260)

---

258- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ ، عَنِ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ فَكَبَّرَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ لَمْ يَعُدْ إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، يُقَالُ : وَهَمَّ فِيهِ الثَّوْرِيُّ وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَاصِمِ جَمَاعَةً ، فَقَالُوا كُلُّهُمْ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ افْتَتَحَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ رَكَعَ فَطَبَّقَ وَجَعَلَهُمَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ ، وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مَّا رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ

(1/261)

---

259- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه الفضل بن دكين عن إبراهيم ابن إسماعيل بن مجمع ، عن الزُّهْرِيِّ عن عطاء بن يسار ، عن أبي هُرَيْرَةَ قال اذا أقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة فقال هذا خطأ ، إنما هو : إبراهيم بن إسماعيل ، عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار ، عن أبي هُرَيْرَةَ ليس للزهري معنى كذا رواه الدَّرَاوَزِيُّ وهذا الصحيح موقوف قيل قد رفعه عبيد الله بن موسى عن إبراهيم بن إسماعيل فقال هو خطأ ، إنما هو : موقوف

(1/262)



260- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعْدُ بْنُ الصَّلْتِ ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ ، عَنْ عَطِيَّةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يُنْشِدُ نَاقَةَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ : لَا وَجَدْتَهَا  
 إِفْقَالًا : هَذَا خَطَأٌ ، أخطأ فِيهِ سَعْدُ بْنُ الصَّلْتِ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَعَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ :  
 إِفْقَالًا حَفْصُ ، فَقَالَ : عَنْ حَجَّاجٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْأَعْسَمِ ، عَنْ مُصْعَبٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ  
 إِفْقَالًا حَفْصُ ، فَقَالَ : عَنْ حَجَّاجٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْأَعْسَمِ ، عَنْ مُصْعَبٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَمْ يَذْكُرْ سَعْدًا ، وَالصَّحِيحُ عِنْدَنَا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ،  
 عَنْ حَجَّاجٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْأَعْسَمِ ، عَنْ مُصْعَبٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ غِيَاثٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَذَا كَانَ فِي كِتَابِي : عَنْ سَعْدِ بْنِ

(1/263)

261- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ ، عَنْ شَرِيكِ ،  
 عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَفَعَهُ ، قَالَ : مَنْ بَنَى  
 مَسْجِدًا وَلَوْ مِنْ مِثْلِ مَفْخَصِ قِطَاةٍ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ  
 إِفْقَالًا : هَكَذَا رَوَاهُ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِ شَرِيكِ ، قَلِمَ يَرْفَعُوهُ ، وَالصَّحِيحُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ  
 مِنْ حَدِيثِ شَرِيكِ مَوْقُوفٍ  
 أَوْ قَالَ أَبِي : وَرَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ، وَرَفَعَهُ ، وَنَفَسَ الْحَدِيثَ  
 مَوْقُوفٍ ، وَهُوَ أَصَحُّ  
 إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَحَدَّثَنِي أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنِيَا حَمَّادُ بْنُ زَادَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ  
 مَهْدِيٍّ ، قَالَ : حَدِيثُ الْأَعْمَشِ مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا وَلَوْ كَمَفْخَصِ قِطَاةٍ لَيْسَ مِنْ  
 صَحِيحِ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ

(1/264)

262- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْرٍ ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ  
 أَبِي زَيْدٍ ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : حَرَجَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ ، فَأَعْرَسَ مِنَ اللَّيْلِ ، فَرَفَدَ قَلَمٌ  
 يَسْتَيْقِظُ إِلَّا بِالشَّمْسِ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِلَّا قَادَنَ ، ثُمَّ  
 صَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ  
 إِفْقَالًا : هَذَا خَطَأٌ ، أخطأ فِيهِ عُبَيْدَةُ ، رَوَاهُ جَمَاعَةٌ ، فَقَالُوا عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ ،  
 عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ مُرْسَلٌ فَقَطَّ  
 إِقْلْتُ لَهُمَا : الْوَهُمُ مِمَّنْ هُوَ ؟  
 إِقَالَا : مِنْ عُبَيْدَةَ

(1/265)

---

263- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ عَطَاءٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ أَخِيهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي دَرٍّ ، قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمْ أَنْزِلْ شَيْئًا ، حَتَّى سَأَلْتُ عَنْ مَسْحِ الْحَصَا وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ ، فَقَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا عَلَى الْحَصَا : اْمَسَحْ وَاحِدَةً أَوْ دَرًّا .  
أَوْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ ، وَوَكَيْعٌ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ هِلَالٍ ، عَنْ خُدَيْقَةَ ، سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَيُّهُمَا أَصَحُّ ؟  
إِقْبَالَ : ابْنُ أَبِي لَيْلَى فِي حَدِيثِهِ مِثْلُ هَذَا كَثِيرٌ ، هَذَا مِنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، مَرَّةً يَقُولُ كَذَا ، وَمَرَّةً يَقُولُ كَذَا ، وَقَدْ تَابَعَ يَزِيدُ بْنُ عَطَاءٍ الثُّورِيَّ فِي رِوَايَتِهِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ أَخِيهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي دَرٍّ ، وَهُوَ أَشْبَهُهُ

(1/266)

---

264- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ عَطَاءٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ تَافِعٍ ، وَعَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : صَلَاةُ اللَّيْلِ مَنَى مَنَى ، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ .  
إِقْبَالَ : تَرَى أَنَّ هَذَا خَطَأٌ ، لِأَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ عَطِيَّةَ ، وَتَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، وَلَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْأَخْبَارِ ذِكْرُ عَطَاءٍ ، وَيُشْبِهُهُ أَنْ يَكُونَ يَزِيدُ بْنُ عَطَاءٍ أَرَادَ أَنْ يَقُولَ عَنْ عَطِيَّةَ ، فَقَالَ عَنْ عَطَاءٍ وَاللَّهِ أَعْلَمُ

(1/267)

---

265- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثَ : يَحْيَى بْنُ يَمَانَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذُنَبٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَمْعَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَفْتَحَ الصَّلَاةَ تَشَرَّ أَصَابِعُهُ تَشْرًا .  
أَقَالَ أَبِي : وَهَمَّ يَحْيَى ، إِنَّمَا أَرَادَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا كَمَا رَوَاهُ الثَّقَاتُ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ أَبِي ذُنَبٍ

(1/268)

---

266- وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَاتِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَوَّاسٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ ، عَنْ الثُّورِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ دِنَارٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : كَانَ لِي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَيْنٌ ، فَقَضَانِي وَرَادَنِي ، وَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ ، فَقَالَ لِي : صَلِّ رَكَعَتَيْنِ .  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : تَوَهَّمْتُ أَنْ يَكُونَ أَحَدَهُ عَنْ مِسْعَرَ

(1/269)

---

267- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قِصَّةِ ذِي الْيَدَيْنِ إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، أَخَافُ أَنْ يَكُونَ أَخْطَا فِيهِ أَبُو أُسَامَةَ

(1/270)

---

268- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قِصَّةِ ذِي الْيَدَيْنِ إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَا ، إِنَّمَا هُوَ عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ : أَنَّ أَنَسًا كَانَ يُؤَدِّنُ مَتْنِي مَتْنِي

(1/271)

---

269- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَذَكَرَ حَدِيثًا حَدَّثَنَا بِهِ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَيَّيَةَ ، عَنْ أَبِي الْخَطَّابِ ، عَنْ مَخْدُوجِ الدَّهْلِيِّ ، عَنْ جَسْرَةَ ، قَالَتْ : أَخْبَرْتَنِي أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ، قَالَتْ : خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى صَرْحَةِ هَذَا الْمَسْجِدِ لَا يَصْلُحُ لِجُنُبٍ وَلَا لِحَائِضٍ إِلَّا لِلنَّبِيِّ ، وَلَا لِزَوَاجِهِ ، وَعَلَيَّ ، وَقَاطِمَةَ بِنْتُ مُحَمَّدٍ إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : يَقُولُونَ : عَنِ جَسْرَةَ ، عَنْ أُمَّ سَلَمَةَ وَالصَّحِيحُ : عَنْ عَائِشَةَ إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَقَدْ رَوَى أَفْلُحُ بْنُ خَلِيفَةَ ، عَنِ جَسْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِّي أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ ، إِلَّا لِلنَّبِيِّ وَلَا لِزَوَاجِهِ ، وَإِنَّمَا قَالَ : لَا يَصْلُحُ لِجُنُبٍ وَلَا حَائِضٍ ، فَقَطَّ

(1/272)

---

270- سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثِ النَّبِيِّ ( أَنَّهُ قِيلَ لَهُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يَخَافُ قِرَاءَتَهُ بِاللَّيْلِ وَإِنَّ عُمَرَ كَانَ يَجْهَرُ فَرَوَاهُ زَكْرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ هَانِيءِ بْنِ هَانِيءٍ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ( ذَلِكَ .  
أُورِوَاهُ إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ زَيْدِ بْنِ يَثِيعَ قَالَ بَلَغَ النَّبِيُّ ( ذَلِكَ ف .  
إِقِيلُ لِأَبِي زُرْعَةَ فِي هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ وَإِنَّ عُمَرَ كَانَ يَأْخُذُ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ فَيَقْرَأُ آيَاتِهَا ثُمَّ يَصِيرُ إِلَى سُورَةِ أُخْرَى فَيَقْرَأُ آيَاتِهَا وَرَوَى سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ وَأَبُو بَيْلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعُمَرُ مَوْلَى غَفْرَةَ عَمَّنْ حَدَّثَهُ كُلُّهُمُ ، عَنِ النَّبِيِّ ( مَرْسَلٌ أَنَّ النَّبِيَّ ( مَرَّ بِأَبِي بَكْرٍ وَهُوَ يَخَافُ صَوْتَهُ بِالْقِرَاءَةِ وَمَرَّ بِعُمَرَ وَهُوَ يَجْهَرُ وَمَرَّ بِبِلَالٍ وَهُوَ يَقْرَأُ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ وَمِنْ هَذِهِ السُّورَةِ بَدَلًا مِنْ عُمَرَ ف .  
إِقِيلُ لِأَبِي زُرْعَةَ فَمَا الصَّحِيحُ عِنْدَكَ بِبِلَالٍ أَوْ عُمَرَ فَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ رَوَاهُ الْمَدِينِيُّونَ عَلَى أَنَّهُ بِلَالٌ وَهُمْ أَعْلَمُ وَإِنَّ كَانَ رَوَيْتَهُمْ مَرْسَلًا فَلَوْلَا أَنَّهُمْ سَمِعُوهُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ( مَا كَانُوا يَقُولُونَهُ

(1/273)

---

271- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ! رَوَاهُ حَصِينٌ ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ وَابِصَةَ أَنْ رَجُلًا صَلَّى خَلْفَ الصَّفِّ وَحَدَهُ فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُعِيدَ | وَرَوَاهُ عَمْرُو بْنُ مَرَّةٍ ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ رَاشِدٍ ، عَنْ وَابِصَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ | قُلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَشْبَهُهُ ؟ | قَالَ : عَمْرُو بْنُ مَرَّةٍ أَحْفَظُ

(1/274)

---

272- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ! رَوَاهُ مَنْصُورٌ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي عِيَاشٍ الزَّرْقِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ ، يَزِيدُ فِيهَا جَرِيرٌ : | فَنَزَلَتْ آيَةُ الْقَصْرِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، هَذِهِ الزِّيَادَةُ مَحْفُوظَةٌ | قَالَ : نَعَمْ ، هُوَ صَحِيحٌ

(1/275)

---

273- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ! رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلِ بْنِ عَزْرَوَانَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : | إِنَّ لِلصَّلَاةِ أَوْلَا وَأَخْرًا ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَفَتِ الْقَجْرِ حِينَ يَطْلُعُ الْقَجْرُ ، وَذَكَرَ مَوَاقِيتَ الصَّلَاةِ | قَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، وَهَمَّ فِيهِ ابْنُ فُضَيْلٍ ، يَرْوِيهِ أَصْحَابُ الْأَعْمَشِ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَوْلُهُ

(1/276)

---

274- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ! رَوَاهُ ابْنُ فَضَيْلٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : | سَلِمَتْ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ ، فَرَدُّ عَلَيَّ ، فَلَمَّا قَدِمْتُ مِنَ الْحَبْشَةِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ | قَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا يَرَوِي الْأَعْمَشُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرْسَلًا ، لَا يَقُولُ فِيهِ : عَلْقَمَةُ

(1/277)

---



(1/280)

---

278- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ زَائِدَةٌ ، عَنْ ابْنِ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : حَبَّرَ صُفُوفَ الرِّجَالِ الْمُقَدَّمِ إِيَّاهُ زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، وَعُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ ابْنِ عُقَيْلٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي بَسْعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِفْعَلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَصَحُّ ؟  
إِقَالَ : هَذَا مِنْ تَخَالِيطِ ابْنِ عُقَيْلٍ مِنْ سُوءِ حِفْظِهِ ، مَرَّةً يَقُولُ هَكَذَا ، وَمَرَّةً يَقُولُ هَكَذَا ، لَا يَصِيبُ الصَّحِيحَ أَيُّمَا هُوَ

(1/281)

---

279- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْرَائِيلُ ، وَزُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَفَعَةَ إِسْرَائِيلُ ، وَوَقَعَهُ زُهَيْرٌ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُوتِرُ بِتِسْعِ سُورٍ  
إِقَالَ أَبِي : إِسْرَائِيلُ أَقْدَمُ سَمَاعًا مِنْ زُهَيْرٍ فِي أَبِي إِسْحَاقَ  
إِقُلْتُ : فَأَيُّهُمَا أَشْبَهُ بِالصَّوَابِ : مَوْقُوفٌ أَوْ مَرْفُوعٌ  
إِقَالَ : اللَّهُ أَعْلَمُ يَقَالَ : إِنَّ زُهَيْرًا سَمِعَ مِنْ أَبِي إِسْحَاقَ بِآخِرَةٍ ، وَإِسْرَائِيلُ سَمَاعُهُ مِنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَدِيمٌ ، وَأَبُو إِسْحَاقَ بِآخِرَةٍ اخْتَلَطَ ، فَكُلُّ مَنْ سَمِعَ مِنْهُ بِآخِرَةٍ فَلَيْسَ سَمَاعُهُ بِأَجْوَدَ مَا يَكُونُ

(1/282)

---

280- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ قَبِيصَةُ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ  
رَكَعَتَيْنِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا الصَّحِيحُ قُلْتُ : لِأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ رَوَى ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالصَّحِيحُ هَذَا الَّذِي رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ ، وَالسَّائِبُ هُوَ وَالِدُ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ وَلَيْسَ لَهُ صَحْبَةٌ وَأَرَادَ أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ الصَّحِيحَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي إِسْحَاقَ مَرْسَلٌ

(1/283)

---

281- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَحْتَسِ ، عَنْ حَنْشِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ ، عَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبِدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّ رَجُلًا صَلَّى خَلْفَ الصَّفِّ وَخَدَّهُ  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ بَعْضُ الْكُوفِيِّينَ ، عَنْ أَشْعَثَ ، عَنْ بُكَيْرٍ ، عَنْ وَابِصَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ

صلى الله عليه وسلم  
إِقَالَ أَبِي : أَمَا عُمَرُ فَمَجَلُهُ الصِّدْقُ ، وَأَشَعْتُ هُوَ أَشَعْتُ  
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : بَعْنِي أَنَّهُ صَعِيفُ الْحَدِيثِ ، وَهُوَ أَشَعْتُ بْنُ سَوَّارٍ  
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ فُلْتُ لِأَبِي : حَسَنٌ أَدْرَكَ وَابِصَةً ؟  
إِقَالَ : لَا أَبْعُدُهُ

(1/284)

---

282- وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ ، ذَكَرَ أَبِي حَدِيثًا رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ ،  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَدَّادٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ كَانَ لَهُ  
إِمَامٌ فَقِرَاءَةُ الْإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا يَرْوِيهِ بَعْضُ الثَّقَاتِ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
سَدَّادٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ  
إِقَالَ أَبِي : وَلَا يَخْتَلِفُ أَهْلُ الْعِلْمِ أَنَّ مَنْ قَالَ : مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ ، عَنْ جَابِرٍ  
، أَنَّهُ قَدْ أَخْطَأَ  
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : فُلْتُ : الَّذِي قَالَ : عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ ، عَنْ جَابِرٍ ،  
فَأَخْطَأَ ، هُوَ النَّعْمَانُ بْنُ تَابِتٍ ؟  
إِقَالَ : نَعَمْ

(1/285)

---

283- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ مُجَاهِدٍ  
، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ  
قَبْلَ الْفَجْرِ ، وَالرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ بِ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ، وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ  
إِقَالَ أَبِي : لَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ بِصَحِيحٍ ، وَهُوَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ مُصْطَرَبٌ ، وَإِنَّمَا  
رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ ثِقْبَةُ الْأَعْمَى ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/286)

---

284- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا : رَوَاهُ ابْنُ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ ، عَنْ  
هُذَيْلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ  
أَوْ رَوَاهُ حِجَابُ بْنُ أَرْطَاةَ ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ ، عَنْ هُذَيْلٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ وَلَمْ يَذْكُرْ عَبْدَ اللَّهِ  
إِقَالَ أَبِي : الصَّحِيحُ حَدِيثُ حِجَابِ ، وَحَدِيثُ ابْنِ أَبِي لَيْلَى خَطَأٌ

(1/287)

---

285- سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ يَرُوى ، عَن ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَن أَبِي الزَّبِيرِ ، عَن جَابِرِ ، عَنِ النَّبِيِّ ( فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ ، وَإِنَّمَا هُوَ : أَبُو الزَّبِيرِ ، عَن سَعِيدِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ) وَرُوى ابْنُ أَبِي لَيْلَى عَنِ عَوْنِ بْنِ أَبِي جَحِيْفَةَ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ( فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ وَذَكَرَ السَّفَرَ ، وَإِنَّمَا هُوَ : عَنِ عَوْنِ بْنِ أَبِي جَحِيْفَةَ ، عَنِ أَبِيهِ أَنْ عَمَرَ كَذَا رَوَاهُ قَيْسٌ عَلَى ضَعْفِهِ .  
إِقَالَ أَبِي : قَيْسٌ أَحَبَّ إِلَى مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَانِ بْنِ أَبِي لَيْلَى

(1/288)

286- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ! رَوَاهُ الْجَمَانِيُّ يَحْيَى ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ سُؤَيْدٍ ، عَنِ بُقَيْعِ أَبِي دَاوُدَ ، عَنِ جَابِرِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ الْمُؤَدِّبِينَ الْمُحْسِنِينَ يَخْرُجُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُمْ يُؤَدَّبُونَ مِنْ قُبُورِهِمْ الْحَدِيثَ الطَّوِيلَ  
إِقَالَ أَبِي : قَالَ ابْنُ ثَمِيرٍ : إِنَّ عَلِيَّ بْنَ سُؤَيْدٍ هَذَا هُوَ مُعَلَّى بْنُ هَلَالٍ بْنِ سُؤَيْدٍ جُعِلَ مُعَلَّى ، عَلِيٌّ ، وَتُرِكَ هَلَالٌ مِنَ الْوَسْطِ وَنُسِبَ عَلِيٌّ إِلَى جَدِّهِ  
إِقَالَ أَبِي : وَتَفْسُ الْحَدِيثِ كَأَنَّهُ مَوْضُوعٌ

(1/289)

287- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ! رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنِ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهُ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ  
أُورِى هَذَا الْحَدِيثَ بَكْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ عَيْسَى بْنِ الْمُخْتَارِ ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنِ دَاوُدَ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ جَدِّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ  
إِقَالَ أَبِي : الصَّحِيحُ عِنْدِي ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ، مَا رَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنِ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنِ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرْسَلٌ فِي دَعَاءِ الْإِسْتِسْقَاءِ  
إِقَالَ أَبِي : وَلَيْسَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهُ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ مَعْنَى  
إِقَالَ أَبِي : وَأَمَّا حَدِيثُ دَاوُدَ بْنِ عَلِيٍّ ، فَإِنِّي عَارَضْتَهُ بِحَدِيثِ حَبِيبِ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهُ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَادِمًا قَدْ خَرَدَ الْمَتْنَ سِوَاءَ لَيْسَ فِيهِ زِيَادَةٌ وَلَا نَقْصَانٌ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ لَيْسَ لِدَاوُدَ بْنِ عَلِيٍّ مَعْنَى فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، وَإِنَّمَا أَرَادَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى حَدِيثَ حَبِيبِ ، وَكَانَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى سَيِّئَ الْحِفْظِ

(1/290)



288- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً إِقْفَالَ أَبِي ؛ هَذَا خَطًا ، رَوَاهُ سَهِيلٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْمَسِيبِ بْنِ رَافِعٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ ، عَنْ عُنْبَسَةَ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي ؛ كُنْتُ مَعْجَبًا بِهَذَا الْحَدِيثِ ، وَكُنْتُ أَرَى أَنَّهُ غَرِيبٌ ، حَتَّى رَأَيْتُ سَهِيلًا ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْمَسِيبِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ ، عَنْ عُنْبَسَةَ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَعَلِمْتُ أَنَّ ذَلِكَ لَزِمَ الطَّرِيقَ ،

(1/291)

---

289- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْمُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مِخْوَلٍ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَتْ : تَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ وَرَأْسُهُ مَعْقُوصٌ  
إِقَالَ أَبِي ؛ إِنَّمَا رُوِيَ عَنْ مِخْوَلٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، وَكُنْتُ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ أَبُو سَعِيدٍ ، وَأَخْطَا مُؤَمَّلٌ ، إِنَّمَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي رَافِعٍ

(1/292)

---

290- وَسَمِعْتُ أَبِي ، حَدَّثَنَا ؛ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَسَّانٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ ، عَنْ سَهِيلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا تَوَضَّأَ عَبْدٌ ، ثُمَّ مَشَى إِلَى مَسْجِدٍ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ حَسَنَةً  
إِقَالَ أَبِي ؛ هَذَا خَطًا ، لَيْسَ هُوَ عَنْ سَهِيلٍ

(1/293)

---

291- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا ؛ عَنْ وَهْبِ بْنِ بِيَانٍ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ النَّجَّارِ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي الْأَخْضَرِ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ ، قَالَ : كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُصَلِّي بِنَا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَكَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتِحَ الصَّلَاةُ ، وَإِذَا رَكَعَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ، وَكَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا سَجَدَ ، وَكَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا تَهَضَّ مِنَ الرُّكْعَتَيْنِ ، فَإِذَا سَلَّمَ التَّفْتِ إِلَيْنَا ، وَقَالَ : إِنِّي أَشْبِهَكُمْ صَلَاةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي ؛ هَذَا خَطًا ، إِنَّمَا يَرُودُ هَذَا الْحَدِيثُ أَنَّهُ كَانَ يَكْبُرُ فَقَطْ ، لَيْسَ فِيهِ رَفْعُ الْيَدَيْنِ

(1/294)

---

292- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْزُومٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَعْثُ فِي صَلَاتِهِ فَقَالَ : لَا تَعْثُ وَأَصْنَعْ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُمْنَى ، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُسْرَى ، وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ  
أَقَالَا : هَذَا وَهُمْ ، وَهُمْ فِيهِ شُعْبَةُ ، إِنَّمَا هُوَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُعَاوِيُّ

(1/295)

---

293- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَسَّامِ التُّرْجَمَانِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيِّ ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلَمْ يَذْكُرْهَا إِلَّا وَهُوَ مَعَ الْإِمَامِ ، فَلْيُصَلِّ مَعَ الْإِمَامِ ، فَإِذَا قَرَعَ مِنْ صَلَاتِهِ فَلْيُعِدِ الصَّلَاةَ الَّتِي نَسِيَ ، ثُمَّ لْيُعِدِ الصَّلَاةَ الَّتِي صَلَّى مَعَ الْإِمَامِ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأً ، رَوَاهُ مَالِكٌ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَوْفُوفٌ وَهُوَ الصَّحِيحُ وَأُخْبِرْتُ أَنَّ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ انْتَحَبَ عَلَى إِسْمَاعِيلِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، فَلَمَّا بَلَغَ هَذَا الْحَدِيثَ جَاوَزَهُ ، فَقِيلَ لَهُ : كَيْفَ لَا تَكْتُبُ هَذَا الْحَدِيثَ ؟  
إِقَالَ يَحْيَى : فَعَلَ اللَّهُ بِي إِنْ كَتَبْتُ هَذَا الْحَدِيثَ

(1/296)

---

294- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الْمَسِيْبِ بْنِ رَافِعٍ عَنِ سَلِيمَانَ بْنِ مَسْهَرٍ عَنِ خَرِشَةَ ابْنِ الْحَرِّ عَنِ عُمَرَ إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ وَالزَّحَامُ فَلَمْ يَقْدِرْ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى الْأَرْضِ فَلْيَسْجُدْ عَلَى ظَهْرِ الرَّجَالِ.  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأً أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الرَّحْمَانَ قَالَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الْمَسِيْبِ بْنِ رَافِعٍ عَنِ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنِ عُمَرَ.  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا الصَّحِيحُ

(1/297)

---

295- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي الْوَصَّاحِ ، عَنْ زَكْرِيَّا ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : مَا نَسِيْتُ مِنْ الْأَشْيَاءِ ، فَإِنِّي لَمْ أَنْسَ تَسْلِيمَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ

إِقَالَ أَبِي : كُنَّا نَرِي أَن هَذَا زَكْرِيَّا بَنَ أَبِي زَائِدَةَ ، حَتَّى قِيلَ لِي : إِنَّهُ زَكْرِيَّا بَنَ حَكِيمِ الْحَبْطِيِّ وَاللَّهُ أَعْلَمُ

(1/298)

296- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَاتِمٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هُشَيْمٌ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ ، عَنْ فَضَالَةَ اللَّيْثِيِّ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَسْلَمْتُ وَعَلَّمَنِي الصَّلَاةَ الْخَمِيسَ فِي مَوَاقِئِهَا ، الْحَدِيثُ  
إِقَالَ أَبِي : وَرَوَاهُ خَالِدُ الْوَاسِطِيُّ ، عَنْ دَاوُدَ ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَضَالَةَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : حَدِيثُ خَالِدِ أَصْحَابِ عِنْدِي

(1/299)

297- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبَانُ الْعَطَّارُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، مِنْ أَرْدِ شَنْوَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَوْ صَانِي خَلِيلِي بِنَاتِ  
إِقَالَ أَبِي : وَرَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
إِقَالَ لِيهِمَا : فَأَيُّهُمَا الصَّحِيحُ  
إِقَالَ أَبِي ، وَأَبُو زُرْعَةَ : سَعِيدٌ أَحْفَظُهُم

(1/300)

298- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
بَيْنَ الْعَبْدِ وَالْكَافِرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، رَوَاهُ بَعْضُ النَّقَاتِ مِنْ أَصْحَابِ حَمَّادٍ ، فَقَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، أَوْ حَدَّثْتُ عَنْهُ ، عَنْ جَابِرٍ مَوْفُوفٌ  
إِقَالَ لِي أَبِي زُرْعَةَ : الْوَهْمُ مِمَّنْ هُوَ  
إِقَالَ : مَا أُدْرِي ، يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ حَدَّثَ حَمَّادٌ مَرَّةً كَذَا ، وَمَرَّةً كَذَا  
إِقَالَ : قَبْلَكَ أَنَّهُ يُوَجَّعُ أَبُو الرَّبِيعِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ  
إِقَالَ : مَا بَلَغَنِي أَنَّ أَحَدًا تَابَعَهُ  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ بَعْضُهُمْ مَرْفُوعًا بِلا شَكٍّ ، وَهُوَ أَبُو الرَّبِيعِ ، وَبَعْضُهُمْ بِالشَّكِّ عَيْزٌ مَرْفُوعٌ ، وَكَانَ بِالشَّكِّ عَيْزٌ مَرْفُوعٌ أَشْبَهُهُ

(1/301)

299- سألتُ أبي وأبا زُرْعَةَ ، عن حديثٍ ، رواه سفيان واسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن أبي ليلى الكندي عن سلمان قال : لا تؤمكم ولا تنكح نساءكم قلت.

أورواه شعبة ، عن أبي إسحاق عن اوس بن ضمج عن سلمان قلت أيهما الصحيح فقالا سفيان احفظ من شعبة وحديث الثوري أصح

(1/302)

---

300- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ كَانَتْ غَامَّةٌ وَصِيَّةٌ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ حَصَرَهُ الْمَوْتُ ؛ الصَّلَاةُ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِقَالَ أَبِي : تَرَى أَنَّ هَذَا خَطَأٌ وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ هَمَّامٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ صَالِحِ أَبِي الْخَلِيلِ ، عَنْ سَفِينَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِوَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، فَقَالَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَفِينَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ : وَابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ أَحْفَظُ ، وَحَدِيثُ هَمَّامٍ أَشْبَهُ ، زَادَ هَمَّامٌ رَجُلًا

(1/303)

---

301- سألتُ أبي وحدثنا عن فتح بن نصر الكيسى قال حدثنا عبد الله بن داود يعني الخريني عن سليمان بن القاسم ، عن أمه ، عن أم سعيد سرية علي قال سألتُ عليا عن صلاة النبي ( في رمضان فقال ما كان صلاته في رمضان وغير رمضان الا سواء.

إقال أبي : حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سليمان بن القاسم قال حدثني امي قال سألتُ أم سعيد سرية علي عن صلاة علي في رمضان فلم يرفعه ف. إقلتُ لأبي : حديث ابن داود صحيح قال : لا أبو نعيم اثبت

(1/304)

---

302- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ ؟ لِيُنْتَهَنَّ عَنْ ذَلِكَ أَوْ لِيُخَطَفُ أَبْصَارُهُمْ أَوْ رَوَاهُ أَبَانُ الْعَطَّارُ ، عَنْ قَتَادَةَ : أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ مُرْسَلٌ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ أَحْفَظُ ، وَقَتَادَةُ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصَحُّ كَذَا رَوَاهُ عِمْرَانُ الْقَطَّانُ أَيضًا

(1/305)

---

303- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثٍ : عُنْدَ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ وَرْقَاءَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا أَقِمْتَ الصَّلَاةَ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ  
 أَوْ كَذَلِكَ رَوَاهُ زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 أَوْ رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، وَأَبَانُ الْعَطَّارُ ، كُلُّهُمْ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ  
 أَوْ رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، مَوْقُوفٌ  
 إِنْ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الْمَوْقُوفُ أَصَحُّ

(1/306)

304- وَسَمِعْتُ أَبِي قَالَ : سَمِعْتُ إِسْحَاقَ بْنَ مُوسَى الْأَنْصَارِيَّ ، وَسَأَلْتُهُ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيِّ الْخَطْمِيِّ هَلْ لَهُ صُحْبَةٌ ؟ فَجَعَلَ يُصَعِّرُهُ ، وَذَكَرَ حَدِيثًا سَمِعَهُ مِنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ الْأَقْطَسِ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْخَطْمِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ مِنَ اللَّيْلِ قِرَاءَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ ، فَقَالَ : رَحِمَهُ اللَّهُ لَقَدْ أَذْكَرَنِي آيَاتٍ كُنْتُ أَنْسِيْتُهَا أَوْ نَحَوَ هَذَا  
 إِنْ قَالَ أَبِي : سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى بَعْدَمَا قَدِمْتُ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَمَةَ ، مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ ، كَانَ بَدِيءَ اللِّسَانِ ، فَأَتَكَرَّ عَلَيْهِ يَحْيَى ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ، وَتَرَكَ حَدِيثَهُ ، وَهَذَا عِنْدِي مَدْحُولٌ ، لِأَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ كَانَ صَغِيرًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَإِنَّمَا يُحَدِّثُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ ، عَنِ الْبَرَاءِ ، وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى صِغَرِهِ

(1/307)

وَأَمَّا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشَ فَإِنَّهُ يَرْوِي ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : جُعِلَ عَذَابُ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي السَّيْفِ  
 أَوْ رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَمْ يَسْمَعْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ  
 إِنْ لَمْ يَأْتِ : أَيُّهُمَا أَشْبَهُ  
 إِنْ قَالَ : مَا أَدْرِي

(1/308)

305- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه المعتمر بن سليمان ، عن أبيه ، عن أنس أنه قال كان أحد منا لا يحني ظهره حتى يرى رسول الله (ساجداً).  
إقال أبي : هذا خطأ هو كما حدثنا مسدد عن معتمر ، عن أبيه عن رجل ، عن أنس ، عن النبي ( )

(1/309)

---

306- سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ رَوَى أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنِ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ عَنِ عَلِيٍّ قَالَ إِذَا قَعَدَ الْمُصَلِّيُّ مَقْدَارَ التَّشْهَدِ فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ.  
إقال أبي : هذا حديث منكر لا اعلم روى الحكم بن عتيبة عن عاصم ابن ضمرة شيئاً وقد أنكر شعبة على أبي عوانة روايته عن الحكم وقال لم يكن ذاك الذي لقيته الحكم.  
إقال أبي : ولا يشبه هذا الحديث حديث الحكم.  
إقال أبي : روى أبو عوانة عن بكير بن الأخفش قديم لم يرو عنه الثوري ولا شعبة إنما روى عنه الأعمش وأبواسحاق الشيباني ومسعر فلا أدري أين لقيه وكيف أدركه

(1/310)

---

307- وَسُئِلَ أَبِي عَنِ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ الْحَنْفِيُّ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَايِرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيَّ مَرِيضًا وَهُوَ يَصَلِي عَلَيَّ وَسَادَةً  
إقال : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَنْ جَايِرٍ ، قَوْلُهُ : إِنَّهُ دَخَلَ عَلَيَّ مَرِيضًا  
إفْقِيلَ لَهُ : فَإِنَّ أَبَا سَامَةَ قَدْ رَوَى عَنِ الثَّوْرِيِّ هَذَا الْحَدِيثَ مَرْفُوعًا  
إفْقَالَ : لَيْسَ بِشَيْءٍ ، هُوَ مَوْقُوفٌ

(1/311)

---

308- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا يَغْرَثُكُمْ أَدَانُ بِلَالٍ ، وَلَكِنْ يُؤَدِّنُ ابْنُ أُمِّ مَكْنُومٍ  
إفْقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ عِيَّاضٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمِيعًا  
صَحِيحِينَ قَصَرَ حَمَّادٌ وَجَوَدَهُ عَيْرُهُ  
إقال أبي : وَلَا أَعْلَمُ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّ بِلَالَ أَدَّانَ قَبْلَ الصُّبْحِ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ارْجِعْ قَنَادٍ : إِنَّ الْعَبْدَ تَامَ إِلَّا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، وَسَيِّئًا حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْإِسْقَدَنِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَحْدُورَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/312)

---

قَالَ : وَالصَّحِيحُ : عَنِ تَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ عُمَرَ أَمَرَ مَسْرُوحًا ، أَدَانَ قَبْلَ  
الْفَجْرِ وَأَمَرَهُ أَنْ يَرْجِعَ ، وَفِي بَعْضِ الْأَحَادِيثِ : أَنَّ يَلَا أَدَانَ قَبْلَ الْفَجْرِ ، فَلَوْ صَحَّ  
هَذَا الْحَدِيثُ لَدَفَعَهُ حَدِيثُ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ عَائِشَةَ ، وَالْقَاسِمِ  
بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنِ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ يَلَا  
يُؤَدِّنُ يَلِيلَ فَكَلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَدِّنَ ابْنُ أُمَّ مَكْتُومٍ فَقَدْ حَوَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَدَانَ قَبْلَ الْفَجْرِ ، مَعَ أَنَّ حَدِيثَ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ خَطَأً  
إِقِيلَ لَهُ : فَحَدِيثُ ابْنِ أَبِي مَحْدُورَةَ ؟  
إِقَالَ : ابْنُ أَبِي مَحْدُورَةَ سَنِيحٌ

(1/313)

---

309- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ لُؤَيْنٌ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ رَاشِدِ السَّمَاكِ ، عَنْ  
عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ صَلَّى  
الْفَجْرَ فَأَبْصَرَ رَجُلًا يُصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ  
إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا لُؤَيْنٌ بِهَذَا الْحَدِيثِ  
إِقَالَ أَبِي : يُرَى ضَعْفُ الرَّجُلِ فِي رِوَايَتِهِ مِثْلَ هَذَا ، رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ سُفْيَانُ  
بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ قَيْسِ  
بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ابْنُ عُيَيْنَةَ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ ،  
عَطَاءً ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ ، فَكَيْفَ سَمِعَ عَطَاءً مِنْ ابْنِ عُمَرَ ، وَهُوَ قَدْ سَمِعَ مِنْ  
سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ لَأَبِي : رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي دَاوُدَ الْهَرَانِي ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَطَاءِ  
، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ  
إِقَالَ أَبِي : سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي دَاوُدَ ضَعِيفَ الْحَدِيثِ

(1/314)

---

310- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو حذيفة ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ،  
عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ كَانَ  
يُصَلِّي حَتَّى تَوَرَّمَتْ قَدَمَاهُ ، فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ الْحَدِيثُ  
إِقَالَ أَبِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ،  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : وَمَرَسَلُ أَشْبَهَ

(1/315)

---

311- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه شعبة ، عن قتادة ، عن أبي حسان عن عبيدة عن علي في صلاة الوسطى .  
إقال أبي ورواه حماد بن سلمة ، عن قتادة عن رجل عن علي .  
إقال أبي : الصحيح حديث شعبة وغيره ، عن قتادة ، عن أبي حسان عن عبيدة عن علي وحماد لم يضبط

(1/316)

---

312- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه حماد بن سلمة ، عن قتادة عن حذيفة في صلاة الكسوف قلت وقد رواه سعيد وعمران قالا ، عن قتادة ، عن أبي حسان عن مخارق بن أحمد عن حذيفة .  
إقلتُ لأبي : أيهما الصحيح قال جميعا صحيحين حماد قصر به لم يضبط وسعيد وعمران ضبطا

(1/317)

---

313- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَقِيلَ لَهُ : حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فَقَالَ : حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ يَحْيَى ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، غَيْرَ أَنَّهُ بَاطِلٌ عِنْدِي هَذَا خَطَأً لَمْ أَدْخُلْهُ فِي التَّصْنِيفِ أَرَادَ : أبا الزبير ، عَنْ جَابِرٍ ، أَوْ : أبا الزبير ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَالْخَطَأُ مِنَ الرَّبِيعِ

(1/318)

---

314- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه محمد بن أبي بكر المقدمي عن عباد بن عباد المهلب والصباح بن سهل عن عاصم الاحول ، عن أبي عثمان عن بلال أنه سأل النبي ( قال : لا تسبقني بأمين .  
إقال أبي : هذا خطأ ، رواه الثقات عن عاصم ، عن أبي عثمان ، أن بلالاً قال للنبي - صلى الله عليه وسلم - ، مُرْسَلٌ .  
إقلت : ما حال الصباح بن سهل قال شيخ مجهول وعباد بن عباد صدوق

(1/319)

---

315- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يُونُسُ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي دَرٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمِعْرَاجِ



أَوْرَوَاهُ قَنَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقْبِيلَ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَشْبَهُهُ ؟  
إِقَالَ : أَنَا لَا أَعْدُلُ بِالزُّهْرِيِّ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ عَصْرِهِ ثُمَّ قَالَ : إِنِّي أَرْجُو أَنْ يَكُونَ  
جَمِيعًا صَاحِحِينَ وَقَالَ مَرَّةً : حَدِيثُ الزُّهْرِيِّ أَصَحُّ  
إِقُلْتُ لِأَبِي : وَقَدْ اخْتَلَفُوا عَلَيَّ الزُّهْرِيِّ  
إِقَالَ : نَعَمْ ، مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ،  
وَالزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي دَرٍّ أَصَحُّ

(1/320)

---

316- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ : الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي دَرٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمِعْرَاجِ ، وَمَنْ يَقُولُ : الزُّهْرِيُّ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : الزُّهْرِيُّ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي دَرٍّ : أَصَحُّ

(1/321)

---

317- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنِ رَجَاءِ بْنِ خَيْوَةَ ، عَنْ وَرَادٍ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَرَعَ مِنْ صَلَاتِهِ ، قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ  
أَوْرَوَاهُ مُبَشَّرُ بْنُ مَكْسَرٍ ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ وَرَادٍ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقْبِيلَ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَشْبَهُهُ  
إِقَالَ : لَا أَعْلَمُ رَوَى مَكْحُولَ عَنْ وَرَادٍ  
إِقَالَ أَبِي فِي مَوْضِعٍ آخَرَ : حَدِيثُ رَجَاءِ بْنِ خَيْوَةَ أَشْبَهُهُ

(1/322)

---

318- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ مَعْلَى بْنُ أَسَدٍ ، عَنِ وَهَيْبٍ ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ سَعْدٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِوَضْعِ الْكَفَيْنِ وَتَضْبِ الْقَدَمِينَ  
إِقَالَ أَبِي : لَا أَعْلَمُ أَحَدًا وَصَلَهُ سِوَى وَهَيْبٍ ، رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَرَسَلًا ، وَهُوَ الصَّحِيحُ

(1/323)

---

319- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ ، عَنْ مُعْتَمِرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ مِرْدَاسِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يُصَلِّي وَقَدْ أَقِيَمَتِ الصَّلَاةُ ، فَقَالَ : أَصَلَاتَيْنِ

إِقَالَ أَبِي : أَحْسِبُ قَدْ دَخَلَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّبَّاحِ حَدِيثٌ فِي حَدِيثٍ ، وَإِلْحَدِيثُ مَا رَوَاهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ

(1/324)

---

320- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ خَالِدُ الْوَاسِطِيُّ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زَبَادٍ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي عَاصِمٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَمْرٍو ، عَنْ الصَّلَاةِ يَمَنِي ، فَقَالَ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ دَاوُدُ بْنُ أَبِي عَاصِمٍ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ التَّقْفِي ، وَهُوَ الَّذِي سَأَلَ ابْنَ عَمْرٍو ، قَوْلُهُ : عُرْوَةَ بْنُ مَسْعُودٍ سَأَلْتُ ابْنَ عَمْرٍو ، مَحَالٌ ، وَسَعِيدُ بْنُ السَّائِبِ يُبَيِّنُهُ

(1/325)

---

321- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ ، عَنْ ابْنِ عِيْنَةَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ صَلَّى نُوْحٌ فِي السَّفِيْنَةِ قَاعِدًا أَوْ قَائِمًا . إِقَالَ أَبِي سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ يَقُولُ كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِيْنِيِّ يَجِيءُ فَيَقِيْلُ عِنْدِي إِذَا انصَرَفَ مِنَ الْجَامِعِ فَنظُرُ فِي حَدِيثِ ابْنِ عِيْنَةَ فَلَمْ يَنْكُرْ مِنْهُ شَيْئًا إِلا هَذَا الْحَدِيثَ . إِقَالَ أَبِي : لَا أَعْرِفُ هَذَا الْحَدِيثَ . إِقَالَ أَبِي : وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ جَارِيَةٌ بِنِ هَرْمِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ صَلَّى نُوْحٌ فِي السَّفِيْنَةِ وَجَارِيَةٌ ضَعِيْفُ الْحَدِيثِ

(1/326)

---

322- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : سَأَلْتُ أَبَا الْوَلِيدِ الطَّلِيْسِيَّ عَنْ حَدِيثٍ : مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ الْمُهَيْبِيِّ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : رَجِمَ اللَّهُ مَنْ صَلَّى قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا إِقَالَ : دَعَا إِقَالَ : إِنَّ أَبَا دَاوُدَ قَدْ رَوَاهُ إِقَالَ أَبُو الْوَلِيدِ : كَانَ ابْنُ عَمْرٍو يَقُولُ : حَفِظْتُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ رَكَعَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ ، فَلَوْ كَانَ هَذَا لَعَدَّهُ إِقَالَ أَبِي : يَعْنِي ، كَانَ يَقُولُ : حَفِظْتُ اثْنَيْ عَشْرَةَ

(1/327)

---

323- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : رَوَى أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَخْتَسِ ، حَدِيثًا وَاحِدًا ، وَهُوَ حَدِيثُ بُكَيْرٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْخَصْرِ أَرْبَعًا ، وَفِي السَّفَرِ رَكَعَتَيْنِ ، أَوْ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : وَلَمْ يَرَوْا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةٍ إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا ، فِي قَوْلِهِ : إِنَّ تَأْسِئَةَ اللَّيْلِ

(1/328)

---

324- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ اللَّيْثُ ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَافِعِ بْنِ الْعَمِيَاءِ ، عَنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : صَلَاةُ اللَّيْلِ مَنَى مَنَى ، وَتَسَهَّدُ فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ إِوْرَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ أَبِي أَنَسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَافِعِ بْنِ الْعَمِيَاءِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنِ الْمُطَّلِبِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِقَالَ أَبِي : حَدِيثُ اللَّيْثِ أَصْحَحُ ، لِأَنَّ أَنَسَ بْنَ أَبِي أَنَسٍ لَا يُعْرَفُ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ لَيْسَ لَهُ مَعْنَى ، إِنَّمَا هُوَ رَبِيعَةُ بْنُ الْحَارِثِ

(1/329)

---

325- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ هَمَامٌ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جِحَادَةَ ، عَنْ أَبِي مَسْعَرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ رَأَيْتُ أَبَا مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيَّ وَأَنَا أَصْلِي يَوْمَ الْعِيدِ وَأَنَا غَلَامٌ لِي ذُوَابَةٌ .  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ عَبْدِ الْوَارِثِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جِحَادَةَ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ الْحَدِيثِ .  
إِقَلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَشْبَهَ بِالصَّوَابِ .  
إِقَالَ أَبِي : حَدِيثُ عَبْدِ الْوَارِثِ أَشْبَهَ وَلَسْنَا نَعْرِفُ أَبَا مَسْعَرٍ قَلْتُ فَأَبُو مَعْمَرٍ هَذَا مِنْ هُوَ قَالَ صَاحِبُ إِبْرَاهِيمِ

(1/330)

---

326- سَمِعْتُ أَبِي وَذَكَرَ حَدِيثَ حَمَادِ بْنِ سَلْمَةَ عَنِ الْحِجَاجِ عَنْ عَمِيرِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ عَلِمَنِي ابْنُ مَسْعُودٍ التَّشْهَدَ فَقَالَ رَفَعَهُ الْآخِْفِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ ابْنُ أَبِي سُوَيْدٍ

(1/331)

---

327- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ السَّالِحِيُّ ، عَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ تَابِتٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِيَّاحٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى الْعِشَاءَ ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فَقَرَأَ فَخَفَضَ مِنْ صَوْتِهِ ، وَقَامَ عُمَرُ فَقَرَأَ فَرَفَعَ مِنْ صَوْتِهِ الْحَدِيثَ  
إِقَالَ أَبِي : الصَّحِيحُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِيَّاحٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَسَلًا ، أَخْطَأَ السَّالِحِيُّ

(1/332)

---

328- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ : حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرٍو الْقَرَارِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي آخِرِ وَتْرِهِ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ  
إِقَالَ أَبِي : لَا أَعْلَمُ مَنْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عِثَرَ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، قُلْتُ لِأَبِي : فَإِنَّ مُؤَمَّلَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرٍو الْقَرَارِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْقَلٍ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/333)

---

329- وَسَمِعْتُ أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ تَابِتٍ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَرَّقَ فِي تَوْبِهِ ، وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ  
إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا بِهِ مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ تَابِتٍ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلًا ، وَهُوَ الصَّحِيحُ

(1/334)

---

330- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي تَعَامَةَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ صَلَّى فِي نَعْلَيْهِ ، ثُمَّ خَلَعَ نَعْلَيْهِ فَخَلَعَ النَّاسَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ رَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي تَعَامَةَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَسَلًا  
إِقَالَ أَبِي : أَيُّوبُ أَحْفَظٌ ، وَقَدْ وَهَّنَ أَيُّوبُ هَذَا الْحَدِيثَ حَدِيثَ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ  
إِرَوَاهُ إِبرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ ، عَنْ حَجَّاجِ الْأَحْوَلِ ، عَنْ أَبِي نَعَامَةَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ

، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَالْمُتَّصِلُ أَشْبَهُهُ ، لِأَنَّهُ اتَّفَقَ ،  
اِثْنَانِ عَنْ أَبِي تَصَرُّعًا ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/335)

---

331- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ ،  
عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ الْعَجَلِيِّ ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ ،  
قَالَ إِذَا انْصَرَفَ أَحَدُكُمْ مِنَ الصَّلَاةِ ، فَلَا يَسْتَدِيرُ كَمَا يَسْتَدِيرُ الْجَمَارُ يَرَى حَنَمًا  
عَلَيْهِ أَنْ يَنْصَرِفَ عَنْ يَمِينِهِ ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عُمَارَةُ بْنُ عُمَيْرٍ ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنِ  
ابْنِ مَسْعُودٍ ، لَيْسَ لِلْمُسْتَوْرِدِ مَعْنَى قُلْتُ : الْخَطَأُ مِمَّنْ هُوَ ؟  
إِقَالَ : إِمَّا مِنْهُ ، وَإِمَّا مِنْ حَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ

(1/336)

---

332- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنِ الْحَجَّاجِ عَنِ الْقِسْمِ بْنِ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ إِذَا جَعَلْتَ الْمَشْرِقَ عَنْ يَسَارِكَ  
وَالْمَغْرِبَ عَنْ يَمِينِكَ فَمَا بَيْنَهُمَا قَبْلَةٌ .  
إِقَالَ أَبِي : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الْمَسْعُودِيُّ عَنِ الْقِسْمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ عَبْدِ  
اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَهَذَا أَشْبَهُهُ

(1/337)

---

333- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، وَخَالِدُ الْوَاسِطِيُّ ،  
وَالْأَنْصَارِيُّ ، وَمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ كُلُّهُمْ رَوَاهُ عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ  
أَوْ رَوَى يَحْيَى بْنُ أَبِي يُوسُفَ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقُلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَصَحُّ  
إِقَالَ : يَحْيَى بْنُ أَبِي يُوسُفَ قَدْ زَادَ رَجُلًا ، وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْ هَؤُلَاءِ عَنْ حُمَيْدٍ : سَمِعْتُ أَنَسًا ، وَلَا  
حَدَّثَنِي أَنَسٌ وَهَذَا أَشْبَهُهُ ، قَدْ زَادَ رَجُلًا

(1/338)

---

334- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ رُوحٌ ، وَعَارِمٌ ، وَيَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ  
السَّالِحِي ، عَنِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، وَقَتَادَةَ ، وَحَمِيدٍ ، وَابْتِي ، عَنْ

أَتَسَى : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ فِي الظَّهْرِ وَالْعَصْرِ وَرَوَاهُ أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ تَابِتٍ ، وَقْتَادَةَ ، وَحَمِيدٍ ، وَابْتِي ، وَعَنْ أَنَسٍ ، مَوْقُوفٌ إِقَالَ أَبِي : مَوْقُوفٌ أَصَحُّ ، لَا يَجِيءُ مِثْلَ هَذَا الْحَدِيثِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/339)

---

335- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ وَسَّاجٍ ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : تَفْضُلُ صَلَاةِ الْجَمِيعِ عَلَى صَلَاةِ الرَّجُلِ وَحَدَّهُ  
إِوْرَوَاهُ هَمَّامٌ ، وَسَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُوَرِّقِ الْعَجَلِيِّ ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِوْرَوَاهُ أَبَانٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقُلْتُ لِأَبِي : أَيُّهَا أَصْحُ ؟  
إِقَالَ : حَدِيثُ شُعْبَةَ أَصَحُّ ، لِأَنَّهُ أَحْفَظُ

(1/340)

---

336- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْأَنْصَارِيُّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ رَاشِدٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَدَّنَ فَهُوَ يُقِيمُ إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَسَعِيدُ صَعِيفُ الْحَدِيثِ ، وَقَالَ مَرَّةً : مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ

(1/341)

---

337- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ ، لَمْ يَرَوْهُ عَيْرٌ وَهَبٍ

(1/342)

---

338- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَحَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ سَمِعَا حَفْصَ بْنَ عَاصِمِ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ صَلَاةُ الْوَسْطَى صَلَاةُ الظَّهْرِ.  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ : خَبِيبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

(1/343)

---

339- وَسَمِعْتُ أَبِي وَحَدَّثَنَا : عَنِ الْمُقَدَّمِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَانَ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ : أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ لَا يَلْبُثُ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى يُصَلِّيَ الْعِشَاءَ  
إِقَالَ أَبِي : أَخْطَأَ فِيهِ الْمُقَدَّمِيُّ ، لَيْسَ فِيهِ : النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِنَّمَا هُوَ : كُنَّا نَصَلِّي مَعَ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ

(1/344)

---

340- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ رَوْحُ بْنُ عُيَادَةَ ، عَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : إِذَا سَمِعَ أَحَدُكُمْ الْبِدَاءَ وَالْإِتَاءَ عَلَى يَدِهِ فَلَا يَضَعُهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ مِنْهُ إِقَالَ أَبِي : وَرَوَى رَوْحٌ أَيْضًا عَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ ، وَزَادَ فِيهِ : وَكَانَ الْمُؤَدَّنُ يُؤَدِّنُ إِذَا بَرَعَ الْفَجْرُ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَانِ الْحَدِيثَانِ لَيْسَا بِصَحِيحَيْنِ ، أَمَّا حَدِيثُ عَمَّارٍ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْضُوفٌ ، وَعَمَّارٌ ثِقَةٌ ، وَالْحَدِيثُ الْأَخْرَ لَيْسَ بِصَحِيحٍ

(1/345)

---

341- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ ، عَنْ مَبَارَكِ بْنِ فِضَالَةَ ، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الصُّبْحِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى أَصْحَابِهِ بِوَجْهِهِ ، فَقَالَ : هَلْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ أَحَدٌ صَائِمًا ؟  
إِقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَتَا ، قَالَ : هَلْ عَادَ أَحَدٌ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَرِيضًا ؟ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/346)

---

342- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَشْرُ بْنُ آدَمَ ، ابْنُ بِنْتِ إِزْهَرَ ، عَنْ أَشْعَثِ بْنِ إِسْحَقَ ، عَنْ عَمْرَانَ الْقَطَانَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ سَلْمَانَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ الْمُسْلِمَ يُصَلِّي وَخَطَايَاهُ تُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ ، فَكَلِمًا سَجَدَ تَحَاتَّتْ خَطَايَاهُ فَيَقْرَعُ حِينَ يَقْرَعُ وَقَدْ تَحَاتَّتْ

حَطَايَاهُ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَطًا ، إِنَّمَا هُوَ عَن سَلْمَانَ قَوْلُهُ ، وَأَشَعْتُ مَجْهُولٌ لَا يُعْرَفُ

(1/347)

---

343- وَسَأَلْتُ أَبِي عَن حَدِيثِ ! رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ ، عَن جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ ، عَن أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْسَجَةَ ، عَنِ الْبَرَاءِ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِينَا فَيَمْسُحُ عَوَاتِقَنَا وَصُدُورَنَا ، وَيَقُولُ : لَا تَخْتَلِفُ صُوفُوكُمْ فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ ، إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ

الأول  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَطًا ، إِنَّمَا پَرُوْتُهُ عَن أَبِي إِسْحَاقَ ، عَن طَلْحَةَ ، عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ ، عَنِ الْبَرَاءِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/348)

---

344- وَسَأَلْتُ أَبِي عَن حَدِيثِ ! رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الْعَشْرِينَ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَن يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَن عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ ، عَن أَبِي سَلَمَةَ ، عَن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ ثُمَّ تَرَكَهُ

إِقَالَ أَبِي : النَّاسُ يَقُولُونَ : يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَن أَبِي سَلَمَةَ ، لَا يُدْخِلُونَ بَيْنَهُمَا عُمَرَ ، وَأَحْسِبُ أَنَّ بَعْضَهُمْ ، قَالَ : يَحْيَى ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَن أَبِي سَلَمَةَ ، عَن عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/349)

---

345- وَسَأَلْتُ أَبِي عَن حَدِيثِ ! رَوَاهُ بَقِيَّةُ ، عَن مُعَاوِيَةَ بْنِ يَحْيَى ، عَن مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَن تَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : رَبِّ صَائِمٍ حَظُهُ مِنْ صَيَامِهِ الْجُوعُ ، وَرَبِّ قَائِمٍ حَظُهُ مِنْ قِيَامِهِ السَّهَرُ  
إِقَالَ أَبِي : فَمُعَاوِيَةُ هَذَا مَنْ هُوَ ؟  
إِقَالَ : لَا يُدْرِي ، عَيَّرَ أَنَّ الْحَدِيثَ يَهَذَا الْإِسْتَدِ مُنْكَرٌ

(1/350)

---

346- وَسَمِعْتُ أَبِي وَدَكَرَ حَدِيثًا : رَوَاهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ، عَن رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدٍ ، عَن أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ ، عَن أَبِي أَمَامَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ ، فَإِنَّهُ دَأْبُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ ، وَإِنَّ قِيَامَ اللَّيْلِ تَكْفِيرٌ لِلْسَّيِّئَاتِ



إِقَالَ أَبِي : هُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، لَمْ يَرَوْهُ عَيْرُ مُعَاوَبَةَ ، وَأَطْنَهُ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الشَّامِيِّ الأَزْدِيِّ ، فَإِنَّهُ يَرَوِي هَذَا الْحَدِيثَ هُوَ بِإِسْتَادٍ آخَرَ

(1/351)

---

347- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَسْبَجِ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ لِرَيْتَبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ : إِذَا حَرَجْتَ إِلَى صَلَاةِ الْمَغْرِبِ فَلَا تَطَيَّبِينَ ، إِنْمَا هُوَ بُسْرُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ رَيْتَبِ التَّقْفِيَّةِ ، امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/352)

---

348- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ وَهَبٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ رَبِيدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ إِقَالَ أَبِي : الصَّحِيحُ مَا فِي الْمَوْطَأِ : مَالِكٌ ، عَنْ رَبِيدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَحَدِيثُ رَبِيدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ حَطَأً

(1/353)

---

349- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنِ ابْنِ أَبِي فُدَيْكٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حَفْصٍ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ جُونِي ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْعَدَاةِ ، فَقَرَأَ بِأَقْصَرِ سُورَتَيْنِ فِي الْقُرْآنِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ : أَمَا سَمِعْتُمْ بُكَاءَ الصَّبِيِّ فِي صَفِّ النِّسَاءِ ، أُجِيبْتُ أَنْ تَفْرَعَ إِلَيْهِ أُمُّهُ إِقَالَ أَبِي : عُمَرُ بْنُ حَفْصِ الْعَبْدِيِّ ، وَهُوَ عُمَارَةُ بْنُ جُونِي أَبُو هَارُونَ الْعَبْدِيُّ

(1/354)

---

350- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَصْحَابُ مُجَاهِدٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ : كَانَ شَرِيكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَحَكَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يُمَارِي وَلَا يُدَارِي فَمَنْ هَذَا الشَّرِيكَ ؟

إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسِرَةَ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ

قيس بن السائب، قَالَ : كُنْتُ شَرِيكًا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِوْرَؤَاهُ سَيْفُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ كَانَ السَّائِبُ بْنُ أَبِي السَّائِبِ  
شَرِيكًا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِوْرَؤَاهُ ابْنُ أَبِي لَيْلَى ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ أَبِي الْوَضَّاحِ الْمُؤَدَّبِ ، عَنْ عَبْدِ  
الْكَرِيمِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ السَّائِبِ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
كَانَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ صَلَّى  
إِوْرَؤَاهُ مَنْصُورُ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ  
السَّائِبِ ، قَالَ : كُنْتُ شَرِيكًا وَرَوَى هَلَالُ بْنُ خَبَابٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ  
بِْنِ السَّائِبِ فِي كَذَا

(1/355)

---

وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَهَاجِرٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ مَوْلَاةِ السَّائِبِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي : صَلَاةِ الْقَاعِدِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ  
إِقَالَ أَبِي : مِنْ قَالَ : عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ السَّائِبِ ، فَهُوَ ابْنُ السَّائِبِ بْنِ أَبِي  
السَّائِبِ ، وَمَنْ قَالَ : عَنْ قَيْسِ بْنِ السَّائِبِ ، فَكَأَنَّهُ يَعْنِي أَخَا عَبْدِ اللهِ بْنِ  
السَّائِبِ ، وَمَنْ قَالَ : السَّائِبُ بْنُ أَبِي السَّائِبِ ، فَكَأَنَّهُ أَرَادَ وَالِدَ عَبْدِ اللهِ بْنِ  
السَّائِبِ ، وَهَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةُ مَوَالِي مُجَاهِدٍ مِنْ فَوْقِ  
إِقْلُتْ لِأَبِي : فَحَدِيثُ الشَّرِكَةِ ، مَا الصَّحِيحُ مِنْهَا  
إِقَالَ أَبِي : عَبْدُ اللهِ بْنُ السَّائِبِ لَيْسَ بِالْقَدِيمِ ، وَكَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَثًا ، وَالشَّرِكَةُ بِأَبِيهِ أَشْبَهُهُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ

(1/356)

---

351- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ ابْنُ عِيْنَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ  
الْمُنْتَشِرِ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ أَنَّ النَّبِيَّ  
( كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ بِسُورَةِ الْأَعْلَى وَالْغَاشِيَةِ قَلَّتْ رَوَاهُ جَرِيرٌ وَغَيْرُهُ ،  
عَنْ ابْنِ الْمُنْتَشِرِ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ عَنِ النُّعْمَانَ وَلَمْ يَذْكُرُوا حَبِيبَ  
عَنْ أَبِيهِ .  
إِقَالَ أَبِي : الصَّحِيحُ مَا رَوَاهُ جَرِيرٌ وَوَهُمْ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ابْنُ عِيْنَةَ

(1/357)

---

352- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ اللهِ الْعَمْرِيُّ ، عَنْ أَخِيهِ  
عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ قَلَّتْ  
إِوْرَؤَاهُ أَبُو أُوَيْسٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ ، عَنْ أَبِيهِ وَقَالَ  
مَالِكٌ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ ، عَمَّنْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللهِ  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

إِقْبَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الصَّحِيحُ مِنْ حَدِيثِ يَزِيدِ بْنِ رُومَانَ مَا يَقُولُ مَالِكُ  
إِقْلْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ : الْوَهْمُ مِنْ أَبِي أُوَيْسٍ  
إِقَالَ : نَعَمْ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، يُقَالُ : عَنِ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ ، عَنِ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ ،  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهَذَا الصَّحِيحُ

(1/358)

353- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنُ كَاسِبٍ ، عَنْ  
عَبْدِ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَزِيِّ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي  
سَعِيدِ الْحُدْرِيِّ  
إَوْعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ  
إِقْبَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ صَحِيحٌ وَرَوَاهُ مَالِكُ ، وَحَدِيثُ صَفْوَانَ لَا  
أَدْرِي أَيُّ شَيْءٍ هُوَ

(1/359)

354- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ عُيَيْسُ بْنُ مَرْحُومٍ ، عَنْ  
حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرَظِيِّ ، عَنِ ابْنِ  
عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : أَمْنِي جَبْرِيلُ عِنْدَ الْبَيْتِ  
مَرَّتَيْنِ وَذَكَرْتُ لَهُمَا قِصَّةَ الْمَوَاقِيتِ  
إِقْبَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَهَمَّ عُيَيْسُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ  
إِقَالَ أَبِي : أَحْسَى أَنْ يَكُونَ وَهَمٌ فِيهِ عُيَيْسُ  
إِقْلْتُ لَهُمَا : فَمَا عَلْتُهُ  
إِقَالَ : رَوَاهُ عِدَّةٌ مِنَ الْحَفَاطِ عَنْ حَاتِمٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ  
عَبَّاسِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جُنَيْفٍ ، عَنْ تَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ  
، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَوَاقِيتِ الْحَدِيثِ  
إِقَالَ : هَذَا الصَّحِيحُ  
إَوْسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ مَرَّةً أُخْرَى : أَحْسَى أَنْ يَكُونَ هَذَا الْحَدِيثُ بِهِدَا الإِسْتِادِ  
مَوْضُوعًا

(1/360)

355- وَسَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ أَبُو مَعْشَرٍ ، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ ، عَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اجْتَرَجَ مِنَ اللَّيْلِ حَجْرَةً فَصَلَّى كَدًّا  
وَكَذَا رُكْعَةً ، فَصَلَّى النَّاسَ بِصَلَاتِهِ الْحَدِيثِ  
إِقَالَ : هَذَا خَطَأٌ ، رَوَاهُ ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ،

عَنْ عَائِشَةَ الْحَدِيثِ  
أَوْقَالَ : هَذَا يَدْفَعُ حَدِيثَ أَبِي مَعْشَرٍ ، وَهَذَا الصَّحِيحُ

(1/361)

356- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعِ الصَّائِغِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادِ بْنِ دَرَاهِمٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَثْمَانَ قَالَ مِنْ قَدَمِ مِصْرَ فَاذْمَعُ أَقَامَةَ أَرْبَعِ أَمْمِ الصَّلَاةِ .

إِقَالَ أَبِي : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الْمَغِيرَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَانَ الْمَخْزُومِي ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَرْفَطَةَ بْنِ أَبِي الْحَرِثِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَثْمَانَ .  
إِقَالَ أَبِي : أَدْخَلَ فِي الْإِسْنَادِ عَرْفَطَةَ وَلَا يَدْرِي مِنْ عَرْفَطَةَ هَذَا وَلَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ جَمِيعًا مَجْهُولِينَ

(1/362)

357- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ : اخْتَلَفَتِ الرَّوَايَاتُ عَنِ الرَّهْرِيِّ فِيهِ إِقْفَلْتُ لَهُ : رَوَى سُلَيْمَانَ بْنَ لِيَالٍ ، وَطَلْحَةَ بْنَ يَحْيَى الْأَنْصَارِي ، عَنْ يُونُسَ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَرْفَعُوا أَبْصَارَكُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ أَنْ تُنْتَمِعَ أَبْصَارُكُمْ أَوْ رَوَى ابْنُ لَهَيْعَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ الرَّهْرِيِّ ، أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ : عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ رَوَى ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ : أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَهُ : أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الرَّهْرِيُّ ، عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ ، وَهُمْ ، وَالرَّهْرِيُّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَهُمْ ، وَالْحَدِيثُ حَدِيثُ ابْنِ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يُونُسَ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ

(1/363)

358- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ : سُلَيْمَانَ بْنَ لِيَالٍ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : لَا تَرْفَعُوا أَبْصَارَكُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ  
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : وَهُمْ يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ ، رَوَى بِالْحِجَازِ عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَخْطَأَ فِيهِ أَوْ رَوَى مَرَّةً عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهَذَا الصَّحِيحُ

(1/364)

---

359- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورِ الْجَوَادُ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ الْجَدِّيِّ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ أَمْرِ بِلَالٍ أَنَّ يَشْفَعُ الْأَدَانَ وَيُوتِرُ الْإِقَامَةَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ شُعْبَةُ ، عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ أَمْرِ بِلَالٍ أَنَّ يَشْفَعُ الْأَدَانَ ، وَيُوتِرُ الْإِقَامَةَ

(1/365)

---

360- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ مَخْرَمَةُ بْنُ بَكِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ سَمِعْتُ سَعْدًا وَنَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ( قَالَ مِثْلَ الصَّلَاةِ كَمِثْلِ نَهْرٍ .  
أُورَوَاهُ ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ عَنْ عَمِّهِ عَنْ صَالِحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَرُوهَ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ عَثْمَانَ عَنْ عَثْمَانَ ، عَنْ النَّبِيِّ ( قَالَ هَذَا ادْخَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَثْمَانَ ابَانَ وَهُوَ عِنْدِي أَشْبَهَ

(1/366)

---

361- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ ، وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، وَنَافِعٌ ، وَابْنُ إِسْحَاقٍ ، وَالْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنِينٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيٍّ : نَهَانِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْقِرَاءَةِ رَاكِعًا الْحَدِيثَ  
أُورَوَاهُ الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ ، وَدَاوُدُ بْنُ قَيْسِ الْفَرَاءِ ، وَابْنُ عَجَلَانَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنِينٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ عَلِيٍّ أَيُّهُمَا الصَّحِيحُ  
إِقَالَ أَبِي : لَمْ يَقُلْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ رَوَوْا عَنْ أَبِيهِ : سَمِعْتُ عَلِيًّا ، إِلَّا بَعْضَهُمْ ، وَهَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةُ مَسْتَوْرُونَ ، وَالزِّيَادَةُ مَقْبُولَةٌ مِنْ ثِقَةٍ وَابْنُ عَجَلَانَ ثِقَةٌ ، وَالضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ ، وَأَسَامَةُ لَمْ يَرْضَ حَتَّى رَوَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، ثُمَّ رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنِينٍ نَفْسَهُ ، وَأَسَامَةُ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ  
وَإِقَالَ أَبِي مَرَّةً أُخْرَى : الزُّهْرِيُّ أَحْفَظُ

(1/367)

---

362- وَسُئِلَ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ نُوحُ بْنُ حَبِيبٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، لَا أَصْلَ لَهُ ، إِنَّمَا هُوَ مَالِكُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/368)

---

363- قيل لأبي حديث أبي سلمة ، عن أبي هُرَيْرَةَ حذف السلام سنة منهم من يقول ، عن أبي هُرَيْرَةَ ، عن النَّبِيِّ ( قال ليته يصح ، عن أبي هُرَيْرَةَ قلت رواه ابن وهب عن عيسى بن يونس وعبد الله بن المبارك عن الأوزاعي عن قررة بن عبد الرحمان ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمان ، عن أبي هُرَيْرَةَ قال حذف السلام سنة. إ فقال أبي هو حديث منكر

(1/369)

---

364- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ : تَافِعِ بْنِ أَبِي نُعَيْمٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ ، عَنْ أَبِي رَفِيعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : حَمَسُ صَلَوَاتٍ فَرَضَهُنَّ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ حِينَ سُئِلَ عَنِ الْوِثْرِ أَوْاجِبٌ هُوَ إَوْرَاهُ ابْنُ عَجَلَانَ ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ ، عَنِ الْمُحَدِّثِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِيلَ لَهُ : هَذِهِ الرَّبَادَةُ الَّتِي رَوَاهَا تَافِعٌ مَحْفُوظَةٌ ؟ إ قَالَ : هَؤُلَاءِ أَعْلَمُ وَأَحْفَظُ

(1/370)

---

365- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ : رَوَاهُ شُعْبَةُ ، وَاللَيْثُ ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ ، وَاحْتَلَفَا ، كَيْفَ اخْتَلَفَهُمَا إ فقال أبي اتفقا في عبد ربه بن سعيد ، واختلفا ، فقال الليث عن عمّار بن أبي أنس ، وقال شعبة عن أنس بن أبي أنس ، واحتلفا ، فقال الليث عن ربيعة بن الحارث ، وقال شعبة عن عبد الله بن الحارث ، واحتلفا ، فقال الليث عن الفضل بن العباس ، وقال شعبة عن المطلب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قَالَ : الصَّلَاةُ مَنَى مَنَى ، تَحَشُّعٌ وَتَصَرُّعٌ وَتَمَسُّكٌ وَتُنْفِيعٌ بِيَدَيْكَ ، يَقُولُ : يَرْفَعُهُمَا ، وَتَقُولُ : يَا رَبِّ يَا رَبِّ ، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَهِيَ خِدَاجٌ إ وَقَالَ أَبِي : مَا يَقُولُ اللَّيْثُ أَصِحُّ ، لِأَنَّهُ قَدْ تَابَعَ اللَّيْثُ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، وَابْنُ لَهْبَعَةَ ، وَعَمْرُو ، وَاللَيْثُ كَانَا يَكْتُبَانِ ، وَشُعْبَةُ صَاحِبٌ حِفْظٍ إ قُلْتُ لِأَبِي : هَذَا الْإِسْنَادُ عِنْدَكَ صَحِيحٌ إ قَالَ : حَسَنٌ إ قُلْتُ لِأَبِي : مِنْ رِبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ إ قَالَ : هُوَ رِبِيعَةُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ

(1/371)

---

قُلْتُ : سَمِعَ مِنَ الْقُصَلِ  
إِقَالَ : أَدْرَكُهُ  
قُلْتُ : يُخْتَجُّ بِحَدِيثِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ  
إِقَالَ : حَسَنٌ  
فَكَرَّرْتُ عَلَيْهِ مَرَارًا فَلَمْ يَزِدْنِي عَلَى قَوْلِهِ : حَسَنٌ  
أَنْ يَقَالَ : الْحَجَّةُ ، سُفْيَانُ ، وَسُعْبَةُ  
قُلْتُ : فَعَهْدُ رَبِّي بِنُ سَعِيدٍ  
إِقَالَ : لَا بَأْسَ بِهِ  
قُلْتُ : يُخْتَجُّ بِحَدِيثِهِ  
إِقَالَ : هُوَ حَسَنُ الْحَدِيثِ  
إِقَالَ أَبِي : وَيَدُلُّ عَلَيَّ أَنَّ هَذَا الْكَلَامَ فِي صَلَاةِ التَّطَوُّعِ أَوْ السُّنَنِ ، وَلَيْسَ هَذَا  
الْكَلَامُ فِي شَيْءٍ مِنَ الْحَدِيثِ

(1/372)

---

366- وَسَمِعْتُ أَبِي ، يَقُولُ : رَوَى يَحْيَى بْنُ أَبِي بُرَيْدٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ تَافِعٍ ،  
عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ أَدَانَ كَذَا سَنَةً  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا مِنْكَرٌ جَدًّا

(1/373)

---

367- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ الْهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ  
عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، مِنْ بَنِي بَيْضَانَ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُجَاوِرٌ فِي الْمَسْجِدِ ، فَوَعظَ النَّاسَ وَحَدَّرَهُمْ ، وَقَالَ  
: الْمُصَلِّي يُتَاجَى رَبَّهُ ، وَلَا يَجْهَرُ بِعُضُكُمُ عَلَى بَعْضِ الْقُرْآنِ  
إِقَالَ أَبِي الْهَادِ أَيْضًا عَلَيَّ أَنَّ ذَلِكَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ مَوْلَى  
الْعُقَارِيِّ ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ هَذَا الْحَدِيثَ الْبَيْضَانِيَّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : قَالَ أَبِي : لَوْ أَنَّ ابْنَ الْهَادِ جَمَعَ الْحَدِيثَيْنِ ، لَكُنَّا نَحْكُمُ لَهُوْلَاءِ  
الَّذِينَ يَرَوْنَهُ

(1/374)

---

368- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي  
سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ حَيْثُ صُفِّقَ الرَّجَالُ  
إِقَالَ أَبِي : ابْنُ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى

الله عليه وسلم ، فَأَيُّهَا أَشْبَهُ  
إِقَالَ : هَذَا مِنْ تَخَالِيطِ ابْنِ عُقَيْلٍ ، مَرَّةً يَقُولُ هَكَذَا ، وَمَرَّةً يَقُولُ هَكَذَا

(1/375)

---

369- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْكِرَائِسِيُّ ، عَنْ  
مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارِ الْمُؤَدِّ ، عَنْ يَتْرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي تَمْرٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي وَقَدْ أَقِيَمَتِ صَلَاةُ الصُّبْحِ ،  
فَقَالَ : أَصَلَاتَانِ مَعًا  
إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَاهُ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ يَهْدًا ، وَكَتَبَ إِلَيَّ بِهِ أَحْمَدُ بْنُ حَفْصِ  
النَّبَسَابُورِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
بْنِ أَبِي تَمْرٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَخَوُّهِ  
إِقَالَ أَبِي : قَدْ خَالَفَهُمَا مَالِكٌ ، وَالتُّورِيُّ ، وَالدَّرَاوَرْدِيُّ ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ أَبِي تَمْرٍ  
، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
رَجُلًا يُصَلِّي مُرْسَلًا وَهَذَا أَشْبَهُ وَأَصَحُّ

(1/376)

---

370- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الحميدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ حَسَنِ بْنِ  
عطاءِ بْنِ يسارٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا ذَرٍّ عَنْ صَلَاةِ  
الضُّحَى ، فَقَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ صَلَّى سَجْدَتَيْنِ لَمْ يُكْتَبْ  
مِنَ الْغَافِلِينَ الْحَدِيثِ  
إِقَالَ أَبِي : وَرَوَاهُ مُوسَى بْنُ يَعْقُوبَ الزَّمْعِيُّ ، عَنْ الصَّلْتِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنْ  
مولى ابنِ عُمَرَ ، يعني : زيدَ بنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ  
، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقُلْتُ لِأبي : أَيُّهُمَا أَشْبَهُ  
إِقَالَ : جَمِيعًا مُضْطَرِبِينَ ، لَيْسَ لِهَما فِي الرِوَايَةِ مَعْنَى

(1/377)

---

371- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : رَوَى مُوسَى بْنُ عُقَيْبَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ  
الشَّعْبِيِّ ، وَأبي سَلَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :  
كَاتِبُ صَلَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ اللَّيْلِ تَمَانِ رَكَعَاتٍ ، وَالْوَيْتْرُ ثَلَاثًا ،  
وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ  
إِقَالَ أَبِي : وَرَوَى زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ  
، وَعَامِرِ الشَّعْبِيِّ ، أَنَّ صَلَاةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ ، وَهُوَ أَشْبَهُ

(1/378)



---

372- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الدَّرَّازِيُّ ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الهمداني ، عَنْ عمرو بن أوسٍ الثقفي ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ صَلَّى عَشْرَةَ رُكْعَةً بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، النَّاسُ يَقُولُونَ : عَنْ أَبِي حَبِيبَةَ  
إِقُلْتُ لِأَبِي : الْخَطَأُ مِمَّنْ هُوَ  
إِقَالَ : لَا أَذْرِي

(1/379)

---

373- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ المَرُوزِيُّ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ  
إِقَالَ أَبِي : لَا يَقُولُونَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : عَنْ عَائِشَةَ

(1/380)

---

374- وَسَمِعْتُ أَبِي وَذَكَرَ حَدِيثًا ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ الأحمري ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ :  
سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، وَأِنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِلَى حَدِّ أذُنَيْهِ فَقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ كَذِبٌ لَا أَصْلَ لَهُ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ لَا بَأْسَ بِهِ ، كَتَبْتُ عَنْهُ

(1/381)

---

375- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الأعمش ، وَشَرِيكٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُصَرَّبٍ ، عَنْ حَبَّابٍ ، قَالَ : سَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّمْضَاءَ فَلَمْ يُشْكِنَا  
أَوْ رَوَاهُ سُفْيَانُ ، وَشُعْبَةُ ، وَرُهَيْبٌ ، وَإِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ وَهَبٍ ، عَنْ حَبَّابٍ ، سَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : الصَّحِيحُ مَا رَوَى سُفْيَانُ ، وَشُعْبَةُ  
أَوْ رَوَى سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ الأعمش ، عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ حَبَّابٍ ، قَالَ : سَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : لَمْ يَعْمل ابْنُ عُيَيْنَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ سَبِيًّا ، إِنَّمَا هُوَ الصَّحِيحُ مِنْ حَدِيثِ الأعمش : عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُصَرَّبٍ ، عَنْ حَبَّابٍ ، قَالَ : سَكَوْنَا وَهَمَّ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ

(1/382)

376- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ ، عَنْ شَرِيكٍ ، عَنْ بَيَانَ ، عَنْ قَيْسٍ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ : أُبْرِدُوا بِالظَّهْرِ إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَرَوَاهُ أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ طَارِقٍ ، عَنْ قَيْسٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، قَوْلُهُ : أُبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ  
 إِقَالَ أَبِي : أَخَافُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْحَدِيثُ يَدْفَعُ ذَاكَ الْحَدِيثَ  
 أَقُلْتُ : فَإِنَّهُمَا أَشْبَهُهُ  
 إِقَالَ : كَأَنَّهُ هَذَا ، بَعْنِي : حَدِيثَ عُمَرَ  
 إِقَالَ أَبِي فِي مَوْضِعٍ آخَرَ : لَوْ كَانَ عِنْدَ قَيْسٍ : عَنِ الْمُغِيرَةِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَمْ يَحْتَجْ أَنْ يَفْتَقِرَ إِلَى أَنْ يَحْدِثَ عَنْ عُمَرَ مَوْقُوفٌ

(1/383)

377- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ : شَرِيكٍ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أُبْرِدُوا بِالظَّهْرِ  
 إِقَالَ أَبِي : وَرَوَاهُ حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ  
 النَّجَعِيِّ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ تَابِتِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 إِقَالَ أَبِي : الصَّحِيحُ عَنْ تَابِتٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى

(1/384)

378- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ ، وَقُلْتُ لَهُ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ بِحَدِيثِ إِسْحَاقِ الْأَزْرَقِ ، عَنْ شَرِيكٍ ، عَنْ بَيَانَ ، عَنْ قَيْسٍ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ  
 بْنِ شُعْبَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : أُبْرِدُوا بِالظَّهْرِ  
 إِوَدَّكَرُهُ لِلْحَسَنِ بْنِ شَادَانَ الْوَاسِطِيِّ فَحَدَّثَنَا بِهِ ، وَحَدَّثَنَا أَيْضًا عَنْ إِسْحَاقٍ ، عَنْ  
 شَرِيكٍ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ  
 إِقَالَ يَحْيَى : لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ ، إِنَّمَا تَطَرْتُ فِي كِتَابِ إِسْحَاقَ فَلَيْسَ فِيهِ هَذَا  
 أَقُلْتُ لِأَبِي : فَمَا قَوْلُكَ فِي حَدِيثِ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي أَنْكَرَهُ يَحْيَى  
 إِقَالَ : هُوَ عِنْدِي صَحِيحٌ ، وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ ، بِالْحَدِيثَيْنِ جَمِيعًا  
 عَنْ إِسْحَاقِ الْأَزْرَقِ  
 أَقُلْتُ لِأَبِي : فَمَا بَالُ يَحْيَى تَطَرَّ فِي كِتَابِ إِسْحَاقَ فَلَمْ يَجِدْهُ  
 إِقَالَ : كَيْفَ ؟ تَطَرَّ فِي كِتَابِهِ كُلِّهِ ؟ إِنَّمَا تَطَرَّ فِي بَعْضٍ ، وَرُبَّمَا كَانَ فِي مَوْضِعٍ  
 آخَرَ

(1/385)

379- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه قيس بن الربيع عن الأعمش قال حدثني أبو سفيان يعني طلحة بن نافع عن الحسن ، عن أمه قالت دخلت على أم حبيبة بنت أبي سفيان وهي تصلى في درع وخمار فلما ان صلت قالت هاتي الملحفة يا جارية .  
إقال أبي : هذا خطأ ، إنما هو : دخلت على أم سلمة وكان أم الحسن البصري خادمة لام سلمة .  
إقال أبي : والخطأ ليس من قيس ويرويه أيضا عن الأعمش عن إسماعيل بن مسلم البصري العبدى عن الحسن ، عن أبيه ، عن أم سلمة ، والأعمش عن إسماعيل بن مسلم البصرى أم العبدى أشبه لانا لا نعلم أبو سفيان روى عن الحسن شيئاً وقصة أم حبيبة الذي عندي ان الغلط لعله من الأعمش

(1/386)

---

380- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه إبراهيم بن عيينة أخو سفيان ، عن أبي حيان التيمي ، عن أبي زُرْعَةَ ، عن أبي هُرَيْرَةَ ، عن النَّبِيِّ ( قال الغنم من دواب الجنة فامسحوا من رغامها وحلوا في مرائبها .  
إقال أبي : كنت أستحسن هذا الاسناد فبان لي خطأه فاذا قد رواه عمار ابن محمد ، عن ابن حيان عن رجل من بني هاشم ، عن النَّبِيِّ ( بمثله وهو أشبه

(1/387)

---

381- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ زِيَادٍ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ زُبَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ ، عَنْ عُمَرَ ، قَالَ : صَلَاةُ السَّفَرِ رَكَعَتَانِ عَلَى لِسَانِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ زُبَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عُمَرَ لَيْسَ فِيهِ عَنْ كَعْبٍ ، قَالَ : صَلَاةُ الْمُسَافِرِ رَكَعَتَانِ إقال أبي : الثَّوْرِيُّ أَحْفَظُ

(1/388)

---

382- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : أَمَا حَدِيثُ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَيُطِيلُ فِيهِنَّ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ الَّتِي يُصَلِّيهَا حِينَ تَرُولُ الشَّمْسُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا أَيُّهَا أَيُّوبَ ، إِنَّ أَبْوَابَ السَّمَاءِ تُفْتَحُ حِينَ تَرُولُ الشَّمْسُ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفِيهِ سَلَامٌ فَاصِلٌ ؟

إقال : لا  
إقال أبي : إِنَّمَا رَوَاهُ عَيْبِدَةُ الصَّبِيُّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ سَهْمِ بْنِ مَنجَابٍ ، عَنْ قَرَعَةَ ، عَنْ قَرْنِعٍ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

إِقَالَ أَبِي : يَرْوِيهِ بُكَيْرُ بْنُ عَامِرٍ ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ أَبِي أَيُّوبَ مُرْسَلًا ، وَلَيْسَ بِقَوِيٍّ

(1/389)

---

283- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ : رُوِيَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ أَبِي سُفْيَانَ ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِيَّاهُمْ مَنْ يَقُولُ : عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : صَرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ كَمَثَلِ تَهْرِ عَلَى بَابِ أَحَدِكُمْ يُعْتَسَلُ مِنْهُ كُلُّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ إِقَالَ الْحَقَّاطِ يَقُولُونَ : عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ أَشْبَهُ إِيَّاهُ رَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُقَيْعٍ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ أَشْبَهُ

(1/390)

---

384- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ عَبَثُ وَجَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ الْحَدِيثَ لَا يَرْفَعُهُ . إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ شُعَيْبُ بْنُ خَالِدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عِيَّاشِ الْعَامِرِيُّ وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ مِنْ رِوَايَةِ النُّعْمَانَ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ عَنْهُ فَقَالُوا كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ( هَذَا الْحَدِيثُ ) . إِقَالَ أَبِي : الصَّحِيحُ عِنْدِي مَوْقُوفٌ

(1/391)

---

385- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَمِّعٍ ، عَنْ هُرَيْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِبِلَالٍ : تَوَزَّ بِالْفَجْرِ قَدْرَ مَا يَبْصُرُ الْقَوْمُ مَوَاقِعَ تَبْلِيهِمْ إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ ، وَعَيْرُهُ ، عَنِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْمُؤَدَّبِ ، عَنْ هُرَيْرِ بْنِ وَهُوَ أَشْبَهُ

(1/392)

---

386- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ الهمداني ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى

الله عليه وسلم في الكسوف  
إِقَالَ أَبِي : هَكَذَا قَالَ ، وَإِثْمَا هُوَ السَّائِبُ بْنُ مَالِكٍ ، وَالِدُ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو

(1/393)

---

387- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ طُعْمَةُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ حَبِيبٍ ، عَنْ أَنَسٍ ،  
عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ صَلَّى أَرْبَعِينَ يَوْمًا فِي جَمَاعَةٍ كَتَبَ  
لَهُ بَرَاءَتَانِ : بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ ، وَبَرَاءَةٌ مِنَ التَّفَاقِيهِ  
إِقُلْتُ لِأَبِي : حَبِيبٌ هَذَا مَنْ هُوَ  
إِقَالَ : لَا أَدْرِي

(1/394)

---

388- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ ، قَالَ :  
حَدَّثَنِي عَمْرٍو مَوْلَى عَبْسَةَ ، عَنْ رِبْطَةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، قَالَتْ  
: حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
: يَا عَلِيُّ ، مُرْ نِسَاءَكَ فَلَا يُصَلِينَ عَطَلًا وَلَوْ تَقَلَدَنَ سَيْرًا ، وَبَخُضِبْنَ أَكْفَهُنَّ حَتَّى لَا  
يُشْبِهَنَّ أَكْفَ الرَّجَالِ  
إِقَالَ أَبِي : عَمْرٍو ، هَذَا هُوَ : عَمْرٍو بْنُ خَالِدِ الْوَاسِطِيِّ ، وَهُوَ مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ

(1/395)

---

389- وَسَمِعْتُ أَبِي وَذَكَرَ حَدِيثًا حَدَّثَهُ أَبُو نَعِيمٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ عَنْ  
إِسْمَاعِيلِ بْنِ سَمِيعٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ كَثِيرٍ قَالَ رَأَى عَمَارَ بْنَ يَاسِرٍ رَجُلًا يَصَلِي عَلَى  
رَابِيَةِ يَعْنِي التَّلَّ فَمَدَّ مِنْ خَلْفِهِ فَقَالَ هَاهُنَا تَصَلِي يَعْنِي عَلَى الْقَرَارِ .  
إِقَالَ أَبِي : كَذَا قَالَ أَبُو نَعِيمٍ وَيَقُولُونَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ

(1/396)

---

390- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ الَّذِي : رَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ شَرْحِبِيلٍ ، عَنْ  
الْحَكَمِ بْنِ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي  
عَمْرٍو ، يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَخْبَرَةَ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا وَلَوْ كَمِفْحَصِ قِطَاةٍ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا  
فِي الْجَنَّةِ  
إِقَسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَالْحَكَمُ بْنُ يَعْلَى مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ ،  
صَعِيفُ الْحَدِيثِ

(1/397)

---

391- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا : حَدَّثَنِي بِهِ عَنْ دُحَيْمٍ ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ ابْنِ تَوْبَانَ ، عَنْ النُّعْمَانَ بْنِ رَاشِدٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِيدَ بِغَيْرِ آذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ الْعِيدَ بِلا آذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَ عُمَرَ الْعِيدَ بِلا آذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَ عُثْمَانَ الْعِيدَ بِلا آذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَ عُمَرَ الْعِيدَ بِلا آذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(1/398)

---

392- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَكْرُ بْنُ يَكَّارٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ صَعَّ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا ، فَدَعَاهُ فَبَسَطَ لَهُ حَصِيرًا فَصَلَّى عَلَيْهِ رَكَعَتَيْنِ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ آلِ الْجَارُودِ : أَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الصُّحَى ؟  
إِقَالَ : مَا رَأَيْتُهُ صَلَّى قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ  
إِقَسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : إِنَّمَا هُوَ أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَيْسَ فِيهِ : ابْنُ عُمَرَ

(1/399)

---

393- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَيُّوبَ الْأَصْبَهَانِيُّ الْفَرَسَانِيُّ ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ ، قَائِدِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَرْجُوا صَلَاةً لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِقَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَشَيْءٍ مَعَهَا  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، إِنَّمَا الْحَدِيثُ : لَا تُجْزَى صَلَاةُ رَجُلٍ لَا يُقِيمُ صَلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ

(1/400)

---

394- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُمَرُ بْنُ خَالِدٍ الْوَهْبِيُّ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : إِنِّي أَبِي وَالْفَرَجُ فِي الصَّلَاةِ يَعْنِي فِي الصُّفُوفِ  
إِقَسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ  
إِقَالَ : ابْنُ جُرَيْجٍ لَا يُحْتَمَلُ هَذَا يَعْنِي : لَا يُحْتَمَلُ رِوَايَةُ مِثْلِ هَذَا الْحَدِيثِ بِهِدَا  
الإِسْتِدَادِ

(1/401)

---

395- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ حَدَّثَنَا بِهِ أَحْمَدُ بْنُ عِصَامٍ الْأَنْصَارِيُّ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ  
الْحَنْفِيِّ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرِيقَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ،  
قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْصُقُ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى فِي الصَّلَاةِ  
، وَرُبَّمَا انْصَرَفَ عَنْ يَمِينِهِ ، وَرُبَّمَا انْصَرَفَ عَنْ شِمَالِهِ  
إِفْسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : إِنَّمَا هُوَ سِمَاكٌ ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ هَلْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/402)

---

396- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ حَدَّثَنَا بِهِ أَحْمَدُ بْنُ عِصَامٍ الْأَنْصَارِيُّ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ  
الْحَنْفِيِّ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ جَدِّهِ ،  
عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّهُ كَانَ يَتَعَشَى ، ثُمَّ يَلْتَفُ فِي ثِيَابِهِ فَيَنَامُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِيَ الْعِشَاءَ  
إِفْسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِي ، عَنْ جَدِّهِ أَسِيلَةَ ، عَنْ  
عَلِيٍّ ، وَغَلَطَ مَنْ قَالَ : عَنْ جَدِّهِ ، إِنَّمَا هُوَ عَنْ جَدِّهِ أَسِيلَةَ

(1/403)

---

397- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ : رَوَاهُ أَبُو يَحْيَى الْجَمَانِيُّ ، عَنْ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ  
مُسْلِمِ بْنِ قُرُوقَةَ الْجُهَنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ،  
قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُكُوعَهُ وَسُجُودَهُ ، وَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ  
الرُّكُوعِ مَتَقَارِبًا ، وَكَانَ إِذَا رَكَعَ لَوْ صَبَّ عَلَى ظَهْرِهِ مَاءٌ لاسْتَقَرَّ ، وَكَانَ لَا يَخْفِضُ  
رَأْسَهُ وَلَا يَرْقَعُهُ  
إِفْسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : لَيْسَ ذِكْرُهُ عَنِ الْبَرَاءِ بِمَحْفُوظٍ  
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ حُسَيْنُ بْنُ حَفِصٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، فِي جَامِعِهِ  
الْكَبِيرِ ، عَنْ مُسْلِمِ الْجُهَنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ  
أَوْرَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مُسْلِمِ الْجُهَنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ  
الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ قِيَامُهُ وَرُكُوعُهُ  
وَسُجُودُهُ مَتَقَارِبًا ، وَكَانَ إِذَا رَكَعَ لَوْ صَبَّ عَلَى ظَهْرِهِ مَاءٌ لاسْتَقَرَّ وَلَيْسَ فِي مَنِّ  
حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ وَكَانَ لَا يَخْفِضُ رَأْسَهُ وَلَا يَرْقَعُهُ

(1/404)

---

398- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ : رَوَاهُ عُبَيْدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ زُهَيْرٍ ، عَنْ أَبِي  
إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو الْأَصَمِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،

قَالَ : إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ الْمَسْجِدَ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ ، وَمَنْ قَعَدَ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ  
إِقَالَ أَبِي : رَأَيْتُمْ أَعْجَبَ مِنْ عُبَيْدٍ هَذَا ، رَوَى فَجَعَلَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَحَدَّثَنَا النُّفَيْلِيُّ  
عَنْ زُهَيْرٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو ، قَالَ : إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ الْمَسْجِدَ ،  
قَوْلُهُ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا عِنْدِي الصَّحِيحُ ، عَنْ عَمْرِو قَوْلُهُ

(1/405)

---

399- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ ، عَنْ سَمَاكٍ ، عَنْ  
قَبِيصَةَ بْنِ هَلْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسْلَمُ عَنْ يَمِينِهِ  
وَعَنْ يَسَارِهِ  
إِقَالَ أَبِي : هَكَذَا رَوَى عَمْرُو ، وَلَمْ يَتَابِعْ عَلَيْهِ ، إِنَّمَا هُوَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ كَانَ يَنْفُتِلُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ

(1/406)

---

400- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثَ : إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُلَيْمَانَ أَبِي إِسْمَاعِيلَ الْمُؤَدَّبِ  
عَنْ هُرَيْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ لَيْلَالٍ : تَوَزَّ بِالْفَجْرِ قَدْرَ مَا يُبْصِرُ الْقَوْمَ مَوَاقِعَ تَبْلِهِمْ  
إِقَالَ أَبِي : رَوَى أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ  
بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَمِّعٍ ، عَنْ هُرَيْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : وَسَمِعْنَا مِنْ أَبِي نُعَيْمٍ كِتَابَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، الْكِتَابَ كُلَّهُ ، فَلَمْ  
يَكُنْ لِهَذَا الْحَدِيثِ فِيهِ ذِكْرٌ ، وَقَدْ حَدَّثَنَا عَيْرٌ وَاحِدٌ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ الْمُؤَدَّبِ  
أَقُلْتُ لِأَبِي : الْحَطَأُ مِنْ أَبِي نُعَيْمٍ أَوْ مِنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ  
إِقَالَ : أَرَى قَدْ تَابَعَ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَجْرٌ إِمَّا مُحَمَّدُ بْنُ بَحْيٍ أَوْ عَيْرُهُ أَنَّ الْحَطَأَ مِنْ  
أَبِي نُعَيْمٍ ، يَعْنِي أَنَّ أَبَا نُعَيْمٍ أَرَادَ أَبَا إِسْمَاعِيلَ الْمُؤَدَّبَ ، وَغَلَطَ فِي نَسْبَتِهِ ،  
وَنَسَبَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سُلَيْمَانَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَمِّعٍ

(1/407)

---

401- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ ، عَنْ  
سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ أَسْتَبْرَأَ عَشْرَةَ رَكَعَةً ، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي  
الْجَنَّةِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا عِنْدِي حَطَأٌ ، لِأَنَّ حَمَادَ بْنَ سَلَمَةَ رَوَى عَنْ عَاصِمٍ ، وَعَنْ أَبِي  
صَالِحٍ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَالْحَدِيثُ بِأَمِّ حَبِيبَةَ  
أَشْبَهُ وَيَدْخُلُونَ بَيْنَ أَبِي صَالِحٍ ، وَأُمِّ حَبِيبَةَ رَجُلًا



أَقُلْتُ لِأَبِي : مَنِ الَّذِي يُدْخِلُ بَيْنَ أَبِي صَالِحٍ وَأُمِّ حَبِيبَةَ  
إِقَالَ : يُدْخِلُ بَيْنَهُمَا عُنْبَسَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ  
أَوْ مِنْهُمْ مَنْ يُدْخِلُ بَيْنَهُمْ أَبُو صَالِحٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ ، عَنْ عُنْبَسَةَ ، عَنْ أُمِّ  
حَبِيبَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأُمِّ حَبِيبَةَ هِيَ أَحْتُ عُنْبَسَةَ

(1/408)

402- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عِيَاشٍ الْعَامِرِيُّ ، وَعَمْرُو بْنُ أَبِي  
قَيْسٍ ، عَنْ سَعِيرِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرِبَ  
الشَّمْسُ الْحَدِيثِ  
إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا الْحِجَاجُ بْنُ الشَّاعِرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ الْحَنْفِيُّ ، عَنْ  
مُحَمَّدِ بْنِ عِيَاشٍ هَذَا الْحَدِيثَ وَقَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَطَّارِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ  
أَبِي قَيْسٍ  
إِقَالَ أَبِي : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الثَّوْرِيُّ ، وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ  
عِيَاشٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْقُوفٍ  
أَقُلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَصِيحٌ ؟  
إِقَالَ : أَوْلَيْكَ أَحْفَظُ أَنَّهُ قَدْ رَفَعَهُ  
أَقُلْتُ لِأَبِي : مَنْ مُحَمَّدُ بْنُ عِيَاشٍ الْعَامِرِيُّ هَذَا ؟  
إِقَالَ : شَيْخٌ كُوفِيٌّ ، وَلَا أَعْلَمُ رَوَى عَنْهُ غَيْرُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَنْفِيِّ قَالَ : وَأَبُوهُ  
مَعْرُوفٌ

(1/409)

403- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ ،  
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ النُّخَعِيِّ ، قَالَ قُلْتُ لِأَبِي : كَيْفَ رَأَيْتَ صَلَاةَ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟  
إِقَالَ : رَأَيْتَهُ يَصَلِّي الظُّهْرَ هَكَذَا فَذَكَرَ الْحَدِيثَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْوَانَ النُّخَعِيِّ أَبِي  
الْعَنْبَسِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي : كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةَ عَلَيٍّ ؟  
إِقَالَ : كَذَا

(1/410)

404- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْبْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ ،  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ  
إِقَالَ : هَلْ يُدْخِلُ بَيْنَ أَبِي إِسْحَاقَ وَبَيْنَ الْبَرَاءِ أَحَدٌ  
إِقَالَ : نَعَمْ ، رَوَاهُ عَمَّارُ بْنُ زُرَيْقٍ ، وَحَدِيثُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، فَقَالَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ،  
عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ ، عَنِ الْبَرَاءِ ، عَنِ النَّبِيِّ

صلى الله عليه وسلم  
أَقُلْتُ : أَتَيْتُهُمَا الصَّحِيحُ  
إِقَالَ : حَدِيثُ حَدِيحٍ ، وَعَمَّارٍ ، قَدْ زَادَا رَجُلَيْنِ

(1/411)

---

405- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ! رَوَاهُ مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ ،  
عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : تَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
عَنْ رَكَعَتِي الْقَجْرِ ، فَقَصَّاهُمَا بَعْدَمَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ فِي رَكَعَتِي الْقَجْرِ بِلُيَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ، وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ  
إِقَالَ أَبِي : اخْتَصَرَ مَرْوَانُ مِنَ الْحَدِيثِ الَّذِي تَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
فَلَمْ يُوقِطْهُ إِلَّا حَرَّ الشَّمْسِ

(1/412)

---

406- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ حَزْمَةَ ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ ،  
قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيَّ ، يَقُولُ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْسَجَةَ ،  
عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِينِيَا فَيَمْسُحُ  
عَوَاتِقَنَا وَصُدُورَنَا ، وَيَقُولُ : لَا تَخْتَلِفُ صُفُوفُكُمْ فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ ، إِنَّ اللَّهَ  
وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ  
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا يَرُؤُونَهُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ طَلْحَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
عَوْسَجَةَ ، عَنِ الْبَرَاءِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/413)

---

407- وَسَمِعْتُ أَبِي وَحَدَّثَنَا : عَنْ حَزْمَةَ ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي  
حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ  
بِلَا يُؤَدُّنُ بِلِيلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُتَادِيَ أَيْنُ أُمَّ مَكِّيُومٍ ، وَكَانَ ابْنُ أُمَّ مَكِّيُومٍ  
رَجُلًا أَعْمَى ، فَكَانَ لَا يُتَادِي حَتَّى يُقَالَ لَهُ : أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ يَهْدَا الْإِسْتَادِ

(1/414)

---

408- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثِ ! رَوَاهُ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ  
، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِنَا رَكَعَتَيْنِ ، وَأَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ  
أَقُلْتُ : وَرَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الله عليه وسلم صلى  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدِيثِ سَالِمِ أَشْبَه  
وَقَالَ أَبِي : حَدِيثِ سَالِمِ أَصَح

(1/415)

---

409- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، عَنْ يَحْيَى  
بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُوتِرُ  
بِثَلَاثٍ يُسَلِّمُ بَيْنَهُنَّ  
أَوْقَالَ : رَوَاهُ عُثْمَانُ بْنُ الْحَكَمِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ سَعِيدٍ أَنَّهُ بَلَّغَهُ ، عَنْ عَائِشَةَ  
إِقَالَ : وَهَذَا أَشْبَهُ وَأَفْسَدَ عَلَى يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ

(1/416)

---

410- سَأَلَ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَةَ أَبِي عَنْ حَدِيثِ فِي أَوَّلِ كِتَابِ جَامِعِ إِسْحَاقَ بْنِ  
رَاهُوبَةَ قَالَ إِسْحَاقُ وَإِذَا ارَادَ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبَيْنَ وَجْهَتِ وَجْهِي  
أَحَبُّ إِلَيَّ لِمَا يَرْوِيهِ الْمَصْرِيُّونَ حَدِيثًا عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ  
عَنِ الْإِعْرَجِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ( . )  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ مَوْضُوعٌ لَا أَصْلَ لَهُ أَرَى أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رِوَايَةِ  
خَالِدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْمَدَائِنِيِّ وَكَانَ الْمَدَائِنِيِّ خَرَجَ إِلَى مِصْرَ فَسَمِعَ مِنَ اللَّيْثِ  
فَرَجَعَ إِلَى الْمَدَائِنِ فَسَمِعُوا مِنْهُ النَّاسَ فَكَانَ يُوَصِّلُ الْمَرَاسِيلَ وَيَضَعُ لَهَا أَسَانِيدَ  
فَخَرَجَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ إِلَى مِصْرَ فِي تِجَارَةٍ فَكَتَبَ كِتَابَ اللَّيْثِ هُنَاكَ وَكَانَ  
يُقَالُ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ حَمَادِ الْكُزُوعِيِّ الْقُرْعِيُّ ثُمَّ جَاءَ بِهَا إِلَى بَغْدَادَ فَعَارَضُوا بِتِلْكَ  
الْأَحَادِيثِ فَبَانَ لَهُمْ أَنَّ أَحَادِيثَ خَالِدٍ مَفْتَعَلَةٌ

(1/417)

---

411- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ جَالِدُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ ،  
عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : خَطَبْنَا رَسُولَ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فَقَرَأَ : ص فَسَجَدَ وَسَجَدْنَا مَعَهُ ، وَقَرَأَ مَرَّةً  
أُخْرَى وَتَهَيَّأْنَا لِلْسُّجُودِ  
إِقَالَ أَبِي : كُنْتُ أَطُرُّ أَنَّ هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ ، حَتَّى رَأَيْتُ مِنْ رِوَايَةِ عَمْرِو بْنِ  
الْحَارِثِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي قَرْوَةَ ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ  
عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/418)

---

412- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ اللَّيْثُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ تَافِعٍ ،  
عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ تَهَى أَنْ يُصَلِّيَ  
الرَّجُلُ فِي سَبْعِ مَوَاطِنَ : مَعَاظِنِ الْإِيلِ ، وَقَارِعَةِ الطَّرِيقِ ، وَالْمَجْرَرَةِ ،  
وَالْمَرْبَلَةِ ، وَالْمَقْبَرَةِ  
أَقْلْتُ وَرَوَاهُ رَبِذُ بْنُ جُبَيْرَةَ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَقَالَ : جَمِيعًا وَاهِيَيْنِ

(1/419)

---

413- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
السَّمْحِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الصُّبْحِ ، عَنْ مُقَاتِلٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ  
جَدِّهِ ، قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السَّفَرِ صَائِمًا وَمُقَطِّرًا ،  
وَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي حَافِيًا وَمُنْتَعِلًا ، وَرَأَيْتُهُ يَشْرَبُ قَائِمًا وَقَاعِدًا ، وَرَأَيْتُهُ يَنْقِطِلُ عَنْ  
يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ  
أَقَالَ أَبِي : مُقَاتِلٌ هَذَا هُوَ عِنْدِي ابْنُ سُلَيْمَانَ

(1/420)

---

414- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ،  
عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ  
يُسَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً تَلْقَاءَ وَجْهِهِ ، وَيَمِيلُ إِلَى الشَّقِّ الْأَيْمَنِ قَلِيلًا  
أَقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، هُوَ عَنْ عَائِشَةَ ، مَوْقُوفٌ

(1/421)

---

415- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ،  
عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ  
وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصِلُونَ الصُّفُوفَ ، وَمَنْ سَدَّ فُرْجَةَ رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا  
دَرَجَةً  
أَقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عُرْوَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ  
وَإِسْمَاعِيلُ عِنْدَهُ مِنْ هَذَا النَّحْوِ مَتَاكِبِرٌ

(1/422)

---

416- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى ، عَنْ بَقِيَّةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ  
بْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَّعَمَةِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

صلى الله عليه وسلم : خُذُوا زِينَةَ الصَّلَاةِ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا زِينَةُ الصَّلَاةِ ؟  
إِقَالَ : التَّبَسُّوْا نِعَالَكُمْ وَصَلُّوْا فِيهَا  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(1/423)

---

417- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ حَدَّثَنِي بِهِ أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْعَلَاءِ  
الْوَاسِطِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَلَاءِ الْأَيْلِيِّ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ  
أَنْسِ ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : دَخَلْتُ  
الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ فِيهَا جَنَائِدٌ مِنْ لَوْلُو ، تُرَابُهَا الْمِسْكُ ، قُلْتُ : لِمَنْ هَذَا يَا جَبْرِيلُ ؟  
إِقَالَ : لِلْمُؤَدِّينَ مِنْ أُمَّتِكَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ مَجْهُولٌ

(1/424)

---

418- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُبيدُ بْنُ هِشَامٍ أَبُو نُعَيْمٍ الْحَلَبِيُّ ، عَنِ ابْنِ  
الْمُبَارَكِ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنْسِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ  
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، غَلَطَ فِيهِ عُبيدُ بْنُ هِشَامٍ

(1/425)

---

419- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْوَلِيدُ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ  
عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ قَاتَنَهُ صَلَاةَ الْعَصْرِ  
وَقَوَّاهَا : أَنْ تَدْخُلَ الشَّمْسُ صُفْرَهُ ، فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ  
إِقَالَ أَبِي : التَّفْسِيرُ مِنْ قَوْلِ تَافِعٍ

(1/426)

---

420- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْمُسَيَّبُ بْنُ وَاصِحٍ ، عَنِ بَقِيَّةَ بْنِ الْوَلِيدِ ،  
عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْقَرَارِيِّ ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ  
الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَبَّاسٍ ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ ، قَالَا : حَاطَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ فِي حُطْبَتِهِ : مَنْ حَاطَطَ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْحَمْسِ حَيْثُ  
كَانَ وَابْتِمَا كَانَ ، أَجَارَ الصُّرَاطَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَالْبُرْقِ اللَّامِعِ فِي أَوَّلِ رُمُورَةٍ مِنَ  
السَّابِقِينَ ، وَجَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَوَجْهُهُ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، وَكَانَ لَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ  
حَاطَطَ عَلَيْهِنَّ كَأَجْرِ أَلْفِ شَهِيدٍ

إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَطًا ، إِنَّمَا هُوَ أَبُو إِسْحَاقَ الْجَارِيُّ ، وَهُوَ عِنْدِي إِتْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي يَحْيَى

(1/427)

421- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يُوسُفُ بْنُ أَسْبَاطَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو خَالِدٍ الْوَاسِطِيُّ ، عَنْ رَبِيدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْفَجْرِ يَوْمًا بَعْلِي ، وَكَانَ يَمَّا يُعَلِّسُ وَيُسْفِرُ ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ التَّفَتَ إِلَيْنَا ، فَقَالَ : فَيْكُمْ أَحَدٌ رَأَى اللَّيْلَةَ رُؤْيَا ؟ إِفْقُلْنَا : لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : وَلَكِنِّي رَأَيْتُ مَلَكَيْنِ أَتَيَانِي فَأَحَدًا يَضْبَعِي فَأَنْطَلَقَا بِي إِلَى السَّمَاءِ ، فَمَرَرْتُ عَلَى مَلِكٍ وَأَمَامَهُ آدَمِيُّ ، وَبِيَدِ الْمَلِكِ صَخْرَةٌ يَضْرِبُ بِهَا هَامَةَ الْآدَمِيِّ فَيَقَعُ دِمَاعُهُ جَانِبًا ، وَتَقَعُ الصَّخْرَةُ جَانِبًا ، فُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟

إِفْقَالَا لِي : امْضِهِ فَمَصَّيْتُ فَإِذَا أَنَا بِمَلِكٍ وَأَمَامَهُ آدَمِيُّ وَبِيَدِ الْمَلِكِ كَلْبُوبٌ مِنْ حَدِيدٍ يَضَعُهُ فِي شِدْقِهِ الْأَيْمَنِ فَيَشْفُهُ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ فِي وَرْقَةٍ إِقَالَ أَبِي : أَبُو خَالِدٍ عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الْوَاسِطِيُّ ، هُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ جِدًّا

(1/428)

422- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْخَلِيلِ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ فَصَّالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ ، وَتَمِيمِ الدَّارِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ فِي لَيْلَةٍ كُتِبَ مِنَ الْمُصَلِّينَ وَلَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ ، وَمَنْ قَرَأَ خَمْسِينَ آيَةً كُتِبَ مِنَ الْخَافِظِينَ ، وَمَنْ قَرَأَ مِائَةَ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ حَطًا ، إِنَّمَا هُوَ مَوْقُوفٌ عَنْ تَمِيمٍ ، وَقَصَّالَةَ

(1/429)

423- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مُسْلِمِ الْخَثْعَمِيِّ عَنْ نَافِعٍ سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ ف .  
إِقَلْتُ لِأَبِي : مَنْ نَافِعٌ هَذَا قَالَ هُوَ مَوْلَى ابْنِ عَمْرٍ

(1/430)

424- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ عَنْ خَوَاتِ بْنِ جَبْرِ قَالَ السَّنَةَ فِي صَلَاةِ

الخوف فذكر الحديث بطوله.  
إقال أبي : هذا حديث مقلوب جعل اسنادين في اسناد

(1/431)

425- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ بْنِ بَحْيَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ وَابْنُ الْقَشْبِ يَصَلِّي ، وَقَدْ أَقِيَمَتِ الصَّلَاةُ ، فَقَالَ : يَا ابْنَ الْقَشْبِ أَتُصَلِّي بِالصُّبْحِ أَرْبَعًا  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ جَعْفَرٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ ، وَلَيْسَ لابْنِ بَحْيَةَ أَصْلٌ

(1/432)

426- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ حُرَيْثِ بْنِ قَبِيصَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَوَّلُ مَا يُحَاسِبُ الرَّجُلُ صَلَاتَهُ ، فَإِنْ صَلَحَتْ صَلَحَ سَائِرُ عَمَلِهِ ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَسَدَ سَائِرُ عَمَلِهِ ، ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : انظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَأْفَلَةٍ ؟ فَإِنْ كَانَتْ لَهُ تَأْفَلَةٌ أَنْهَتْ بِهَا الْفَرِيضَةَ ، ثُمَّ الْفَرَائِضُ كَذَلِكَ  
إِقَالَ أَبِي : يَرْوِي هَذَا الْحَدِيثَ أَبَانُ الْعَطَّارُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ حَكِيمٍ ، قَالَ : قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ ، فَذَكَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَرَوَاهُ حُمَيْدٌ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُلَيْطٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَوْرَوَاهُ شَرِيكٌ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ صَعْصَعَةَ بْنِ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَوْسَيْلَ أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : الصَّحِيحُ : عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/433)

427- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ ، عَنْ أَنَسِ ، قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جُبَّةٍ لَيْسَ عَلَيْهِ عَيْرُهَا ، وَصَلَّى بِنَا فِي مُسْتَقَّةٍ لَيْسَ عَلَيْهِ عَيْرُهَا  
إِقَالَ أَبِي : رَوَى حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَنَسِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقُلْتُ لِأَبِي : مُحَمَّدٌ هَذَا مَنْ هُوَ  
إِقَالَ : سَيِّحُ بَصْرِيٌّ

(1/434)

428- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَالِكٍ ، عَنِ الْبَرَاءِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ صَلَّى لِلْعِدَاةِ فِي جَمَاعَةٍ فَقَرَأَ ، وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةِ لَا يَشْعَلُهُ شَيْءٌ مِائَةَ مَرَّةٍ قُلَّ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ رُفِعَ لَهُ بِيَوْمَيْهِ مِثْلُ عَمَلِ سَبْعِينَ نَبِيًّا ، وَكَلِمًا قَلِيلًا : قُلَّ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ غُفِرَ لَهُ ذَنْبُ سَنَةِ قَالِ الْبَرَاءُ : وَأَنَا أُرِيدُ مِنْ عِنْدِي : الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسُبْحَانَ اللَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ مِائَةَ مَرَّةٍ وَأَقُولُ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ ، وَأُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مِائَةَ مَرَّةٍ ، صَلَّى اللَّهُ وَمَلَائِكَتُهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(1/435)

429- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَابِتٍ ، عَنِ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنِ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ ، فَحَرَّكَ رَأْسَهُ كَهَيْئَةِ الْمُتَعَجِّبِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَاذَا تَعَجَّبُ مِنْهُ ؟  
إِقَالَ : تَأْسُّ مِنْ أُمَّتِي يُمَيِّنُونَ الصَّلَاةَ قَالَ : فَقُلْتُ : وَمَا إِمَاتَتُهُمْ إِيَّاهَا ؟  
إِقَالَ : يُؤَخِّرُونَهَا عَنْ وَقْفِهَا  
إِقَالَ : فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ ؟  
إِقَالَ : صَلِّ الصَّلَاةَ لَوَقْفِهَا ، وَاجْعَلْ صَلَاتَكَ مَعَهُمْ سُبْحَةً  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ يَهْدَى الْإِسْتِدَادَ

(1/436)

430- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ ، عَنِ أَبِي مَعَشَرَ الْمَدِينِيِّ ، عَنِ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ دَارَةَ ، عَنِ جُمْرَانَ ، عَنِ عُنْمَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَا مِنْ عَبْدٍ تَوَضَّأَ وَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الْآخَرَى  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا عَلَطٌ لَيْسَ فِي هَذَا الْإِسْتِدَادِ سَعِيدُ الْمَقْبَرِيِّ ، إِنَّمَا هُوَ أَبُو مَعَشَرَ ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ تَفْسِيهِ

(1/437)

431- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه أبو حيوة عن شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن عروة بن الزبير قال كنت غلاما لي روايتان فقامت اركع بعد



العصر فبصرني عمر بن الخطاب ومعه الدرّة فلما رأته فررت منه فقلت لا أعود لا أعود يا أمير المؤمنين فنهاني عنها.  
إفقال أبي رواه أبو الاسود ، عن عروة عن تميم الداري أن عمر ضربه حين صلى بعد العصر.  
إقال أبي : انكر أن يكون عروة أدرك عمر فيحتمل أن يكون حديث شعيب وهم وسألث ابن الجنيّد حافظ حديث الزهري عن هذا الحديث فقال هو كما قال والدك

(1/438)

---

432- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ ، فَمَرَّ أَعْرَابِيٌّ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَسَبَّحُوا بِهِ فَلَمْ يَأْبَهُ ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا أَعْرَابِيُّ ، تَتَخَّ عَنْ قِبَلَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا قَرَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنِ الْقَائِلُ هَذَا ؟  
إَقَالُوا : عُمَرُ ، قَالَ : يَا لَهُ فَقَهَا  
إَقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، يُشْبِهُهُ أَنْ يَكُونَ يَحْيَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ

(1/439)

---

433- سَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثَيْنِ رَوَاهُمَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ عَبْدِ الْقُدُوسِ الدَّمَشَقِيُّ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ بِلَالِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا لَمْ تَنْتَهَ صَلَاتُهُ عَنْ ظَلَمِهِ فَإِنَّمَا يَزِيدُهُ عِنْدَ اللَّهِ مَقْتًا وَكَانَ يَتَأَوَّلُ هَذِهِ الْآيَةَ إِنْ الصَّلَاةُ تَنْتَهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْحَدِيثِ الْآخِرِ الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ بِلَالٍ قَالَ كَانُوا يَتَحَابُونَ عَلَى الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ الصِّيَامِ وَالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَإِنَّمَا الْآنَ يَتَحَابُونَ عَلَى الرَّأْيِ.  
إَقَالَ أَبِي : هَذَانِ الْحَدِيثَانِ لِبِلَالِ بْنِ سَعْدٍ ، إِنَّمَا هُوَ : الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ وَليْسَ هُمَا عَنْ بِلَالٍ

(1/440)

---

434- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْقُرَيْشِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : حُذُّوا زِينَةَ الصَّلَاةِ قَالُوا : وَمَا زِينَةُ الصَّلَاةِ ؟  
إَقَالَ : الْبِسَاؤُ نَعَالِكُمْ فَصَلُّوا فِيهَا  
إَقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَعَلِيُّ بْنُ الْقُرَيْشِيِّ مَجْهُولٌ

(1/441)

---

435- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ حَزْبِ الْأَبْرَشِ ، عَنْ الرَّبِيعِيِّ ،  
عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنِّي بَدَنٌ ، لَا تُبَادِرُونِي بِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ ، فَإِنَّ مَا أَسْفَلَكُمْ  
بِهِ حِينَ أَرْكَعُ تُدْرِكُونِي حِينَ أَرْقَعُ ، وَمَا أَسْفَلَكُمْ بِهِ حِينَ أَسْجُدُ ، فَإِنَّكُمْ تُدْرِكُونِي  
بِهِ حِينَ أَرْقَعُ  
أَقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ : سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/442)

---

436- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ جَمِيرٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سَلَامٍ ، عَنْ  
عِكْرِمَةَ ، عَنْ طَلْحَةَ السُّحَيْمِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا  
يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى صِلَاةِ عَبْدٍ لَا يُقِيمُ صَلَاتَهُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ  
أَقَالَ أَبِي : أَرَى أَنَّهُ عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ ، وَلَمْ يَلْقَ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ

(1/443)

---

437- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ جَمِيرٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ تَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَفْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ غَيْرُ تَمَامٍ  
أَقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ جَدًّا

(1/444)

---

438- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَمِيرٍ ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ  
، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ الْأَعْرَجِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ إِذَا قَامَ  
يُصَلِّي قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، وَجْهْتُ وَجْهِي لِلذِّي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ حَنِيفًا إِلَى  
أَخْرِ الْآيَةِ  
أَقَالَ أَبِي : هَذَا مِنْ حَدِيثِ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي قَرْوَةَ ، يَرْوِي شُعَيْبٌ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ  
أَبِي قَرْوَةَ

(1/445)

---

439- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ الْوَهْبِيُّ ، عَنْ الْوَصَّافِيِّ ،  
عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِنَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : مَا زَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يُوصِي بِالصَّلَاةِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ حَتَّى انْكَسَرَ لِسَانُهُ  
إِقَالَ أَبِي : أَحَادِيثُ الْوَصَّافِيِّ ، عَنْ مُحَارِبٍ : مَتَاكِزُ

(1/446)

---

440- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ سَيَّانٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ  
يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابِ الرَّهْرِيُّ ، أَنَّ عَبَادَ بْنَ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ ،  
أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَفْضُلُ  
صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ عَنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ صَلَاةً  
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ : أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَوْبَانَ  
حَدَّثَهُ ، أَنَّ عَبَادَ بْنَ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ ، وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا الرَّهْرِيُّ

(1/447)

---

441- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ مَرْوَانُ الْقَرَارِيُّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ  
الْكَاهِلِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مِسْوَرُ بْنُ يَزِيدَ الْمَالِكِيُّ ، قَالَ : شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةٍ فَتَرَكَ سِتْنًا لَمْ يَقْرَأْهُ ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ رَجُلٌ  
مِنَ الْقَوْمِ : ابْنُ كَذَا وَكَذَا لَمْ تَقْرَأْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : أَفَلَا أَدَكَّرْتَنِيهَا إِذَنْ  
فَقَالَ الرَّجُلُ : كُنْتُ أَرَاهَا تُسِيحُ  
إِقَالَ أَبِي : لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَيْرُ مَرْوَانَ ، وَيَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ ، وَمِسْوَرُ مَجْهُولَانِ

(1/448)

---

442- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ بَقِيَّةُ ، عَنْ عُثَيْبَةَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ،  
عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْوُتْرِ رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ  
جَالِسٌ ، يَقْرَأُ فِي الرَّكَعَةِ الْأُولَى : بِأَمِّ الْقُرْآنِ ، وَإِذَا زُلْزِلَتْ وَفِي الْآخِرَةِ بِأَمِّ  
الْقُرْآنِ ، وَ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ مُنْكَرٌ

(1/449)

---

443- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ  
، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَمَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ  
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا يَرَوِيهِ هِشَامٌ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ

(1/450)

---

444- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْوَلِيدُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي حُمْرَانُ مَوْلَى عُنْمَانَ ، قَالَ : رَأَيْتُ عُنْمَانَ قَاعِدًا فِي الْمَقَاعِدِ قَدَعَا بِوُضُوءٍ فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَفْعَدِي هَذَا تَوَضَّأَ مِثْلَ وُضُوءِي هَذَا ، ثُمَّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ تَوَضَّأَ مِثْلَ وُضُوءِي هَذَا ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ دَنبِهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَلَا تَعْتَرُوا إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ حُمْرَانَ ، وَلَيْسَ لِأَبِي وَأَيْلٍ مَعْنَى ، هَذَا الْعَلَطُ مِنَ الْوَلِيدِ فِيمَا أَرَى

(1/451)

---

445- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَطْرِفٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ صَالِحٍ قَالَ : قَالَ لِي سَهْلُ بْنُ حَنِيفٍ أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَقَدْ عَلَّمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلَّمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ قُلْتَ فِي الْقِتَالِ قَالَ : لَا وَلَكِنْ فِي صُفُوفِ الصَّلَاةِ قَالَ فَقَوْلُهُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا قُلْتَ فِي الرِّبَاطِ قَالَ : لَا وَلَكِنْ فِي الْجُلُوسِ بِالْمَسَاجِدِ أَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ . إِقَالَ أَبِي : ، إِنَّمَا هُوَ : دَاوُدُ وَ ، عَنْ أَبِي إِمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ فِي قَوْلِهِ

(1/452)

---

446- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ الْوَلِيدُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَانَ بْنِ ثَابِتِ ابْنِ ثَوْبَانَ عَنْ الثَّقَلَانِ عِنْدَهُ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ عِبَادَةَ بْنِ نَسِيٍّ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَانَ ابْنَ غَنَمٍ يَقُولُ سَأَلْتُ مَعَاذَ بْنَ جَبَلٍ عَنْ رَجُلٍ صَلَّى بغيرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ فَقَالَ مَعَاذُ لَيْسَ الْأَذَانُ وَالْإِقَامَةُ مِنْ فِرْضِ الصَّلَاةِ الَّتِي افْتَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْكَ ، إِنَّمَا هُوَ : خَيْرٌ يَدْعَى بِهِ إِلَيْهَا وَفَضْلٌ يُؤْخَذُ بِهِ . إِقَالَ أَبِي : هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يَذْكُرْ اسْمَهُ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ الْأَزْدِيِّ وَهُوَ حَدِيثٌ مِنْكَ يُحَدِّثُ بِمِثْلِ هَذَا الْحَدِيثِ

(1/453)

---

447- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ الْجَرْمِيِّ ، عَنْ أَبِي أُمَيَّةَ الصَّمْرِيِّ ، قَالَ : قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ سَفَرٍ ، فَيَقَالُ : أَلَا تَنْتَظِرُ الْعَدَاءَ قُلْتُ : إِنِّي صَائِمٌ قَالَ : تَعَالَ أَحْبِرَكَ عَنِ الْمُسَافِرِ ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَصَعَ عَنْهُ الصِّيَامَ

وَنِصْفَ الصَّلَاةِ  
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ الْكَعْبِيِّ

(1/454)

448- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ حَدَّثَنَا بِهِ عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ عُمَرَ الدِّمَشْقِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ سُمَيْعٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سَلَمَةَ النَّصْرِيِّ الكُوفِيِّ ، عَنْ طَرْفَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى ، قَالَ : سَأَقْرَأُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَفْرَةً ، كَانَ يُصَلِّي الطُّهْرَ ، وَلَوْ وَصَّعَتْ جَنَابًا فِي الرَّمْضَاءِ لَأُصَحَّحَهُ ، وَيُطِيلُ الْقِرَاءَةَ فِي أَوَّلِ رَكْعَةٍ مَا يَسْمَعُ وَقَعَ الْأَفْدَامَ حَتَّى يَنْقَطَعَ صَوْتُهَا ، ثُمَّ يَجْعَلُ الثَّانِيَةَ أَقْصَرَ مِنَ الْأُولَى ، وَالثَّلَاثَةَ أَقْصَرَ مِنَ الثَّانِيَةِ ، وَالرَّابِعَةَ كَذَلِكَ ، وَالْعَصْرَ قَدْرَ مَا يَسِيرُ الرَّابِعُ فَزَسَخِينَ أَوْ ثَلَاثَةَ ، وَيُطِيلُ فِي الْأُولَى وَيُقْصِرُ فِي الثَّانِيَةِ وَالثَّلَاثَةِ

إِقَالَ أَبِي : أَحْسِبُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جُرَّادَةَ ، وَمُعَاوِيَةَ بْنِ سَلَمَةَ لَمْ يَذْكُرْ طَرْفَةَ ، فَأَرَى أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ سَلَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُرَّادَةَ ، وَمِنْ الْإِسْنَادِ مُحَمَّدُ بْنُ جُرَّادَةَ  
أَقُلْتُ : مَا حَالُ مُعَاوِيَةَ بْنِ سَلَمَةَ  
إِقَالَ : أَرَى حَدِيثَهُ مُسْتَقِيمًا

(1/455)

449- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ! رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي دَاوُدَ الْحَرَّانِيُّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْحَزْرِيِّ ، عَنْ زِبَادِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ أَنَّ أَعْمَى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : إِنِّي أَسْمَعُ التَّدَاءَ وَلَعَلِّي أَنْ لَا أَجِدَ قَائِدًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا سَمِعْتَ التَّدَاءَ فَاجِبْ دَاعِيَ اللَّهِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ ، وَأَبُوهُ ضَعِيفٌ جَدًّا

(1/456)

450- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ! رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونِ الرَّقِّيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ الْحَرَّانِيِّ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ مِقْسَمٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُؤْتِرُ بِسَبْعٍ وَخَمْسٍ ، وَلَا يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِسَلِيمٍ وَلَا بِكَلَامٍ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(1/457)

---

451- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي حَسَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَدَّثَهُمْ ذَاتَ لَيْلَةٍ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، فَلَمْ يَقُمْ فِيهَا إِلَّا إِلَى عَظْمِ صَلَاةٍ إِقَالَ أَبِي : يَرُوي هَذَا الْحَدِيثَ أَبُو هَلَالٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي حَسَانَ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِوْحَدِيْثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَشْبَهَ لِأَنَّهُ قَدْ تَابَعَهُ هِشَامُ الدِّسْتَوَائِيْ وَعَمْرُو بْنُ الْحَرِثِ

(1/458)

---

452- وَسَمِعْتُ أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ وَحَدَّثَنَا : عَنْ مُؤَمَّلِ بْنِ إِهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِيْنَةَ ، وَهِيَ مُحَمَّمَةٌ ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ فَعُودًا ، فَقَالَ : صَلَاةُ الْقَاعِدِ عَلَى النَّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ ، فَتَجَسَّمَ النَّاسُ الصَّلَاةَ قِيَامًا إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَطًّا

(1/459)

---

453- وَسَمِعْتُ أَبِي يَذْكُرُ : حَدِيثَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشَارَ فِي الصَّلَاةِ بِأَصْبُعِهِ إِقَالَ أَبِي : اخْتَصَرَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ هَذِهِ الْكَلِمَةَ مِنْ حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ أَنَّهُ صَعَفَ فَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِقَالَ أَبِي : أَخْطَأَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي اخْتِصَارِهِ هَذِهِ الْكَلِمَةَ ، لِأَنَّ عَبْدَ الرَّزَّاقِ اخْتَصَرَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ وَأَدْخَلَهُ فِي بَابِ : مَنْ كَانَ يُشِيرُ بِأَصْبُعِهِ فِي التَّشَهُدِ ، وَأَوْهَمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِتْمَا أَشَارَ بِيَدِهِ فِي التَّشَهُدِ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ هُوَ إِقُلْتُ لِأَبِي : فَإِشَارَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ كَانَ فِي الصَّلَاةِ ، أَوْ قَبْلَ دُخُولِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ إِقَالَ : أَمَا فِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ لَا يَدُلُّ عَلَى سَيِّئٍ مِنْ هَذَا

(1/460)

---

454- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عُبَيْدَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَتْلِ الْأَسْوَدِيِّنَ فِي الصَّلَاةِ : الْحَيَّةَ وَالْعَقْرَبَ إِقَالَ : هَذَا حَطًّا ، إِتْمَا هُوَ يَحْيَى ، عَنْ صَمَّصَمِ بْنِ جَوْسٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

اقلت لهما : الخطأ ممن هو  
أقالا : من أيوب ، حدث به مرة على الصحة عن صمصم ، ومرة على الخطأ

(1/461)

---

455- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُوسَى بْنُ دَاوُدَ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي  
سَلَمَةَ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَتْسِ ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
صَلَّى فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ مَا حَدَّثَنَا بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ،  
عَنْ رَجُلٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/462)

---

456- حاشية

(1/463)

---

457- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ بْنُ مُسْلِمٍ الْعَجَلِيُّ ، عَنْ  
أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبِيعٍ ، عَنْ غَامِرِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ مَا  
اصْطَفَوْا عَلَيْهِ إِلَّا بِسَهْمَةٍ  
إِقَالَ أَبِي : كَذَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ ، وَإِنَّمَا هُوَ أَبُو بَكْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ  
رُفَيْعٍ

(1/464)

---

458- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ شَبَابَةُ ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ  
سَمْعَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا  
أَفْتَحَ الصَّلَاةَ ، نَشَرَ أَصَابِعَهُ نَشْرًا  
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا رَوَى عَلَى هَذَا اللَّفْظِ يَحْيَى بْنُ يَمَانَ وَوَهُمَ وَهَذَا بَاطِلٌ

(1/465)

---

459- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ يَزِيدَ الصُّدَائِيُّ ، عَنْ  
أَبِيهِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ فَرْوَجٍ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ،  
قَالَ : بَيْتٌ عِنْدَ مَيْمُونَةَ خَالَتِي ، وَكَانَتْ لِبَيْتِهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وسلم ، فَأَعْفَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَمِثُ عِنْدَ رُءُوسِهِمَا ، فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : اللَّهُمَّ بِكَ وَصَعْتُ جَنِّي وَإِيَّاكَ فَوَضَعْتُ أَمْرِي ، أَمِنْتُ بِمَا أَنْزَلْتَ وَبِمَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ ، صَدَقَ اللَّهُ وَبَلَغَ الْمُرْسَلُونَ ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ أَعْفَى هُنَيْبَةَ ، ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ ثَلَاثًا تَلَاثًا ، وَمَسَحَ رَأْسَهُ وَتَصَحَّ فَرَجَهُ بِالْمَاءِ ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى فَقَرَأَ سُورَةَ الْمَائِدَةِ ، وَالتَّحْلِ ، وَإِنَّا فَتَحْنَا ، ثُمَّ رَفَدَ هُنَيْبَةَ ، ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ دُونَ ذَلِكَ الْوُضُوءِ ، كُلَّ ذَلِكَ لَا يَغْمِسُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَإِبْرَاهِيمُ هَذَا هُوَ مَجْهُولٌ

(1/466)

460- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَانَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ، أَنَّ رَجُلًا مَاتَ عَلَى عَهْدِ عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ ، وَقَالَ لِأَصْحَابِهِ : صَلُّوا  
إِقَالَ أَبِي : كَذَا رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ  
أَوْرَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ يَحْيَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي عَمْرَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ

(1/467)

461- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ فِي عَشْرَةِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صِفَةِ صَلَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَرَفَعَ الْيَدَيْنِ فَقَالَ : رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ الْحَرِّ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ وَالْحَدِيثُ أَصْلُهُ صَحِيحٌ ، لِأَنَّ فُلَيْحَ بْنَ سُلَيْمَانَ قَدْ رَوَاهُ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ  
إِقَالَ أَبِي : فَصَارَ الْحَدِيثُ مَرْسَلًا

(1/468)

462- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ : سَمِعَهُ مِنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ فُلَيْحِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ حُيَيْنِ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ سَمِعَ الْمُؤَدَّنَ  
إِقَالَ أَبِي : وَجَدْتُ فِي كِتَابِ سَعِيدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغَيْرَةِ ، عَنْ حُكَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : وَرَوَاهُ اللَّيْثُ ، عَنْ حُكَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ



عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
إِقَالَ أَبِي : وَاللَّبِثُ ثَقَّةٌ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُغِيرَةِ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ  
إَقُلْتُ لِأَبِي : أَبُو هُرَيْرَةَ أَشْبَهُهُ أَوْ سَعْدُ  
إِقَالَ : قَدْ اتَّفَقَ تَفْسَانِ عَلَى عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَهُوَ أَشْبَهُهُ

(1/469)

---

463- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو سُفْيَانَ الْحَمِيرِيُّ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ  
حُسَيْنٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى قَبْرِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ وَجَمَاعَةٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ،  
عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِأَبِيهِ

(1/470)

---

464- سَأَلْتُ أَبِي عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْنٍ أَنَّهُ صَلَّى قَاعِدًا.  
أُورِوَاهُ أَصْحَابُ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ كَثِيرٍ بِنِ السَّائِبِ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ  
لَيْدٍ وَحَمَادِ بْنِ سَلْمَةَ الْقَلْبِيهِ فَقَالَ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ كَثِيرٍ بِنِ السَّائِبِ

(1/471)

---

465- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثَ : أَبِي خَالِدِ الْأَحْمَرِ ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ زَيْدِ  
بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
قَالَ : إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ فَإِذَا قَرَأَ قَانُصُوا  
إِقَالَ أَبِي : لَيْسَ هَذِهِ الْكَلِمَةُ بِالْمَحْفُوظِ ، وَهُوَ مِنْ تَخَالِيفِ ابْنِ عَجْلَانَ ، وَقَدْ  
رَوَاهُ خَارِجُهُ بْنُ مُضْعَبٍ أَيْضًا وَتَابِعَ ابْنُ عَجْلَانَ ، وَخَارِجُهُ أَيْضًا لَيْسَ بِالْقَوِيِّ

(1/472)

---

466- وَقَالَ أَبِي : ذَاكَرْتُ أَبَا زُرْعَةَ بِحَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُهُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ  
بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا سَلَّمَ مِنَ الصَّلَاةِ ، قَالَ : اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلَا  
مُعْطِيٍّ لِمَا مَنَعْتَ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ  
إِقُلْتُ : قَدْ رَأَيْتِي أَمْرٌ هَذَا الْحَدِيثِ ، لِأَنَّ النَّاسَ يَرُؤُونَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو ،  
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْحِ عَلَى  
الْخَفَيْنِ ، فَتَابَعَنِي عَلَى مَا رَأَيْتِي وَرَأَيْتُهُ تَحْوُ ذَاكَ ، حَتَّى ذَاكَرَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا ،

عَنْ بَعْضِ الْمَدَنِيِّينَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ ، كَمَا رَوَاهُ عَبْدُهُ عَيْرٌ أَنَّ ذَلِكَ لَمْ يَسْتَقِرَّ بَعْدُ عِنْدِي

(1/473)

---

467- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بُرْدُ بْنُ سَيَّانٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ كَانَ يَصَلِي فَاَسْتَفْتَحَتِ الْبَابَ ، فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفَتَحَ الْبَابَ وَمَضَى فِي صَلَاتِهِ ، فَقُلْتُ لِأَبِي : مَا حَالُ هَذَا الْحَدِيثِ ، فَقَالَ أَبِي : لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ أَحَدٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرَ بُرْدٍ ، وَهُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، لَيْسَ يَحْتَمِلُ الرَّهْرِيُّ مِثْلَ هَذَا الْحَدِيثِ ، وَكَانَ بُرْدٌ يَرَى الْقَدْرَ

(1/474)

---

468- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو كَرِيبٍ ، عَنِ وَكَيْعٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ ، عَنِ خَالِدٍ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ مَرَّةً : عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ سَجَدَ فِي النَّجْمِ ، وَأَوْرَوَاهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَوْرَوَاهُ ابْنُ أَبِي فَدِيكٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَوْبَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَذَا رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ ، قَالَ أَبِي : هَذَا الصَّحِيحُ

(1/475)

---

469- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَالِكٌ ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي النَّوْبِ الْوَاحِدِ ، فَقَالَ : أَوْكَلِكُمْ يَجِدُ تَوْبَيْنِ ، وَأَوْرَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : كِلَاهُمَا صَحِيحٌ قَدْ رَوَى عَقِيلٌ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، وَأَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَعَهُمَا

(1/476)

---

470- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ أَبُو مُصْعَبٍ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عِمْرَانَ ،  
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ فِي رَكَعَتِي الطَّوَافِ بِسُورَتِي الْإِخْلَاصِ : قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ،  
وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ،  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(1/477)

---

471- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ مَعْنُ بْنُ عِيسَى ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَعْقُوبَ  
الرَّمَعِيِّ ، عَنِ الصَّلْتِ بْنِ سَالِمٍ مَوْلَى طَلْحَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، أَنَّ مَوْلَى  
لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْحَطَّابِ ، أَخْبَرَهُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، عَنْ  
أَبِي الدَّرْدَاءِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ صَلَّى الصُّحَى  
سَجْدَتَيْنِ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْعَافِلِينَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ  
إِقَالَ لَأَبِي : مَوْلَى لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، مَنْ هُوَ  
رَبِذُ بْنُ أَسْلَمَ فِيمَا أَرَى

(1/478)

---

472- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ أَبُو مُصْعَبٍ ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ رَبِذِ بْنِ عَلِيٍّ  
، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُكَّانَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَيَّ مِائَةَ فَكَبَّرَ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ عَبْدُكَ وَابْنُ أُمَّتِكَ ، احْتَاجُ إِلَى  
رَحْمَتِكَ وَأَنْتَ أَعْنَى عَنْ عَذَابِهِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، لَا أَصْلَ لَهُ

(1/479)

---

473- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ أَبُو مُصْعَبٍ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عِمْرَانَ ،  
عَنْ ابْنِ أَخِي الرَّهْرِيِّ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ فِي رَكَعَتِي الْفَجْرِ : قُلْ يَا أَيُّهَا  
الْكَافِرُونَ ، وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ بِهَذَا الْإِسْتِدَارِ

(1/480)

---

474- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ، عَنِ الصَّخَّاکِ بْنِ عُثْمَانَ ،  
عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ وَتَحَنُّ مَعَهُ ، إِذْ جَاءَ ضِمَامُ بْنُ ثَعْلَبَةَ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ عَلَى

جَمَل لَه ، فَقَالَ : أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ ؟  
 إِقَالُوا : هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ مَسْأَلَةٍ  
 وَمُعْطَيْتُكَ عَلَيَّ ، أَنْشِدُكَ بِرَبِّ مَنْ قَبْلَكَ وَرَبِّ مَنْ بَعْدَكَ أَلَيْسَ أُرْسَلُ إِلَى النَّاسِ ؟  
 إِقَالَ : نَعَمْ يُنَمَّ عَادَ عَلَيْهِ الْمَسْأَلَةُ ، قَالَ : اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تَأْمُرَ النَّاسَ بِالصَّلَاةِ  
 الْحَمْسِ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ؟  
 إِقَالَ : نَعَمْ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ  
 إِقَالَ أَبِي : هَذَا وَهُمْ ، إِنَّمَا رَوَاهُ اللَّيْثُ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ  
 اللَّهِ بْنِ أَبِي نَعْمٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ أَشْبَهُهُ

(1/481)

---

475- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ أَشْعَثِ بْنِ سَوَارٍ ، عَنْ  
 بُكَيْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ ، عَنْ حَنْشِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ ، عَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبُدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ صَلَّى خَلْفَ الصَّفِّ وَحْدَهُ  
 إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ بَعْضُ الْكُوفِيِّينَ ، عَنْ أَشْعَثِ ، عَنْ بُكَيْرٍ ، عَنْ وَابِصَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 إِقَالَ أَبِي : أَمَا عُمَرُ فَمَحَلُّهُ الصَّدَقُ ، وَلَوْلَا تَدْلِيْسُهُ لِحُكْمِنَا ، إِذْ جَاءَ بِالزِّيَادَةِ ، غَيْرِ  
 أَنَّا نَخَافُ أَنْ يَكُونَ أَخْذُهُ عَنْ غَيْرِ ثِقَةٍ وَأَشْعَثُ هُوَ أَشْعَثُ  
 إِقَالَ : حَنْشٌ أَدْرَكَ وَابِصَةَ  
 إِقَالَ : لَا أَبْعُدُهُ

(1/482)

---

476- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَبْدِ  
 الْمَلِكِ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : يَوْمَ الْقَوْمِ أَفْرَوْهُمْ  
 لِلْقُرْآنِ  
 أَقُلْتُ لِأَبِي : مَنْ عَبْدُ الْمَلِكِ هَذَا ؟  
 إِقَالَ : مَجْهُولٌ

(1/483)

---

477- سَمِعْتُ أَبِي حَدَّثَنَا عَبِيسَ قَالَ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ ، عَنْ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْكُتَّانِيِّ قَالَ سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ جَمَعَ عَمْرُ بْنُ  
 الْخَطَّابِ النَّاسَ فِي رَمَضَانَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي بَكْرٍ ، كَعَبٍ .  
 إِقَالَ أَبِي : قَالَ عَبِيسُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ وَأَخْطَأَ ، إِنَّمَا هُوَ : مُحَمَّدُ بْنُ  
 يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَخَبَّرْتَهُ فَلَمْ يَرْجِعْ

(1/484)

---

478- وسألت أبي عن حديث ! رواه سويد بن سعيد ، عن يحيى بن سليم الطائفي ، عن إسماعيل بن أمية ، وعبيد الله بن عمر ، عن تافع ، عن ابن عمر ، قال : رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للنساء في التصفيق في الصلاة ، وللرجال في التسيح  
إقال أبي : هذا حديث منكرو بهذا الإسناد

(1/485)

---

479- وسألت أبي عن حديث ! رواه هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء ، عن أبي واقد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : قال الله عز وجل : إنا أنزلنا القرآن لإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، ولو كان لابن آدم وادٍ أحب أن يكون له واديان ، ولو كان له واديان أحب أن يكون له ثالث ، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ، ويثوب الله على من تاب  
إقال أبي : روى هذا الحديث ابن أبي فديك ، عن ربيعة بن عثمان ، عن زيد بن أسلم ، عن أبي مرواح ، عن أبي واقد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وحديث هشام أشبهه

(1/486)

---

480- وسألت أبي عن حديث ! رواه يوسف بن محمد بن المنكدر ، عن أبيه ، عن جابر ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأى رجلاً مُعَيَّرَ الخلق ، خرَّ ساجدًا شكرًا لله ، وإذا رأى الفردَ خرَّ ساجدًا لله ، وإذا قام من منامه خرَّ ساجدًا لله  
إقال أبي : هذا حديث منكرو

(1/487)

---

481- وسألت أبي عن حديث ! رواه عبد الرحمن بن بشر بن الحكم ، عن مالك بن سعيد ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة : أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر ببناء المساجد في الدور  
إقال أبي : إنما يروى عن عروة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مرسل

(1/488)

---

482- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ رَوَّادُ بْنُ الْجَرَّاحِ ، عَنْ شَرِيكِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ التَّمِيمِيِّ ، عَنِ الْبَرَاءِ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَجَدَ حَوَى حَتَّى يَرَى بَيَاضَ إِبْطَيْهِ إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ

(1/489)

---

483- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ عَبَّاسِ الْخَلَالِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ صَالِحِ الْوُحَاظِيِّ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَثُومٍ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَيَّ جِنَازَةً فَكَبَّرَ عَلَيْهَا أَرْبَعًا ، ثُمَّ أَتَى قَبْرَ الْمَيِّتِ فَحَنَّنَا عَلَيْهِ مِنْ قِبَلِ رَأْسِهِ ثَلَاثًا إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ

(1/490)

---

484- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ ، عَنِ الدَّرَّاورِدِيِّ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ فِي رُكْعَتَيْ الْمَغْرِبِ بِالصَّحْفِ إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ

(1/491)

---

485- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَوْ يَعْلَمُ الْمُتَحَلِّفُونَ عَنْ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ أَبَانُ ، وَشَيْبَانُ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ بَحْنَسِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، وَالصَّحِيحُ عِنْدِي ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ، مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَيْسَى ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : أَشْبَهُهُ عِنْدِي عَنْ بَحْنَسِ ، وَأَخَافُ أَنَّ عَيْسَى إِنَّمَا صَحَّفَ فِيهِ ، وَأَرَادَ بَحْنَسَ إِقَالَ أَبِي زُرْعَةَ : إِنَّ مُسْلِمَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ رَوَى عَنْ أَبَانٍ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَيْسَى إِقَالَ : أَخَافُ أَنْ يَكُونَ غَلَطَ مُسْلِمٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ أَبَانٍ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ بَحْنَسِ وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ مُسْلِمٍ

(1/492)

---

486- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ عُمَرَ ، عَنِ  
الزُّهْرِيِّ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ  
ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا اسْتَأْذَنْتَ امْرَأَةً أَحَدِكُمْ  
إِلَى الْمَسْجِدِ فَلْيَأْذِنْ لَهَا  
أَقْفَالًا : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ  
ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/493)

---

487- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ ،  
عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَسْوَأُ النَّاسِ سَرِقَةً : الَّذِي يَسْرِقُ صَلَاتَهُ الْحَدِيثَ  
إِقَالَ أَبِي : كَذَا حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى ، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا رَوَى عَنِ الْوَلِيدِ هَذَا  
الْحَدِيثَ غَيْرَهُ  
إِوَقْدٌ غَارِضُهُ حَدِيثٌ حَدَّثَنَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ أَبِي  
الْعَشِيرِينَ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَسْوَأُ النَّاسِ سَرِقَةً

(1/494)

---

قُلْتُ لِأَبِي : فَأَيُّهُمَا أَشْبَهُ عِنْدَكَ  
إِقَالَ : جَمِيعًا مُنْكَرِينَ ، لَيْسَ لِوَاحِدٍ مِنْهُمَا مَعْنَى  
إِقَالَ : لِمَ ؟  
إِقَالَ : لِأَنَّ حَدِيثَ ابْنِ أَبِي الْعَشِيرِينَ لَمْ يَرَوْهُ أَحَدٌ سِوَاهُ وَكَانَ الْوَلِيدُ صَفَّفَ كِتَابَ  
الصَّلَاةِ وَلَيْسَ فِيهِ هَذَا الْحَدِيثُ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ،  
قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ السُّوَيْدِيُّ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ كَمَا رَوَاهُ الْحَكَمُ بْنُ  
مُوسَى  
إِقَالَ لِأَبِي زُرْعَةَ : مَنْ السُّوَيْدِيُّ  
إِقَالَ : رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِنَا

(1/495)

---

488- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ التُّعْمَانُ بْنُ الْمُنْذِرِ ، عَنِ مَكْحُولٍ ، عَنِ  
عَنْبَسَةَ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ حَاقَطَ عَلَيَّ  
ثِنْتِي عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ نُبِيَّ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ  
إِقَالَ أَبِي : لِهَذَا الْحَدِيثِ عَلَيْهِ : رَوَاهُ ابْنُ لَهَيْعَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى ، عَنِ  
مَكْحُولٍ ، عَنْ مَوْلَى لِعَنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ عَنْبَسَةَ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ ، عَنِ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

إِقَالَ أَبِي : هَذَا دَلِيلٌ أَنَّ مَكْحُولًا لَمْ يَلْقَ عَبَسَةَ ، وَقَدْ أَفْسَدَهُ رِوَايَةُ ابْنِ لَهَيْعَةَ  
إَقُلْتُ لِأَبِي : لِمَ حَكَمْتَ بِرِوَايَةِ ابْنِ لَهَيْعَةَ  
إِقَالَ : لِأَنَّ فِي رِوَايَةِ ابْنِ لَهَيْعَةَ زِيَادَةَ رَجُلٍ ، وَلَوْ كَانَ نُفْصَانُ رَجُلٍ كَانَ أَسْهَلَ  
عَلَى ابْنِ لَهَيْعَةَ حِفْظُهُ

(1/496)

489- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مَسْلَمٍ ، عَنْ ابْنِ ثَوْبَانَ عَنْ  
إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ أَنْ سَعِدًا كَانَ يُوْتِرُ بِرَكْعَةٍ وَيَقُولُ ثَلَاثَ  
أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ وَاحِدَةٍ وَخَمْسَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ ثَلَاثٍ وَسَبْعَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ خَمْسٍ وَمَا  
كَانَ أَكْثَرَ فَهُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ .  
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا يَرَوِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمِّهِ ، عَنْ سَعْدٍ أَنَّهُ كَانَ يُوْتِرُ  
بِوَاحِدَةٍ وَمَا ذَكَرَ الْخَمْسَ وَالسَّبْعَ فَإِنَّمَا يَرَوِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَرَجِ ،  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَوْلُهُ

(1/497)

490- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْفِرْيَابِيُّ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ،  
عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :  
الْوُتْرُ حَقٌّ فَمَنْ شَاءَ أُوتِرَ بِثَلَاثٍ وَمَنْ شَاءَ أُوتِرَ بِخَمْسٍ  
أَوْ رَوَاهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ ،  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا أَيُّوبَ  
إَقُلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَصَحُّ ، مُرْسَلٌ أَوْ مُتَّصِلٌ  
إِقَالَ : لَا هَذَا وَلَا هَذَا ، هُوَ مِنْ كَلَامِ أَبِي أَيُّوبَ  
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَقَدْ أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ  
، فَقَالَ : عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَوْ رَوَى بَكْرُ بْنُ وَاثِلٍ ، وَالرُّبَيْدِيُّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصٍ ، وَسُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ ،  
وَوُهَيْبٌ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، فَقَالُوا كُلُّهُمْ : عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي  
أَيُّوبَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَأَمَّا مَنْ وَقَفَهُ فَأَبْنُ عُيَيْنَةَ ، وَمَعْمَرٌ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، وَسُعَيْبُ بْنُ أَبِي  
حَمْرَةَ

(1/498)

491- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَقِيَّةُ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ  
سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً  
مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ وَغَيْرِهَا فَقَدْ أَدْرَكَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ الْمَنُّ وَالْإِسْتَادُ ، إِنَّمَا هُوَ الرَّهْرِيُّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةِ رَكْعَةً فَقَدْ



أَدْرَكَهَا  
أَوْ أَمَا قَوْلُهُ : مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ فَلَيْسَ هَذَا فِي الْحَدِيثِ ، فَوَهُمَ فِي كِلَيْهِمَا

(1/499)

492- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى ، عَنْ أَبِي صَمْرَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَكُوفٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يُصَلُّونَ فِي الصُّفُوفِ الْأُولَى  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ بِهِدَا الإِسْنَادِ ، الصَّحِيحُ ، مَا رَوَاهُ الدَّرَاوَرْدِيُّ ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُثَيْنٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/500)

493- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ قَرَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاةٍ جَهَرَ فِيهَا بِالْفِرَاءَةِ ، فَلَمَّا سَلَّمَ ، قَالَ : هَلْ قَرَأَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مَعِيَ إِنِقًا ؟ الْحَدِيثُ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، خَالَفَ الْأَوْزَاعِيُّ أَصْحَابَ الرَّهْرِيِّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ إِنَّمَا رَوَاهُ النَّاسُ عَنِ الرَّهْرِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا أَكِيمَةَ يُحَدِّثُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/501)

494- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ شَدَّادِ أَبِي عَمَّارٍ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : أَمِمُّ عَلِيِّ الْحَدِّ فَقَالَ : أَتَوَصَّلْتَ جِئِنَ أَقْبَلْتُ ؟  
إِقُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : وَصَلْتِ مَعَنَا ؟  
إِقُلْتُ : نَعَمْ قَالَ : فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ عَفَا عَنْكَ  
إِقُلْتُ لِأَبِي : رَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ شَدَّادِ أَبِي عَمَّارٍ ، عَنْ وَائِلَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَيُّهُمَا أَصَحُّ ؟  
إِقَالَ : الْأَوْزَاعِيُّ أَعْلَمُ بِهِ ، لِأَنَّ شَدَّادًا دِمَشْقِيُّ وَقَعَ إِلَى الْيَمَامَةِ ، وَالْأَوْزَاعِيُّ مِنْ أَهْلِ بَلَدِهِ ، وَالْأَوْزَاعِيُّ أَفْهَمُ بِهِ ، وَأَهْلُ الْيَمَامَةِ يَرُوءُونَ عَنْهُ ثَلَاثَةَ أَحَادِيثَ يَقُولُونَ : عَنْ شَدَّادٍ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، أَحَدَهَا هَذَا  
إِقَلْتُ : وَالْآخِرَانِ هُمَا اللَّذَانِ رَوَاهُمَا الْأَوْزَاعِيُّ ؟  
إِقَالَ : هَذَا سَوَى ذَاكَ ، غَيْرَ أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ مُسْلِمٍ يَحْكِي عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنِ شَدَّادِ بْنِ وَائِلَةَ وَرَوَى عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ شَدَّادِ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، فَقَدْ اتَّفَقَتْ رَوَايَةُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، مَعَ رَوَايَةِ عِكْرَمَةَ

بْنِ عَمَارٍ ، وَالْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ كَثِيرُ الْوَهْمِ ، وَالَّذِي عِنْدِي أَنْ الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي  
أَمَامَةَ أَشْبَهَ ، وَأَنْ الْوَلِيدُ وَهَمَ فِي ذَلِكَ

(1/502)

---

495- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَدِيِّ بْنِ زَيْدٍ قَالَ  
أَدْرِكُ أَبُو الدَّرْدَاءِ رُكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ فَ.  
إَقْلْتُ لِأَبِي : الْوَلِيدُ هُوَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ زَيْدٍ أَوْ عَثْمَانَ بْنِ زَيْدٍ فَقَالَ هُوَ عَثْمَانُ بْنُ  
زَيْدٍ كَتَبَهُ أَبِي بِخَطِّهِ

(1/503)

---

496- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ،  
عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : ثَلَاثَةٌ لَا تُقِيلُ لَهُمْ صَلَاةً ، وَلَا  
تُرْفَعُ لَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ حَسَنَةٌ : الْعَبْدُ الْأَبْقَى حَتَّى يَرْجِعَ ، وَالْمَرْأَةُ السَّخِيطُ عَلَيْهَا  
رَوْجُهَا حَتَّى يَرْضَى ، وَالسَّكْرَانُ حَتَّى يَصْحُوَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، لَمْ يَرَوْهُ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ عَيْرُ زُهَيْرٍ

(1/504)

---

497- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي  
عَرْوَبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : بَيْنَا  
نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ  
أَكْبَرُ فَقَالَ : عَلَى الْفِطْرَةِ فَاثْبَدْرْنَا ، قَادًا رَاعِي عَنَمٍ  
إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بِهِ هَكَذَا ، وَحَدَّثَنَا أَيضًا ابْنُ نُفَيْلٍ ، عَنْ خُلَيْدٍ ، عَنْ  
قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : حَدِيثٌ سَعِيدٍ أَشْبَهُهُ

(1/505)

---

498- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ ، وَعَنْ مَا يَرَوِيهِ : يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، عَنْ  
ابْنِ عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِأَلْفَمَةِ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ أَحْفَظُ  
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي  
عَرْوَبَةَ كَمَا يَرَوِيهِ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، بِأَلْفَمَةِ فِي الْإِسْنَادِ

(1/506)

---

499- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُوسَى بْنُ أَيُّوبَ النَّصِيبِيُّ ، عَنْ أَبِي ضَمْرَةَ  
أَنَسِ بْنِ عِيَاضٍ ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذِيَابٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ  
اللَّهِ بْنِ أَبِي الرِّقَادِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ صَلَّى بِنَا صَلَاةَ  
الْمَغْرِبِ فَسَلَّمَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ ، فَسَبَّحَ بِهِ النَّاسُ ، فَقَامَ فَصَلَّى رُكْعَةً أُخْرَى ، ثُمَّ  
سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَ السَّلَامِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ : عُمَرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، قَالَ : صَلَّى بِنَا أَنَسِ بْنِ  
مَالِكٍ  
إِقُلْتُ لِأَبِي : مِمَّنِ الْخَطَأُ ؟  
إِقَالَ : مِنْ مُوسَى

(1/507)

---

500- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنِ ابْنِ مُحَرَّرٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ  
الْأَصَمِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ يَسْجُدُ عَلَى كُورِ  
الْعِمَامَةِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، وَابْنُ مُحَرَّرٍ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ

(1/508)

---

501- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ ،  
عَنْ خَالِهِ أَبِي رَجَاءٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ يَسَالِمٍ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ  
شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، وَأَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فِي صَلَاتِهِ حَتَّى يُخَيَّلَ إِلَيْهِ ،  
أَنَّهُ قَدْ أُحْدِثَ فَلَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَجِدَ رِيحًا أَوْ يَسْمَعَ صَوْتًا  
اسْمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا خَطَأٌ

(1/509)

---

502- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ  
أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي الْقِرَاءَةِ  
خَلْفَ الْإِمَامِ  
إِقَالَ أَبِي : وَهَمَّ فِيهِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ، وَالْحَدِيثُ مَا رَوَاهُ خَالِدُ الْحِذَاءِ ، عَنْ  
أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/510)

---

503- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عَزَبَةَ ، عَنْ ابْنِ يَسَافٍ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَدَّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ، قَالَ أَبِي : أَنْكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ إِذْ كَانَ عُمَارَةُ ، عَنْ ابْنِ يَسَافٍ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ ، وَلَمْ أَدْرِ مَنْ ابْنُ يَسَافٍ هَذَا فَتَفَكَّرْتُ فِيهِ ، فَإِذَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ قَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عَزَبَةَ ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ أَبِي : وَهُوَ ابْنُ يَسَافٍ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَدَّنَ ، قَالَ أَبِي : أَمَا ابْنُ يَسَافٍ فَأَرَى أَنَّهُ حُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَسَافٍ ، وَتَسَبَّهَ إِلَى جَدِّهِ ، وَلَمْ يَسْمَعْ حُبَيْبٌ مِنْ مُعَاوِيَةَ شَيْئًا ، فَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ قَدْ دَخَلَ لِإِسْمَاعِيلِ بْنِ عِيَّاشٍ حَدِيثٌ فِي حَدِيثِ

(1/511)

---

504- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَيُّوبُ بْنُ سُؤَيْدٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَهْلٍ ، جَدِّ بَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، قَالَ : مَرَّ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ يُصَلِّي بَعْدَ الصُّبْحِ ، فَقَالَ لَهُ : يَا قَيْسُ مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ ؟ قَالَ : يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي دَخَلْنَا الْمَسْجِدَ وَأَنْتَ تُصَلِّي ، وَلَمْ أَكُنْ رَكَعْتُ رَكَعَتِي الْقَجْرَ ، فَرَكَعْتُهُمَا الْإِنِّ ، فَلَمْ يَعْبُدْ ذَلِكَ عَلَيَّ ، قَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَطَاءٌ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ قَهْدٍ

(1/512)

---

505- سُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ هَشِيمٌ وَسُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ وَرَوَى أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ كُلِّهِمْ ، عَنْ أَبِي بَشْرِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي وَحْشِيَةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ أَنَّهُ قَالَ : أَنَا أَعْلَمُ النَّاسَ بِوَقْتِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ كَانَ يَصَلِّيهَا بَعْدَ سَقُوطِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الثَّلَاثَةِ مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ وَرَوَى مُسَدَّدٌ ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ ، عَنْ أَبِي بَشْرِ عَنْ بَشِيرِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ عَنِ النُّعْمَانَ ، عَنْ النَّبِيِّ ( قَالَ أَبُو زُرْعَةَ حَدِيثُ بَشِيرِ بْنِ ثَابِتٍ أَصَحُّ قُلْتُ وَفَقَّ أَبُو زُرْعَةَ لَمَّا قَالَ وَحَكَمَ لِمُسَدَّدٍ بِمَا أَتَى ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ بزيادة رجل في الاسناد وقد حدثنا أحمد بن سنان عن يزيد عن شعبة ، عن أبي بشر عن بشير بن ثابت عن حبيب بن سالم عن النُّعْمَانَ

(1/513)

---

506- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ مَرْثِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ أَنْكَرَ عَلَى عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ تَأْخِيرَهُ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ ، وَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا تَرَالْ أُمَّتِي عَلَى الْفِطْرَةِ مَا لَمْ يُؤَخَّرُوا الْمَغْرِبَ إِلَيَّ اسْتِيبَاكَ النُّجُومِ أَوْ رَوَاهُ حَبِوَهُ ، وَابْنُ لَهْبَعَةَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَسْلَمَ أَبِي عِمْرَانَ النَّجِيبِيِّ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : بَادِرُوا بِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ طُلُوعِ النُّجُومِ  
أَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدِيثٌ حَبِوَهُ أَصَحُّ

(1/514)

507- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُبَيْسُ بْنُ مَيْمُونٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : يَقْطَعُ الصَّلَاةَ : الْكَلْبُ ، وَالْحِمَارُ ، وَالْمَرْأَةُ ، وَالْيَهُودِيُّ ، وَالنَّصْرَانِيُّ ، وَالْمَجُوسِيُّ ، وَالْخَنْزِيرُ  
أَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَعُبَيْسُ شَيْخٌ ضَعِيفٌ الْحَدِيثِ

(1/515)

508- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْيَمَامِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ بَنَى بَيْتًا يُعْبُدُ اللَّهُ فِيهِ مِنْ مَالٍ حَلَالٍ ، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ مِنْ دُرٍّ وَبَاقُوتٍ  
أَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُمْ أَقْلِيٌّ ؛ وَلَمْ يُشْبِعِ الْجَوَابَ وَلَمْ يُبَيِّنْ عِلَّةَ الْحَدِيثِ يَأْكَثَرُ مِمَّا ذَكَرَهُ  
إِوَالِذِي عِنْدِي : أَنَّ الصَّحِيحَ عَلَى مَا رَوَاهُ أَبَانُ الْعَطَّارُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ بْنِ السَّكَنِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَعَنْ يَحْيَى ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْفُوفٌ  
أَوْ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هُوَ مَحْمُودُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ يَزِيدَ بْنِ السَّكَنِ

(1/516)

509- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ رِبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَاخْتَلَفَ عَنْهُ :

إَقْرَوَى يَسْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عَزَبَةَ ، عَنْ رِبِيعَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سُوَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ أَبِي حُمَيْدِ السَّاعِدِيِّ ، أَوْ عَنْ أَبِي أَسِيدِ السَّاعِدِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيُسَلِّمْ ، وَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ وَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ

أَبِي حُمَيْدٍ ، وَأَبِي أُسَيْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ ، وَأَبِي أُسَيْدٍ كِلَاهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ أَصَحَّ  
 إِقْلْتُ : لَمْ يَكُنْ أُجْرَحَ أَبُو زُرْعَةَ مِنْ خَالَفَ يَشْرَ بْنَ الْمُفَضَّلِ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ  
 عُمَارَةَ بْنِ عَزْبَةَ وَأَحْسِبُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ وَقَعَ عِنْدَهُ  
 وَأُخْبِرَتَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قِرَاءَةً عَلَيْهِ ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ  
 اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ ، عَنْ رَبِيعَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ  
 سُؤَيْدٍ ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ ، وَأَبِي أُسَيْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَمَا رَوَاهُ  
 سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْخَطَأَ مِنْ بَشْرِ بْنِ الْمَفْضَلِ

(1/517)

510- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ الَّذِي رَوَاهُ سَعِيدُ الْجَرْمِيُّ ، عَنْ أَبِي  
 ثُمَيْلَةَ ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ السُّكْرِيِّ ، عَنْ جَابِرِ الْجَعْفِيِّ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ،  
 عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ السَّلِيِّ ، قَالَ : تَهَيَّأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُصَلِّيَ فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ ، وَأَمَرَ أَنْ يَتَوَضَّأَ مِنْ لَحْوِمِهَا  
 إِقْقَالَ : حَدِيثُ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّازِيِّ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ،  
 عَنْ الْبَرَاءِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصَحَّ

(1/518)

511- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْمُفْرِيُّ ، عَنْ حَيْوَةَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي  
 حَبِيبٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَّاسَةَ ، قَالَ : صَلَّى عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ بِالنَّاسِ  
 فَكَانَ عَلَى تَشْهُدِهِ قَقَامٌ ، فَصَاحَ بِهِ النَّاسُ سُبْحَانَ اللَّهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ ، فَصَلَّى  
 كَمَا هُوَ حَتَّى أَتَمَّ صَلَاتَهُ ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ الَّذِي صَنَعْتُ هِيَ  
 السُّنَّةُ  
 إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأً ، إِنَّمَا هُوَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ  
 إِقْلْتُ : أَمَّا الَّذِي يَرَوِي هَذَا الْحَدِيثَ هُوَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، رَوَى عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي  
 حَبِيبٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَّاسَةَ ، عَنْ عُقْبَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/519)

512- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ،  
 عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا  
 قَاءَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ أَوْ رَعِفَ ، أَوْ قَلَسَ ، فَلْيَنْصَرِفْ فَلْيَتَوَضَّأْ ، ثُمَّ يَبْنِي عَلَى مَا  
 مَضَى مِنْ صَلَاتِهِ مَا لَمْ يَتَكَلَّمْ

إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأُ الصَّحِيحِ : عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ أَبِي  
مُلَيْكَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ

(1/520)

---

513- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى السَّبْتَانِيُّ ، عَنِ ابْنِ  
جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ ، قَالَ : شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِيدَ فَلَمَّا قَصَصِي الصَّلَاةَ ، قَالَ : إِنِّي تَخَطُّبُ قَمَنْ أَحَبَّ أَنْ  
يَجْلِسَ لِلْخُطْبَةِ فَلْيَجْلِسْ وَمَنْ أَحَبَّ فَلْيَرْجِعْ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الصَّحِيحُ مَا حَدَّثَنَا بِهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ هِشَامِ بْنِ يُوسُفَ  
، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ

(1/521)

---

514- سُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدَمِيُّ عَنْ  
الْحَرِثِ بْنِ وَجِيهِ عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ قَالَ كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ( يَصْلُونَ بَيْنَ  
الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ هَذَا يَرَوِيهِ مَالِكُ ابْنِ دِينَارٍ ، عَنْ سَالِمِ

(1/522)

---

515- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَتِيقُ بْنُ يَعْقُوبَ ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ مَنْطُورٍ ،  
عَنْ هِشَامِ بْنِ عَزْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
قَالَ : لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي شُهُودِ الْعَنْمَةِ لَيْلَةَ الْأَرْبَعَاءِ لَأَتَوْهَا وَلَوْ حَبْوًا  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، وَزَكَرِيَّا صَعِيفُ الْحَدِيثِ

(1/523)

---

516- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ يَحْيَى  
بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ بَحِينَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ ، فَلَمَّا تَشَهَّدَ سَجَدَ سَجْدَتِي الْوَهْمِ ، ثُمَّ سَلَّمَ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : إِنَّمَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَالِكِ بْنِ بَحِينَةَ الْأَسَدِيِّ حَلِيفُ بَنِي عَبْدِ  
الْمَطْلَبِ

(1/524)

---

517- سَمِعْتُ أَبِي ذَكَرَ حَدِيثًا حَدَّثَنِي بِهِ عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شَرِيحِ الْحَمَاصِيِّ عَنْ بَقِيَّةِ  
عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي بَشْرِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي سَالِمٍ قَالَ : قَالَ لِي عُبَيْدُ بْنُ عَمِيرٍ لَوْ رَأَيْتَ  
عَنَاقًا تَبْعُرُ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ شُعْبَةُ كَأَنَّهُ لَا يَرَى بِهِ بَأْسًا .  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ : ، عَنْ أَبِي بَشْرِ عَنْ يَوْسُفَ بْنِ مَاهُكٍ

(1/525)

---

518- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا حَدَّثَنَا بِهِ عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شَرِيحِ ، عَنْ بَقِيَّةِ ، عَنْ  
الرُّبَيْدِيِّ ، عَنْ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ كَانَ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَتَيْنِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(1/526)

---

519- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا حَدَّثَنَا بِهِ عَنْ حَيَّوَةَ ، عَنْ بَقِيَّةِ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ  
يَزِيدَ ، عَنْ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
، قَالَ : مَنْ أَدْرَكَ مَعَ الْإِمَامِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ الْجُمُعَةَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(1/527)

---

520- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو كَرِيبٍ ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ الْمِقْدَامِ ،  
عَنْ رَائِدَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنْ  
عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ خَلْدَةَ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى يَرْكَعَ رَكْعَتَيْنِ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَكَذَا قَالَ عَمْرُو بْنُ سُلَيْمٍ ، عَنْ خَلْدَةَ ، وَإِنَّمَا هُوَ عَمْرُو بْنُ  
سُلَيْمِ بْنِ خَلْدَةَ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/528)

---

521- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ ، عَنْ  
شَرِيكِ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَتَتِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، جِبِينَ فَرَعَ مِنَ السُّورَةِ فِي الْفَجْرِ ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ ، قَالَ : إِنَّمَا قَتَتُ  
بِكُمْ لِيَدْعُوا اللَّهَ وَلِتَسْأَلُوا حَوَائِجَكُمْ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا قَوْلُ عُرْوَةَ وَلَيْسَ بِمَرْفُوعٍ

(1/529)



---

522- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو يُوسُفَ يَعْقُوبُ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زَبَادٍ ، عَنْ عَيْسَى ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَ : قَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ الْعَنْ رِعْلًا وَدَكْوَانَ ، وَعَصِيَّةَ عَصَتِ اللَّهُ وَرَسُولَهُ ، وَالْعَنْ أَبَا الْأَعْوَرِ السُّلَمِيِّ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَيْرُ أَبِي يُوسُفَ وَلَمْ يَقْرَأْهُ عَلَيْنَا

(1/530)

---

523- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَّحِ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ لِرَيْتَبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ : إِذَا حَرَجْتَ إِلَى الْمَسْجِدِ لِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ فَلَا تَطْيِبِينَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَطًا ، إِنَّمَا هُوَ بُسْرُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ رَيْتَبِ التَّقْفِيَّةِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/531)

---

524- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَزِيُّ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَابِتِ بْنِ الصَّامِتِ ، قَالَ : جَاءَتَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَى بِنَا فِي مَسْجِدِ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ فَرَأَيْتُهُ وَاصِعًا يَدَيْهِ فِي تَوْبِهِ إِذَا سَجَدَ  
إِوَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ ، عَنْ مَسِيحَةَ بِنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي مَسْجِدِ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ مُلْتَحِقًا فِي كِسَاءٍ ، كَانَ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى الْكِسَاءِ يَقِيهِ بَرْدَ الْحَصْبَاءِ إِذَا سَجَدَ  
إِوَرَوَى إِسْحَاقُ الْقُرَوِيُّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَابِتِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى مِنْهُ مَثَلٌ مَثَلٌ مِنْ حَدِيثِ الْقَعْنَبِيِّ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الصَّحِيحُ حَدِيثُ الْقُرَوِيِّ

(1/532)

---

525- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو غَامِرِ الْعَقْدِيِّ ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِيثَارٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ ثَمَانِيًا جَمِيعًا ، وَسَبْعًا جَمِيعًا  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا وَهُمْ ، رَوَاهُ شُعْبَةُ ، وَحَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، وَحَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، وَسَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِيثَارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ

ابن عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ ، وَالْوَهْمُ يَنْبَغِي أَنْ  
يَكُونَ مِنْ زَكْرِيَّا

(1/533)

---

526- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ رُوِيٍّ عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْأَحْمَرِ ، عَنْ حَجَّاجٍ ، عَنِ  
الْحَكَمِ ، عَنْ مِفْسَمٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ كَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، إِذَا لَمْ يَزَلْ حَتَّى تَزِيغَ الشَّمْسُ ، صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا ، وَإِذَا  
كَانَتْ لَمْ تَزَعْ أَحْرَهَا ، حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهُمَا فِي وَقْتِ الْعَصْرِ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هُوَ خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ أَبُو خَالِدٍ ، عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ  
عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

(1/534)

---

527- قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ ذَكَرَ أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَمِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ  
بْنِ فَضِيلٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ صَلَّيْتُ خَلْفَ عَلِيٍّ  
إِفْكَانَ يَسْلَمُ عَنِ يَمِينِهِ السَّلَامَ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةَ اللَّهِ وَعَنْ يَسَارِهِ السَّلَامَ عَلَيْكُمْ  
وَرَحْمَةَ اللَّهِ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ قَالَ ابْنُ نَمِيرٍ هَذَا خَطَأٌ وَلَمْ يَبَيِّنِ الصَّحِيحَ مَا هُوَ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ الصَّحِيحُ الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ عَنِ عَلِيٍّ قُلْتُ كَذَا رَوَاهُ  
الثَّوْرِيُّ عَنِ الْأَعْمَشِ  
أَوْحَدْتُ أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرِ الْعَيْدِيِّ ، عَنْ سَفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنِ مَنْصُورِ  
عَنِ فَضِيلِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ مَنْ أَذَاهُ الْحَرِّ فَلْيَسْجُدْ عَلَى ثَوْبِهِ يَوْمَ  
الْجُمُعَةِ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ ، إِنَّمَا هُوَ : عَنْ عَمْرِو حَدَّثَنَا قَبِيصَةَ قَالَ حَدَّثَنَا سَيْفَانَ عَنِ مَنْصُورِ  
عَنِ فَضِيلِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَمْرِو

(1/535)

---

528- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ  
الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُحْتَسِبِ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
أَنَّهُ قَالَ : مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا وَهُمْ ، الْحَدِيثُ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ مَوْقُوفٌ

(1/536)

---

529- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ الْحَكَمُ بْنُ بَشِيرٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسِ الْمَلَائِيِّ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : أَجْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، حَتَّى دَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ أَوْ قَرِيبُ ، ثُمَّ حَرَجَ عَلَيْنَا ، وَالنَّاسُ قَلِيلٌ ، فَعَضَبَ عَضَبًا شَدِيدًا ، ثُمَّ قَالَ : لَوْ أَنَّ رَجُلًا دَعَا النَّاسَ إِلَى عِرْقٍ أَوْ مِرْمَاتَيْنِ ، قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : يَسْتَهْمِينَ ، لِأَجَابُوهُ وَهُمْ يَسْتَهْمِعُونَ التَّدَاءَ لِلصَّلَاةِ ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَبْعَثَ رَجُلًا ، ثُمَّ أَتَخَلَّلُ دَوْرَ قَوْمٍ لَا يَشْهَدُ أَهْلَهَا الصَّلَاةَ فَأَصْرُمُهَا بِالنَّارِ  
 أَوْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، وَزَيْدُ بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ ، فَقَالَا : عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 إِفْقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الْحَدِيثُ حَدِيثُ حَمَادٍ ، وَزَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ ، وَتَابَعَهُمَا عَلَى ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ

(1/537)

530- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنِ حَدِيثِ حَدَّثَ بِهِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْأَسْحَجِ ، عَنْ أَبِي خَالِدِ الْأَحْمَرِ ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْفَجْرِ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ ، فَبَصَرَ بِرَجُلَيْنِ مُتَّحِيَيْنِ ، فَدَعَا بِهِمَا ، فَجِيءَ بِهِمَا تَرَعْدُ قَرَأْتُهُمَا ، قَالَ : مَا مَتَعَكُمَا أَنْ تُصَلِّيَا مَعَنَا ؟  
 إِقَالَا : صَلَّيْنَا فِي رِحَالِنَا ، ثُمَّ أَقْبَلْنَا قَالَ : أَفَلَا صَلَّيْتُمَا مَعَنَا تَكُنْ صَلَاتُكُمَا مَعَنَا تَطَوُّعًا ، وَالَّتِي صَلَّيْتُمَا فِي رِحَالِكُمَا الْقَرِيبَةَ  
 إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا وَهُمْ عِنْدِي  
 أَقُلْتُ : لَمْ يُبَيِّنْ مَا الصَّحِيحُ ، وَالَّذِي عِنْدِي أَنَّ الصَّحِيحَ : مَا رَوَاهُ شُعْبَةُ ، وَسُفْيَانُ ، وَهَشَامُ بْنُ حَسَّانٍ ، وَحَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، وَأَبُو عَوَّاتَةَ ، وَشَرِيكَ ، وَهَشِيمٌ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/538)

531- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنُ كَاسِبٍ ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَسْحَجِ ، وَعَنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَسْحَجِ ، جَمِيعًا عَنْ عَفِيفِ بْنِ عَمْرِو السَّهْمِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي أَسَدِ بْنِ حُرَيْمَةَ أَتَى أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ ، فَقَالَ : أَصَلِّي فِي مَنْزِلِي ثُمَّ أَتِي الْمَسْجِدَ فَتَقَامُ الصَّلَاةُ فَاصْطَلِي مَعَهُمْ فَاجِدُ فِي تَفْسِي مِنْ ذَلِكَ ؟  
 إِفْقَالَ أَبُو أَيُّوبَ : سَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : لَكَ بِذَلِكَ سَهْمٌ جَمْعُ  
 إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : إِنَّمَا هُوَ عَفِيفُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْمُسَيَّبِ السَّهْمِيُّ : أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي أَسَدٍ سَأَلَ أَبَا أَيُّوبَ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/539)

---

532- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ : اختلف مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، والثوري ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ أَبِي أُمِيَّةٍ : فَقَالَ سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا وَاحْتَبَأَتْ مَوْلَاهُ لَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خَاصَتْ ؟ فَقَالَتْ : نَعَمْ ، فَسَقَّ لَهَا مِنْ تَوْبِهِ ، وَقَالَ : اخْتَمِرِي بِهَذَا | وَرَوَى ابْنُ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِو ، عَنْ عَائِشَةَ | فَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : مَا يَرْوِيهِ الثُّورِيُّ أَصَحُّ | وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْهُ ، فَقَالَ : هُوَ عَمْرُو بْنُ سَعِيدِ بْنِ العاصِ بْنِ العاصِ

(1/540)

---

533- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ الصَّرِيرُ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هَيْبٍ ، عَنْ أَبِي تَصْرَةَ ، عَنْ ، قَالَ : حَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَاتَ كَيْلَةَ وَأَصْحَابَهُ يَنْتَظِرُونَ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ ، فَقَالَ : تَامَ النَّاسُ وَرَقَدُوا وَأَنْتُمْ تَنْتَظِرُونَ الصَّلَاةَ ، أَمَا أَنْتُمْ فِي صَلَاةٍ مُنْذُ انْتَبَظَرْتُمُوهَا ، وَلَوْلَا صَعْفُ الصَّعِيفِ وَكِبَرُ الْكَبِيرِ لَأَحْرَظْتُ هَذِهِ الصَّلَاةَ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ | فَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ وَهُمْ ، وَهَمَّ فِيهِ أَبُو مُعَاوِيَةَ | قلت : لم يبين الصحيح ما هُوَ والذي عِنْدِي أن الصحيح : ما رَوَاهُ وهيب ، وخالد الواسطي ، عن داود ، عن أبي تَصْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/541)

---

534- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ : اختلف الرواة عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةٍ : | فَرَوَى عَبْدُ الْوَارِثِ ، وَمَعْمَرٌ ، وَبِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، وَابْنُ عَلِيَّةٍ ، وَحَمِيدُ بْنُ الْأَسْوَدِ ، كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةٍ ، عَنْ أَبِي عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حُرَيْثِ بْنِ حُرَيْثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ سَيِّئًا ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَنْصِبْ عَصًا ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ عَصًا فَلْيَخُطْ خَطًّا ، ثُمَّ لَا يَبْصُرْهُ مَا مَرَّ أَمَامَهُ | وَرَوَى ابْنُ جُرَيْجٍ ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، فِي رِوَايَةِ الْحَمِيدِيِّ ، وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ ، وَابْنُ الْمُفَرِّجِ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةٍ ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثِ بْنِ حُرَيْثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، رَجُلٌ مِنْ بَنِي عُذْرَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/542)

---

وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ بْنُ خَالِدٍ الزَّحَّابِيُّ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ  
عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَوْرَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ ، وَحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ  
إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الصَّوَابُ مَا رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ  
إِقَالَ : قَدْ اخْتَلَفَ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ  
إِقَالَ يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، وَسُلَيْمَانُ الْقَرَارِيُّ فَحَدَّثَانِي ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ  
إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَوْرَوَى الْحُمَيْدِيُّ ، وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ ، وَابْنُ الْمُفَرِّئِ عَلَى مَا بَيَّنَّا

(1/543)

535- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا حَدَّثَنَا بِهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَكْرِ بْنِ  
الرَّبِيعِ بْنِ مُسْلِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي حَسَّانُ بْنُ سَيَّاهٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا تَائِبُ الثَّنَائِي ،  
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَجَدَ عَلَى كَوْرِ الْعِمَامَةِ  
إِفْسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(1/544)

536- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثٍ حَدَّثَنَا بِهِ عَنْ شَيْبَانَ بْنِ قُرُوحٍ ، عَنْ  
عِكْرِمَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرِ اللَّحْمِيِّ ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ ،  
عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ  
وَجَلَّ : الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ، قَالَ : هُمُ الَّذِينَ يُؤَخَّرُونَ عَنْ وَقْفَتِهَا  
إِفْسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، يَقُولُ : هَذَا حَطًا ، وَالصَّحِيحُ مَوْقُوفٌ

(1/545)

537- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ : اخْتَلَفَ الرُّوَاهُ عَنْ شَرِيكَ فَرَوَى أَبُو نُعَيْمٍ ،  
عَنْ شَرِيكَ ، عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِيهِ  
أَوْرَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِيُّ ، عَنْ شَرِيكَ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مَوْهَبٍ ، عَنْ  
مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : يَسْتُرُ  
الْمُصَلِّيَ مِثْلُ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدِيثُ سِمَاكٍ أَشْبَهُهُ مِنْ حَدِيثِ عُثْمَانَ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَوَى  
عَنْهُمَا جَمِيعًا

(1/546)

---

538- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ : رَوَاهُ لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ فَاخْتَلَفَ عَنْ لَيْثٍ فَرَوَى أَبُو الْوَلِيدِ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَهْيِكَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَهْيِكَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَعَرَّبْ بِالْقُرْآنِ ، فِي كِتَابِ اللَّيْثِ ، فِي أَصْلِهِ سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ ، وَلَكِنْ لُقِّنَ بِالْعِرَاقِ عَنْ سَعْدٍ

(1/547)

---

539- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ : رَوَاهُ عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْعَطَّارِ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَتَبَ خَادِي إِبْهَامَهُ أَدْبَيْهِ ، ثُمَّ رَكَعَ حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ مِفْصَلٍ مِنْهُ فِي مَوْضِعِهِ ، ثُمَّ انْحَطَّ بِالتَّكْبِيرِ فَسَبَقَتْ رُكْبَتَاهُ يَدَيْهِ

أَقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(1/548)

---

540- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ : رَوَاهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : صَلَاةُ الْقَاعِدِ عَلَى النَّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ ، هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ حَبِيبٌ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْحَدَّاءِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/549)

---

541- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ : رَوَاهُ بَقِيَّةُ ، عَنْ وَرْقَاءَ ، عَنْ أَبِي الرَّتَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ الْعَبْدَ إِذَا صَلَّى فِي الْعَلَانِيَةِ فَأَحْسَنَ ، ثُمَّ صَلَّى فِي السِّرِّ فَأَحْسَنَ ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : هَذَا عَبْدِي حَقًّا

أَقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، يُشْبِهُهُ أَنْ يَكُونَ مِنْ حَدِيثِ عَبَّادِ بْنِ كَثِيرٍ

(1/550)

---

542- سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ وَحَدَّثَنَا عَنْ عِبَادِ بْنِ مُوسَى عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى  
الانصاري ، عن يونس بن يزيد ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن أنس قال إذا عرف الغلام  
يمينه من شماله فمروه بالصلاة فسمعتُ أبا زُرْعَةَ يقول الصحيح ، عن الزُّهْرِيِّ  
قط قوله

(1/551)

543- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى ، عَنْ يَقِيَّةَ ، عَنْ  
صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ سَلَمَةَ الْقَيْسِيِّ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لِيُبَشِّرَ الْمُدْلِجُونَ فِي الظُّلَمِ إِلَى المَسَاجِدِ ، بِمَنَابِرٍ مِنْ نُورِ  
يَوْمِ القِيَامَةِ ، يَفْرَعُ النَّاسُ وَلَا يَفْرَعُونَ  
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : إِنَّمَا هُوَ سَلَمَةٌ ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إَوْبَعُضُهُمْ يَقُولُ : عَنْ رِجَالٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/552)

544- وَسَأَلْتُ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ شَرِيحُ بْنُ يُونُسَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ  
عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : تَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ لِبْسَتَيْنِ ، وَعَنْ صَلَاتَيْنِ ، وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ : تَهَى عَنْ الصَّمَاءِ وَالْحَبْوَةِ  
، وَقَرْجُ مَفْتُوحٍ إِلَى السَّمَاءِ ، وَعَنْ بَيْعِ الحَصَاةِ وَعَنْ المُتَابَدَةِ ، وَصَلَاةٍ بَعْدَ  
الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَبَعْدَ العَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ  
إِقْسَمْتُ أَبِي ، يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، الْحَدِيثُ كُلُّهُ مُنْكَرٌ

(1/553)

545- وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ  
مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى النِّسَابُورِيِّ ، عَنْ مسدد ، عَنْ معتمر بن سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ،  
عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ  
أُوذِلَ عِنْدَ أَبِي زُرْعَةَ بَعْدَ رَجُوعِهِ مِنَ الحَجِّ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَا ، لَيْسَ هَذَا هَكَذَا حَدِيثًا ، حَدَّثَنَا مسدد ، عَنْ المعتمرِ ،  
عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَيْسَ فِيهِ : سُلَيْمَانَ  
التيمي  
إِقَالَ يَحْيَى : اضربوا عَلَيْهِ  
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : ثُمَّ ذَكَرْتَهُ لِأَبِي  
إِقَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرُهُ ، عَنْ مُعْتَمِرٍ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَوْ كَانَ عَنِ التيمي لَكَانَ مُنْكَرًا

(1/554)

---

546- وَسَأَلْتُ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ ، عَنْ سُمَيٍّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَكَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَشَقَّةَ السُّجُودِ عَلَيْهِمْ إِذَا انْفَرَجُوا ، فَقَالَ : اسْتَعِينُوا بِالرُّكْبِ اؤرَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ وَعَيْرُهُ ، عَنْ سُمَيٍّ ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ اِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : الصَّحِيحُ حَدِيثُ سَمِي ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَرْسَلٌ

(1/555)

---

547- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ اِخْتَلَفَ عَلَى عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَرَوَى أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يُصَلِّي فِي بَيْتِهِ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَوَشِّحًا بِهِ يُخَالِفُ بَيْنَ طَرَفَيْهِ اؤرَوَى سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَمْ يَذْكُرْ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ اِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا عِنْدِي أَشْبَهُهُ

(1/556)

---

548- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّلِيَّالِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ تَابِتٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ رَيْدِ بْنِ تَابِتٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقَارِبُ بَيْنَ الْخَطَا إِلَى الْمَسْجِدِ ، وَقَالَ : إِنَّمَا فَعَلْتُهُ لِتَكْتُرَ خُطَايَ إِلَى الْمَسْجِدِ اِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ جَمَاعَةٌ ، عَنْ تَابِتِ بْنِ التُّنَائِيِّ فَلَمْ يُوَصِّلْهُ أَحَدٌ إِلَّا الصَّحَّاحُ بْنُ نَبْرَاسٍ ، وَالصَّحَّاحُ لَيْسَ الْحَدِيثُ ، وَهُوَ ذَا يُتَابِعُهُ مُحَمَّدُ بْنُ تَابِتٍ ، وَمُحَمَّدٌ أَيْضًا لَيْسَ بِقَوِيٍّ ، وَالصَّحِيحُ مَوْفُوفٌ

(1/557)

---

549- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مِهْرَانَ ، عَنِ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَا يَبْزُقَنَّ عَنْ يَمِينِهِ وَلَا عَنْ يَسَارِهِ وَلَا بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَلَكِنْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِيهِ تَوْبِهِ اِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : مَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِأَنْ يَبْزُقَ عَنْ



يَسَارِهِ أَصَحُّ مِنْ هَذَا الَّذِي ذُكِرَ : وَلَا يَبْرُقُ عَنْ يَسَارِهِ  
 إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : أَخْطَأَ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ فِيمَا رَوَى مِنْ مَنِّ هَذَا الْحَدِيثِ : يَأْنُ  
 لَا يَبْرُقُ عَنْ يَسَارِهِ ، فَقَدْ حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ ، وَأَدَمَ الْعَسْقَلَانِيُّ ، عَنْ  
 شُعْبَةَ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مِهْرَانَ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَبْرُقُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا  
 عَنْ يَمِينِهِ ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ تَحْتَ قَدَمِهِ هَكَذَا مِنْ حَدِيثِ أَبِي الْوَلِيدِ ، وَأَدَمَ ،  
 عَنْ شُعْبَةَ  
 |وَرَوَاهُ هُشَيْمٌ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مِهْرَانَ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ  
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَاتَّفَقَ ثُنُونَ سَائِرِ الْأَحَادِيثِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ ذَلِكَ سَوَاءً

(1/558)

550- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ  
 فِرَاسٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ سَمْرَةَ ، يَقُولُ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصُّبْحَ ، فَقَالَ : أَهْمُنَا أَحَدٌ مِنْ بَنِي فُلَانٍ ؟ إِنَّ صَاحِبَكُمْ مَحْبُوسٌ  
 بِبَابِ الْجَنَّةِ يَدِينُ عَلَيْهِ  
 |فَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَكَذَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، وَعَمَرُو بْنُ مَرْزُوقٍ ، عَنْ  
 شُعْبَةَ ، عَنْ فِرَاسٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ سَمْرَةَ ، وَالشَّعْبِيُّ لَمْ يَسْمَعْ  
 مِنْ سَمْرَةَ رَوَى سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ سَمْعَانَ بْنِ مُسْنَجٍ ، عَنْ  
 سَمْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/559)

551- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقِيِّ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ  
 بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنِ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ ، قَالَ : سَبَّاحَ رَجُلٌ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ أَصَلِّي فِي الثُّوبِ الَّذِي آتَى فِيهِ أَهْلِي ؟  
 |إِقَالَ : نَعَمْ ، إِلَّا أَنْ تَرَى فِيهِ شَيْئًا فَتَغْسِلَهُ  
 |فَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : كَذَا رَوَاهُ ، مَرْفُوعٌ ، وَإِنَّمَا هُوَ مَوْقُوفٌ

(1/560)

552- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ الْهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ  
 عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، مِنْ بَنِي بَيَاصَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَطَى النَّبَّاسَ وَحَدَّرَهُمْ ، وَقَالَ : الْمُصَلِّي يُتَاجَى رَبَّهُ ، وَلَا  
 يَجْهَرُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْقُرْآنِ  
 |وَرَوَاهُ ابْنُ الْهَادِ أَيْضًا عَلَى أَثَرِ ذَلِكَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ  
 مَوْلَى الْغِفَارِيِّينَ ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ هَذَا الْحَدِيثَ الْبَيَاضِيَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ

اسْمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : لَوْلَا أَنَّ ابْنَ الْهَادِ جَمَعَ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ لَكُنَّا نَحْكُمُ لَهُؤُلَاءِ الَّذِينَ يَرَوْنَهُ

(1/561)

553- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه شريك ، عن عبد الملك بن عمير ، عن أبي المليح الهذلي قال سمعت عمر يقول لا اسلام لمن لم يصل سمعتُ أبي يقول لم يدرك أبو المليح عمر يروي ، عن عبد الملك بن عمير هذا الكلام لم يذكر في الاسناد أبو المليح

(1/562)

\$باب في الوتر\$  
554- قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَلَاذِمُ بْنُ عَمْرٍو ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ ، فَاخْتَلَفَا  
إِفْرَوِي مَلَاذِمُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ ، عَنْ أَبِيهِ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : لَا وَتْرَانَ فِي لَيْلَةٍ أَوْ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ : يَقُلْ عَنْ أَبِيهِ  
أَوْلَمْ يُبَيِّنْ أَبُوهَا أَصْحُ ، وَوَجَدْتُ أَيُّوبَ بْنَ عُثْبَةَ ، قَدْ وَاقَفَ مَلَاذِمُ بْنُ عَمْرٍو فِي تَوْصِيلِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ نَفْسِهِ ، فَقَالَ : عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ لَأَنَّ الْحَدِيثَ مُوَصَّلُ أَصْحُ

(1/563)

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْجُنَيْدِ الْمَالِكِيُّ حَافِظُ حَدِيثِ مَالِكٍ ، وَالرُّهْرِيُّ ، قَالَ : سُبَيْلُ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ ، عَنْ حَدِيثِ حَدَّثَنَا بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنِ الْجَرَّارِ ، وَكَانَ ثِقَةً بِمَكَّةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرِ الْعَيْدِيِّ ، عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى تَوَرَّمَتْ قَدَمَاهُ ، أَوْ قَالَ : سَأَقَاهُ ، فَقِيلَ لَهُ : أَلَيْسَ قَدْ عَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ دَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ؟  
إِقَالَ : أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا سَكُورًا  
إِقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ : السَّبِيحُ صَدُوقٌ ، وَالْحَدِيثُ لَا أَصْلَ لَهُ  
إِقَسَمْتُ ابْنَ الْجُنَيْدِ ، يَقُولُ : إِنَّمَا رَوَاهُ مِسْعَرٌ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ ، عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَسَمْتُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْجُنَيْدِ الْمَالِكِيُّ ، عَنْ حَدِيثِ حَدَّثَنَا : عَنْ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ الْيَرْبُوعِيِّ ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ الصَّرِيرِ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : مَنْ لَمْ تَنْهَهُ صَلَاتُهُ عَنْ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ لَمْ يَزِدْ مِنَ اللَّهِ إِلَّا بُعْدًا  
إِقَسَمْتُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْجُنَيْدِ ، يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ كَذِبٌ وَرُورٌ

(1/564)

---

\$علل أخبار رويت في الأذان\$  
555- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ الْحَكَمِ ،  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ شَيْخٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ الْمُؤَدَّنَ يُعْفَرُ لَهُ مَدَى  
صَوْتِهِ وَيُصَدِّقُهُ كُلَّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ  
إِورَوَى هَذَا الْحَدِيثَ وَهَيْبٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِوَكَّدَا رَوَاهُ جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ  
الْمَدِينَةِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْفُوفٌ ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الصَّحِيحُ حَدِيثُ مَنْصُورٍ  
إِقِيلَ لِأَبِي قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ عَبْدِ بْنِ أُتَيْسٍ ، عَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدِيثُ مَعْمَرٍ وَهُمْ

(1/565)

---

556- وأخبرنا أبو محمد قال حدثنا أبي عن المعلى بن اسيد عن وهيب أنه قال  
لمنصور من عطاء هذا أهو ابن أبي رباح  
إقال : لا  
إقلت فهو عطاء ابن يسار  
إقال : لا  
إقلت من هو قال رجل

(1/566)

---

557- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُثْمَانُ بْنُ صَالِحِ الْمِصْرِيِّ ، عَنْ ابْنِ  
لَهِيْعَةَ ، عَنْ عَقِيلٍ ، عَنْ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ أُتَيْسِ بْنِ مَالِكٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِلَالًا أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(1/567)

---

\$باب في الاستيسقاء\$  
558- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْأَسَدِيِّ ، عَنْ شَرِيكِ ،  
عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ أُتَيْسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : اسْتَسْقَى

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ اسْقِنَا عَيْنًا مَرِيغًا طَبَقًا عَاجِلًا  
 غَيْرَ رَائِيٍّ ، تَافِعًا غَيْرَ صَارٍّ قَالَ : فَمَا بَرِحْنَا حَتَّى طَبَّقَتْ عَلَيْنَا سَبْعًا فَقِيلَ لَهُ : إِنَّهُ  
 قَدْ حُسِنَ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا فَتَفَقَّحَتْ  
 إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : إِنَّمَا هُوَ سَالِمٌ بِنُ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ شُرْحَيْلِ بْنِ السَّمْطِ ،  
 عَنْ كَعْبِ بْنِ مُرَّةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/568)

559- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَشْرِ الْعَبْدِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
 عَمْرٍو بْنِ عَلْقَمَةَ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ حُنَيْسٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ ، فَقَالَ : ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَسْقِينَا  
 ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَمَا فِي السَّمَاءِ قَرَعَهُ ، فَاسْتَسْقَى فَذَكَرَ الْحَدِيثَ  
 إِفْقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَكَذَا قَالَ ابْنُ يُمَيْرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ حُنَيْسٍ  
 وَالصَّحِيحُ : كَثِيرُ بْنُ حُنَيْسٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/569)

\$ علل اخبار رويت في السهو\$  
 560- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ فِي حَدِيثٍ حَدَّثَنَا بِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ أَيُّوبِ النَّصِيبِيِّ ،  
 عَنْ أَبِي ضَمْرَةَ أَنَسِ بْنِ عِيَّاضٍ ، عَنِ الْجَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذَبَابٍ ،  
 عَنْ عَمْرِو بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الرِّقَادِ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى لَهُمْ  
 بِمِنَى صَلَاةَ الْمَغْرِبِ ، فَسَلَّمَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ ، فَسَبَّحَ بِهِ النَّاسَ حَتَّى عَلِمَ ، فَقَامَ  
 فَصَلَّى الرَّكْعَةَ الثَّلَاثَةَ فَسَلَّمَ ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَ السَّلَامِ  
 إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : هَكَذَا رَوَى مُوسَى وَأَخْطَأَ فِيهِ ، إِنَّمَا هُوَ : أَنَّ أَنَسًا صَلَّى  
 الْمَغْرِبَ وَعَمْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الرِّقَادِ تَابَعِي

(1/570)

\$ علل اخبار رويت في سجود القرآن\$  
 561- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكَّارٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقْبَةَ بْنِ  
 أَبِي الْعَيْزَارِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، وَعَنْ إِدْرِيسَ الْأَوْدِيِّ ، كِلَاهُمَا عَنْ عَاصِمِ بْنِ  
 بَهْدَلَةَ ، عَنْ زُرَّارِ بْنِ حُبَيْشٍ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ ، قَالَ : سَجَدَ بِنَا رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ  
 إِفْقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ خَطَأً ، إِنَّمَا هُوَ عَاصِمٌ ، عَنْ زُرَّارٍ قَالَ : قَرَأَ  
 عَمَّارٌ عَلَى الْمَنْبَرِ : إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ فَتَرَلْ فَسَجَدَ وَيَحْيَى صَعِيفُ الْحَدِيثِ  
 إِقْلَتِ : وَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ ، وَحَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ  
 زُرَّارٍ ، عَنْ عَمَّارٍ ، مَوْقُوفٌ

(1/571)

562- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا : رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ الصَّيْرَفِيُّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ تَصْرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ، قَالَ : سَجَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَجْدَةً فَأَطَالَ السُّجُودَ ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّ اللَّهَ قَبَضَ رُوحَهُ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : إِنَّ جَبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَفَيْتَنِي ، فَقَالَ : مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَمَنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ سَلَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، أَحْسِبُهُ قَالَ : عَبَثًا ، فَسَجَدْتُ لِلَّهِ شُكْرًا  
 أَوْ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ وَهُمْ ، وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ

(1/572)

\$علل اخبار رويت في الجمعة\$  
 563- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : حَدِيثُ سَمْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
 مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِينَارٍ لَهُ إِسْنَادٌ صَالِحٌ ، هَمَامٌ يَرْفَعُهُ  
 إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَلَاءِ يَرْوِي ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ قَدَامَةَ بْنِ وَبَرَةَ ، وَلَا يَذْكُرُ سَمْرَةَ ، وَهُوَ  
 حَدِيثُ صَالِحِ الْإِسْنَادِ

(1/573)

564- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :  
 ثَلَاثٌ هُنَّ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ  
 إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : يَقُولُونَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَوْبَانَ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ  
 الصَّحِيحُ

(1/574)

565- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ ، لَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ يُحَدِّثُ عَنْهُ ، وَالَّذِي عِنْدِي أَنَّ الَّذِي يَرْوِي عَنْهُ أَبُو أُسَامَةَ ، وَحُسَيْنُ الْجُعْفِيُّ ، وَاحِدٌ ، وَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ تَمِيمٍ ، لِأَنَّ أَبَا أُسَامَةَ رَوَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ ، خَمْسَةَ أَحَادِيثَ أَوْ سِتَّةَ ، أَحَادِيثَ مَنْكَرَةٍ ، لَا يَحْتَمِلُ أَنْ يُحَدِّثَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ مِثْلَهُ ، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الشَّامِ رَوَى عَنْ ابْنِ جَابِرٍ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ شَيْئًا  
 وَأَمَّا حُسَيْنُ الْجُعْفِيُّ : فَإِنَّهُ رَوَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ ، عَنْ أَبِي

الْأَشْعَثُ ، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ ، أَنَّهُ قَالَ : أَفْضَلُ الْأَيَّامِ : يَوْمُ الْجُمُعَةِ ، فِيهِ الصَّعَقَةُ ، وَفِيهِ التَّفْحَةُ وَفِيهِ كَدَا وَهُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، لَا أَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ عَيْرَ حُسَيْنِ الْجُعْفِيِّ وَأَمَّا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ تَمِيمٍ فَهُوَ صَعِيفُ الْحَدِيثِ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ ثِقَةٌ

(1/575)

566- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، وَعَنْ يَحْيَى ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَخْطُبُ إِلَى جَذَعِ نَخْلَةٍ فَحَنَّتْ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِفْقَالًا : هَذَا وَهُمْ ، إِنَّمَا هُوَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَمَا مِنْ حَدِيثِ الرَّهْرِيِّ ، فَهُوَ : عَمَّنْ حَدَّثَهُ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/576)

567- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حُسَيْنُ الْجُعْفِيِّ ، عَنْ رَائِدَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا تَخْضُوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ ، وَلَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ إِفْقَالًا : هَذَا وَهُمْ ، إِنَّمَا هُوَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ ، لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَوَاهُ أَيُّوبُ ، وَهَشَامٌ ، وَعَيْرُهُمَا كَذَا مُرْسَلٌ إِفْقَالًا لَهُمَا : الْوَهُمُ مِمَّنْ هُوَ مِنْ رَائِدَةَ ، أَوْ مِنْ حُسَيْنٍ إِفْقَالًا : أَنْ يَكُونَ الْوَهُمُ مِنْ حُسَيْنٍ

(1/577)

568- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ الْمُقَدَّمِيُّ عَنْ مَعْتَمِرِ بْنِ سَلْمِيَانَ ، عَنْ حَمِيدٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَتْ الْخُطْبَةُ قَبْلَ الصَّلَاةِ .  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ : عَنْ تَيْدٍ عَنِ الْحَسَنِ بَدَلِ أَنَسٍ

(1/578)

569- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا : رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَهَيَّأَ عَنِ الصَّلَاةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَهُوَ مِنْ تَخَالِيطِ ابْنِ جَابِرٍ ، وَالْحَدِيثُ هُوَ حَدِيثُ سُلَيْكِ الْعَطْقَانِيِّ

(1/579)

---

570- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَسَّانٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ  
مُسْكِينٍ ، أَبِي قَاطِمَةَ ، عَنْ حَوْشِبٍ ، عَنْ الْحَسَنِ ، قَالَ : كَانَ أَبُو أَمَامَةَ بَرُّوِي  
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ الْعُسْلَكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لَيْسَتْ الْخَطَايَا  
مِنْ أَصُولِ الشَّعْرِ اسْتِيلَا  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا مُنْكَرٌ ، الْحَسَنُ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ لَا يَجِيءُ ، وَوَهْنٌ أَمْرٌ مِسْكِينٍ  
عِنْدِي بِهَذَا الْحَدِيثِ

(1/580)

---

571- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الصَّعْقُ بْنُ حَزْنٍ ، عَنْ عَلِيِّ  
بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَبَانِي جَبْرِيلُ  
عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمِزَاةٍ ، فَإِذَا فِي وَسَطِهَا نُكْتَةٌ بَيْضَاءُ ، فَقَالَ : هَذِهِ الْجُمُعَةُ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ رَبِيعٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ  
عُثْمَانَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : تَقَصَّ الصَّعْقُ رَجُلًا مِنَ الْوَسَطِ

(1/581)

---

572- سَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ هَمَامٌ وَعَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ مُحَمَّدِ  
بْنِ جِحَادَةَ قَالَ هَمَامٌ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ وَقَالَ عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ ، عَنْ  
سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودِ الْبَدْرِيِّ قَالَ لَا صَلَاةَ قَبْلَ خُرُوجِ الْإِمَامِ يَوْمَ الْعِيدِ  
فَقَالَ مَا قَالَ عَبْدُ الْوَارِثِ أَشْبَهَ ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ .  
إِقَالَ أَبِي : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي الْمَعْلِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ ، عَنْ  
ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَرِهَهُ .  
إِقَالَ أَبِي : فَلَا أُدْرِي حَفِظَ أَبُو الْمَعْلِيِّ إِذَ الْخَبْرَيْنِ صَحِيحَيْنِ وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ  
عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ هَذَا حَدِيثٌ آخَرُ هَذَا ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَذَاكَ ، عَنْ أَبِي  
مَسْعُودٍ

(2/1)

---

573- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ  
بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ كَانَ يَخْطُبُ إِلَى  
جَذَعٍ ، فَلَمَّا وَضِعَ الْمَنْبِرَ وَصَعِدَ عَلَيْهِ حَنَّ الْجَذَعُ  
إِوْرَاهُ أَيضًا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ  
الْمُسَيَّبِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

إِقَالَ أَبِي : جَمِيعًا عِنْدِي خَطَأً ، أَمَا حَدِيثَ الزُّهْرِيِّ ، فَإِنَّهُ يَرُوى عَنِ الزُّهْرِيِّ ،  
عَمَّن سَمِعَ جَابِرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَا يُسَمَّى أَحَدًا ، وَلَوْ كَانَ  
سَمِعَ مِنْ سَعِيدٍ لِبَادِرٍ إِلَى تَسْمِيئِهِ وَلَمْ يُكَنَّ عَنْهُ  
أَوْ أَمَا حَدِيثَ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، فَإِنَّمَا هُوَ مَا يَرُوبُهُ عَامَةُ الثَّقَاتِ عَنِ يَحْيَى ، عَنِ  
حَفْصِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنِ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ  
الصَّحِيحُ

(2/2)

---

574- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو قُتَيْبَةَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ ، عَنِ  
شُعْبَةَ ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرَبِ ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ فِي بَيْتِهِ  
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ ، عَنِ شُعْبَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ  
، مَوْفُوفٌ ، وَالْمَرْفُوعُ : إِنَّمَا هُوَ ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ ، عَنِ تَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَبُو قُتَيْبَةَ كَثِيرُ الْوَهْمِ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ

(2/3)

---

575- وَسَمِعْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هَمَّامٌ ، عَنِ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنِ  
سَمْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ تَوَصَّأَ فِيهَا وَنِعِمَّتْ  
أَوْ رَوَاهُ أَبَانٌ ، عَنِ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :  
مَنْ تَوَصَّأَ فِيهَا وَنِعِمَّتْ  
إِقَالَ أَبِي : أَيُّهُمَا أَصَحُّ ؟  
قَالَ : جَمِيعًا صَحِيحَيْنِ ، هَمَّامٌ ثِقَةٌ ، وَصَلَّهُ ، وَأَبَانٌ لَمْ يُوصِلْهُ

(2/4)

---

576- وَسَمِعْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ ، عَنِ أَبِي مُعَاوِيَةَ ، عَنِ أَبِي  
الْمَلِيحِ بْنِ أَسَامَةَ ، عَنِ أَبِيهِ ، قَالَ : عَزَّوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
عَزْوَةَ حُتَيْنٍ فَوَاقَقَ يَوْمَ جُمُعَةٍ يَوْمَ مَطَرٍ فَأَمَرَ بِأَبِي قَتَادَةَ ، أَنْ صَلُّوا فِي الرَّحَالِ  
إِقَالَ أَبِي : مَنْ أَبُو مُعَاوِيَةَ هَذَا ؟  
إِقَالَ : هُوَ سَعِيدُ بْنُ زَرْبِي

(2/5)

---

577- قَالَ : وَسَمِعْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ثَوْحُ بْنُ قَيْسٍ ، عَنِ أَخِيهِ خَالِدِ بْنِ  
قَيْسٍ ، عَنِ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنِ سَمْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،



قَالَ : مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ مُتَعَمِّدًا فَعَلَيْهِ دِينَارٌ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَيَنْصُفُ دِينَارٍ صَلَّى  
إِقَالَ أَبِي : يَرُؤُونَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ قُدَامَةَ بْنِ وَبَرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/6)

---

578- سألتُ أبي ، عن حديث ، رواه مؤمل بن إسماعيل ، عن سفيان عن  
يحيى بن سعيد عن ثعلبة بن أبي مالك ، عن أبيه قال كنا تكلم وعمر على  
المنبر والمؤذن يؤذن فاذا سكت المؤذن سكتنا .  
إقال أبي : ، إنما هو : ثعلبة فقط ليس فيه ، عن أبيه

(2/7)

---

579- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الْعَشِيرِينَ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ  
يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ  
: الْمُتَعَجَّلُ إِلَى الْجُمُعَةِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا عِنْدِي غَلَطٌ ، لِأَنَّ النَّاسَ يَرُؤُونَهُ عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ  
عَلِيِّ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، مَوْفُوفٌ ، وَهَذَا أَشْبَهُهُ

(2/8)

---

580- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَازِمٍ ، عَنِ الضَّحَّاكِ  
بْنِ عُثْمَانَ ، عَنِ الْمُقْبَرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَدِيعَةَ ، عَنْ سَلْمَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي غَسْلِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ قَالَ الْمُقْبَرِيُّ : فَحَدَّثَ أَبِي  
عِمَارَةَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ ، وَأَنَا مَعَهُ ، فَقَالَ : أَوْهَمَ ابْنَ وَدِيعَةَ ، سَمِعْتَهُ مِنْ  
سَلْمَانَ ، وَهُوَ يَقُولُ : وَزِيَادَةَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ  
إِقَالَ أَبِي : وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ ، عَنِ الْمُقْبَرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ وَدِيعَةَ ، عَنْ  
سَلْمَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْكَلَامَ الْأَخِيرَ  
إِوْرَاهُ ابْنُ عَجَلَانَ ، عَنِ الْمُقْبَرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَدِيعَةَ ، عَنْ أَبِي  
ذَرٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إَقُلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَصَحُّ ؟  
إِقَالَ : اتَّفَقَ نَفِييَانِ عَلَى سَلْمَانَ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ  
إَقُلْتُ : فَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ وَدِيعَةَ ، أَوْ عَبْدِ اللَّهِ ؟  
إِقَالَ : الصَّحِيحُ : عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ وَدِيعَةَ ، عَنْ سَلْمَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ

(2/9)

---

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدِيثُ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ أَصَحُّ ، لِأَنَّهُ أَحْفَظُهُمْ  
 اِقْلَت : عَنْ سَلْمَانَ  
 اِقَالَ : نَعَمْ  
 اِقْلَت : فَعَبِيدُ اللَّهِ أَصَحُّ أَوْ عَبْدُ اللَّهِ ؟  
 اِقَالَ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَدِيعَةَ أَصَحُّ  
 اِقْلَت : فابن أبي ذئب ، يَقُولُ : عَبِيدُ اللَّهِ ؟  
 اِقَالَ : حِفْظِي عَنْهُ عَبْدُ اللَّهِ  
 اِقْلَتُ لِأَبِي : فَإِنْ يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا عَنْ أَبِي دَاوُدَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ ، عَنْ  
 سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ الْخِيَارِ ، عَنْ سَلْمَانَ ، عَنْ  
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 اِقَالَ : أَخْطَأَ أَبُو دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا أَدَمُ الْعَسْقَلَانِيُّ ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ ،  
 عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَدِيعَةَ ، عَنْ سَلْمَانَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/10)

581- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ يَلَالٍ ، عَنْ صَالِحِ  
 بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَاغْتَسَلَ الرَّجُلُ وَتَطَيَّبَ وَلَيْسَ مِنْ  
 خَيْرِ مَا يَجِدُ ، ثُمَّ حَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ اثْنَيْنِ ، ثُمَّ اسْتَمَعَ لِلْإِمَامِ ، عُفِرَ  
 لَهُ مَا بَيْنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ  
 اِقَالَا : هَذَا خَطَأٌ ، هُوَ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَدِيعَةَ  
 قَالَ ابْنُ عَجَلَانَ : عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، وَقَالَ : ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ ، عَنْ سَلْمَانَ الْخَيْرِ  
 اِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدِيثُ ابْنِ عَجَلَانَ ، أَشْبَهُهُ  
 اِقَالَ أَبِي : حَدِيثُ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ أَشْبَهُهُ ، لِأَنَّهُ قَدْ عَن تَابِعَهُ الصَّحَّاحُ بْنُ عُمَانَ  
 اِقَالَ أَبِي قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ : ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ أَثْبَتُ فِي الْمَقْبُرِيِّ مِنْ ابْنِ عَجَلَانَ  
 اِقَالَ أَبِي : وَرَوَى هَذَا أَبُو مَعَشَرٍ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي وَدِيعَةَ  
 ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْقَطَ أَبُو مَعَشَرٍ مَنْ فَوْقَ ابْنِ وَدِيعَةَ وَكُنِيَ  
 ابْنُ وَدِيعَةَ  
 اِقَالَ أَبِي : يُقَالُ : عَبِيدُ اللَّهِ ابْنُ وَدِيعَةَ ، وَبُقَالُ : عَبْدُ اللَّهِ

(2/11)

582- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ ،  
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :  
 مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثًا مِنْ غَيْرِ ضُرُورَةٍ فَقَدْ طُغِيَ عَلَى قَلْبِهِ  
 اِقَالَ أَبِي : وَرَوَاهُ الدَّرَاوَرْدِيُّ ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ  
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 اِقْلَتُ : فَأَيُّهُمَا أَشْبَهُهُ ؟  
 اِقَالَ : ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ أَحْفَظُ مِنَ الدَّرَاوَرْدِيِّ ، وَكَأَنَّهُ أَشْبَهُهُ ، وَكَأَنَّ الدَّرَاوَرْدِيَّ لَزِمَ  
 الطَّرِيقَ

(2/12)

---

583- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الدَّرَاوَزِيُّ ، عَنْ الرَّبِذِيِّ ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ خَالِدِ بْنِ صَفْوَانَ ، أَنَّ أَوْسًا الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعِ مَوْلَى أُمَّ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَفْضَلُ الْيَوْمِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمُ الْجُمُعَةِ ، وَهُوَ الشَّاهِدُ وَالْمَشْهُودُ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ أَيُّوبُ بْنُ خَالِدِ بْنِ صَفْوَانَ بْنِ أَوْسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/13)

---

584- سَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثَيْنِ رَوَاهُمَا يَاسِينَ بْنُ مَعَاذِ الزِّيَاتِ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ أَحَدَهُمَا ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَتِي الْجُمُعَةَ أَوْ أَحَدَهُمَا فَقَدْ أَدْرَكَ الْجُمُعَةَ وَمَنْ لَمْ يَدْرِكْهُمَا وَلَا أَحَدَهُمَا فَلْيَصِلْ الْأُولَى قَالَ يَاسِينَ أَوْ قَالَ الظُّهْرَ أَرْبَعًا  
أَوَالْآخِرُ : عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَسْلَمَ عَلَيَّ شَيْءٍ فَهُوَ لَهُ  
إِقَالَ أَبِي : أَمَّا حَدِيثُ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فَمَنْتُهُ : مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَهَا ، وَهَذَا حَدِيثٌ لَا أَصْلَ لَهُ

(2/14)

---

585- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ زَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ قَالَ : قَالَ  
عمر صلاة الاضحى ركعتان وصلاة الجمعة ركعتان وذكر الحديث.  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ عَنْ زَيْدٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَدِيثِ لَيْسَ فِيهِ كَعْبُ وَسَفِيَانُ أَحْفَظُ

(2/15)

---

586- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ ، وَأَبُو مَالِكٍ النَّخَعِيُّ ، فَقَالَ عَنْ أَبِي قَرْوَةَ الْهَمْدَانِيِّ ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْعَدَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ : الْمَنْزِيلَ السَّجْدَةَ ، وَهَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ  
إِقَالَ أَبِي : وَهَذَا فِي الْحَدِيثِ ، رَوَاهُ الْحَلْقُ فَكُلُّهُمْ ، قَالُوا : عَنْ أَبِي قَرْوَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ

(2/16)

---

587- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثَ : الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ سَمُرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : اخْضُرُوا الْجُمُعَةَ وَادْبُوا مِنْهَا ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَخَلَّفُ عَنِ الْجُمُعَةِ حَتَّىٰ إِنَّهُ لَيَتَخَلَّفُ عَنِ الْجَنَّةِ وَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِهَا  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ بَعْضُ حُفَاطِ أَصْحَابِ قَتَادَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَزْدِيِّ ، عَنْ سَمُرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : أَيُّهَذَا أَشْبَهُ ؟  
إِقَالَ : عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ سَمُرَةَ أَشْبَهُ  
إِقَالَ أَبِي : فَإِنَّ سَعِيدَ بْنَ بَشِيرٍ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ  
يَحْيَىٰ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ سَمُرَةَ ؟  
إِقَالَ : أَحْطَا فِي ذَلِكَ ، إِنَّمَا هُوَ أَبُو أَيُّوبَ الْعَتَكِيُّ يَحْيَىٰ بْنُ مَالِكٍ

(2/17)

---

588- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاطَبَ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَرَأَى عَلَيْهِمْ ثِيَابَ التَّمَارِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا عَلَىٰ أَحَدِكُمْ إِنْ وَجَدَ سَعَةً أَنْ يَتَّخِذَ تَوْبِينَ لِجُمُعَتِهِ سِوَىٰ تَوْبِي مَهْنَتِهِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ الْإِسْنَادِ  
إِقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ : ثِيَابُ التَّمَارِ ، أُكْسِيَّتُهُ قِصَارٌ

(2/18)

---

589- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ رِوَادٌ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَكْثَرُوا عَلَيَّ الصَّلَاةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ بِهِذَا الْإِسْنَادِ

(2/19)

---

590- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ جَالِدِ الْحَرَّانِيِّ ، عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْمُهَاجِرِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا صَعَدَ الْمِنْبَرَ سَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ

(2/20)

---

591- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَجَدَّتْنَا : عَنْ أَبِي خَالِدٍ يَزِيدَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ الْأَصْبَحِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَسْأَلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جُمُعَةٍ مِنَ الْجُمُعِ : يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ ، إِنَّ هَذَا يَوْمٌ جَعَلَهُ اللَّهُ عِيدًا ، قَاعْتَسِلُوا ، وَعَلَيْكُمْ بِالسُّوَالِ ، إِقَالَ أَبِي : وَهَمَّ يَزِيدُ بْنُ سَعِيدٍ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ ، إِنَّمَا يَرُوبِهِ مَالِكُ بِإِسْنَادٍ مُرْسَلٍ

(2/21)

---

592- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ النَّيْسَبِيُّ ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدَّرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : عُسِّلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ

(2/22)

---

593- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَابِتِ بْنِ تَوْبَانَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : أَتَانِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَفِي يَدِهِ كَهَيْئَةِ الْمَرَاةِ الْبَيْضَاءِ ، فِيهَا نُكْتَةٌ سَوْدَاءٌ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي الْيَقْطَانَ إِفْقَلْتُ لِأبي : هَذَا سَأَلِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ ؟ إِقَالَ : لَا ، هَذَا شَيْخُ شَامِيٍّ

(2/23)

---

594- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي الْحَلِيسِ السُّلَمِيِّ الْجَزْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدَةَ بْنِ حَسَّانٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : تُبْعَثُ الْأَيَّامُ عَلَى هَيْئَتِهَا ، وَتُبْعَثُ الْجُمُعَةُ زَهْرَاءَ مُنِيرَةً بَيْضَاءَ تُضِيءُ لِأَهْلِهَا ، يَمْشُونَ فِي صَوْنِهَا ، أَلْوَانُهُمْ كَالثَّلْجِ بَيَاضًا ، وَرِيحُهُمْ تَسْطَعُ كَالْمِسْكِ ، تُهْدِي إِلَيْهِمْ كَالْعُرُوسِ تُهْدِي إِلَى كَرِيمِهَا ، يَنْظُرُ إِلَيْهِمُ الثَّقَلَانُ مَا يَطْرَفُونَ تَعَجُّبًا ، حَتَّى يَدْخُلُوا الْجَنَّةَ ، لَا يَخَالِطُهُمْ إِلَّا الْمُؤَدَّبُونَ الْمُحْتَسِبُونَ إِقَالَ أَبِي : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَبُو مُعَيْدٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، وَكِلَاهُمَا

مُرْسَلٌ ، لِأَنَّ أَبَا مُعَيْدٍ لَمْ يُدْرِكْ طَاوُسًا ، وَعُيَيْدَةُ بْنُ حَسَّانٍ لَمْ يُدْرِكْ طَاوُسًا  
وَهَذَا الْحَدِيثُ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الشَّامِيِّ ، وَهُوَ مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ

(2/24)

---

595- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو بِنُ عُبَيْدَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ  
أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ثَلَاثَةٌ حَقٌّ عَلَى الْمُسْلِمِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ : الْغُسْلُ ، وَالسَّوَاكُ ، وَأَنْ  
يَمْسَسَ طَيْبًا إِنْ وَجَدَهُ  
إِقَالَا : هَذَا خَطَأً ، إِنَّمَا هُوَ يَحْيَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَوْبَانَ ، عَنْ  
رَجُلٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْقُوفٌ  
إَقْلْتُ لَهُمَا : مِمَّنِ الْخَطَأُ ؟  
إِقَالَا : مِنْ أَبِي بِنُ عُبَيْدَةَ

(2/25)

---

596- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبَانُ الْعَطَّارُ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ زَيْدٍ ، عَنْ  
أَبِي سَلَامٍ ، عَنِ الْخَضْرَمِيِّ ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مَيْتَاءَ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ ، وَابْنَ  
عَبَّاسٍ ، سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، قَالَ :  
لِيُنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ تَرْكِهِمُ الْجُمُعَاتِ الْحَدِيثَ  
إِقَالِ أَبِي : رَوَاهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ ، عَنْ أَخِيهِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ  
الْخَضْرَمِيِّ ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مَيْتَاءَ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ  
إِقَالَ أَبِي : وَالْخَضْرَمِيُّ بْنُ لَاحِقٍ ، رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، وَلَيْسَ لِرِوَايَةِ أَبِي  
سَلَامٍ عَنْهُ مَعْنَى ، وَإِنَّمَا يُشْبَهُ أَنْ يَكُونَ يَحْيَى لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ زَيْدٍ فَرَوَاهُ عَنْ  
الْخَضْرَمِيِّ ، عَنْ زَيْدٍ ، فَوَهُمَ الَّذِي حَدَّثَ بِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ

(2/26)

---

597- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ نَافِعُ بْنُ أَبِي نَعِيمٍ الْقَارِي عَنْ نَافِعِ مَوْلَى  
ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَكْبُرُ فِي الْعِيدَيْنِ سَبْعًا فِي الْأُولَى وَخَمْسًا فِي  
الثَّانِيَةِ .  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأً رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَكْبُرُ

(2/27)

---

598- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ الْفُرَاتِ قَاضِي مِصْرَ ، عَنْ  
ابْنِ لَهَيْعَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِي وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ ، قَالَ : شَهِدْتُ

الْعِيدَيْنِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَبَّرَ فِي الْأُولَى سَبْعًا ، وَفِي  
الثَّانِيَةِ خَمْسًا  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ بِهَذَا الْإِسْتِدَارِ

(2/28)

599- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ ، عَنْ عَطَاءِ  
الْحُرَّاسِيِّ ، عَنْ مَوْلَى امْرَأَتِهِ أُمِّ عَثْمَانَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، وَذَكَرَ كَلَامًا  
، وَفِيهِ دَلَالَةٌ أَنَّهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ  
جَلَسَ الْمَلَائِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ  
إِوْرَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عَطَاءِ الْحُرَّاسِيِّ ، عَنْ رَجُلٍ قَوْلَهُ مَوْفُوفٌ  
إِقَلْتُ لِأَبِي : مَا الصَّحِيحُ ؟  
إِقَالَ : حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ أَشْبَهُهُ ، وَحَمَادُ لَمْ يَحْفَظْ

(2/29)

600- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الْعَشِيرِينَ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ  
يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ  
: مَثَلُ الْمُهَاجِرِ إِلَى الْجُمُعَةِ كَالْمُهَدِيِّ جُرُورًا الْحَدِيثِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ ، مَوْفُوفٌ

(2/30)

601- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ  
الْحَارِثِ ، عَنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :  
اعْتَسِلُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَهُوَ كَقَارِئِهِ مَا بَيْنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ ، عَنِ الْقَاسِمِ يَرْفَعُ  
الْحَدِيثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا أَشْبَهُهُ

(2/31)

602- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَقِيَّةُ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ مُعْبِرَةَ ، عَنْ عَبْدِ  
الْعَزِيزِ بْنِ رُقَيْعٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَجْتَمَعَ عِيدَانِ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُقَيْعٍ ، قَالَ : شَهِدْتُ الْحَجَّاجَ بْنَ

يُؤَسِّفَ ، وَاجْتَمَعَ عِيدَانِ فِي يَوْمٍ فَجَمَعُوا ، فَسَأَلْتُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ ، قُلْتُ : كَانَ  
فِيكُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ سِنِينَ ، فَهَلِ اجْتَمَعَ عِيدَانٌ ؟  
إِقَالُوا : نَعَمْ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا أَشْبَهُهُ

(2/32)

603- قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى بْنِ الطَّبَّاعِ  
، عَنْ جَرِيرٍ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ  
الْقَرْنَبِيِّ ، عَنْ سَلْمَانَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَدْرِي مَا يَوْمُ الْجُمُعَةِ  
فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، قَالَ : مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَطَهَّرُ  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ جَرِيرٌ ، بِالرَّيِّ ، عَنْ مُعْبِرَةَ ، وَيُسْبِيهِ أَنْ يَكُونَ حَدَّثَ بِالْعِرَاقِ  
مِنْ حِفْظِهِ هَكَذَا ، وَالْحَدِيثُ مَعْرُوفٌ مِنْ حَدِيثِ مُعْبِرَةَ  
إِقُلْتُ : فَأَيُّهُمَا أَشْبَهُهُ ؟  
إِقَالَ : الْمُغْبِرَةُ

(2/33)

604- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ : عَامِرٌ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْلِسُ لَهُ يَوْمَ الْفِطْرِ ، أَي شَيْءٍ مَعْنَاهُ ؟ وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ  
هَذَا : عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ عِيَاضِ الْأَشْعَرِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَيُّهُمَا  
أَصَحُّ ؟ وَمَا مَعْنَى الْحَدِيثِ ؟  
إِفْجَابَ أَبِي ، فَقَالَ : مَعْنَى التَّقْلِيسِ : أَنْ الْحَبِشَ كَانُوا يَلْعَبُونَ يَوْمَ الْفِطْرِ بَعْدَ  
الصَّلَاةِ بِالْحَرَابِ ، وَاخْتَلَفَتْ الرِّوَايَةُ عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي عِيَاضِ الْأَشْعَرِيِّ ، وَقَيْسِ  
بْنِ سَعْدٍ  
إِرْوَاهُ جَابِرُ الْجَعْفِيُّ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِرْوَاهُ آخَرُ ثَقَّةٍ ، أُتْسِيَتْ اسْمُهُ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عِيَاضِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَعِيَاضِ الْأَشْعَرِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَرْسَلٌ ،  
لَيْسَتْ لَهُ صَحْبَةٌ

(2/34)

605- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَذَكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ  
يَسْعِدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِئَ قَعْلَ مَنْ حَبَّرَ ،  
أَسْرَى حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ عَرَّسَ ، وَقَالَ لَيْلَالٌ : أَكَلْنَا الصُّبْحَ وَتَامَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ رَسُولُ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اقْتَادُوا رَوَاجِلَكُمْ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ : وَمَنْ نَسِيَ  
صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا ، فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ : وَاقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي



أَوْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارُ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ ،  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الصَّحِيحُ هَذَا ، الْحَدِيثُ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/35)

---

606- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ  
قَتَادَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ جَايِرَ بْنَ رَيْدٍ ، يُحَدِّثُ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : يَقْطَعُ الصَّلَاةَ : الْمَرْأَةُ الْخَائِضُ ، وَالْكَلْبُ قَالَ يَحْيَى بْنُ  
سَعِيدٍ : أَخَافُ أَنْ يَكُونَ وَهَمٌ  
إِقَالَ أَبِي : هُوَ صَحِيحٌ عِنْدِي

(2/36)

---

607- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَقِيَّةُ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ،  
عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ أَدْرَكَ  
رُكْعَةً مِنَ الْجُمُعَةِ وَغَيْرَهَا فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ  
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ الرَّهْرِيُّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/37)

---

608- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ حَسَّانٍ ، عَنْ مِسْكَينِ أَبِي قَاطِمَةَ  
، عَنْ حَوْشِبِ عَنِ الْحَسَنِ ، قَالَ : كَانَ أَبُو أَمَامَةَ يَرْوِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ الْغُسْلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَسْتَلُّ الْخَطَايَا مِنْ أَصُولِ الشَّعْرِ  
اسْتِئْثَالًا  
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ  
إِنَّمَا قَالَ : الْحَسَنُ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، لَا يَجِيءُ هَذَا إِلَّا مِنْ مِسْكَينِ

(2/38)

---

609- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عُبَيْدٍ الْحَدَّاءُ الْجَمْصِيُّ ، عَنْ عَبْدِ  
الْمَجِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ،  
عَنْ عَلْقَمَةَ ، قَالَ : رُحِيتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بِعَيْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ ، فَوَجَدْتُ ثَلَاثَةَ تَقَرُّ قَدْ  
سَبَقُوهُ ، فَقَالَ : رَابِعُ أَرْبَعَةٍ ، وَمَا رَابِعُ أَرْبَعَةٍ بَعِيدٌ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : إِنَّ النَّاسَ يَجْلِسُونَ مِنَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى قَدْرِ

رَوَاهُمْ إِلَى الْجُمُعَاتِ : الْأَوَّلُ ، ثُمَّ الثَّانِي ، ثُمَّ الثَّلَاثُ ، ثُمَّ الرَّابِعُ ، ثُمَّ قَالَ : رَابِعُ  
أَرْبَعَةٍ ، وَمَا رَابِعُ أَرْبَعَةٍ بِيَعِيدِ  
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : قَلْتُ لِكَثِيرِ بْنِ عُيَيْدٍ : إِنَّهُمْ يَرُؤُونَ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ ، عَنْ  
مَرْوَانَ بْنِ سَالِمٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ : هَذَا الْحَدِيثُ  
إِقَالَ : هَكَذَا حَدَّثَنَا بِهِ عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ  
إِوَمَرْوَانُ بْنُ سَالِمٍ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ ، ضَعِيفُ الْحَدِيثِ جِدًّا ، لَيْسَ لَهُ حَدِيثٌ قَائِمٌ ،  
يُكْتَبُ حَدِيثُهُ

(2/39)

---

610- سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ وَحَدَّثَنَا ، عَنْ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُبَارَكِ عَنْ  
إِسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ يَوْسُفَ بْنِ السَّائِبِ عَنْ السَّائِبِ قَالَ كُنَّا نَتَحَلَّقُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ  
قَبْلَ الْجُمُعَةِ سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ هَكَذَا قَالَ ، وَإِنَّمَا هُوَ : إِسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ  
مُحَمَّدِ بْنِ يَوْسُفَ عَنْ السَّائِبِ

(2/40)

---

611- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثُمَيْرٍ ، عَنْ  
يَحْيَى بْنِ يَمَانَ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ سَعْدٍ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ ثَوْبَانَ ، قَالَ : حَقَّ عَلَيَّ  
كُلُّ مُسْئِلٍ أَنْ يَسْتَأْكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَيَلْبَسَ أَفْضَلَ ثِيَابِهِ ، وَيَتَطَيَّبَ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : أَحْطَا فِيهِ يَحْيَى ، وَإِنَّمَا هُوَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
ثَوْبَانَ

(2/41)

---

612- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ سَعِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيِّ ، عَنْ  
الْهَدَيْلِ بْنِ يَلَالِ الْقَزَارِيِّ ، عَنْ تَافِعٍ ، حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ  
إِقْسَمْتُ أَبُو زُرْعَةَ ، يَقُولُ : إِنَّمَا هُوَ تَافِعٌ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مُنْكَرٌ

(2/42)

---

613- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ ، عَنْ  
مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ الْحَكَمِ أَبِي عَمْرٍو ، عَنْ ضَرَّارِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي عَبْدِ  
اللَّهِ السَّامِيِّ ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :  
الْجُمُعَةُ وَاجِبَةٌ إِلَّا عَلَى صَبِيٍّ ، أَوْ امْرَأَةٍ ، أَوْ مَرِيضٍ ، أَوْ عَبْدٍ ، أَوْ مُسَافِرٍ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(2/43)

---

614- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :  
الْعُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ  
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : عَلَيْهِ هَذَا الْحَدِيثُ مَا رَوَى سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ أَبِي الْحُسَامِ ،  
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ عَمْرُو بْنِ سُلَيْمِ الزَّرَقِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/44)

---

615- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبٍ ، قَالَ :  
حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِرَجُلٍ دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ  
الْجُمُعَةِ ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ ، قَالَ : فَمَنْ فَصَلَ رَكَعَتَيْنِ  
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : الْمُطَّلِبُ بْنُ حَنْطَبٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
أَوْ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : عَنِ الْمُطَّلِبِ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ  
أَوْ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : عَمَّنْ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ آصَحُّ

(2/45)

---

\$ علل أخبار رويت في الزكاة والصدقات \$  
616- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَّارُ ، عَنْ  
إِسْمَاعِيلِ بْنِ أُمَيَّةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ هَذَا الْمَالَ خُلُوهُ  
خَصِرُهُ فَمَنْ أَخَذَهُ يَحْقَهُ بُورِكٌ لَهُ فِيهِ ، وَرَبٌّ مَتَّحَوِّضٌ فِي مَالِ اللَّهِ وَمَالِ رَسُولِهِ  
فِيمَا اسْتَهَتْ نَفْسُهُ لَهُ النَّارُ يَوْمَ يَلْقَاهُ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ سَعِيدُ  
الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ سَنُوطَا أَبِي الْوَلِيدِ ، عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ قَيْسِ امْرَأَةِ حَمْرَةَ بْنِ  
عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقْلْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ : الْخَطَأُ مِمَّنْ هُوَ ؟  
إِقَالَ : اللَّهُ أَعْلَمُ ، كَذَا رَوَاهُ دَاوُدُ الْعَطَّارُ

(2/46)

---

617- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعِ الصَّائِغِ ، عَنْ  
مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ التَّمَارِ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ عَتَابِ بْنِ  
أَسِيدٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَمَرَهُ أَنْ يَخْرُصَ الْعَنْبَ كَمَا يَخْرُصُ  
التَّمْرَ

إِقَالَا : هَذَا خَطَأٌ ، رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ عَتَابَ بْنَ أُسَيْدٍ ، فَقَالَ : عَنِ الزُّهْرِيِّ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ عَتَابَ بْنَ أُسَيْدٍ وَلَمْ يَذْكُرْ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ .  
 إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الصَّحِيحُ عِنْدِي ، عَنِ الزُّهْرِيِّ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَإِنَّهُ تَابَعَ يونسَ الأَوْزَاعِيَّ ، وَعُقَيْلَ فَقَالَا : عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا تَابَعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ إِقَالَ أَبِي : الصَّحِيحُ عِنْدِي ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ : عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، قَالَ : كَانَ يَخْرُصُ العَنْبَ كَمَا يَخْرُصُ التَّمْرَ ، كَذَا رَوَاهُ بعضُ أصحابِ الزُّهْرِيِّ

(2/47)

618- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الطَّائِفِيُّ ، وَعَيْسَى بْنُ مَيْمُونِ بْنِ دَايَةَ المَكِّيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسِ دَوْدَ صَدَقَةٌ إِقَالَ أَبِي : أَرَى أَنَّ هَذَا خَطَأٌ ، لِأَنَّ الحُمَيْدِيَّ حَدَّثَنَا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، قَالَ : كَانَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، وَبَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ يَرْوِيَانِ هَذَا الحَدِيثَ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ إِقَالَ أَبِي : وَرَأَيْتُ فِي بعضِ أَحَادِيثِهِمَا إِذَا مُحَمَّدَ بْنَ مُسْلِمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، وَأَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِقَالَ أَبِي : كَانَ ابْنُ عُيَيْنَةَ أَعْلَمَ النَّاسِ بِحَدِيثِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ

(2/48)

619- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُمَرُ بْنُ شَيْبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى ، عَنْ حَفْصِ ، وَعُثَيْبِ اللَّهِ ابْنِ أَخِي سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ ، عَنْ سَالِمِ ، عَنْ تَوْبَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الصَّدَقَةُ تَدْفَعُ مِيتَةَ السُّوءِ إِقَالَا : هَذَا خَطَأٌ  
 إِرَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ ، عَنْ تَوْبَانَ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ  
 إِقُلْتُ لَهُمَا : لَيْسَ لِسَالِمٍ هَاهُنَا مَعْنَى ؟  
 إِقَالَا : لَا

(2/49)

620- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُجَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ الحَارِثِ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : المَعْدِنُ جَبَّارٌ وَذَكَرْتُ لَهُمَا الحَدِيثَ

إِقْفَالًا : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ

(2/50)

---

621- سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ لَا أَعْلَمُ رَوَى الثَّوْرِيُّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ الْإِسْطَهْرِيَّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ خَالَ يَعْطَى مِنَ الزَّكَاةِ

(2/51)

---

622- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ ، عَنْ هَمَامٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ،  
عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، سَنَّ فِيهَا سَقَتِ السَّمَاءِ  
إِقْفَالًا : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ هَمَامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ

(2/52)

---

623- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو عَوْنٍ الزُّبَيْرِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ  
بْنِ ذَكْوَانَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ : أَنَّ النَّبِيَّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعْمَلَ عُمَرَ عَلَى الصَّدَقَاتِ ، فَأَتَى الْعَبَّاسَ فَمَنَعَهُ ،  
فَشَكَا عُمَرَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
: عَمُّ الرَّجُلِ صَبُؤُ أَبِيهِ ، وَإِنَّا تَعَجَّلْنَا مِنْ عَبَّاسٍ صَدَقَةَ مَالِهِ  
إِقْفَالًا : هُوَ خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ مَنْصُورٌ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ يَتَّاقِ  
، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ عُمَرَ مُرْسَلًا وَهُوَ الصَّحِيحُ

(2/53)

---

624- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ حَسَابٍ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ  
رَبِيعٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، وَأَيُّوبَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ،  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ  
إِقْفَالًا : هَذَا خَطَأٌ ، لَيْسَ فِيهِ أَيُّوبُ ، حَدَّثَنَا عَارِمٌ ، عَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ  
بْنِ عُمَرَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقْفَالًا : قَلَّ قَالَ : يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، كَانَ يُحْتَمَلُ ، لِأَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ عِنْدَ يَحْيَى  
بْنِ سَعِيدٍ

(2/54)

---

625- سَمِعْتُ أَبِي وَذَكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ فُلَانٍ عَنِ الْحَرِثِ بْنِ أَبِي ذَهَابٍ أَنَّ عَمْرًا لَمْ يَأْخُذْ مِنَ النَّاسِ زَمَانَ الزِّيَادَةَ صَدَقَهُ وَبَعَثَهُمْ عَامًا قَابِلًا فَأَخَذَ مِنْهُمْ عَقَالِينَ فَقَسَمَ فِيهِمْ عَقَالًا وَحَطَّ إِلَى عَمْرِ عَقَالًا .  
إِقَالَ أَبِي : ، إِنَّمَا هُوَ : يَعْقُوبُ ابْنُ عَتْبَةَ بْنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ الْإِخْنَسِ بْنِ شَرِيْقٍ

(2/55)

---

626- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :  
لَيْسَتْغِينَ أَخَذَكُمْ عَنِ النَّاسِ وَلَوْ بَشَوْصِ سِوَاكَ  
إِقَالَ أَبِي : هَكَذَا رَوَى عَبْدُ الْعَزِيزِ  
إِوَرَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ ؛ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلًا ، وَهُوَ أَشْبَهُهُ

(2/56)

---

627- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ تَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى ، عَنْ هِشَامِ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنْ نُؤَدِيَ زَكَاةَ رَمَضَانَ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ عَنِ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ ، وَالْحُرِّ وَالْمَمْلُوكِ ، مَنْ أَدَّى سُلْتًا قُبِلَ مِنْهُ وَأُحْسِبُهُ قَالَ : وَمَنْ أَدَّى دَقِيغًا قُبِلَ مِنْهُ ، وَمَنْ أَدَّى سَوِيغًا قُبِلَ مِنْهُ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(2/57)

---

628- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَتَصَدَّقُ بِالنَّمْرِ وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأً ، إِنَّمَا هُوَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، فَمِنْهُمْ مَنْ يُؤْفِقُهُ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُسْنِدُهُ ، وَبِحْتَمَلٍ أَنْ يَكُونَ مَرْفُوعًا أَيضًا  
صَحِيحٌ

(2/58)

---

629- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ طَلْحَةُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ أَشْبَعَ جَائِعًا فِي يَوْمٍ سَعَبَ أَدْخَلَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ إِلَّا مَنْ فَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَ .  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ ، قَالَ : يُقَالُ : مَنْ أَشْبَعَ هَكَذَا

(2/59)

---

630- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ مُهَاجِرٍ ، عَنْ ابْنِ بَرِيدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا مَتَعَ قَوْمَ الزَّكَاةِ إِلَّا حُسْنَ عَنْهُمْ الْقَطْرُ ، وَلَا تَقْصِ قَوْمَ الْمَكِّيَّاتِ الْحَدِيثَ .  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ ، عَنْ ابْنِ بَرِيدَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، مَوْفُوفٌ ، وَهُوَ أَشْبَهُهُ

(2/60)

---

631- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا : رَوَاهُ حَيَّوَةُ بْنُ شَرِيحٍ ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَسْحَجِ ، عَنْ بُسَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَدِيٍّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : مَنْ جَاءَهُ مِنْ أَخِيهِ مَعْرُوفٌ مِنْ غَيْرِ إِشْرَافٍ وَلَا مَسْأَلَةٍ فَلْيَقْبَلْهُ وَلَا يَرُدَّهُ ، فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقُ سَاقِهِ اللَّهُ إِلَيْهِ .  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ يُرْوَى عَنْ بُسَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ ابْنِ السَّاعِدِيِّ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/61)

---

632- سَمِعْتُ أَبِي وَذَكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ حَيَّوَةُ بْنُ لَهِيعة ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ يَزِيدِ عَنْ حَصْفَةَ عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدِ ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ شَمْسٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ قَوْلَهُ مَنْ جَاءَهُ مِنْ أَخِيهِ مَعْرُوفٌ مِنْ غَيْرِ إِشْرَافٍ وَلَا مَسْأَلَةٍ فَلْيَقْبَلْهُ وَلَا يَرُدَّهُ ، إِنَّمَا هُوَ : رِزْقُ سَاقِهِ اللَّهُ إِلَيْهِ .  
إِقَالَ أَبِي وَهَذَا أَيْضًا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ : ، عَنْ ابْنِ السَّاعِدِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدِ ، عَنْ حَوَيْطِبِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّعْدِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ( . )  
إِقَالَ أَبِي : وَهَذَا الصَّحِيحُ وَيُقَالُ ابْنُ السَّعْدِيِّ وَالسَّاعِدِيُّ

(2/62)

---

633- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ ، عَنِ اللَّيْثِ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَضْحَابُ الْحُمْرِ ؟  
 إِقَالَ : لَمْ يَنْزِلْ عَلَيَّ فِي الْحُمْرِ شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ آيَةُ الْقَادَةِ : فَمَنْ يَعْمَلْ مُنْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ  
 إِفْقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا وَهُمْ ، وَهُمْ فِيهِ اللَّيْثُ ، إِنَّمَا الصَّحِيحُ كَمَا رَوَاهُ مَالِكٌ ، وَحَفِصُ بْنُ مَيْسَرَةَ ، وَابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/63)

634- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ حَزْمَلَةَ ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنِ ابْنِ لَهَيْعَةَ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَيْفِيٍّ ، عَنْ كَرِيبٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ لِمُعَاذٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ : اتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهُ لَيْسَ لَهَا حِجَابٌ دُونَ اللَّهِ ، وَإِنَّكَ سَتَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ قَادُوا عَنْهُمْ إِلَى التَّوْحِيدِ ، فَإِذَا أَقْرَبُوا بِدَلِّكَ ، فَقُلْ : إِنَّ اللَّهَ فَارَضَ عَلَيْكُمْ حَمْسَ صَلَوَاتٍ ، فَإِذَا أَقْرَبُوا بِدَلِّكَ ، فَقُلْ : إِنَّ اللَّهَ فَارَضَ عَلَيْكُمْ صَدَقَةً فِي أَمْوَالِكُمْ وَبُعَادُ بِهَا عَلَى فُقَرَائِكُمْ ، فَإِذَا أَقْرَبُوا بِدَلِّكَ فَخُذْ مِنْهُمْ وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ  
 إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَذَا رَوَاهُ زَكْرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ ،

(2/64)

635- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَرْوَانُ الطَّاطَرِيُّ ، عَنِ ابْنِ لَهَيْعَةَ ، قَالَ : كَتَبَ إِلَيَّ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ يَذْكُرُ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ ، وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ فِي الصَّدَقَةِ ، وَالْحَلِيطَانِ مَا اجْتَمَعَ عَلَى الْقَحْلِ ، وَالرَّاعِي ، وَالْحَوْضِ  
 إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ عِنْدِي ، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ عَيْرَ ابْنِ لَهَيْعَةَ  
 إِوَقَالَ أَبِي : وَيُرْوَى مِنْ كَلَامِ سَعْدٍ فَقَطْ

(2/65)

636- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ ، عَنِ ابْنِ لَهَيْعَةَ ، عَنِ الْخَارِثِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّهُ كَانَ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ الْمُسْتَوْرِدُ ، وَعُمَرُ بْنُ عِيْلَانَ بْنِ سَلَمَةَ ، فَسَمِعَ الْمُسْتَوْرِدَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : مَنْ وُلِيَ لَنَا عَمَلًا فَلَمْ يَكُنْ لَهُ رَوْحَةٌ فَلْيَتَرَوَّحْ ، أَوْ خَادِمٌ فَلْيَتَّخِذْ خَادِمًا ، أَوْ مَسْكِنٌ فَلْيَتَّخِذْ مَسْكِنًا ، أَوْ دَابَّةً فَلْيَتَّخِذْ دَابَّةً ، فَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا سِوَى ذَلِكَ ، فَهُوَ غَالٍ أَوْ سَارِقٌ وَقَالَ ابْنُ لَهَيْعَةَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ هُبَيْرَةَ السَّبَائِيُّ ، عَنْ عَبْدِ



الرَّحْمَنُ بْنُ جُبَيْرٍ ، بِمِثْلِهِ ، عَيَّرَ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ أَوْ سَارِقٌ وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ : يُوسَعُ عَلَيْهِ فِي رِزْقِهِ حَتَّى يَتَّخِذَ امْرَأَةً وَحَادِمًا وَمَسْكَنًا وَدَابَّةً ، وَلَا يَأْخُذُ مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَلَى مَا رَوَاهُ اللَّيْثُ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنِ رَجُلٍ ، عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِفْعُلْتُ لِأَبِي : لِلْمُسْتَوْرِدِ صُحْبَةً ؟  
إِقَالَ : نَعَمْ

(2/66)

---

637- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهَيْعَةَ ، عَنِ ابْنِ هُبَيْرَةَ ، عَنِ ابْنِ تَمِيمٍ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : الدِّبَاتُ كَثْرٌ ، وَالذَّرْهُمُ كَثْرٌ ، وَالْقِيرَاطُ كَثْرٌ فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَمَا الدِّبَاتُ وَالذَّرْهُمُ قَدْ عَرَفْتَاهُ ، فَمَا الْقِيرَاطُ ؟  
إِقَالَ : نِصْفُ دِرْهِمٍ ، نِصْفُ دِرْهِمٍ ، نِصْفُ دِرْهِمٍ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(2/67)

---

638- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَرْوَانُ الطَّاطِرِيُّ ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ الْعَرَّارِيِّ ، عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ ، عَنِ عَطَاءٍ ، عَنِ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ كَانَ لَهُ مَالٌ فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاةً تَقْصِ الْقِصَّةَ  
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ عَبْدُ الْمَلِكِ ، عَنِ أَبِي الرَّبِيعِ ، عَنِ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/68)

---

639- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنِ عَثْمَانَ بْنِ عَطَاءٍ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ جَدِّهِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ أَعْلَقَ بَابَهُ دُونَ جَارِهِ مَخَافَةَ عَلِيٍّ أَهْلِهِ ، وَمَالِهِ ، فَلَيْسَ ذَلِكَ بِمُؤْمِنٍ ، وَلَيْسَ بِمُؤْمِنٍ مَنْ لَمْ يَأْمَنْ جَارَهُ بِوَأَيْقَهُ وَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا فِي حَقِّ الْجَارِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ خَطَأٌ

(2/69)

---

640- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ هَيْبَانُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ خَالِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ : سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ أَبِي عُبَيْلَةَ يُحَدِّثُ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنِّي وَهُوَ فِي الْحَطِيمِ ، فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ عَلِيٍّ مَالٌ بَنِي فُلَانٍ بِسَيْفِ الْبَحْرِ فَذُهِبَ بِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا تَلَفَ مَالٌ فِي بَرٍّ وَلَا بَحْرٍ إِلَّا يَمْنَعُ الزَّكَاةَ ، فَحَرِّزُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ ، وَدَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ ، وَادْفَعُوا عَنْكُمْ طَوَارِقَ الْبَلَاءِ بِالذَّعَاءِ ، فَإِنَّ الدَّعَاءَ يَنْفَعُ مِمَّا تَرَلَّ مِنَ السَّمَاءِ ، وَمِمَّا لَمْ يَنْزِلْ ، وَمَا تَرَلَّ يَكْشِفُهُ ، وَمَا لَمْ يَنْزِلْ يَخْبِسُهُ

إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَإِبْرَاهِيمُ لَمْ يُدْرِكْ عُبَادَةَ ، وَعِرَاكٌ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ ، وَأَبُوهُ خَالِدٌ بْنُ يَزِيدَ ، أَوْثَقُ مِنْهُ ، وَهُوَ صَدُوقٌ

(2/70)

641- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ عُثَيْبَةُ بْنُ السَّكَنِ ، عَنْ أَبَانَ بْنِ الْمُخَبَّرِ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَمْ مِنْ حُورَاءٍ عَجَبَاءَ مَا كَانَ مَهْرُهَا ، إِلَّا قَبْضَةٌ مِنْ حِنْطَةٍ أَوْ مِثْلَهَا مِنْ تَمْرٍ

إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، وَأَبَانٌ هَذَا هُوَ مَجْهُولٌ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ

(2/71)

642- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ رَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا تَجُلُّ الصَّدَقَةَ إِلَّا لِخَمْسَةٍ : رَجُلٍ اشْتَرَاهَا بِمَالِهِ ، أَوْ رَجُلٍ عَامِلٍ عَلَيْهَا ، أَوْ عَارِمٍ ، أَوْ عَارٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى ، أَوْ رَجُلٍ لَهُ جَارٌ فَيَتَصَدَّقُ عَلَيْهِ فَيُهِدِي لَهُ فَقَالَ : هَذَا حَاطًا رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ رَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الثَّبْتُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ أَسْنَبُهُ وَقَالَ أَبِي : فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : الثَّبْتُ مَنْ هُوَ أَلَيْسَ هُوَ عَطَاءُ بْنُ يَسَّارٍ ، قِيلَ لَهُ : لَوْ كَانَ عَطَاءُ بْنُ يَسَّارٍ لَمْ يُكَنَّ عَنْهُ

أَقُلْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ : أَلَيْسَ الثَّبْتُ هُوَ عَطَاءُ ؟

إِقَالَ : لَا ، لَوْ كَانَ عَطَاءُ مَا كَانَ يُكَنَّى عَنْهُ وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ رَيْدِ ، عَنْ عَطَاءِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ

إِقَالَ أَبِي : وَالثَّوْرِيُّ أَحْفَظُ

(2/72)

643- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ، عَنْ رَيْبَعَةَ بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ رَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِي الْمُرَّاحِ ، عَنْ أَبِي وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : إِنَّا أَنْزَلْنَا الْمَالَ لِإِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِيْتَاءِ الزَّكَاةِ ، وَلَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَآدِيَانٍ مِنْ مَالٍ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ

إِقَالَ أَبِي : يَرْوُونَهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي وَاقِدٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/73)

644- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ بِصَدَقَاتِ الْعَتَمِ أَقْلَتَ لَهُ : مَنْ سُلَيْمَانَ هَذَا ؟  
إِقَالَ أَبِي : مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ : سُلَيْمَانَ بْنُ أَرْقَمٍ  
إِقَالَ أَبِي : وَقَدْ كَانَ قَدَمُ يَحْيَى بْنِ حَمْرَةَ الْعِرَاقِ ، فَيُرُونَ أَنَّ الْأَرْقَمَ لَقَبٌ وَأَنَّ الْأَسْمَ دَاوُدُ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : سُلَيْمَانَ بْنُ دَاوُدِ الدَّمَشَقِيِّ شَيْخِ لِيحِي بْنِ حَمْرَةَ لَا بِأَسِ بِهِ ، فَلَا أُدْرِي أَيُّهُمَا هُوَ ، وَمَا أَظُنُّ أَنَّهُ هَذَا الدَّمَشَقِيُّ ، وَيُقَالُ : إِنَّهُمْ أَصَابُوا هَذَا الْحَدِيثَ بِالْعِرَاقِ مِنْ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَرْقَمٍ

(2/74)

645- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الْعَشِيرِينَ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَا عَلَيَّ أَحَدِكُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ أَنْ يَجْعَلَهَا عَنْ وَالِدَيْهِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، إِنَّمَا يُرْوَى عَنْ عَبَّادِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ أَبِي : عَبَّادُ بْنُ كَثِيرٍ ، لَمْ يُدْرِكْ عَمْرٍو بْنَ شُعَيْبٍ ، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ فِي نَفْسِهِ  
أَقْلَتُ لِأَبِي : فَتَخَافُ أَنْ يَكُونَ الْأَوْزَاعِيُّ دَلَّسَ ، بَلَّغَهُ عَنْ عَبَّادٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ ، فَرَوَاهُ عَنِ عَمْرٍو ؟  
إِقَالَ : لَا ، وَلَكِنْ أَخَافُ أَنْ يَكُونَ مِنَ ابْنِ أَبِي الْعَشِيرِينَ قُلْتُ : أَلَيْسَ ابْنُ أَبِي الْعَشِيرِينَ ثِقَّةً ؟  
إِقَالَ : هُوَ دِيَوَانِي كَاتِبٌ لَمْ يَكُنْ صَاحِبَ حَدِيثٍ

(2/75)

646- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ ، فَاخْتَلَفَ الرِّوَاةُ عَنْهُ إِقَالَ حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ تَوْبَةَ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ أَبِي عُمَيْرٍ ، عَرِيفِ بْنِ سَرِيعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، أَنَّ عَمْرٍو حَمَلَ رَجُلًا عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، ثُمَّ وَجَدَهُ يَبِيعُهُ فَأَرَادَ عَمْرٍو أَنْ يَشْتَرِيَهُ ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ ، فَتَهَاةُ عَنْهُ ، وَقَالَ : إِذَا تَصَدَّقْتَ بِصَدَقَةٍ فَأَمْضِهَا لِقَدْ تَصَدَّقْتَ بِتَمْرٍ عَلَى مَسَاكِينَ ، فَوَجَدْتُ تَمْرَةً فَأَدْخَلْتُ بِيَدِي فِي فِي ، ثُمَّ لَفِظْتُهَا حَسِيَّةً أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ  
إِرْوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَبُو سَعِيدٍ يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْجُعْفِيُّ ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ

عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ تَوْبَةَ بْنِ تَمْرِ ، عَنْ أَبِي عُفَيْرٍ  
إِقَالَ حَرَمَلُهُ : عَنْ أَبِي عُفَيْرٍ فَأَيُّهُمَا أَصَحُّ ؟  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : أَبُو عُفَيْرٍ أَصَحُّ  
أَوْحَدْتَنَا أَبِي ، عَنْ أَصْبَعٍ ، قَالَ : عَنْ أَبِي عُفَيْرٍ ، كَمَا قَالَ حَرَمَلُهُ

(2/76)

---

647- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْقَوَارِيرِيُّ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ ، عَنْ  
حَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
قَالَ : مَا أَدَّى زَكَاةً فَلَيْسَ بِكَبِيرٍ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَكَذَا رَوَاهُ الْقَوَارِيرِيُّ ، وَالصَّحِيحُ مَوْفُوفٌ

(2/77)

---

648- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ ، عَنْ  
الرُّهْرِيِّ ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، قَالَ : سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ ؟  
إِقَالَ : عَلَى ذِي الرَّحْمِ الْكَاشِحِ  
أَوْحَالَفَهُ أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ ، فَرَوَى عَنْ حَجَّاجٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ بَشِيرٍ ،  
عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَوْرَوَى الرَّبِيدِيُّ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَوْرَوَى اللَّيْثُ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدِيثُ الرَّبِيدِيِّ أَصَحُّ

(2/78)

---

649- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ ، وَجَرِيرٌ ، فَاخْتَلَفَا فَقَالَ الثَّوْرِيُّ  
: عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ حَبَّابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَا تَقَصَّ مَالٌ مِنْ زَكَاةٍ قَطُّ  
أَوْقَالَ جَرِيرٌ : عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الثَّوْرِيُّ أَحْفَظُ

(2/79)

---

650- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، أَبُو مُوسَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَثْمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْعُمَرِيِّ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : فِيمَا سَبَقَتِ السَّمَاءُ وَالْبَعْلُ الْعَشْرُ ، وَفِيمَا سَبَقَتِ الْعُيُونُ وَالنَّوَاضِحُ وَالسَّوَانِي نِصْفُ الْعَشْرِ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الصَّحِيحُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَوْفُوفٌ

(2/80)

\$علل اخبار رويت في الصوم\$  
651- قَالَ لَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الصَّبَّاحُ بْنُ مُخَارَبٍ ، عَنْ هَارُونَ بْنِ عَثْرَةَ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي تَابِتٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : أَتَى رَجُلٌ رَجُلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : أَفْطَرْتُ عَامَّةَ رَمَضَانَ مِنْ عَيْرٍ عُدْرٍ ، وَلَا سَفَرٍ ؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَعْتَقَ رَقَبَةً ، قَالَ : لَا أَجِدُ الْحَدِيثَ  
إِقَالَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ حَبِيبٌ ، عَنْ طَلْقٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ  
إَقُلْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ : إِيَّاهُمْ مِمَّنْ هُوَ ؟  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : لَا أَدْرِي ، وَهَارُونَ بْنُ عَثْرَةَ لَا بَأْسَ بِهِ ، مُسْتَقِيمُ الْحَدِيثِ

(2/81)

652- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ تَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُفْطِرُ عَلَى التَّمْرِ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَعَلَى الْمَاءِ الْحَدِيثُ  
إِقَالَ : لَا تَعْلَمُ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَيْرَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، وَلَا تَدْرِي مِنْ أَيَّنْ جَاءَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ؟  
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَقَدْ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الشَّيْطِيُّ ، وَسَعِيدُ بْنُ هُبَيْرَةَ ؟  
إِقَالَ أَبِي لَا يُسْقَى بِالنَّشِيطِيِّ ، وَسَعِيدُ بْنُ هُبَيْرَةَ شَرِبَهُ مِنْ مَاءٍ مَثَلًا  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ لَا أَدْرِي مَا هَذَا الْحَدِيثُ ، لَمْ يَرْفَعُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ

(2/82)

653- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ أَبِي أُوَيْسٍ ، عَنْ الرَّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي رَجُلٍ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ ، قَالَ : عَلَيْهِ يَوْمٌ مَكَاتِهِ  
إِقَالَ : لَيْسَ هَذَا بِصَحِيحٍ ، لَمْ يَقُلْ هَذَا الْحَرْفَ وَاحِدٌ يَعْنِي : مِنَ النَّقَاتِ

(2/83)

---

654- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَعْنُ الْقَرَّازُ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ حَازِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حَفْصَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا صِيَامَ لِمَنْ لَمْ يَنْوِ مِنَ اللَّيْلِ وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي بُبَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حَفْصَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إَقْلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَصَحُّ ؟

إِقَالَ : لَا أَذْرِي ، لِأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ قَدْ أَذْرَكَ سَالِمًا ، وَرَوَى عَنْهُ وَلَا أَذْرِي هَذَا الْحَدِيثَ مِمَّا سَمِعَ مِنْ سَالِمٍ ، أَوْ سَمِعَهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ؟  
أَوْ قَدْ رُوِيَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ حَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ حَفْصَةَ قَوْلَهَا عَيْرٌ مَرْفُوعٌ ، وَهَذَا عِنْدِي أَشْبَهُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ

(2/84)

---

655- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي السَّوَارِ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَمْرٍو عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ فَنَهَانِي .  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ رَوَاهُ ابْنُ عَيْنَةَ فَقَالَ ، عَنْ عَمْرِو ، عَنْ أَبِي الثَّوْرِ ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو وَهُوَ الصَّحِيحُ .  
إِقْلْتُ لِأَبِي : مِمَّنِ الْخَطَأُ  
إِقَالَ مِنْ شُعْبَةَ

(2/85)

---

656- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ أَبِي قَرْوَةَ الرَّهَاقِيِّ ، عَنْ مَعْقِلِ الْكِنَانِيِّ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيْبٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَيْرِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَكْتُبْ عَلَى اللَّيْلِ صِيَامًا ، فَمَنْ صَامَ فَقَدْ تَعَتَّى ، وَلَا أَجْرَ لَهُ  
إِقَالَ أَبِي : وَقَدْ قِيلَ : أَبُو سَعِيدِ الْخَيْرِ ، وَهَذَا الصَّحِيحُ عِنْدِي

(2/86)

---

657- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ ثَوْبَانَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَفْطَرَ الْحَاجِمُ ، وَالْمَحْجُومُ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، رَوَاهُ قَتَادَةُ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ مُرْسَلٌ  
أَوْ رَوَاهُ أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ رَيْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَوْ أَمَّا حَدِيثُ ثَوْبَانَ : فَإِنَّ سَعِيدَ بْنَ أَبِي عَرُوبَةَ يَرْوِيهِ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ شَهْرِ بْنِ

خَوْشَبِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَنَمٍ ، عَنْ تَوْبَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 أَوْرَوَاهُ بُكَيْرُ بْنُ أَبِي السَّمِيطِ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ مَعْدَانَ  
 بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ تَوْبَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 أَوْرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ أَيُّوبَ أَبِي الْعَلَاءِ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ شَهْرِ بْنِ خَوْشَبِ  
 ، عَنْ يَلَالِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 أَوْرَوَاهُ قَتَادَةُ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ ، عَنْ تَوْبَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/87)

658- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَعْمَرٌ ، وَعَعِيدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ ، عَنْ أَيُّوبَ  
 ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
 كَانَ يُصِيبُ مِنَ الرُّعُوسِ ، وَهُوَ صَائِمٌ  
 أَوْرَوَاهُ وَهَيْبٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 أَقُلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَصَحُّ ؟  
 قَالَ : اللَّهُ أَعْلَمُ  
 أَقُلْتُ : فَهَذَا الرَّجُلُ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ ؟  
 قَالَ : مَا تَدْرِي هُوَ أَمْ عَيْرُهُ ، وَقَدْ تَابَعَ وَهَيْبًا ابْنَ عُلَيَّةَ

(2/88)

659- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ الْعُمَرِيُّ وَسَفِيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ  
 وَجَعْفَرُ بْنُ مَرْوَانَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أَصْبَحْتُ حَفْصَةَ  
 وَعَائِشَةَ صَائِمَتَيْنِ فَأَهْدَى لهُمَا هَدِيَّةً فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .  
 قَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ ابْنِ عِينَةَ قَالَ سَأَلَ الزُّهْرِيَّ عَنْ هَذَا  
 الْحَدِيثِ فَقَالَ لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ عُرْوَةَ إِنَّمَا حَدَّثَنِي رَجُلٌ عَلَى بَابِ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ  
 مَرْوَانَ أَنَّ عَائِشَةَ أَصْبَحَتْ صَائِمَةً وَحَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ  
 عَنْ حَيَوَةَ بِنْتُ شَرِيحَ ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ عَنْ زَمِيلِ مَوْلَى عُرْوَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ عَنْ  
 عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ( هَذَا الْحَدِيثُ )

(2/89)

660- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَعْرَاءَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ  
 أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 مَسْعُودٍ ، قَالَ لِلصَّائِمِ قَرَحَتَانِ ؟  
 أَقِيلَ لِأَبِي : إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ هُوَ أَخُو أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ ؟  
 أَقَالَ أَبِي : لَا أَعْرِفُ لِأَبِي إِسْحَاقَ أَحًا ، وَهُوَ عِنْدِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُسْلِمٍ الْهَجْرِيُّ

(2/90)

---

661- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الْحَمِيدِ الْحَمَّانِيُّ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْهَدَلِيِّ ،  
عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِذَا حَضَرَ شَهْرُ رَمَضَانَ أَطْلَقَ كُلَّ أُسَيْرٍ ، وَأَعْطَى  
كُلَّ سَيَّئِلٍ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُتَكَرِّرٌ

(2/91)

---

662- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَرَأَى فِي كِتَابِي : عَنْ هَارُونَ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
بِشْرِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الرَّتَادِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ : تَحَرَّوْهَا فِي السَّنَعِ الْوَأَخِرِ  
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا الْحَدِيثُ وَهُمْ ، وَإِنَّمَا هُوَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
بْنِ دِيَّارٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/92)

---

663- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُثَيْدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ قَيْسِ  
بْنِ الرَّبِيعِ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : اِحْتَجَمَ النَّبِيُّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ صَائِمٌ مُحْرِمٌ  
إِقَالَا : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ مَنْصُورٌ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ : وَثَبْتُ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَحَجَمَهَا ، وَهُوَ مُحْرِمٌ  
إِقُلْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ : الْوَهُمُ مِنْ قَيْسٍ ، أَوْ مِنْ عُثَيْدٍ ؟  
إِقَالَ : مَا أَدْرِي مَا كَانَ عُثَيْدٌ بِدَلِكِ الثَّبَتِ  
إِنَّمَا قَالَ : مَا كَتَبْنَا إِلَّا عَنْ عُثَيْدٍ  
إِقُلْتُ : فَأَجْرُ يَقُولُ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلُهُ ؟  
إِقَالَ : لَا أَعْلَمُهُ غَيْرَ قَيْسٍ

(2/93)

---

664- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ  
عَرْفَجَةَ ، عَنْ عُثْبَةَ بْنِ قَرْقَدٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
، قَالَ : إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فَتَحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ ، وَعُلِقَتْ فِيهِ أَبْوَابُ النَّيرانِ ،  
وَصَفَّدَتْ فِيهِ الشَّيَاطِينَ  
أَوْرَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عَرْفَجَةَ ، فَقَالَ : كُنَّا عِنْدَ عُثْبَةَ بْنِ قَرْقَدٍ  
، وَهُوَ يُحَدِّثُنَا عَنْ رَمَضَانَ ، إِذَا جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ



، فَقَالَ لَهُ عُتْبَةُ : حَدَّثَنَا عَنْ رَمَضَانَ بْنِ سَمِيْعٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ  
 أَقْبَلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَصَحُّ ؟  
 إِقَالَ : مَرْفُوعٌ عَنْ عَرْفَجَةَ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ عُتْبَةَ بْنِ قَرْقَدٍ ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ  
 أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 أَقْبَلْتُ : يُسَمَّى هَذَا الرَّجُلُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟  
 إِقَالَ : لَا

(2/94)

665- سألتُ أبي وأبا زُرْعَةَ ، عن حديثٍ ، رواه الثوري ، عن أبي صخرة ، عن  
 عبد الله بن مرداس ، عن عبد الله قال إذا أصبحت جنباً لا يحل لك الصلاة  
 واغتسلت فحل لك الصلاة وحل لك الصوم فصم .  
 أورواه المسعودي ، عن أبي صخرة عن الأسود بن هلال ، عن عبد الله .  
 أورواه فطر ، عن أبي صخرة ، عن أبي الشعثاء ، عن عبد الله  
 إقال أبو محمد رواه الأعمش ، عن أبي صخرة ، عن عبد الله بن مرداس ، عن  
 عبد الله يتابع به الثوري .  
 إقلتُ لأبي : أيهما الصحيح  
 إقال حدثنا يحيى بن يعلى بن الحرث ، عن أبيه وزائدة عن أشعث بن أبي  
 الشعثاء والأسود بن هلال وعبد الله بن مرداس .  
 إقلتُ لأبي : زُرْعَةَ الصحيح ما هو قال الله اعلم قد اضطربوا فيه والثوري  
 احفظهم

(2/95)

666- سألتُ أبي وأبا زُرْعَةَ ، عن حديثٍ ، رواه علي بن هاشم بن مرزوق عن  
 يزيد بن هارون ، عن محمد بن عمرو بن علقمة ، عن سالم مولى دوس قلت  
 لكعب أكنت تقبل وأنت صائم قال نعم وأخذ به فقالا : هذا خطأ ، إنما هو : ، عن  
 سالم مولى دوس قال قلت لسعد بن أبي وقاص قال أبوزرعة وأخطأ علي بن  
 هاشم لأن يزيد بن هارون لا يذهب عليه مثل هذا

(2/96)

667- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو بَكْرُ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ  
 سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، قَالَ : اعْتَكَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي فَصَّةِ الْبَيَاضِيِّ فَلَمْ يَذْكُرْهُ فِي الْإِسْتِثَارِ  
 إِقَالَ أَبِي : وَهَذَا وَهُمْ ، إِنَّمَا هُوَ مَا رَوَى مَالِكٌ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ  
 بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ الْبَيَاضِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِ  
 إِقَالَ أَبِي : عَلِطُ أَبُو بَكْرٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ

إِقْلُتْ : كَيْفَ رَوَى ؟  
إِقْقَالَ : اسْتُرَّ مَا سَتَرَ اللَّهُ

(2/97)

---

668- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ الْحَدِيثِ رَوَاهُ شَرِيكٌ ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ،  
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، اخْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ مُحْرَمٌ ،  
إِقْقَالَ : هَذَا خَطَأٌ ، أَخْطَأَ فِيهِ شَرِيكٌ ، وَرَوَى جَمَاعَةٌ هَذَا الْحَدِيثَ ، وَلَمْ يَذْكُرُوا :  
صَائِمًا مُحْرَمًا ، إِنَّمَا قَالُوا : اخْتَجَمَ ، وَأَعْطَى الْجَجَامَ أَجْرَهُ فَحَدَّثَ شَرِيكٌ هَذَا  
الْحَدِيثَ مِنْ حِفْظِهِ بِأَخْرَةٍ ، وَقَدْ كَانَ سَاءَ حِفْظُهُ فَعَلِطَ فِيهِ

(2/98)

---

669- سَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ حِجَابُ بْنُ أَرْطَاةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ  
عَلَاقَةَ عَنْ قُطَيْبَةَ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُمْ كَانُوا عِنْدَ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ فَافْطَرُوا فِي يَوْمٍ  
غَيْمٍ فَتَكْشَفُ السُّحَابُ وَبَدَتْ الشَّمْسُ عَلَى قَلْعَةِ الْجَبَلِ فَقَالَ عَمْرٌو لَانْبَالِي  
وَنَقِضِي يَوْمًا مَكَانَهُ .  
أُورِوَاهُ إِسْرَائِيلُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عَلَاقَةَ عَنْ بَشْرِ بْنِ قَيْسٍ .  
أُورِوَاهُ مَسْعَرٌ عَنْ زِيَادِ بْنِ عَلَاقَةَ قَالَ حَدَّثَنِي مِنْ سَمْعِ عَمْرِو .  
أُورِوَاهُ الثَّوْرِيُّ عَنْ زِيَادِ بْنِ عَلَاقَةَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ بَشْرِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عَمْرِو فَقَالَ  
حَدِيثُ حِجَابِ خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ : زِيَادُ بْنُ عَلَاقَةَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ بَشْرِ بْنِ قَيْسٍ قُلْتُ :  
فَإِنْ مَسْعَرًا يَقُولُ زِيَادٌ عَنْ مَنْ سَمِعَ بَشَرَ بْنَ قَيْسٍ قَالَا لِهَذَا أَيْضًا نَحْوُ هَذَا مِمَّا  
يَقُولُ الثَّوْرِيُّ عَنْ بَشْرِ بْنِ قَيْسٍ : فَإِنْ إِسْرَائِيلُ يَقُولُ كَمَا تَرَى زِيَادٌ عَنْ بَشْرِ .  
إِقَالَ أَبِي : أَشْبَهَ أَنْ يَكُونَ الصَّحِيحُ مَا يَقُولُ الثَّوْرِيُّ عَنْ زِيَادِ بْنِ رَجُلٍ عَنْ بَشْرِ  
بْنِ قَيْسٍ وَكَذَا قَالَ أَبُو زُرْعَةَ .  
إِقَالَ أَبِي : وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ قَيْسُ بْنُ بَشْرِ وَبَشَرُ بْنُ قَيْسٍ أَشْبَهَ

(2/99)

---

670- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي  
سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَحْضُوا هِلَالَ شَعْبَانَ  
لِرَمَضَانَ  
إِقْقَالَ : وَهَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ،  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : صُومُوا لِرُؤُوسِهِ ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤُوسِهِ أَخْطَأَ أَبُو  
مُعَاوِيَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ

(2/100)

---

671- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ شَرِيكٌ ، عَنِ الْحُرِّ بْنِ الصَّبَّاحِ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ الْاِثْنَيْنِ ، وَالْخَمِيسِ الَّذِي يَلِيهِ ، ثُمَّ الْاِثْنَيْنِ الَّذِي يَلِيهِ إِفْقَالًا : هَذَا خَطًا ، إِنَّمَا هُوَ الْحُرُّ بْنُ صَبَّاحٍ ، عَنْ هَيْدَةَ بْنِ خَالِدٍ ، عَنِ امْرَأَتِهِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/101)

---

672- سَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ شَرِيكٌ عَنْ فِرَاتِ الْقَزَازِ عَنِ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ رَأَيْتُ أُمَّ سَلَمَةَ تَحْتَجِمُ وَهِيَ صَائِمَةٌ فَقَالَا : هَذَا خَطًا ، إِنَّمَا هُوَ : فِرَاتٌ عَنْ مَوْلَى لَامِ سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ

(2/102)

---

673- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ كَانَ يَغْتَكِفُ الْعَشَرَ الْاَوَاخِرَ إِقَالَ أَبِي : الصَّحِيحُ مَا رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْتَكِفُ مُرْسَلًا

(2/103)

---

674- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ ، وَشُعْبَةُ فَقَالَ الثَّوْرِيُّ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي تَابِتٍ ، عَنْ أَبِي الْمُطَوِّسِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ عُدْرٍ لَمْ يَقْضِ عَنْهُ صَوْمُ الدَّهْرِ إِوْرَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنْ حَبِيبٍ ، عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُطَوِّسِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَدِيثَ إِقُلْتُ : أَيُّهُمَا أَصَحُّ ؟ إِقَالَ : جَمِيعًا صَحِيحَيْنِ ، أَحَدُهُمَا : قَصْرٌ ، وَالْآخَرُ : جَوْدٌ

(2/104)

---

675- سَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ فِي حَدِيثِ رَوَاهُ شُعْبَةُ وَالثَّوْرِيُّ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَلِيٍّ فِي الْقِبْلَةِ لِلصَّائِمِ . إِوْرَوَاهُ زَهِيرٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَلِيٍّ فِي الْقِبْلَةِ لِلصَّائِمِ .

اورواه زهير ، عن أبي إسحاق عن رجل قد سماه عن علي .  
إقال أبي : ومنهم من يغلط فيقول عن عمير بن سعيد

(2/105)

---

676- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ  
حُمَيْدِ الطَّوِيلِ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ كَانَ يَرْحُصُ فِي الْجَمَاعَةِ ، وَالْمَبَاشِرَةَ لِلصَّائِمِ  
إِقَالًا : هَذَا خَطَأً ، إِنَّمَا هُوَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَوْلُهُ  
ارَوَاهُ قَتَادَةُ ، وَجَمَاعَةٌ مِنَ الْحُفَاطِ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ ، عَنْ أَبِي  
سَعِيدٍ قَوْلُهُ  
قُلْتُ : إِنَّ إِسْحَاقَ الْأَزْرَقَ رَوَاهُ عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ ، عَنْ  
أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالًا : وَهَمَّ إِسْحَاقُ فِي الْحَدِيثِ  
قُلْتُ : قَدْ عَنَّا تَابَعَهُ مُعْتَمِرٌ  
إِقَالًا : وَهَمَّ فِيهِ أَيْضًا مُعْتَمِرٌ

(2/106)

---

677- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ ، عَنْ  
حَفْصَةَ ابْنَةِ سَبْرِينَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ ، وَعَنْ الْحَكَمِ بْنِ عَتِيبَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ  
شُرَيْحِ بْنِ أَرْطَاةَ ، عَنْ عَائِشَةَ : عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي الْمَبَاشِرَةِ  
لِلصَّائِمِ  
إِقَالًا : هَذَا خَطَأً رَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنِ الْحَكَمِ  
إِفْحَدْتَنَا أَبِي عَنْ آدَمَ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَجَاءٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ  
، قَالَ : كَانَ عَلَقَمَةُ ، وَشُرَيْحُ بْنُ أَرْطَاةَ عِنْدَ عَائِشَةَ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : كَانَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يُقْبَلُ وَيُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ

(2/107)

---

678- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْوَلِيدِ  
الْحُرَّاعِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ : أَنَّهُ كَانَ يُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ  
إِقَالًا : هَذَا خَطَأً ، إِنَّمَا هُوَ حُمَيْدٌ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قُلْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ : الْحَطَأُ مِنْ عَبْدِ الْأَعْلَى ؟  
إِقَالَ : لَا أَدْرِي ، مَا كَتَبَ عَنْ أَحَدٍ غَيْرِ هَذَا الشَّيْخِ الْحُرَّاعِيِّ

(2/108)

---

679- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْجَرِيرِيُّ ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ صَامَ الْأَبَدَ فَلَا صَامَ ، وَلَا أَفْطَرَ قَلْتُ : رَوَاهُ قَتَادَةُ ، عَنْ مُطَرِّفِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : قَتَادَةُ أَحْفَظُ  
أَوْ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : مَا أَقِفُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ عَلَيَّ سَبِيءٍ ، يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ جَمِيعًا صَحِيحِينَ ، وَمُطَرِّفٌ عَنْ أَبِيهِ مَا أُدْرِي كَيْفَ هُوَ ، وَالْجَرِيرِيُّ بِأَخْرَجِهِ سَاءَ حِفْظُهُ ، وَلَيْسَ هُوَ بِذَلِكَ الْحَافِظِ

(2/109)

---

680- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنْ سِمَاكِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ ، وَثَلَاثُونَ إِقَالَ : هَذَا خَطًا ، رَوَاهُ الْحَفَّاطُ ، يَقُولُونَ : شُعْبَةُ ، عَنْ سِمَاكِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَدَّادٍ ، وَعِكْرِمَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ وَهَذَا الصَّحِيحُ  
إَقَلْتُ : مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سَابِقٍ ، قَدْ رَوَاهُ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي قَيْسٍ ، عَنْ سِمَاكِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَدَّادٍ ، عَنْ عَائِشَةَ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : يُحْطَى مَنْ يَقُولُ : عَنْ عَائِشَةَ ، الصَّحِيحُ : عِكْرِمَةَ مُرْسَلٌ

(2/110)

---

681- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْصَرِ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي أَيَّامِ التَّيْرِيقِ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ خَدَّاقَةَ أَنْ يُتَادِيَ : إِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلِ ، وَشَرْبِ  
أَوْ رَوَاهُ يُونُسُ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، قَالَ : أُخْبِرْتُ أَنَّ مَسْعُودَ بْنَ الْحَكَمِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ خَدَّاقَةَ

(2/111)

---

وَرَوَاهُ فُرَّةُ بْنُ حَيَوَيْلٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ مَسْعُودِ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَدَّاقَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهُ أَنْ يُتَادِيَ  
أَوْ رَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، أُخْبِرْتُ أَنَّ مَسْعُودَ بْنَ الْحَكَمِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ خَدَّاقَةَ  
أَوْ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ ، فَقَالَ : عَنِ الرَّهْرِيِّ ، قَالَ : بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ خَدَّاقَةَ يُتَادِي  
أَوْ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، أَنَّ مَسْعُودَ بْنَ الْحَكَمِ ،

قَالَ : أَخْبَرَنِي بَعْضُ أَصْحَابِهِ  
إِقْبَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الصَّحِيحُ عِنْدِي مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ : أَخْبَرْتُ عَنْ مَسْعُودِ بْنِ  
الْحَكَمِ ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ  
حُدَافَةَ

(2/112)

682- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، عَنْ سَعِيدٍ ،  
عَنْ مَطَرٍ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنْ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ إِسْحَاقَ  
وَرَوَاهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ الْحُفَّافُ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ  
أَبِي مُوسَى ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : كَانَ حَدِيثُ أَبِي رَافِعٍ أَشْبَهَ ، لِأَنَّهُ رَوَاهُ حُمَيْدُ الطَّوِيلُ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ  
عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، مَوْفُوفٌ  
إِقَالَ أَبِي : وَلَا أَعْرِفُ مِنَ الْبَصْرِيِّينَ أَحَدًا كُنِيتهُ أَبُو مَالِكٍ مِنَ الْقَدَمَاءِ إِلَّا عبيد  
الله بن الاخنس  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ رَوَاهُ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى مَوْفُوفٌ  
فَكَانَ حَدِيثُ أَبِي رَافِعٍ أَشْبَهَ  
إِقُلْتُ : مَوْفُوفٌ ، أَوْ مَزْفُوعٌ ؟ فَسَكَتَ

(2/113)

683- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ،  
عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : تَرَاءَى النَّاسُ الْهَلَالَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنْ يَخْرُجُوا إِلَى الْمُصَلِّي مِنَ الْعَدِ  
إِقَالَ أَبِي : أَخْطَأَ فِيهِ سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ ، إِنَّمَا هُوَ : شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ أَبِي  
عُمَيْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ عُمُومَتِهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/114)

684- سَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ، رواه يحيى بن سعيد ووكيع ، وابن  
المبارك  
إفأما يحيى ، وابن المبارك وشبابه فانهم قالوا عن شعبة ، عن قتادة ، عن أبي  
أيوب عن جويرية أنه دخل عليها وهي صائمة يوم الجمعة فقال أصمت أمس  
قالت لا وذكر الحديث  
وأما وكيع فقال عن شعبة ، عن قتادة ، عن أبي أيوب أَنَّ النَّبِيَّ ( دخل على  
جويرية  
أوروى هذا الحديث سعيد بن أبي عَرُوبَةَ ، عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب ،

عن عبد الله بن عمر أن النبي ( دخل على جويرية .  
 اورواه همام فقال ، عن قتادة ، عن أبي أيوب عن جويرية أن النبي ( دخل  
 عليها تابع شعبة  
 إِبْرَاهِيمُ بْنُ هُرَيْرَةَ ، قَالَ : عَنْ هَمَّامٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا صَاحِبُ لَنَا ، عَنْ  
 أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَهَى عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ إِلَّا أَنْ  
 يَصُومُوا يَوْمًا قَبْلَهُ ، أَوْ يَوْمًا بَعْدَهُ  
 إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَرَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ ، فَقَالَ : عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عِيَّاشِ بْنِ عَبْدِ  
 اللَّهِ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَهَى عَنْ صَوْمِ يَوْمِ  
 الْجُمُعَةِ قَرْدًا  
 إِقَالَ أَبِي : كُلُّهَا صَحَّاحٌ ، مَا خَلَا حَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ ، فَإِنَّمَا هُوَ عِيَّاشٌ ، عَنْ  
 أَبِي قَتَادَةَ الْعَدَوِيِّ قَوْلُهُ

(2/115)

وَإِنَّمَا قُلْنَا : إِنَّهَا صَحَّاحٌ كُلُّهَا ، لِأَنَّ شُعْبَةَ قَدْ تَابَعَ هَمَّامًا  
 إِقَامًا مِنْ قَالَ : قَتَادَةُ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، فَإِنَّ  
 أَبِي عَزْرُوبَةَ خَافِطَ لِحَدِيثِ قَتَادَةَ ، وَقَالَ : تَابَعَنِي عَلَيْهِ مَطْرُ  
 وَإِنَّمَا حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ ، فَإِنَّهُ صَحِيحٌ أَيْضًا  
 وَإِنَّمَا حَدِيثُ شُعْبَةَ : فَإِنَّ ابْنَ الْمُبَارَكِ ، وَبَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ ، أَعْلَمَ بِحَدِيثِ شُعْبَةَ  
 مِنْ وَكَيْعٍ  
 إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدِيثُ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ صَحِيحٌ  
 وَحَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، أَيْضًا صَحِيحٌ  
 وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ ، حَدَّثَنَا صَاحِبُ لَنَا فَهَذَا لَا يَدْرِي كَيْفَ هُوَ ؟  
 وَفِي حَدِيثِ قَتَادَةَ مِثْلُ ذِي كَثِيرٍ يُحَدِّثُ بِالْحَدِيثِ عَنْ جَمَاعَةٍ  
 وَحَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ لَا أَحْفَظُهُ

(2/116)

685- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ أَبَانُ الْعَطَّارُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ  
 أَبِي سَعِيدٍ ، مِنْ أَرْدِ شُؤْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
 أَوْصَانِي خَلِيلِي بِنِّثَلِثِ  
 إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَزْرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ  
 إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : رَوَاهُ مَعْمَرٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 قُلْتُ لَهُمَا : فَأَيُّهُمَا الصَّحِيحُ ؟  
 إِقَالَ أَبِي ، وَأَبُو زُرْعَةَ : سَعِيدُ أَحْفَظُهُمْ

(2/117)

686- سألتُ أبي وأبا زُرْعَةَ ، عن حديثٍ ، رواه إسماعيل بن عليّة ، عن سعيد الجريري ، عن أبي السليل عن نعيم بن قعنب الرياحي قال أتيت أبا ذر فدعا لي بطعام فقال لي اني صائم ثم قال فصلى ثم طعم فقلت أليس قلت اني صائم فذكر الحديث وروى هذا الحديث عبد الوارث ، عن سعيد الجريري ، عن أبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير عن نعيم بن قعنب قلت لهما فايهما الصحيح .  
 إ فقال أبي حديث أبي العلاء أصح وقال أبو زرعة حديث أبي العلاء الصحيح كذا رواه حماد بن سلمة

(2/118)

687- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ ، أَنَّ الرَّبَابَ قَدَّكَرَتْ حَدِيثَ سَلْمَانَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا صَامَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْطِرْ عَلَى التَّمْرِ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ ، فَلْيُفْطِرْ عَلَى الْمَاءِ ، فَإِنَّهُ طَهُورٌ  
 إِقَالَ أَبِي : وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ ، وَعَبْدُ وَاحِدٍ ، عَنْ حَفْصَةَ ، عَنِ الرَّبَابِ ، عَنْ سَلْمَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 إِقُلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَصَحُّ ؟  
 إِقَالَ : جَمِيعًا صَحِيحَيْنِ ، فَصَرَّ بِهِ حَمَادٌ ، وَقَدْ رَوَى عَنْ عَاصِمٍ ، أَيْضًا نَحْوَهُ

(2/119)

688- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ وَاصِلِ مَوْلَى ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ بَشَّارِ بْنِ أَبِي سَيْفٍ ، عَنْ أَبِي عُيَيْنَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الصَّوْمُ جُنَّةٌ مَا لَمْ يَخْرِفْهَا  
 إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي سُؤَيْدٍ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ ، عَنْ وَاصِلِ ، عَنْ بَشَّارِ بْنِ أَبِي سَيْفٍ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عُصَيْفٍ ، عَنْ أَبِي عُيَيْنَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الصَّوْمُ جُنَّةٌ مَا لَمْ يَخْرِفْهَا  
 إِقُلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا الصَّحِيحُ ؟  
 إِقَالَ : جَمِيعًا صَحِيحَيْنِ ، حَمَادٌ فَصَّرَ بِهِ ، وَجَرِيرٌ جَوَّدَهُ

(2/120)

689- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَالْعَتَكِيُّ ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ سَيِّبَانَ ، عَنْ أَبِي تَوْقَلٍ : أَنَّ أَبَاهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّوْمِ قَالَ : قَدَّكَرَ الْحَدِيثَ  
 إِقَالَ أَبِي : قَدْ رَوَاهُ قَوْمٌ لَيْسُوا بِأَقْوِيَاءَ ، فَقَالُوا عَنْ أَبِي تَوْقَلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَالتَّقَاتُ لَا يَقُولُونَ عَنْ أَبِيهِ



(2/121)

---

690- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَاصِمُ الْأَحْوَلُ ، عَنْ أَبِي عُنْمَانَ ، عَنْ أَبِي دَرٍّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ صَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَقَدَ صَامَ الشَّهْرَ أَوْ رَوَاهُ ثَابِتٌ ، عَنْ أَبِي عُنْمَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : حَدِيثُ أَبِي دَرٍّ أَشْبَهَ ، لِأَنَّهُ يَرَوِي هَذَا الْكَلَامَ عَنْ أَبِي دَرٍّ بِإِسْنَادٍ آخَرَ ، وَثَابِتٌ أَحْفَظُ مِنْ عَاصِمٍ

(2/122)

---

691- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا : رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنِ أَبِي مَرْزُوقٍ ، عَنْ قِصَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَتَى بِأَتَائٍ ، فَشَرِبَ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا يَوْمٌ كُنْتَ تَصُومُهُ ؟  
إِقَالَ : أَجَلٌ ، وَلَكِنِّي قِئْتُ ، فَأَفْطَرْتُ  
إِقَالَ أَبِي : بَيْنَ أَبِي مَرْزُوقٍ ، وَقِصَالَةَ : حَنَسُ الصَّنْعَانِيِّ ، مِنْ غَيْرِ رِوَايَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ

(2/123)

---

692- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَقِيَّةُ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : رُبَّ صَائِمٍ حَطَّهُ مِنْ صِيَامِهِ الْجُوعُ ، وَرُبَّ قَائِمٍ حَطَّهُ مِنْ قِيَامِهِ الشَّهْرُ  
إِقُلْتُ لِأَبِي : فَمُعَاوِيَةُ هَذَا مَنْ هُوَ ؟  
إِقَالَ : لَا يُدْرَى غَيْرَ أَنَّ الْحَدِيثَ مُنْكَرٌ

(2/124)

---

693- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَلِيٍّ الصَّيْرَفِيِّ ، عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَحْبَبْتُ مَكْحُولَ ، عَنْ شَيْخٍ مِنَ الْحَيِّ ، عَنْ ثَوْبَانَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَفْطَرَ الْحَاجِمُ ، وَالْمَحْجُومُ  
إِقَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ هَذَا الشَّيْخِ  
إِقَالَ : هُوَ أَبُو أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ

(2/125)

---

694- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى التَّيْمِيُّ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الصَّائِمُ فِي السَّفَرِ كَالْمُفْطِرِ فِي الْحَضَرِ .  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : رَوَاهُ أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ ، وَمَعْنُ بْنُ عَيْسَى ، وَحَمَّادُ بْنُ خَالِدِ الْحَيَّاطِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي زَيْبٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَوْلُهُ :  
الصَّائِمُ فِي السَّفَرِ  
إِوْرَاهُ عَنَسَةُ بْنُ خَالِدٍ ، عَنْ يُوسُفَ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ،  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِوْرَاهُ ابْنُ لَهَيْعَةَ ، عَنْ يُوسُفَ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِوْرَاهُ بَقِيَّةٌ ، عَنْ آخَرَ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الصَّحِيحُ عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ مَوْفُوفٌ

(2/126)

---

695- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثَ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ  
يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : إِنْ كَانَ لِيَكُونَ عَلَيَّ الْيَوْمَ  
مِنْ رَمَضَانَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَمَا أَقْضِيهَا إِلَّا فِي  
شَعْبَانَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ  
شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلًا  
إِقَالَ أَبِي : هَذِهِ الْكَلِمَةُ الْأَخِيرَةُ لَمْ يَرَوْهَا أَحَدٌ عِزُّ ابْنِ إِسْحَاقَ : كَانَ يَصُومُ  
شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلًا

(2/127)

---

696- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ حُمَيْدِ  
الطَّوِيلِ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ  
إِقَالَ : إِنَّمَا هُوَ عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ عُبَادَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقُلْتُ لَهُمَا : الْوَهْمُ مِمَّنْ هُوَ ؟  
إِقَالَ : مِنْ مَالِكٍ

(2/128)

---

697- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ بْنِ  
الْأَمْوِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّا أُمَّهُ  
أُمَّيُونَ لَا تَكْتُبُ ، الشَّهْرُ هَكَذَا ، وَهَكَذَا

إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، رَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِو ،  
عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/129)

---

698- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ  
أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يُفْطِرُ مَنْ قَاءَ ، وَلَا مَنْ اِحْتَلَمَ ، وَلَا مَنْ  
اِحْتَجَمَ  
إِوْرَاهُ أَيضًا أُسَامَةُ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ،  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ : هَذَا خَطَأٌ ، رَوَاهُ يَسْفِيَانُ التُّورِيُّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ  
أَصْحَابِهِ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَذَا الصَّحِيحُ  
إِوَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ مَرَّةً أُخْرَى عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ ، فَقَالَ أَبِي : هَذَا أَشْبَهُ  
بِالصَّوَابِ ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ  
أَوْ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا أَصْحَحُ

(2/130)

---

699- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَزِيُّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ،  
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ أَنَّهُ أَتَى أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فِي رَمَضَانَ  
وَهُوَ يَرِيدُ سَفْرًا فَوَجَدَهُ قَدْ رَحَلَتْ رَاحِلَتُهُ وَلَبَسَ ثِيَابَ السَّفَرِ فَدَعَا بِطَعَامٍ فَأَكَلَ  
فَقُلْنَا أَسَنَةَ قَالَ لَيْسَ بِسَنَةِ .  
إِوْرَاهُ مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَجْبَرٍ ، عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدَرِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
كَعْبٍ أَنَّهُ أَتَى أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ فَقُلْتُ سَنَةَ فَقَالَ نَعَمْ سَنَةَ .  
إِقَالَ أَبِي : حَدِيثُ الدَّرَاوَزِيِّ أَصْحَحُ

(2/131)

---

700- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ  
أُوَيْسِ بْنِ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ عَدِيدِ بَيْتِي تَيْمٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : هَذَا رَمَضَانٌ قَدْ جَاءَ ، تُفْتَحُ فِيهِ  
أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الْحَدِيثِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَنَسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَلْتُ : فَأَنَّهُ رَوَى ابْنُ إِسْحَاقَ عَلَيَّ أَثَرَهُ هَذَا الْحَدِيثِ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، قَالَ :  
حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي أَنَسٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، بِتَحْوِهِ

إِقَالَ أَبِي : وَهَذَا أَيْضًا خَطًا ، إِنَّمَا هُوَ ابْنُ أَبِي أَنَسٍ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ،  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/132)

---

701- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ الْحَدِيثِ رَوَاهُ مَرْوَانُ الْقَرَارِيُّ ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ،  
عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي يَزِيدَ الْجَزْرِيِّ ، عَنِ الْمِسْوَرِ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : اسْتَعِينُوا بِالْقِيلُولَةِ عَلَى الْقِيَامِ ، وَبِالسُّحُورِ عَلَى  
الصِّيَامِ  
إِقَالَ أَبِي : هَؤُلَاءِ مَجْهُولُونَ

(2/133)

---

702- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا : رَوَاهُ قَبِيصَةُ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ مَنْصُورٍ ، عَنِ  
مُجَاهِدٍ ، عَنِ حَزْمَةَ بْنِ إِيَّاسِ أَبِي الْخَلِيلِ ، عَنِ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ ، عَنِ أَبِي قَتَادَةَ ،  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فِي صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ أَنَّهُ كَفَّارَةٌ سَنَةٍ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطًا ، إِنَّمَا هُوَ مَنْصُورٌ ، عَنِ أَبِي الْخَلِيلِ ، عَنِ حَزْمَةَ بْنِ إِيَّاسِ

(2/134)

---

703- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ! رَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، عَنِ شُعْبَةَ ، عَنِ  
الْأَعْمَشِ ، عَنِ حَيْثَمَةَ ، عَنِ أَبِي عَطِيَّةَ ، عَنِ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : رَجُلَانِ : أَحَدُهُمَا يُعَجِّلُ الْإِفْطَارَ ، وَبُؤْحَرُ السُّحُورِ وَذَكَرَ  
الْحَدِيثَ  
أَوْرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ،  
عَنِ أَبِي عَطِيَّةَ ، عَنِ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّهُمَا أَصَحُّ ؟  
إِقَالَ أَبِي : حَدِيثُ عُمَارَةَ عِنْدِي الصَّحِيحُ  
إِقِيلَ : إِنَّ الْأَشْجَعِيَّ رَوَى عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ حَيْثَمَةَ ، وَعُمَارَةَ  
جَمِيعًا  
إِقَالَ : لَا أَعْرِفُهُ

(2/135)

---

704- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنِ حَدِيثِ ، رَوَاهُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنِ أَبِي مَالِكٍ  
الْأَشْجَعِيِّ ، عَنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنِ ابْنِ عَمْرٍو فِي الرَّجُلِ يَرِيدُ الصَّوْمَ قَالَ هُوَ  
بِالْخِيَارِ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ .  
إِقَالَ أَبِي : غَيْرُهُ يَقُولُ ابْنُ عَمْرٍو أَصَحُّ

(2/136)

---

705- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ الْحَدِيثِ رَوَاهُ الْجُفَرِيُّ أَبُو دَاوُدَ ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ،  
عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَصُومُ شَعْبَانَ وَيَتَحَوَّى الْأَنْتَيْنِ ، وَالْحَمِيسَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأً ، لَيْسَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ مَنْصُورٍ ، إِنَّمَا هُوَ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ ثَوْرٍ ،  
عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْعَازِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَذَا رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ ، وَيَحْيَى ، وَجَمَاعَةٌ ، عَنْ ثَوْرٍ

(2/137)

---

706- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَأَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ  
الْحَارِثِ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ  
مِنْ كُلِّ شَهْرٍ يُدْهَبُ وَعَرَّ الصَّدْرُ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأً ، إِنَّمَا هُوَ أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنْ هُبَيْرَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ مَوْقُوفٌ

(2/138)

---

707- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ حَزْمَلَةَ ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ  
عُمَرَ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فِي كَفَّارَةِ الَّذِي يَأْتِي امْرَأَتَهُ فِي رَمَضَانَ قَدَّكَرَ  
الْحَدِيثَ قَالَ عَبْدُ الْجَبَّارِ : وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ ، عَنْ عِرَاكِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِذَلِكَ  
إِقَالَ أَبِي : إِسْحَاقُ هُوَ ابْنُ أَبِي قُرُوءَةَ ، وَإِنَّمَا يَرْوِي عِرَاكُ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ  
حُمَيْدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/139)

---

708- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ حَزْمَلَةَ ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ  
عُمَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ،  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِذَلِكَ قَالَ : وَيَصُومُ يَوْمًا مَكَاتَهُ  
إِقَالَ أَبِي : وَحَدِيثُ يَحْيَى خَطَأً ، إِنَّمَا رَوَاهُ يَحْيَى ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/140)

---

709- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ عُمَرُ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ طَارِقٍ ، عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ  
إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ذَكْوَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ،  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ مَا رَوَاهُ شَيْبَانُ ، عَنْ عَاصِمِ ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ  
هَلَالٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّحِيحُ

(2/141)

---

710- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ حَسَّانٍ ، عَنِ اللَّيْثِ  
بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ  
إِقَالًا : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ اللَّيْثُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، أَنَّهُ بَلَّغَهُ عَنْ عَائِشَةَ :  
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقْبَلُهَا ، وَهُوَ الصَّحِيحُ

(2/142)

---

711- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ أَسَدُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ  
سِمَاكِ ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ : جَاءَتَا  
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا ، فَقَالَ : هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ طَعَامٍ ؟  
إِقْلْتُ : لَا فَقَالَ : إِذَا أَصُومُ الْيَوْمَ ، ثُمَّ دَخَلَ يَوْمًا آخَرَ ، فَقَالَ : هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ  
طَعَامٍ ؟  
إِقْلْتُ لَهُ : قَدْ أَهْدَيْتَنِي إِلَيْ حَيْسٍ ، فَقَالَ : إِذَا أَفْطِرُ ، وَقَدْ كُنْتُ فَارِضْتُ الصَّوْمَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، سِمَاكِ ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ ، لَا يَجِيءُ ، لَعَلَّهُ  
دَخَلَ لَهُ حَدِيثٌ فِي حَدِيثٍ

(2/143)

---

712- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ إِدْرِيسُ بْنُ يَحْيَى الْمِصْرِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
بْنِ عَبَّاسٍ الْفِتْبَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ تَافِعٍ عَنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ ، وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الْمُتَسَحَّرِينَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(2/144)

---

713- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ،  
عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ، وَأَتْبَعَهُ بِسِتٍّ مِنْ سُؤَالِ فَذَلِكَ صِيَامُ الدَّهْرِ

إِقَالَ أَبِي : الْمِصْرِيُّونَ يَرُؤُونَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ زُهَيْرٍ ، عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/145)

---

714- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ حَسَّانِ التَّيْسِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي قَرْوَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ تَابِتٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ : هِيَ لَيْلَةُ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ ، إِفْقَالَ أَبِي : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي قَرْوَةَ هُوَ أَبُو عَلْقَمَةَ الْقُرَوِيِّ ، وَإِنَّمَا هُوَ أَبُو عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَمِّهِ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي قَرْوَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ تَابِتٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/146)

---

715- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ! رَوَاهُ مُؤَمَّلٌ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي بَرزَةَ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَدُوسٍ ، يُكْنَى : أَبُو سُلَيْمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ، يَقُولُ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصِيبُ مِنَ الرُّءُوسِ ، وَهُوَ صَائِمٌ يَغْنِي : يُقْبَلُ  
إِقَالَ أَبِي : لَا يُكْنَى هَذَا الرَّجُلُ

(2/147)

---

716- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ! رَوَاهُ سُؤدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ ، عَنْ ثَوْبَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَسَبَّأَ مِنْ بَشْوَالٍ ، فَهُوَ كَصِيَامِ السَّنَةِ ، كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرٌ أَمْثَالِهَا  
إِقَالَ أَبِي : لَا يَقُولُونَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : أَبُو الْأَشْعَثِ

(2/148)

---

717- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ! رَوَاهُ شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْفُوفٌ : مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا ، وَاحْتِسَابًا  
إِقَالَ أَبِي : يَرُؤُونَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ ، مَرْفُوعًا

(2/149)

---

718- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ رَاشِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَحْضُوا هِلَالَ شَعْبَانَ لِرُؤْيَةِ رَمَضَانَ إِقَالَ أَبِي : لَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ بِمَحْفُوظٍ

(2/150)

---

719- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبَاشِرُ أُمَّ سَلَمَةَ وَعَلَى قُبُلِهَا تَوْبٌ ، وَهُوَ صَائِمٌ إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا صَفْوَانٌ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ مَرَّةً فَوَصَلَهُ ، وَمَرَّةً حَدَّثَنَا بِهِ ، فَأَرْسَلَهُ إِقَالَ أَبِي : النَّاسُ يَرُؤُونَهُ عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلًا ، وَالْمُرْسَلُ أَصَحُّ

(2/151)

---

720- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ الْمُسَيَّبُ بْنُ وَاصِحٍ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَسْبَاطٍ ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي الْمُطَوِّسِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ عُدْرٍ لَمْ يَقْضِهِ صِيَامُ الدَّهْرِ ، وَإِنْ صَامَهُ إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ سُفْيَانٌ ، عَنْ حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْمُطَوِّسِ ، وَشُعْبَةَ ، يَقُولُ : عَنْ حَبِيبٍ ، عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُطَوِّسِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : إِنَّمَا أَنْكَرَ عَمْرٍو بْنُ دِينَارٍ بَدَلَ حَبِيبِ بْنِ أَبِي تَابِتٍ

(2/152)

---

721- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا صَامَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَرْفُثُ ، وَلَا يَجْهَلُ ، فَإِنْ ظَلَمَهُ امْرُؤٌ ، أَوْ سَتَمَهُ ، فَلْيَقُلْ : إِنِّي صَائِمٌ إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُرْسَلٌ ، يَعْنِي : أَنَّ الْحَسَنَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

(2/153)

---



722- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عِيَّاشِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَشْكِرِيِّ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ بْنِ رَبِيعِ الْإِبْصَارِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ : مَا مِنْ يَوْمٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَصُومَهُ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ، وَلَا أَكْرَهُ أَنْ أَصُومَهُ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ، فَقِيلَ لَهُ : وَكَيْفَ ذَلِكَ ؟  
إِقَالَ : يُعْجِنِي أَنْ أَصُومَ الْجُمُعَةَ لِمَا أَعْرَفُ مِنْ فَضْلِهِ ، وَأَكْرَهُ أَنْ أَصُومَهُ ، لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَهَى عَنْهُ  
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْعَدَوِيِّ مِنَ التَّائِبِينَ ، مَوْفُوفٌ

(2/154)

---

723- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْمُسَيَّبُ بْنُ وَاضِحٍ ، عَنْ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْقُبْلَةِ لِلصَّائِمِ ، قَالَ : مَا بَأْسٌ بِذَلِكَ ، رِيحَانَةٌ تَشْمُمُهَا إِذَا لَمْ تَعُدْهَا ذَلِكَ إِلَى غَيْرِهَا  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، وَلَيْسَ هُوَ مِنْ حَدِيثِ حُمَيْدٍ ، إِنَّمَا هُوَ مِنْ حَدِيثِ أَبَانَ

(2/155)

---

724- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه محمد بن عوف عن موسى بن داود ، عن محمد بن عبد العزيز بن عمر ، عن عبد الرحمان بن القاسم ، عن أبيه عن عائشة أن النبي ( احتجم وهو صائم .  
إفقال أبي هذا حديث باطل ومحمد هذا ضعيف الحديث

(2/156)

---

725- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَقِيَّةُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ ، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَّامَةِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ نَهَى عَنْ صِيَامِ الرَّادَاةِ قَالَ عُمَرُ بْنُ حَفْصِ الْوَصَّائِيِّ : هُوَ يَوْمُ الشُّكِّ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ بَقِيَّةُ الْحَبَرِ ، فَكَأَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْهُ ، وَأَحَدَهُ مِنْ غَيْرِ ثِقَةٍ

(2/157)

---

726- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ حَزْبِ الْأَثْرَشِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَيْسَ

مِنَ الْبِرِّ الصَّيَامُ فِي السَّفَرِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(2/158)

---

727- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَقِيَّةُ ، عَنْ مُجَاشِعِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ عُثَيْدِ  
اللَّهِ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
إِذَا غَابَ الْهَلَالُ قِيلَ الشَّقَقُ فَهُوَ لِلَّيْلِ ، وَإِذَا غَابَ بَعْدَ الشَّقَقِ فَهُوَ لِلَّيْلِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَمُجَاشِعٌ لَيْسَ بِشَيْءٍ

(2/159)

---

728- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْوَلِيدُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، قَالَ :  
حَدَّثَنِي يَحْيَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَوْبَانَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ،  
قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِرَجُلٍ فِي سَفَرٍ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ ،  
وَهُوَ يَرشُّ عَلَيْهِ الْمَاءَ ، فَقَالَ : مَا بَالُ صَاحِبِكُمْ ؟  
إِقَالُوا : صَائِمٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ : لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّيَامُ فِي السَّفَرِ ، فَعَلَيْكُمْ  
بِرُحْمَةِ اللَّهِ الَّتِي أَرْحَصَ لَكُمْ ، فَاقْبَلُوا  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ خَطَأً ، إِنَّمَا هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ  
، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/160)

---

729- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ خَالِدٍ ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ  
، عَنِ الْوَضِيِّ بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ ، عَنْ  
تَوْبَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأً ، أَحْطَأَ فِيهِ هِشَامٌ ، إِنَّمَا يَرْوِيهِ عَنْ سُؤَيْدٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ  
الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ ، عَنْ تَوْبَانَ ، وَلَيْسَ لِي : وَضِيحٌ مَعْنَى

(2/161)

---

730- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ  
الرُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَوَ الرُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
وَسَلَّمَ : أَنَّهُ كَانَ يَغْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ  
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَبَعْضُ أَصْحَابِ الرُّهْرِيِّ يَرْوِي عَنِ الرُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ،  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/162)

---

قَالَ : وَتَافِعُ بْنُ يَزِيدَ رَوَى عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، وَابْنِ الْمُسَيَّبِ ،  
عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَوْ رَوَى اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ ،  
قَالَ : اعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ ، ثُمَّ اعْتَكَفَ  
الْعَشْرَ الْوَسْطَى فَذَكَرَ الْحَدِيثَ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الصَّحِيحُ عِنْدِي : الزُّهْرِيُّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، وَابْنِ  
الْمُسَيَّبِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقُلْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ : اللَّفْظَانِ قَدْ اخْتَلَفَا ، فَكَأَنَّهُ حَدِيثَانِ ؟  
إِقَالَ : لَا هُوَ وَاحِدٌ ، وَإِنْ اخْتَلَفَ اللَّفْظَانِ

(2/163)

---

731- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ،  
عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَفْطَرَ الْحَاجِمُ  
إِقَالًا : أَسْقَطَ مِنَ الْإِسْنَادِ إِتْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي يَحْيَى بَيْنَ ابْنِ جُرَيْجٍ ، وَبَيْنَ صَفْوَانَ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : لَمْ يَسْمَعْ ابْنُ جُرَيْجٍ مِنْ صَفْوَانَ شَيْئًا

(2/164)

---

732- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : رَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي  
كَثِيرٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ ، عَنْ الْبُسَائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ  
خَدِيجٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَفْطَرَ الْحَاجِمُ ، وَالْمَحْجُومُ  
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ  
أَبِي أَسْمَاءَ ، عَنْ ثَوْبَانَ  
إِقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ بَأَنَّ قَالَ : الْحَدِيثَانِ عِنْدَهُ ، وَإِنَّمَا يُرَوَى بِدَلِيلِ الْإِسْنَادِ عَنِ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ تَهَى عَنْ كَسْبِ الْحَجَّامِ ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ وَهَذَا  
الْحَدِيثُ فِي : يُفْطِرُ الْحَاجِمُ ، وَالْمَحْجُومُ عِنْدِي بِاطِلُ

(2/165)

---

733- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ : حَدَّثَنَا هُجْرَةُ بْنُ عَرَفَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكْرِ  
السَّهْمِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي إِيسَى ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ  
الْمُسَيَّبِ ، أَنَّ سَلْمَانَ الْقَارِسِيَّ ، قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَخْرَ يَوْمٍ مِنْ شَعْبَانَ ، فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّهُ قَدْ أَظْلَكُمْ شَهْرٌ عَظِيمٌ ، شَهْرٌ

مُبَارَكٌ ، فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ ، فَرَضَ اللَّهُ صِيَامَهُ ، وَجَعَلَ قِيَامَهُ تَطَوُّعًا  
وَدَكَرَ لَهُ الْحَدِيثَ  
إِقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، عَلِطٌ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ ، إِنَّمَا هُوَ أَبَانُ بْنُ أَبِي  
عِيَّاشٍ ، فَجَعَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ أَبَانًا إِيسَاءً

(2/166)

---

734- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مَعَشَرَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَعِيدِ  
الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا تَقُولُوا :  
رَمَضَانَ ، فَإِنَّ رَمَضَانَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَلَكِنْ قُولُوا : شَهْرُ رَمَضَانَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ قَوْلُ أَبِي هُرَيْرَةَ

(2/167)

---

735- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ زَيْدِ الْعَمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ  
سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ  
أَدْرَكَهُ شَهْرُ رَمَضَانَ بِمَكَّةَ فَصِيَامَهُ ، وَقَامَ مِنْهُ مَا تَبَسَّرَ ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ صِيَامَ مِائَةِ  
أَلْفِ شَهْرٍ رَمَضَانَ فِي غَيْرِ مَكَّةَ ، وَكَانَ لَهُ كُلُّ يَوْمٍ خُمْلَانٌ فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
، وَكُلُّ لَيْلَةٍ خُمْلَانٌ فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَكُلُّ يَوْمٍ لَهُ حَسَنَةٌ ، وَكُلُّ لَيْلَةٍ لَهُ  
حَسَنَةٌ ، وَكُلُّ يَوْمٍ لَهُ عِنَقٌ رَقَبَةٍ ، وَكُلُّ لَيْلَةٍ لَهُ عِنَقٌ رَقَبَةٍ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ زَيْدٍ مَنْرُوكُ الْحَدِيثِ

(2/168)

---

736- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَرِيكٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ  
أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ صَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي  
عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةٌ ثَلَاثٌ وَعِشْرِينَ  
أَقُلْتُ لِأَبِي : سَمِعَ أَبُو إِسْحَاقَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ؟  
إِقَالَ : قَدْ رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَتَادَةَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ ، وَأَبُو إِسْحَاقَ  
الْهَمْدَانِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ ، فَيَدُلُّ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَتَادَةَ قَدِمَ الْكُوفَةَ

(2/169)

---

737- وَسُئِلَ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ قَيْسٍ بْنِ سَعْدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ تَابِتٍ  
، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ حَتَّى تَقُولَ : لَا يُفْطِرُ ، وَيُفْطِرُ حَتَّى تَقُولَ : لَا يَصُومُ ،  
وَكَانَ أَكْثَرَ صِيَامِهِ فِي شَعْبَانَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا لِي أَرَى أَكْثَرَ صِيَامِكَ

فِي شَعْبَانَ ؟  
إِقَالَ : يَا عَائِشَةُ ، إِنَّهُ شَهْرٌ يُنْسَحُ لِمَلِكِ الْمَوْتِ مَنْ يُقْبِضُ ، فَأَجِبْ أَنْ لَا يُنْسَحَ  
اسْمِي إِلَّا وَأَنَا صَائِمٌ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(2/170)

---

738- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ،  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَفْطَرَ الْحَاجِمُ ، وَالْمَخْجُومُ  
إِقَالَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا يُرَوَى عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ آخَرَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْقُوفٌ

(2/171)

---

739- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُقَيْلٌ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، أَنَّ  
عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبَّلَهَا وَهُوَ صَائِمٌ  
إِقَالَ أَبِي : رَوَى يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنِ زَيْتَبِ بْنِتِ أُمِّ سَلَمَةَ ،  
عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقَبِّلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ وَرَوَى  
مُعَاوِيَةَ بْنُ سَلَامٍ ، وَسَيْبَانُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عُمَرَ  
بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ أَشْبَهُ مِنْ حَدِيثِ عُقَيْلٍ  
إِقَالَ أَبِي : كَانَ الرَّهْرِيُّ أَصْبَطَ مِنْ أَنْ يَخْفَى عَلَيْهِ مِثْلُ هَذَا ، وَلَكِنْ أَحَافُ أَنْ  
يَكُونَ لَمْ يَصْبِطْ عُقَيْلٌ عَنْهُ

(2/172)

---

740- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ صَالِحِ بْنِ زِيَادٍ الْمُقَرِّيِّ الرَّقِئِيِّ ، عَنْ أَبِي  
عُمَرَ السُّكْرِيِّ عَمْرُو بْنُ مَيْمُونِ الْقِنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْرَاءَ ، عَنْ  
عِمْرَانَ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ عَفْلَةَ ، عَنْ عَلِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : مَنْ مَنَعَهُ الصِّيَامُ مِنْ طَعَامٍ ، أَوْ شَرَابٍ يَشْتَهِيهِ أَطْعَمَهُ اللَّهُ  
مِنْ ثَمَارِ الْجَنَّةِ ، وَسَقَاهُ مِنْ شَرَابِهَا ، وَإِنَّهُ لَمْ يَنْحَلْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ طَعَامًا قَطُّ ، وَلَا شَيْعَ مِنْ حُبِّزٍ بُرِّ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مُتَوَالِيَةٍ حَتَّى لِحَقَّ بِاللَّهِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَيُسَبِّحُ أَنْ يَكُونَ أَبُو زُهَيْرٍ سَمِعَهُ مِنْ عَمْرُو بْنِ  
شِمْرِ ، فَإِنَّهُ لَمْ يُدْرِكْ عِمْرَانَ بْنَ مُسْلِمٍ

(2/173)

---

741- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ ، عَنْ ثَوْرٍ ،  
عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ أَبِي دَرٍّ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ وَاصَلَ بَيْنَ يَوْمَيْنِ ، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ ، فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ قَبِلَ  
وَصَالَكَ الْحَدِيثَ  
أَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الْوَلِيدُ ، عَنْ ثَوْرٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي  
طَلْحَةَ ، عَمْرٌ لَا يُبْتَهُمْ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ أَبِي دَرٍّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ فَأَيُّهُمَا أَصَحُّ عِنْدَكُمَا ؟  
إِقَالَا : حَدِيثَ الْوَلِيدِ أَصَحُّ

(2/174)

742- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ،  
عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِالْغَنِيمَةِ الْبَارِدَةِ :  
الصَّوْمُ فِي الشَّيْءِ  
إِقَالَا : هَذَا خَطَأٌ ، رَوَاهُ هَمَّامٌ ، وَالِدَسْتَوَائِي ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ :  
أَبُو هُرَيْرَةَ  
أَقُلْتُ لِأَبِي : الْخَطَأُ مِمَّنْ هُوَ ؟  
إِقَالَ : مِنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ

(2/175)

743- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَقِيَّةُ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي  
سَعِيدٍ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ  
يَحْتَجِمُ ، وَهُوَ صَائِمٌ  
إِقَالَا : هُوَ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ ، عَنْ أَبِي جُرَيْجٍ ، عَنْ هِشَامٍ ، وَالْحَدِيثُ حَدِيثُ  
هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّهُ كَانَ يَحْتَجِمُ وَهُوَ صَائِمٌ وَأَبُو جُرَيْجٍ صَعِيفُ الْحَدِيثِ

(2/176)

744- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا ؛ رَوَاهُ سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ  
الْحَارِثِ الدَّمَارِيِّ ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ ، عَنْ  
تُوبَانَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ، وَأَتْبَعَهُ  
بِسْتٍ مِنْ سُؤَالَ  
أَقَالَ أَبِي : هَذَا وَهُمْ شَدِيدٌ ، قَدْ سَمِعَ يَحْيَى بْنُ الْحَارِثِ الدَّمَارِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ  
مِنْ أَبِي أَسْمَاءَ ، وَإِنَّمَا أَرَادَ سُؤَيْدٌ بِمَا : حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا  
مَرْوَانَ الطَّاطِرِيَّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ ، عَنْ  
سَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ، وَأَتْبَعَهُ  
بِسْتٍ مِنْ سُؤَالَ

وَحَدِيثُ تَوْبَانَ الصَّحِيحُ : يَحْيَى بْنُ الْحَارِثِ ، سَمِعَ أَبَا أَسْمَاءَ الرَّحِيبيَّ ، عَنْ تَوْبَانَ ،  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/177)

---

745- وَسُئِلَ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَرْوَانُ الطَّاطِرِيُّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حَمْرَةَ ،  
عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ ، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ ، عَنْ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ، وَاتَّبَعَهُ بِسِتٍّ مِنْ سَيِّئَاتٍ  
فَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : النَّاسُ يَرُؤُونَهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ ، عَنْ  
تَوْبَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إَقْلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا الصَّحِيحُ ؟  
إِقَالَ : جَمِيعًا صَحِيحِينَ

(2/178)

---

746- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ قُرَّةَ بْنِ عَبْدِ  
الرَّحْمَنِ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ مَسْعُودِ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُذَّافَةَ  
السَّهْمِيِّ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ أَنْ يُتَادِيَ فِي أَهْلِ مِثِّي : أَنْ لَا  
تَصُومُوا فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ ، فَإِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلِ ، وَشُرْبِ ، وَذِكْرِ اللَّهِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَا ، إِنَّمَا هُوَ الرَّهْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثْتُ عَنْ مَسْعُودٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
بْنِ خُذَّافَةَ

(2/179)

---

747- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ ابْنِ  
سَبْرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الَّذِي يَأْكُلُ تَائِسِيًا  
، وَهُوَ صَائِمٌ : إِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ ، وَسَقَاهُ  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ،  
وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ أَحْفَظُ

(2/180)

---

748- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَيَّاشِ  
الْبَشْكَرِيِّ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ بْنِ رَبِيعٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ تَهَى  
عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَيَّاشِ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ

الْعَدَوِيُّ ، مَوْفُوفٌ  
إِقَالَ أَبِي : وَأَبُو قَتَادَةَ الْعَدَوِيُّ مِنَ النَّابِعِينَ

(2/181)

---

749- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ  
بْنِ الْمُسَيَّبِ : أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : إِنِّي هَلَكْتُ ،  
وَقَعْتُ عَلَى أَهْلِي فِي شَهْرِ رَمَضَانَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ الزُّهْرِيُّ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ : عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : قَدِمَ جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ الْكُوفَةَ ، وَلَيْسَ مَعَهُ كُتُبٌ ، فَكَانَ يُحَدِّثُ مِنْ  
حِفْظِهِ ، فَيَعْلَطُ

(2/182)

---

750- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَجَدْتَنَا : عَنْ هِلَالِ بْنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ  
عَمْرٍو ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسَةَ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي تَابِيتٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ،  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَجُلًا أَفْطَرَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ ، فَأَتَى أَبَا هُرَيْرَةَ ، فَسَأَلَهُ ،  
فَقَالَ : لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَوْمٌ سَنَةٍ  
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ حَبِيبٌ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِي الْمُطَوِّسِ ، عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ شَهْرِ  
رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ عُدْرِ لَمْ يَقْضِ عَنْهُ صِيَامُ الدَّهْرِ

(2/183)

---

751- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ  
عُمَيْرٍ ، عَنْ جُنْدَبِ بْنِ سُفْيَانَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَفْضَلُ الصِّيَامِ  
بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ الْمَحْرَمُ  
إِقَالَ أَبِي : أَخْطَأَ فِيهِ عُبَيْدٌ ، الصَّوَابُ : مَا رَوَاهُ زَائِدَةُ ، وَعَيْرَةُ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ  
بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْشِيرِ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ  
: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُرْسِلُهُ ، يَقُولُ : حَمِيدٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ وَالصَّحِيحُ مُنْصِلٌ : حُمَيْدٌ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ

(2/184)

---



752- سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ وَهُمْ مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي يَرُوبُهُ عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي مَرِيَمٍ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي مُوسَى وَهُوَ يَحْتَجِمُ وَهُوَ صَائِمٌ فِي ذِكْرِ الْحَجَامَةِ لِلصَّائِمِ

(2/185)

---

753- وَسَأَلْتُ : أَيُّ عَن حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ ، عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنِ جَابِرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ أَبَا طَيِّبَةَ أَنْ يَحْجِمَهُ فِي رَمَضَانَ مَعَ عَيْبُوتَةَ الشَّمْسِ فَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، حَدَّثَنَا بِهِ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنِ سَعْدَانَ ، عَنِ جَعْفَرِ ، إِقَالَ أَبِي : وَجَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ لَا يَصِحُّ لَهُ السَّمَاعُ مِنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، وَلَعَلَّ بَيْنَهُمَا رَجُلًا ضَعِيفًا

(2/186)

---

754- وَسَأَلْتُ أَبِي عَن حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ ، وَخَالِدُ الْوَاسِطِيُّ ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنِ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الشَّهْرُ هَكَذَا ، وَهَكَذَا ، تَسْعُ وَعِشْرُونَ ، وَثَلَاثُونَ  
أَوْرَاهُ وَكَيْعٌ ، وَيَحْيَى الْقَطَّانُ ، فَقَالَا : عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسِلٌ  
إِقَالَ أَبِي : الْمُتَّصِلُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْبَهُ ، لِأَنَّ الثَّقَاتِ قَدْ اتَّفَقُوا عَلَيْهِ

(2/187)

---

755- وَسَأَلْتُ أَبِي عَن حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ الْعَيْسَكِرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا غَالِبُ بْنُ قَائِدٍ ، عَنِ إِسْرَائِيلَ ، عَنِ جَابِرٍ ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنِ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : خِيَارُكُمْ مَنْ قَصَرَ الصَّلَاةَ فِي السَّفَرِ ، وَأَفْطَرَ  
إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحِ بْنِ مُسْلِمٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنِ خَالِدِ الْعَبْدِ ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنِ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : وَغَالِبُ بْنُ قَائِدٍ مَعْرَبِيٌّ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ

(2/188)

---

756- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَعْرَاءَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ،  
عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَمِنَّا الصَّائِمُ ،  
وَمِنَّا الْمُفْطِرُ ، وَكَانَ مَنْ صَامَ مِنَّا فِي أَنْفُسِنَا أَفْضَلُ ، وَكَانَ الْمُفْطِرُونَ هُمُ  
الَّذِينَ يَعْملُونَ ، وَيَصْتَعُونَ ، وَيَسْتَفُونَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ بِالْأَجْرِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(2/189)

757- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ حَزْمَلَةَ ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
السَّمْحِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الصُّبْحِ ، عَنْ مُقَاتِلٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ  
جَدِّهِ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السَّفَرِ صَائِمًا ،  
وَمُفْطِرًا ، وَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي حَافِيًا ، وَمُتَعِلًا ، وَرَأَيْتُهُ يَسْرُبُ قَاعِدًا ، وَقَائِمًا ، وَرَأَيْتُهُ  
يَنْقِلُ عَنْ يَمِينِهِ ، وَعَنْ شِمَالِهِ  
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : ابْنُ السَّمْحِ لَيْسَ بِقَوِيٍّ ، وَهُوَ مَرُودِيٌّ ، وَمُقَاتِلٌ هُوَ عِنْدِي  
مُقَاتِلُ بْنُ سَلِيمَانَ

(2/190)

758- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ أَعْيَنَ ، عَنْ حَطَّابِ  
بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ حُصَيْفٍ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ ، وَأُمِّ سَلَمَةَ ، أَوْ عَائِشَةَ ، وَهُمَا صَائِمَتَانِ ، ثُمَّ  
خَرَجَ ، وَرَجَعَ ، وَهُمَا تَأْكُلَانِ ، فَقَالَ : أَلَمْ تَكُونَا صَائِمَتَيْنِ ؟ قَالَتَا : بَلَى ، وَلَكِنْ  
أَهْدَيْ لَنَا طَعَامًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : صُومًا يَوْمًا مَكَاتَهُ  
إِقَالَ أَبِي : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ ، عَنْ حُصَيْفٍ ، عَنْ مِقْسَمٍ ،  
عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقُلْتُ : فَأَيُّهُمَا الصَّحِيحُ ؟  
إِقَالَ : حَدِيثُ عَبْدِ السَّلَامِ أَشْبَهُ بِالصَّوَابِ  
إِقُلْتُ : مِقْسَمٌ سَمِعَ مِنْ عَائِشَةَ ؟  
إِقَالَ : أَدْرَكَهَا

(2/191)

759- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، عَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
عَمْرِو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ  
: إِذَا سَمِعَ أَحَدُكُمْ التَّدَاءَ ، وَالْإِتَاءَ عَلَى يَدِهِ فَلَا يَصْعَهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ مِنْهُ  
إِقُلْتُ لِأَبِي : وَرَوَى رَوْحٌ أَيْضًا عَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ ، عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ ، وَرَادَ فِيهِ : وَكَانَ الْمُؤَدَّنُ يُؤَدِّنُ  
إِذَا بَرَعَ الْفَجْرُ

إِقَالَ أَبِي : هَذَانِ الْحَدِيثَانِ لَيْسَا بِصَحِيحَيْنِ :  
أَمَّا حَدِيثُ عُمَارَةَ ، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْقُوفٌ وَعَمَّارُ ثِقَةٌ  
وَالْحَدِيثُ الْآخَرُ لَيْسَ بِصَحِيحٍ

(2/192)

760- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي سَمِينَةَ ، عَنْ  
أَبِي بَخْرٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُنَيْنَانَ الْبَكْرَاوِيِّ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ  
أَبِي بَرِيدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُوقِظُ  
أَهْلَهُ لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ ؛  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يُوقِظُ أَهْلَهُ ، مَوْقُوفٌ

(2/193)

761- وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ خَمْنُ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ ،  
قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَرَّازِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ عَبْدِ  
الْوَارِثِ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : مَرَّ بِنَا أَبُو طَيْبَةَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ ، فَقُلْنَا : مِنْ أَيْنَ  
جِئْتَ ؟  
إِقَالَ : حَجَمْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(2/194)

762- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَسَدِ بْنِ مُوسَى ، عَنْ يَحْيَى بْنِ  
حَسَّانٍ ، عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ،  
قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقْبَلُنِي وَهُوَ صَائِمٌ  
إِقْسَمْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ ، فَقَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
بُكَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي اللَّيْثُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ بَيْنَهُمَا عَمْرَةُ  
إِقْجَعَلَ أَبُو زُرْعَةَ حَدِيثَ ابْنِ بُكَيْرٍ عِلَّةً لِحَدِيثِ يَحْيَى بْنِ حَسَّانٍ

(2/195)

763- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطَّنَافِسِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ  
بْنِ عُرَابٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ احْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ مُحْرَمٌ  
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ يَهْدَا الْإِسْتَادِ

(2/196)

---

764- وَسَأَلْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ بْنِ الْجَنِّيدِ ، وَذَكَرْتُ لَهُ حَدِيثًا : رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ عَاصِمِ الْكِلَابِيِّ ، عَنْ هَمَّامٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا تَقْدَمُوا شَهْرَ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ ، أَوْ يَوْمَيْنِ ، إِلَّا رَجُلًا كَانَ يَصُومُ صَوْمًا ، فَلْيَصُمْهُ ، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : مَنْ صَامَ ، أَوْ قَامَ شَهْرَ رَمَضَانَ إِيمَانًا ، وَاحْتِسَابًا فَإِنَّهُ يُعْفَرُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ إِفْسِمَعْتُ ابْنَ جُنَيْدٍ يَقُولُ : إِنَّمَا هُوَ هَمَّامٌ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/197)

---

765- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُضْعَبُ بْنُ سَعِيدِ الْمَصْبِيِّ ، وَأَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي الطَّيِّبِ : كِلَاهُمَا عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ ، عَنْ الْأَخْوَصِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، قَالَ : اِحْتَجَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ صَائِمٌ إِفْقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ فِي كِتَابِ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ ، عَنِ الْأَخْوَصِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ أَبِي الرَّاهِرِيِّ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِحْتَجَمَ مُرْسَلٌ

(2/198)

---

766- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَقِيَّةُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَجَّاجِ ، عَنْ مَيْسَرَةَ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ ، عَنْ جَابَانَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : خَمْسٌ يُفْطِرْنَ الصَّائِمَ ، وَيَنْقُضْنَ الْوُضُوءَ : الْغِيْبَةُ ، وَالنَّمِيمَةُ ، وَالْكَذِبُ ، وَالنَّبْطُ بِالشُّهُوَةِ ، وَالْيَمِينُ الْكَاذِبَةُ وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْذُهَا كَمَا يَعْذُ إِفْسِمَعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ كَذِبٌ ، وَمَيْسَرَةُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ كَانَ يَفْعَلُ الْحَدِيثَ

(2/199)

---

767- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْعَتَاكِيِّ ، عَنْ صَفِيَّةِ ابْنَةِ حُيَيٍّ : أَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَوْ دَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَوْمٍ جُمُعَةٍ وَهِيَ صَائِمَةٌ ، فَقَالَ لَهَا : صُمْتِ أَمْسَ ؟ قَالَتْ : لَا ، قَالَ : تَصُومِينَ عَدَا ؟

إِقَالَتْ : لَا قَالٍ : فَأَفْطَرِي  
 اِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : إِنَّمَا هُوَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْعَتَكِيِّ ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ ابْنَةِ الْحَارِثِ ،  
 عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَكَذَا رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ ، وَسَبَّابُهُ ،  
 عَنْ شُعْبَةَ يَقُولُ : عَنْ جُوَيْرِيَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 أَوْكَذَلِكَ رَوَاهُ هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/200)

768- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ لَهَيْعَةَ ، فَاخْتَلَفَ عَلَى ابْنِ لَهَيْعَةَ :  
 رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ ، عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَرْحَمَنِ بْنِ تَوْقَلِ  
 الْأَسَدِيِّ أَبِي الْأَسْوَدِ ، فَقَالَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ أَدْرَكَهُ شَهْرُ رَمَضَانَ ،  
 وَعَلَيْهِ مِنْ رَمَضَانَ شَيْءٌ لَمْ يَقْضِهِ لَمْ يُتَقَبَلْ مِنْهُ ، وَمَنْ صَامَ مُتَطَوِّعًا ، وَعَلَيْهِ  
 مِنْ رَمَضَانَ شَيْءٌ لَمْ يَقْضِهِ لَمْ يُتَقَبَلْ مِنْهُ  
 أَوْ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ ، وَسَعِيدُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي مَرْبَمَ ، وَعَمْرُو بْنُ  
 خَالِدِ الْحَرَّانِيُّ ، وَأَبُو صَالِحٍ كَاتِبُ اللَّيْثِ ، وَالنَّضْرُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ ، عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ ،  
 عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ ، فَإِنَّهُ أَوْفَقَهُ ، وَلَمْ يَرْفَعَهُ ، وَرَفَعَ الْبَاقُونَ الْحَدِيثَ  
 إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 أَوْ رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ ، فَقَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُقْبَةَ ، نَسَبَ ابْنِ لَهَيْعَةَ إِلَى  
 جَدِّهِ ، لِأَنَّ ابْنَ لَهَيْعَةَ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهَيْعَةَ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَبْدِ  
 اللَّهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَمْ يَنْسِبْ عَبْدُ اللَّهِ  
 إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الصَّحِيحُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/201)

769- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ : اخْتَلَفَ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، وَسَيِّبَانُ بْنُ  
 قُرُوحٍ :  
 أَرَوَى سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، عَنْ أَبِي هِلَالٍ ، عَنْ عَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 مَعْبُدِ الرَّمَّانِيِّ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّ عَمَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ  
 صَوْمِ يَوْمِ الْأَثْنَيْنِ ، فَقَالَ : ذَاكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ ، وَيَوْمٌ أَنْزِلَتْ عَلَيَّ السَّبُوءُ  
 أَوْ رَوَى سَيِّبَانُ ، فَقَالَ : عَنْ أَبِي هِلَالٍ ، عَنْ عَيْلَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ ، عَنْ  
 عَمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ  
 إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدِيثُ سُلَيْمَانَ أَصَحُّ

(2/202)

770- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ؛ رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ جُنْدَبِ بْنِ سُفْيَانَ الْبَجَلِيِّ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : أَفْضَلُ الصَّيَامِ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الَّذِي تَدْعُوهُ الْمُحَرَّمُ .  
 إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَكَذَا رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو  
 إِوْرَوَاهُ زَائِدُهُ ، وَأَبُو عَوَاتَةَ ، وَجَرِيْدُ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّبِ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَمَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ صَحِيْحٌ

(2/203)

771- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ ، وَاحْتِلْفَ ، عَنْ قَتَادَةَ : فَرَوَاهُ عَنْ قَتَادَةَ شُعْبَةَ ، وَاحْتِلْفَ عَلَيْهِ  
 إِوْرَوَاهُ ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، وَرَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ  
 إِقَامًا اِخْتِلَافُهُمْ عَلَى شُعْبَةَ :  
 إِفْرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالِ الصَّرِيْرُ ، عَنْ يَزِيْدِ بْنِ زُرَيْعٍ ، فِيمَا حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمِنْهَالِ الصَّرِيْرِ ، عَنْ يَزِيْدِ بْنِ زُرَيْعٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَسْلَمَةَ ، عَنْ عَمِّهِ ، أَنَّ اسْلَمَ اَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ غَاشُوْرَاءَ ، فَقَالَ : اَصُمْنُمْ يَوْمَكُمْ هَذَا ؟  
 إِقَالُوا : لَا قَالَ : فَاتِمُّوا بِقِيَّةِ يَوْمِكُمْ  
 إِوْرَوَاهُ أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمِنْهَالِ ، عَنْ يَزِيْدِ بْنِ زُرَيْعٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَسْلَمَةَ ، عَنْ عَمِّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَرَوَاهُ أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ عُندَرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمِنْهَالِ بْنِ مَسْلَمَةَ الْخَزَاعِيِّ ، عَنْ عَمِّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/204)

وَروَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ ابْنِ الْمِنْهَالِ ، عَنْ عَمِّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 إِخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، قَالَ : وَحَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَسْلَمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 إِوَحَدَّثَ أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعِيدِ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَسْلَمَةَ ، عَنْ عَمِّهِ ، قَالَ : عَدَوْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ غَاشُوْرَاءَ ، وَقَدْ تَعَدَّيْنَا ، فَقَالَ : هَلْ صُمْنُمْ الْيَوْمَ ؟  
 إِقُلْنَا : لَا ، لَقَدْ تَعَدَّيْنَا فَقَالَ : صُومُوا بِقِيَّةِ يَوْمِكُمْ  
 إِخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، قَالَ : وَحَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحِ الْوُحَاظِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

الْأَسْلَمِيِّ ، عَنْ عَمِّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الصَّحِيحُ عِنْدَنَا حَدِيثٌ عِنْدَ

(2/205)

---

772- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَعْمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
بَشْرٍ ، عَنْ أَبَانَ ، وَحُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ  
الرَّجْلِ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ ، فَقَالَ : هِيَ رِبْحَانَةٌ يَسْتُحِبُّهَا إِذَا سَاءَ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : أَمَا مِنْ حَدِيثِ حُمَيْدٍ فَمُنْكَرٌ ، وَأَمَا أَبَانٌ فَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ

(2/206)

---

773- وَسُئِلَ أَبِي ، وَأَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سَابِقٍ ، عَنْ  
عَمْرِو بْنِ أَبِي قَيْسٍ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ ،  
قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقْبَلُ ، وَهُوَ صَائِمٌ ،  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَكَذَا قَالَ : عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ ، وَهُوَ خَطَا  
أَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ ، وَأَبُو إِسْحَاقَ يَعْنِي : الشَّيْبَانِيَّ ، وَأَبُو الْأَخْوَصِ ، وَأَبُو بَكْرِ التَّهْسَلِيُّ  
، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قُلْتُ : كَانَ رَسُولُ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ  
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَكَذَا رَوَاهُ إِسْرَائِيلُ ، وَالْوَلِيدُ بْنُ أَبِي ثَوْرٍ ، وَقَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ ،  
عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/207)

---

774- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ الْحَدِيثِ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ،  
عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ  
الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ  
إِفْسَمَعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ لَمْ يَرَوْهُ عِنْدَ مُحَمَّدِ بْنِ حَرْبٍ

(2/208)

---

775- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ : اخْتَلَفَ فِي الرَّوَايَةِ عَلَى بَكْرِ بْنِ مُصَرَّ  
إِقَرَوَاهُ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ مُصَرَّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ  
عَبْدِ اللَّهِ مَوْفُوفٍ ، قَالَ : مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ، ثُمَّ أَتْبَعَهُ بِسِتَّةِ أَيَّامٍ مِنْ شَوَّالٍ  
فَدَلِكَ صِيَامُ الدَّهْرِ رَوَاهُ مَوْفُوفًا  
إَوْرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ ، وَيَزِيدُ بْنُ مُوَهَّبٍ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ مُصَرَّ ، عَنْ

عَمْرُو بْنُ جَابِرٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرْفُوعٌ  
إِقَالٌ أَبُو زُرْعَةَ : الْمَرْفُوعُ صَحِيحٌ  
أَقْلْتُ : رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ ، وَابْنُ لَهَيْعَةَ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/209)

776- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَقَدْ رَوَى حَدِيثًا ، ثُمَّ اخْتَلَفَ الرَّوَاهُ عَلَى حَبِيبِ بْنِ أَبِي  
تَابِتٍ :  
إِقْرَوَى سُفْيَانُ النَّوْرِيُّ ، عَنْ حَبِيبٍ ، وَاخْتَلَفَ عَنْ سُفْيَانَ ، قَرَوَى وَكَيْعٌ ، وَتَابِتٌ  
بْنُ مُحَمَّدِ الرَّاهِدِيِّ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْمُطَوِّسِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا فِي رَمَضَانَ  
مِنْ غَيْرِ مَرَضٍ ، وَلَا رُخْصَةٍ لَمْ يَفْضِهِ صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ ، وَإِنْ صَامَهُ  
أَوْ رَوَاهُ يَجِيءُ بْنُ سَيِّدِ الْقِطَانِ ، وَأَبُو نُعَيْمٍ ، وَقَبِيصَةُ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ حَبِيبٍ ،  
عَنْ أَبِي الْمُطَوِّسِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَكَذَلِكَ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ شُعَيْبٍ ، وَقَيْسُ بْنُ حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْمُطَوِّسِ ، عَنْ أَبِيهِ  
، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقْلْتُ : وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ شُعْبَةُ ، فَقَالَ : عَنْ حَبِيبٍ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ،  
عَنْ أَبِي الْمُطَوِّسِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/210)

فَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ : الصَّحِيحُ عَنْ أَبِي الْمُطَوِّسِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَادٌ فِي الْإِسْنَادِ عُمَارَةَ بْنَ عُمَيْرٍ  
وَاخْتَلَفَ فِي الرَّوَايَةِ عَلَى شُعْبَةَ :  
إِقْرَوَى سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ حَبِيبٍ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِي  
الْمُطَوِّسِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَوْ رَوَاهُ سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، وَأَبُو الْوَلِيدِ ، وَمُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ  
حَبِيبٍ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِي الْمُطَوِّسِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ،  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقْلْتُ : فَوَجَدْتُ حَدِيثًا بَيِّنًا عَلَيْهِ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ :  
أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، قَالَ : وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَيَانَ ،  
قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ حَبِيبٍ ، عَنْ  
عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِي الْمُطَوِّسِ ، قَالَ حَبِيبٌ : فَلَقِيتُ أَبَا الْمُطَوِّسِ ،  
فَحَدَّثَنِي عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ : فَقَدْ بَانَ أَنَّ جَمِيعَ الْحَدِيثَيْنِ صَحِيحَانِ قَدْ سَمِعَ حَبِيبٌ مِنْ عُمَارَةَ ، وَمِنْ  
أَبِي الْمُطَوِّسِ

(2/211)



777- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّلَيْسِيُّ ، عَنْ شَرِيكَ ، وَأَبِي عَوَانَةَ ، وَشَيْبَانَ ، عَنْ أَبِي يَعْقُورٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَفْرَةَ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَيْلَةُ الْقَدْرِ فِي النِّصْفِ مِنَ السَّبْعِ ، تُصِيحُ الشَّمْسُ لَيْسَ لَهَا سُعَاعٌ فَرَمَفَتْهَا فَإِذَا هِيَ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا الْحَدِيثُ وَهُمْ ، إِنَّمَا هُوَ أَبُو يَعْقُورٍ ، عَنْ الصَّعْبِ الْبَكْرِيِّ ، عَنْ أَبِي عَفْرَةَ الْأَسَدِيِّ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ

(2/212)

778- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ .  
 إِفْقَالًا : هَذَا هُوَ جَعْفَرُ ابْنِ أَبِي وَحْشِيَّةٍ ، وَلَمْ يُدْرِكِ الثَّوْرِيَّ جَعْفَرَ ابْنَ أَبِي وَحْشِيَّةٍ ، إِنَّمَا يَرَوِيهِ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، جَعْفَرَ بْنِ إِيَّاسٍ .

(2/213)

778م- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَانْتَهَى إِلَى حَدِيثِ كَتَبْتُهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ شَيْبَةَ الْحَرَامِيِّ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ رَيْدِ بْنِ تَابِتٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ حَتَّى أَقُولَ : لَا يُفْطِرُ ، وَيُفْطِرُ حَتَّى أَقُولَ : لَا يَصُومُ قَالَتْ : وَكَانَ أَكْثَرَ صِيَامِهِ فِي شَعْبَانَ قَالَتْ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا لِي أَرَى أَكْثَرَ صِيَامِكَ فِي شَعْبَانَ ؟  
 إِفْقَالَ : يَا عَائِشَةُ ، إِنَّ الشَّهْرَ يُكْتَبُ فِيهِ لِمَلِكِ الْمَوْتِ مَنْ يُقْبِضُ ، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ لَا يُنْسَخَ اسْمِي إِلَّا وَأَنَا صَائِمٌ  
 إِفْسَمْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، يَقُولُ : هُوَ عِنْدِي عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيْبُهُ شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ هُوَ الصَّحِيحُ ، وَقَوْلُهُ : أَكْثَرَ صِيَامِهِ فِي شَعْبَانَ إِلَى آخِرِهِ مُنْكَرٌ

(2/214)

779- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ قَيْسُ بْنُ حَفْصِ بْنِ قَيْسِ بْنِ الْقَعْقَاعِ الدَّارِمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشِيُّ ، عَنْ أَبِي الصُّحَى ، عَنْ شُتَيْبِ بْنِ شَكْلٍ ، عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ  
 إِوَسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَطًّا ، إِنَّمَا هُوَ الْأَعْمَشِيُّ ، عَنْ أَبِي الصُّحَى ، عَنْ شُتَيْبِ بْنِ شَكْلٍ ، عَنْ حَفْصَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/215)

---

780- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنِي : عَنْ أَبِي الطَّاهِرِ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ ، عَنْ خَالِهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ سَالِمِ الْمَهْدِيِّ أَبِي رَجَاءٍ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي سَفَرٍ يُرَشُّ عَلَيْهِ الْمَاءُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا هَذَا ؟  
إِقَالُوا : صَائِمٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ  
إِقَسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا خَطَأٌ

(2/216)

---

781- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو عَوَانَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنِ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَامَ الْعَشْرَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ قَطً  
إِوْرَاهُ أَبُو الْأَخْوَصِ ، فَقَالَ : عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَائِشَةَ  
إِقَالَا : هَذَا خَطَأً  
إِوْرَاهُ التُّورِيُّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، وَمَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثْتُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/217)

---

782- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْعُمَرِيُّ ، وَسُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ ، وَجَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ ، فَقَالُوا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّهَا صَامَتْ هِيَ وَحَفْصَةُ ، فَأَهْدَى لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا ، فَأَقْطَرْنَا ، فَسَأَلَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : أَقْضِيَا يَوْمًا مَكَاتَهُ  
إِقَالَا : هُوَ خَطَأٌ ، الصَّوَابُ مَا رَوَاهُ مَالِكٌ ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ ، وَيونس بن يزيد ، وعبيد الله العمري ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
مُرْسَلٌ

(2/218)

---

783- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَمَّارُ بْنُ رَجَاءٍ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي طَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبِي أَبُو طَيْبَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ أُمَّتِي لَنْ تُحْرَى مَا أَقَامُوا صِيَامَ شَهْرِ رَمَضَانَ ، فَقَالَ رَجُلٌ : مَا خِرْيُهُمْ فِي إِصَاعَةِ شَهْرِ رَمَضَانَ ؟

إِقَالَ : إِنَّهَاكَ الْمَحَارِمِ فِيهِ ، مَنْ عَمَلَ فِيهِ سَيِّئَةً : رَزَى ، أَوْ شَرَبَ حَمْرًا ، لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهُ شَهْرَ رَمَضَانَ ، فَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ حَسَنَةٌ بَتَّقِي بِهَا النَّارَ ، فَاتَّقُوا شَهْرَ رَمَضَانَ ، فَإِنَّ الْحَسَنَاتِ تُضَاعَفُ فِيهِ ، مَا لَا تُضَاعَفُ فِي سِوَاهُ ، وَكَذَلِكَ السَّيِّئَاتِ  
 إِسْمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ عِنْدِي ، يُشْبِهُهُ أَنْ يَكُونَ مِنْ حَدِيثِ الْكَلْبِيِّ

(2/219)

784- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : وَذَكَرَ حَدِيثَ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ الْجَرْمِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو أُمَيَّةَ ، أَوْ قَالَ : أَبُو الْمُهَاجِرِ ، عَنْ أَبِي أُمَيَّةَ ، قَالَ : قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : أَلَا تَنْتَظِرُ الْعِدَاةَ قُلْتُ : إِنِّي صَائِمٌ ، فَقَالَ : تَعَالَ أَحْبِرُكَ عَنِ الْمُسَافِرِ ، إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنْهُ الصِّيَامَ وَنِصْفَ الصَّلَاةِ  
 إِسْمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : النَّاسُ يَخْتَلِفُونَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ :  
 إِفْمِنُهُمْ مَنْ يَقُولُ : يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ الْكَعْبِيِّ  
 وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : عَنْ أَبِي أُمَيَّةَ  
 وَالصَّحِيحُ مَا يَقُولُهُ أَيُّوبُ السُّخْتِيَانِيُّ : عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ الْفُسَيْرِيِّ

(2/220)

785- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَذَكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ أَبُو إِسْحَاقَ السَّبْعِيُّ ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ : فَرَوَى زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَحْلِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صِيَامُ الدَّهْرِ ، الْأَيَّامُ الْبَيْضُ : ثَلَاثَ عَشْرَةَ ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ فَارَوَاهُ زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ ، مَرْفُوعٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَارَوَاهُ الْمُغِيرَةُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ جَرِيرِ مَوْقُوفٍ  
 إِفْقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدِيثُ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ جَرِيرٍ ، مَرْفُوعٌ أَصَحُّ مِنْ مَوْقُوفٍ ، لِأَنَّ زَيْدَ بْنَ أَبِي أَنَيْسَةَ أَحْفَظُ مِنْ مُغِيرَةَ بْنِ مُسْلِمٍ

(2/221)

786- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَذَكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ مُوسَى بْنُ طَلْحَةَ ، فَاخْتَلَفَ الرُّوَاهُ عَنْهُ :  
 فَارَوَى عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ بِأَرْبَعِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَوَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَأَكَلَ الْقَوْمُ ، وَاعْتَرَلَ الْأَعْرَابِيُّ ، فَقَالَ : مَا لَكَ لَا تَأْكُلُهُ ؟

إِقَالَ : إِنِّي صَائِمٌ قَالَ : إِنْ كُنْتَ صَائِمًا فَصِيْمٌ أَيَّامَ الْعُرِّ  
أَوْرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَلَامٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي دَرٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/222)

\$علل اخبار رويت في مناسك الحج وادائه وثوابه ونحو ذلك\$  
787- قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ  
الرُّبَيْرِيُّ ، عَنْ عَائِشَةَ ابْنَةِ الرَّبِيعِ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ،  
عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ خَلَادٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : أَلَلَّهُمْ مَنْ ظَلَمَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ ، وَأَحَاقَهُمْ ، فَأَخِفُهُ ، وَعَلَيْهِ لَعْنَةُ  
اللَّهِ الْخَدِيثَ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ  
مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَقُلْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ : أَيُّهُمَا الصَّحِيحُ ؟  
إِقَالَ : حَدِيثُ عَائِشَةَ ابْنَةِ الرَّبِيعِ أَصَحُّ ، لِأَنَّ النَّاسَ قَدْ رَوَوْهُ عَنِ السَّائِبِ بْنِ خَلَادٍ  
إِقَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ : مَا حَالُ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ هَذَا ؟  
إِقَالَ : لَا بَأْسَ بِهِ ، كَتَبْنَا عَنْهُ بِالْبَصْرَةِ ، أَخْرَجَ إِلَيْنَا جُزْءًا عَنْ عَائِشَةَ ، فَانْتَحَبْتُ  
مِنْهُ أَحَادِيثَ غَرَائِبَ ، وَتَرَكْتُ الْمَشَاهِيرَ  
أَقُلْتُ : مَا حَالُ عَائِشَةَ ، هَلْ رَوَى عَنْهَا أَحَدٌ سِوَى مُعَاوِيَةَ ؟  
إِقَالَ : نَعَمْ ، حَدَّثَنَا عَنْهَا الْمَدَنِيُّونَ

(2/223)

788- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ وَالِدُ أَبِي زُرْعَةَ الدَّمَشَقِيُّ ، عَمْرُو بْنُ عَبْدِ  
اللَّهِ الْبَصْرِيُّ عَنِ الْوَلِيدِ ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ رَيْدٍ ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ  
أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنْ عَبْدًا  
أَصْحَحْتُ جِسْمَهُ ، وَأَوْسَعْتُ عَلَيْهِ فِي الرِّزْقِ يَأْتِي عَلَيْهِ خَمْسُ سِنِينَ لَا يَفِدُ إِلَيَّ  
مَحْرُومٌ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ الْعَلَاءُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ حَبَابٍ ، عَنْ  
أَبِي سَعِيدٍ مُرْسَلٌ مَرْفُوعٌ

(2/224)

789- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو الطَّاهِرِ بْنُ السَّرْحِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَشْعَثُ  
بْنُ شُعْبَةَ ، عَنْ خَيْشٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ،  
قَالَتْ : رَأَيْتُ الْطَيْبَ فِي مِفْرَقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ  
فَقَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَنْشٌ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ

عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَمْ يَقُلْ : عَنْ أَبِيهِ  
أَقُلْتُ لِأَبِي : أَيُّهَا أَشْبَهُ ؟  
أَقَالَ : أَبُو نُعَيْمٍ أَتْبَتْ ، وَلَا أُبْعَدُ أَنْ يَكُونَ قَالَ لَهُمْ مَرَّةً : عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ،  
عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/225)

790- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ حُتَيْمٍ ، عَنْ حَنْظَلَةَ  
، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ : كَانَ إِذَا تَطَرَّ إِلَى رَجُلٍ يُرِيدُ السَّفَرَ ، يَقُولُ : أَوْدَعَكَ  
كَمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُودَعُ ، ثُمَّ يَقُولُ : أَسْتَوِدِعُ اللَّهَ دِينَكَ ،  
وَأَمَاتَكَ ، وَحَوَاتِيمَ عَمَلِكَ  
أَقَالَ : وَهَمَّ بِسَعِيدٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ  
أَوْرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، فَوَهَمَ فِيهِ أَيْضًا ، فَقَالَ : عَنْ حَنْظَلَةَ ،  
عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ الْقَاسِمِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ  
إِوَالصَّحِيحِ عِنْدَنَا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ : عَنْ حَنْظَلَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ يَحْيَى  
بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ قَرَعَةَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ  
أَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ  
إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ قَرَعَةَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
، أَنَّهُ كَانَ إِذَا وَدِعَ رَجُلًا ، قَالَ : أَسْتَوِدِعُ اللَّهَ دِينَكَ ، وَأَمَاتَكَ  
إِنَّمَّ ذَاكَرْتُ بِهِ أَبِي ، فَقَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ هَذَا الْحَدِيثَ

(2/226)

791- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ  
، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ حَاصَتْ بَعْدَمَا أَقَاصَتْ يَوْمَ النَّحْرِ ، فَأَمَرَهَا  
النَّبِيُّ أَنْ تَتَفَرَّ  
أَقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ قَتَادَةُ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ فِي قِصَّةِ صَفِيَّةَ رَوَاهُ الدَّسْتَوَائِيُّ ، وَعَيْرُهُ وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ

(2/227)

792- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
الْمُؤَمَّلِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ صَفِيَّةَ ابْنَةَ سَيْبَةَ ، عَنْ حَبِيبَةَ ابْنَةَ أَبِي تَجْرَةَ ، عَنْ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السَّعْيِ بَيْنَ الصَّفَا ، وَالْمَرْوَةِ  
أَقَالَ أَبِي : رَوَاهُ عَيْرُ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُؤَمَّلِ ، فَقَالَ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ  
الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَيِّصِينَ ، عَنْ صَفِيَّةَ ابْنَةَ سَيْبَةَ ، عَنْ حَبِيبَةَ ابْنَةَ أَبِي تَجْرَةَ وَأَمَّا  
السَّافِعِيُّ : فَارَوَى عَنْ ابْنِ الْمُؤَمَّلِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَيِّصِينَ ، عَنْ

عطاءً ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ سَيِّبَةَ ، عَنْ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي تَجْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/228)

---

793- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْمَعْنِيُّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةَ ، عَنْ تَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسَى عَنْ رَمِيلٍ لَهُ  
إِقَالَ أَبِي : وَقَدْ رَوَاهُ دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو الصَّيْفِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةَ ، مِثْلَ رِوَايَتِهِ عَنْ تَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ عِنْدِي ، لِأَنَّ سَعِيدَ بْنَ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةَ ، عَنْ تَابِتٍ ، عَنِ الْحَسَنِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ أَشْبَهُ

(2/229)

---

794- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَحْسَنُ مَا سَمِعْتُ فِي بَيْضِ النَّعَامِ حَدِيثُ أَبِي الرَّزَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : فِي بَيْضِ النَّعَامِ كُلِّ بَيْضَةٍ صِيَامٌ يَوْمٍ ، وَإِطْعَامٌ مِسْكِينٍ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ بِصَحِيحٍ عِنْدِي ، وَلَمْ يَسْمَعْ ابْنُ جُرَيْجٍ مِنْ أَبِي الرَّزَادِ شَيْئًا ، يُشْبِهُهُ أَنْ يَكُونَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخَذَهُ مِنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي يَحْيَى

(2/230)

---

795- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَزْرَةَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ الْقَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ : أَنَّ أَسَامَةَ بْنَ رَيْدٍ ، حَدَّثَهُ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ هَلْ سَمِعَ الشَّعْبِيُّ مِنْهُمَا ؟  
إِقَالَ : لَا يُحْتَمَلُ ، وَيَتَّبَعِي أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا آخَرٌ ، وَلَكِنْ كَذَا حَدَّثَ بِهِ هَمَّامٌ ، فَلَا أَدْرِي مَا هَذَا الْأَمْرُ ؟

(2/231)

---

796- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ رَكَضَ رَمَزَمَ يَعْقِبِهِ ، جَعَلَتْ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ

تَجْمَعُ الْحَصَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : رَحِمَ اللَّهُ هَاجِرَ أُمِّ إِسْمَاعِيلَ ،  
لَوْ تَرَكْتَهَا كَانَتْ عَيْتًا مَعِينًا  
إِقَالَ أَبِي : لَا يَقُولُونَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ ، وَيَقُولُونَ : أَيُّوبُ ، عَنْ  
رَجُلٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

(2/232)

---

797- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ يَمَانَ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ  
عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى  
هَدِيَّةً مِنْ قَدِيدٍ  
إِقَالَ : إِنَّمَا هُوَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ : مَوْفُوفٌ ، وَالْوَهُمُ مِنْ يَحْيَى بْنِ يَمَانَ

(2/233)

---

798- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ تَافِعٍ  
، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ تَوْبًا  
مَسَّهُ الْوَرْسِيُّ ، وَلَا الرَّغْفَرَانُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَسِيلاً  
إِقَالَ : أَخْطَأَ أَبُو مُعَاوِيَةَ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ : إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَسِيلاً

(2/234)

---

799- قَالَ سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ وَغَيْرُهُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ  
عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ كُنْتُ رَدِيفَ عَلِيٍّ فَقَالَ حِينَ رَكِبَ الْحَمْدَ لِلَّهِ ثَلَاثًا سَبْحَانَ  
الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.  
إِقَالَ أَبِي حَدَّثَنِي أَبُو زِيَادٍ الْقَطَّانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ كُنْتُ أَعْجَبُ مِنْ  
حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ كُنْتُ رَدِيفَ عَلِيٍّ لِأَنَّ عَلِيَّ بْنَ رَبِيعَةَ كَانَ حَدَّثًا فِي عَهْدِ  
عَلِيٍّ وَمِثْلُهُ أَنْكَرْتُ أَنْ يَكُونَ رَدِيفَ عَلِيٍّ حَتَّى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ،  
عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ قُلْتُ لِسُفْيَانَ سَمِعَهُ أَبُو إِسْحَاقَ مِنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ فَقَالَ  
سَأَلْتُ أَبَا إِسْحَاقَ عَنْهُ فَقَالَ حَدَّثَنِي رَجُلٌ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ

(2/235)

---

800- أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الرَّحْمَانَ بْنِ أَبِي حَاتِمٍ قَالَ : إِنَّا عَبْدُ الرَّحْمَانَ بْنُ بَشَرَ  
النِّسَابُورِيَّ فِيمَا كَتَبَ إِلَيَّ قَالَ ذَكَرَ عَبْدُ الرَّحْمَانَ ابْنَ مَهْدِيٍّ حَدِيثَ عَلِيٍّ بْنِ  
رَبِيعَةَ الَّذِي رَوَاهُ قَالَ كُنْتُ رَدِيفَ عَلِيٍّ فَلَمَّا رَكِبَ قَالَ سَبْحَانَ اللَّهِ الَّذِي  
سَخَّرَ لَنَا هَذَا فَسَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَانَ بْنَ مَهْدِيٍّ يَقُولُ قَالَ شَعْبَةُ ف.

اقلت لأبي : إسحاق ممن سمعته قال من يونس ابن خباب فأتيت يونس بن خباب فقلت ممن سمعته فقال من رجل رواه ، عن علي بن ربيعة

(2/236)

---

801- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ ، عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي تَابِتٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْرَمَ وَلِيِّ مِنَ الْبَيْتِ حِينَ اتَّبَعْتَهُ بِهِ رَاجِلُهُ إِفْقَالًا : هَذَا خَطَأً ، إِنَّمَا هُوَ حَبِيبٌ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ وَقَالَا : هُوَ الصَّحِيحُ

(2/237)

---

802- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الرَّكْنِ الْيَمَانِيِّ ، وَالْحَجْرِ ، يَقُولُ : رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأً ، أخطأ فيه أَبُو نُعَيْمٍ ، إِنَّمَا هُوَ : يَحْيَى بْنُ عُبَيْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ ، قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ، قَالَ : وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِيُّ ، وَعُيْرُهُ ، فَقَالُوا : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّائِبِ إِقَالَ أَبِي : مُنْذُ حِينَ أَسْمَعُ النَّاسَ ، يَقُولُونَ : هَذَا مِمَّا أخطأ فيه أَبُو نُعَيْمٍ

(2/238)

---

803- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ لِصُبَّاعَةَ : اشْتَرِطِي إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ صُبَّاعَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِفْقَالَ أَبِي : إِنَّ عَامَّةَ النَّاسِ يَقُولُونَ : هِشَامٌ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ لِصُبَّاعَةَ إِقَالَ أَبِي : أَشْبَهُ عِنْدِي مُرْسَلٌ : هِشَامٌ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/239)

---



804- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَسَدُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي تَابِتٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَنَابَةَ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَجْرَ حِمَارٍ وَخَشٍ ، وَهُوَ مُحْرَمٌ ، فَرَدَّهُ إِقَالَ أَبِي : شُعْبَةُ يَرْوِيهِ عَنْ حَبِيبٍ ، عَنْ الْحَسَنِ الْعُرَيْبِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ وَشُعْبَةُ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/240)

---

805- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً : اِرْكَبْهَا إِقَالَ أَبِي : عِكْرِمَةُ ، عَنْ أَنَسٍ لَيْسَ لَهُ نِظَامٌ ، وَهَذَا حَدِيثٌ لَا أُدْرِي مَا هُوَ

(2/241)

---

806- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَهْلُ بْنُ عُقَيْلٍ بْنِ عَمِّ عَمْرٍو بْنِ عَوْنٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِتَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، قَالَ : رَأَيْتُ ابْنَ عَمْرِو حَجَّ عَلَى تَابِ جَعْمَاءَ ، فَقُلْتُ : أَتُحُجُّ عَلَى هَذَا ؟ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا تَدْعُوا الْحَجَّ ، وَلَوْ عَلَى تَابِ جَعْمَاءَ فَلَمْ يَكُنْ لِي فِي الْإِيْلِ عَيْزُهَا إِقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ أَقُلْتُ لِأَبِي ، وَلَا بِي زُرْعَةَ : مَا حَالُ سَهْلِ بْنِ عُقَيْلٍ ؟ إِقَالَ أَبِي : هُوَ قَرَابَةُ عَمْرٍو بْنِ عَوْنٍ أَقُلْتُ : صَدُوقٌ ؟ إِقَالَ : تَعَمُّ إِقَالَ لِي : مَا حَالُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِتَانَ ؟ إِقَالَ : ضَعِيفُ الْحَدِيثِ

(2/242)

---

807- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ حَبِيبَةَ ، عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فِي التَّلْبِيَةِ إِقَالَ : هَذَا خَطَأٌ يُخَالِفُهُ الْأَعْمَشُ ، فَقَالُوا : مِنَ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِقُلْتُ لَهُمَا : الْوَهْمُ مِمَّنْ هُوَ ؟ إِقَالَ : مِنْ شُعْبَةَ

(2/243)

---

808- وسألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه أبو عامر العقدي عن حماد بن سلمة عن منصور بن شَيْبَةَ ، عن أمه عن عائشة قالت كان لا يوضع حجر على حجر بمنى إلا أن يتخذ الرجل كنيفاً .  
إقال أبي : حدثنا أبو سلمة قال حدثنا حماد عن منصور بن شَيْبَةَ ، عن أمه قالت كان قولهما بلا عائشة .  
إقال أبي : هذا الحديث عن منصور ، عن أمه أشبهه عندي ومتن الكلام مشهور عن عائشة

(2/244)

---

809- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ حَاصَتْ بَعْدَمَا طَافَتْ يَوْمَ النَّحْرِ ، فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَنْفِرَ .  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأً ، إِنَّمَا هُوَ كَمَا رَوَاهُ الدَّسْتَوَائِيُّ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ابْنِ أُمِّ سُلَيْمٍ حَاصِبٍ .  
إَقُلْتُ لِأَبِي : الْحَطَأُ مِمَّنْ هُوَ ؟  
إَقَالَ لَا أَدْرِي مِنْ عَبَادٍ هُوَ ، أَوْ مِنْ سَعِيدٍ

(2/245)

---

810- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْصَرِ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، وَأَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّمَا سُمِّيَ النَّبِيُّ الْعَتِيقُ ، لِأَنَّهُ أَعْتَقَ مِنَ الْجَبَايِرَةِ .  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأً رَوَاهُ مَعْمَرٌ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ مَوْفُوفٍ .  
إَوْرَاهُ اللَّيْثُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .  
إِقَالَ أَبِي : حَدِيثُ مَعْمَرٍ عِنْدِي أَشْبَهُ ، لِأَنَّهُ لَا يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرْفُوعٌ

(2/246)

---

811- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الْأَعْلَى ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ الْعُمَرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ .  
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا أُبْكِرُهُ مِنْ حَدِيثِ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ ، يُشْبَهُ أَنْ يَكُونَ عُثَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ سُمَيْ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/247)

812- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ  
الْمَاجِشُونِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَضَلِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ مِنْ تَلْبِيَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَبَّيْكَ إِلَهَ الْحَقِّ  
إِقَالَ أَبِي : كَذَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْبُخْتَرِيِّ ، عَنْ يَزِيدِ  
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، وَعَيْرُهُ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْمَاجِشُونِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
الْقَضَلِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ لَا يَذْكُرُونَ أَبَا سَلَمَةَ ؟  
إِقَالَ لَا أَدْرِي ، عَيْرَ أَنَّ النَّاسَ عَلَى حَدِيثِ الْأَعْرَجِ أَكْثَرُ ، وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ثِقَةٌ

(2/248)

813- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ سُهَيْلِ ، عَنْ أَبِيهِ ،  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الْعُمْرَةُ تَكْفُرُ مَا بَيْنَهُمَا  
الْحَدِيثِ  
إِقَالَ : رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ ، وَشُعْبَةُ ، وَعُيَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ سُهَيْلِ ، عَنْ سَمِيِّ ، عَنْ أَبِي  
صَالِحِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/249)

814- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ ،  
عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ مِنْ حِجَارَةِ الْجَنَّةِ  
إِقَالَ أَبِي : أَخْطَأَ عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
أَوْ رَوَاهُ شُعْبَةُ ، وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ الْمِصْرِيُّ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ مَوْفُوفٌ

(2/250)

815- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عَوْفِ بْنِ زِيَادِ بْنِ  
الْحُصَيْنِ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، أَوْ أَبِي الْعَلَانِيَةِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ لَهُ : تَأْوِلْنِي خُصِيَّاتٍ فَتَأْوِلْتُهُ خَصَا الْحَدَفِ ، فَجَعَلَ يُجَرِّكُهُنَّ فِي  
يَدِهِ ، وَيَقُولُ : يَمْلِكُنَّ وَأَيَّاكُمْ وَالْعُلُوَاءَ ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْعُلُوَاءِ  
إِقَالَ أَبِي : أَبُو الْعَالِيَةِ أَصَحُّ  
أَوْ سِئِلَ أَبُو زُرْعَةَ ، فَقَالَ نَحْوَ مَا قَالَهُ أَبِي  
أَوْ قَالَ : وَهَمَّ حَمَادُ فِي ذَلِكَ

(2/251)

---

816- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه عبد الله العمري ، عن حميد الطويل عن رجل من أهل البصرة قال سئل ابن عمر عن رجل واقع أهله قبل أن يرمى الجمره .  
إفقال أبي هو علي البارقي الازدي .  
إقال أبي : روى هذا الحديث الحسن بن صالح وغيره عن ليث بن أبي سليم ، عن حميد ، عن ابن عمر نحو هذا الكلام .  
إقال أبي : فكنت أحسب ان حميدا هذا شيخ ادرك ابن عمر حتى تبين لى بعد أنه حميد الطويل ، عن علي البارقي

(2/252)

---

817- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ الْحَدِيثِ رَوَاهُ أَبَانُ الْعَطَّارُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ شَهْرِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَارِجَةَ ، فَقَالَ : حَطَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنِيٍّ ، وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ ، وَهُوَ يَقُولُ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ ، وَلَا وَصِيَّةَ لِي وَارِثٍ  
إرَوَاهُ هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، وَمَطَرٍ ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَنَمٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَارِجَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إفقلتُ لأبي : أَيُّهُمَا أَصَحُّ ؟  
إقال : عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَنَمٍ أَصَحُّ

(2/253)

---

818- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :  
الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا ، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ  
إقال أبي : هَذَا مِنْ حَدِيثِ أَيُّوبَ مَوْفُوفٌ

(2/254)

---

819- سَمِعْتُ أَبِي وَذَكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ عَوْفٌ عَنْ زِيَادِ بْنِ حَصِينٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ تَمَثَّلَ وَهُوَ مُحْرَمٌ وَهْنٌ يَمْشِي بِنَا هَمِيشًا .  
إفقال أبي روى البصريون عن زياد بن حصين ، عن أبي العالفة ، عن ابن عباس .  
إورواه الكوفيون عن زياد ، عن أبيه ، عن ابن عباس .  
إقال أبي : المصريون اعلم بزياد بن حصين

(2/255)

---

820- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ ، عَنْ الْحَجَّاجِ ، عَنْ  
عُبَادَةَ بْنِ نُسَيْبٍ ، عَنْ أَبِي زُبَيْدٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْجُدْرِيِّ ، قَالَ : سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَنْ يَوْمِ النَّحْرِ ، وَهُوَ بَيْنَ الْجَمْرَتَيْنِ ، عَنْ رَجُلٍ خَلَقَ قَبْلَ  
أَنْ يَذْبَحَ ، وَعَنْ رَجُلٍ خَلَقَ قَبْلَ أَنْ يَرْمِيَ ، وَعَنْ رَجُلٍ طَافَ قَبْلَ أَنْ يَرْمِيَ  
إِقَالَ أَبِي : بَيْنَ حَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ ، وَعُبَادَةَ بْنِ نُسَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ الْأَزْدِيُّ ، وَأَبُو  
زُبَيْدٍ لَا أَعْرِفُهُ

(2/256)

---

821- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، عَنْ هَمَّامٍ ، عَنْ قَتَادَةَ  
، عَنْ عَزْرَةَ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ : أَنَّهُ أَقَاصَ مِنْ عَرَفَةَ  
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمْ يَرَفَعْ رَاحِلَتَهُ يَدًّا عَادِيَةً حَتَّى آتَى  
الْمُرْدَلِقَةَ

(2/257)

---

822- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، عَنْ هَمَّامٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ  
عَزْرَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ الْعُرَيْبِيِّ ، عَنْ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمُرْدَلِقَةِ ، وَلَمْ يَرَفَعْ رَاحِلَتَهُ يَدًّا عَادِيَةً حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَانِ الْحَدِيثَانِ خَطَأً ، الشَّعْبِيُّ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَسَامَةَ شَيْئًا فِيمَا أَعْلَمُ

(2/258)

---

823- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّرَائِفِيُّ ، قَالَ :  
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ خَلِيفَةَ بْنِ خَلِيفَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ حَجَّ عَنْ أَبِيهِ ، أَوْ عَنْ أُمِّهِ ، فَقَدْ قَصَى عَنْهُ  
حَجَّهُ ، وَكَانَ لَهُ فَضْلٌ عَشْرَ حِجَجٍ  
إِقَالَ أَبِي : لَيْسَ هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، إِنَّمَا هَذَا هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الَّذِي يُعْرَفُ  
بِالْمُخْرِمِ ، وَكَانَ وَاهِيَّ الْحَدِيثِ ، وَهَذَا عِنْدِي حَدِيثٌ بَاطِلٌ

(2/259)

---

824- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ بَشْرُ بْنُ بَكْرٍ عَنِ الْاَوْزَاعِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
بْنِ عَمِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ عَلَى لِعَمْرٍو لَمْ نَهَيْتَ عَنْ مَتْعَةِ الْحَجِّ فَقَالَ  
عَمْرٌو أَحْبَبْتُ أَنْ يَكْثُرَ زَوَارُ هَذَا الْبَيْتِ فَقَالَ عَلِيٌّ مِنْ أَفْرَدَ بِالْحَجِّ فَقَدْ أَحْسَنَ وَمَنْ

تمتع بالحج فقد أخذ بكتاب الله عز وجل وسنة رسوله .  
 إقال أبي : رواه الوليد بن مسلم عن الاوزاعي ، عن عبد الله ابن عبيد قال :  
 قال علي .  
 إقال أبي : لم يذكر عبيد بن عمير .  
 إقال أبي : يدل رواية الوليد على ان الصحيح كما رواه بلا عبيد بن عمير لأن  
 الوليد رفاع قلت ماذا لم يوصله الوليد فهو مرسل أشبه بلا عبيد بن عمير قال  
 نعم

(2/260)

825- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْهَقْلُ بْنُ زِيَادٍ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى ،  
 قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ ، قَالَ : تَرَلَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعَقِيقِ ، وَقَالَ  
 : أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ ، فَقَالَ : صَلِّ فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ ، وَقُلْ :  
 عُمْرُهُ فِي حَجَّةٍ  
 إقال أبي : رَوَاهُ النَّاسُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ  
 ، عَنْ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،

(2/261)

826- وَسُئِلَ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ الطَّائِفِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
 مُسْلِمٍ الطَّائِفِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ ، قَالَ : يَا نَبِيَّ ،  
 اخْرُجُوا مِنْ مَكَّةَ مُشَاهَةً ، حَتَّى تَرْجِعُوا مُشَاهَةً حَاجِّينَ ، فَأَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : إِنَّ لِلْحَاجِّ الرَّائِبِ يَكُلُّ خَطْوَةَ يَخْطُوهَا سَبْعِينَ  
 حَسَنَةً ، وَلِلْمَاشِي سَبْعُمِائَةَ حَسَنَةٍ مِنْ حَسَنَاتِ الْحَرَمِ قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،  
 حَسَنَاتُ الْحَرَمِ ؟  
 إقال : الْحَسَنَةُ مِائَةٌ أَلْفِ حَسَنَةٍ  
 إقال أبي : مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ مُرْسَلٌ وَهَذَا حَدِيثٌ يُرْوَى عَنْ  
 ابْنِ سَيْسَنِ رَجُلٍ مَجْهُولٍ ، وَلَيْسَ هَذَا حَدِيثًا صَحِيحًا

(2/262)

827- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ ، عَنْ  
 عَطَاءِ مَوْلَى أَبِي أَحْمَدَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ  
 بَعْنًا وَهُمْ يَسِيرُونَ ، فَدَعَاهُمْ ، فَقَالَ لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ : مَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ؟ فَقَالَ  
 رَجُلٌ : مَعِيَ سُورَةُ الْبَقَرَةِ ، قَالَ : اذْهَبْ ، فَأَنْتَ أَمِيرٌ عَلَيْهِمْ وَذَكَرَ الْحَدِيثُ  
 إقال أبي : وَرَوَى اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ عَطَاءِ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ :  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ بَعْنًا وَالصَّحِيحُ مَا رَوَاهُ اللَّيْثُ

(2/263)

---

828- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ مَالِكٌ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قِصَّةِ الْقَمَلِ  
إِقْقَالَ : أَسْقَطَ مَالِكٌ مُجَاهِدًا مِنَ الْإِسْنَادِ ، إِنَّمَا هُوَ عَبْدُ الْكَرِيمِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/264)

---

829- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ إِسْحَاقُ الْفَرَوِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ طَرِيقٍ مَكَّةَ فَبَلَغَهُ ، عَنْ أَبِيهِ شِدَّةَ فَقَالَ هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ : فَبَلَغَهُ ، عَنْ ابْنَةِ أَبِي عُبَيْدٍ شِدَّةَ مَرَضَ

(2/265)

---

830- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاطَبَ بِالْحَرَوْرَةِ ، فَقَالَ : إِنَّكَ أَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَيَّ ، وَلَوْلَا أَنِّي أَخْرَجْتُ مَا خَرَجْتُ مِنْهُ إِقْقَالَ : هَذَا خَطَأٌ ، وَهِيَ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو  
أَوْ رَوَاهُ الرَّهْرِيُّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْحَمْرَاءِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ

(2/266)

---

831- سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ وَذَكَرَ حَدِيثًا حَدَّثَنَا بِهِ عَنْ الْأُويْسِيِّ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَمْرِو بْنِ ضَرْبٍ لِلْيَهُودِ وَالنَّصَارِيِّ وَالْمَجُوسِ أَقَامَةَ ثَلَاثَ لَيَالٍ بِالْمَدِينَةِ يَتَسَوَّقُونَ وَيَقْضُونَ حَوَائِجَهُمْ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ فِي الْمَوْطَأِ مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَسْلَمَ ابْنِ عَمْرِو بْنِ الصَّحِيحِ مَا فِي الْمَوْطَأِ

(2/267)

---

832- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا : رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ

إِقَالَ أَبِي : قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : يُقَالُ : إِنَّ عَلَامًا كَانَ لِلْأَنْصَارِيِّ أَدْخَلَ هَذَا  
الْحَدِيثَ عَلَى الْأَنْصَارِيِّ

(2/268)

833- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ تَافِعٌ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ،  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : حَمْسٌ تُقْتَلُ فِي الْحَرَمِ  
أَرَوَاهُ الرَّهْرِيُّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حَفْصَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : كُنَّا نُنَكِّرُ حَدِيثَ الرَّهْرِيِّ ، حَتَّى رَأَيْنَا مَا يَقُوبِهِ :  
الْأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، عَنْ أَبِي  
عَوَانَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي إِحْدَى نِسْوَةِ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : يَعْنِي أَخْتَهُ حَفْصَةَ ، فَعَلِمْنَا أَنَّ حَدِيثَ الرَّهْرِيِّ صَحِيحٌ ، وَأَنَّ ابْنَ عُمَرَ  
لَمْ يَسْمَعْ هَذَا الْحَدِيثَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ أُخْتِهِ  
حَفْصَةَ

(2/269)

834- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ هِشَامِ بْنِ يُوسُفَ  
عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ صَفِيَّةَ ابْنَةَ شَيْبَةَ بْنِ عَثْمَانَ ، عَنْ  
أُمِّ عَثْمَانَ بِنْتِ سُفْيَانَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ  
: لَيْسَ عَلَى النِّسَاءِ حَلْقٌ ، إِنَّمَا عَلَيْهِنَّ التَّقْصِيرُ  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ سَعِيدُ الْقَدَّاحُ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ صَفِيَّةَ ابْنَةَ شَيْبَةَ ، عَنْ أُمِّ  
عَثْمَانَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَقُلْ : عَبْدُ الْحَمِيدِ  
إِقَالَ : هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ ثِقَةٌ مُنْفَعٌ وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ  
يُوسُفَ ذَكَرَ عَبْدُ الْحَمِيدِ فِي آخِرِ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ سَالِمٍ  
أَوْ رَوَى يَعْقُوبُ بْنُ عَطَاءٍ ، عَنْ صَفِيَّةَ ، عَنْ أُمِّ عَثْمَانَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَا يَقُوبِي ذَلِكَ أَيْضًا  
إِقَالَ أَبِي : رَوَى ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ :  
أَنَّهُ مَسَى بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ ، وَرَمَلَ بَيْنَهُمَا  
أَوْ رَوَى رُهَيْبٌ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ هَذَا الْحَدِيثَ ،  
فَأَيُّهُمَا أَصَحُّ ؟  
إِقَالَ : جَمِيعًا صَحِيحَيْنِ ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُمَا جَمِيعًا

(2/270)

835- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ ابْنُ عَيْنَةَ وَاسَامَةُ بْنُ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ  
الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ عَنْ عَمْرَانَةَ طَافَ



بالبيت بعد الصبح ثم سار حتى أتى ذي طوى ثم انتظر حتى طلعت الشمس.  
إفقال أبي أخطأ في هذا الحديث روى كل أصحاب الزهري ، عن الزُّهْرِيِّ هذا  
الحديث ، عن حميد بن عبد الرحمان ، عن عبد الرحمان بن عبد القارىء عن  
عمر وهو الصحيح

(2/271)

---

836- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ،  
عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ الْخِيَارِ  
، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ لِمَكَّةَ : وَاللَّهِ إِنَّكَ لَحَيْرٌ أَرْضِ اللَّهِ  
وَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَيَّ ، وَلَوْلَا أَنِّي أَخْرَجْتُ مِنْكَ مَا خَرَجْتُ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، رَوَاهُ سُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْرَةَ ، وَعَيْرٌ وَاحِدٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ،  
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ الْحَمْرَاءِ

(2/272)

---

837- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الدَّرَاوَرِيُّ ، وَصَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى ، عَنِ  
الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي دُبَابٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ سَخْبَرَةَ ، عَنْ عَبْدِ  
اللَّهِ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَلْبِي حَتَّى رَمَى حَمْرَةَ الْعَقَبَةِ  
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ مُجَاهِدٌ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَخْبَرَةَ

(2/273)

---

838- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ  
مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ  
، قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَبِي أَدْرَكْتُهُ فَرِيضَةَ الْحَجِّ ، فَمَاتَ ، وَلَمْ  
يُحَجَّ ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ ؟  
إِقَالَ : إِنْ كُنْتَ أَكْبَرَ وَلَدِ أَبِيكَ فَحُجَّ عَنْهُ  
إِقَالَ أَبِي : لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْحَدِيثِ أَكْبَرَ وَلَدِ أَبِيكَ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ

(2/274)

---

839- قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ :  
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَنَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ بِشِيرِ الدَّمَشَقِيِّ ، عَنْ  
قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الشَّعْتَاءِ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ شَدَّادٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَيَّامُ التَّشْرِيقِ إِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلِ ، وَشَرْبِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا إِسْنَادٌ مُضْطَرِبٌ ، أَبُو قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الشَّعْتَاءِ : لَا يَجِيءُ ، وَذَلِكَ

أَنَّ الَّذِي يُعْرِفُ أَبُو الشَّعْنَاءِ جَابِرُ بْنُ رَبِيعٍ ، وَأَبُو قِلَابَةَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ رَبِيعٍ يَسْتَحِيلُ ،  
وَبُونُسُ بْنُ سَدَّادٍ لَا تَعْرِفُهُ ،

(2/275)

---

840- قال أبو محمد سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه عشر عن الأعمش ، عن أبي  
سفيان ، عن جابر قال كان فيما اهدى رسول الله ( غنم مقلدة .  
إقال أبي : روى جماعة عن الأعمش عن إبراهيم عن الاسود عن عائشة أَنَّ  
النَّبِيَّ ( أهدى مرة غنما وليس في حديثهم مقلدة .  
إقال أبي : اللفظان ليسا بمتفقين وارجو ان يكونوا جميعا صحيحين

(2/276)

---

841- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَرْوَانُ الْقَرَارِيُّ ، عَنْ عَبْدِ  
اللَّهِ بْنِ حُمَيْدٍ ، عَنْ ابْنِ بَرِيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : إِنَّ فَرِيصَةَ اللَّهِ عَلَيَّ أَبِي فِي الْحَجِّ  
إِقَالَ أَبِي ، وَأَبُو زُرْعَةَ جَمِيعًا : تَحَشَى أَنْ يَكُونَ أَخْطَا مَرْوَانَ ، إِنَّمَا أَرَادَ عَبْدُ اللَّهِ  
بْنَ عَطَاءٍ

(2/277)

---

842- قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ شَرِيكٌ ، وَزُهَيْرٌ ، عَنْ أَبِي  
إِسْحَاقَ ، عَنْ الصَّحَّالِ بْنِ مَرَّاجِمَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ كَانَ يُلَبِّي : لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ سُفْيَانُ ، وَأَبُو الْأَخْوَصِ ، وَإِسْرَائِيلُ ، وَعَيْرُهُمْ ، وَلَمْ يَرْفَعُوهُ  
إِقُلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَصَحُّ ؟  
إِقَالَ أَبِي : سُفْيَانُ ، وَإِسْرَائِيلُ أَتَقَنَّ ، وَزُهَيْرٌ مُتَقَنَّ ، أَنَّهُ تَأَخَّرَ سَمَاعُهُ مِنْ أَبِي  
إِسْحَاقَ

(2/278)

---

843- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، وَأَبُو رَبِيعٍ الْهَرَوِيُّ ، عَنْ  
شُعْبَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ حَيْثَمَةَ ، عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَتْ  
تَلْبِيَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ  
إِرَوَاهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ  
عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ،  
إِقُلْتُ : أَيُّهُمَا أَصَحُّ ؟

إِقَابَابِ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ عَلِيٌّ فِيهِ شُعْبَةٌ ، وَأَمَّا أَصْحَابُ الْأَعْمَشِ ، فَيَقُولُونَ  
كُلُّهُمْ كَمَا رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ ، عَنْ  
عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّحِيحُ عِنْدِي

(2/279)

---

844- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ حَزْمَةَ ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي  
الْعَمْرِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ تَافِعٍ ،  
عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
بِالْغَالِيَةِ الْجَيِّدَةِ عِنْدَ إِحْرَامِهِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(2/280)

---

845- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ تَافِعٌ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ ،  
عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَقُولُ الْمُحْرِمُ حَمْسًا مِنَ  
الدُّوَابِّ  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ حَفْصَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ وَهَذَا الصَّحِيحُ  
إِوَمَّا بَيَّنُّ صِحَّةَ هَذَا الْحَدِيثِ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ لَمْ يَسْمَعْ هَذَا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِنَّمَا رَوَاهُ زُهَيْرٌ ، وَعَيْرُهُ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ :  
أَخْبَرَنِي بَعْضُ نِسْوَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : وَلَمْ يُسَمَّ ابْنُ عُمَرَ لِرَبِّدِ بْنِ جُبَيْرٍ حَفْصَةَ إِذْ كَانَ زَيْدٌ عَرِيبًا مِنْهُ ،  
وَسَمَّاهَا لِسَالِمٍ أَنْ كَانَتْ عَمَّةً لِسَالِمٍ

(2/281)

---

846- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ حَسَّانٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ  
سَلَمَةَ ، عَنْ عَطَاءِ الْخِرَاسَانِيِّ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : يُكْتَبُ لِلْحَجَّاجِ كَذَا  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ الْأَنْطَاطِيُّ ، وَأَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ  
، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : أَخْطَأَ يَحْيَى بْنُ حَسَّانٍ فِي مَوْضِعَيْنِ ، وَهَذَا الصَّحِيحُ

(2/282)

---

\$علل أخبار رويت في المناسك والسير\$  
847- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ حَسَّانٍ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ،  
عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، قَالَ : الْحَاجُّ ، وَالْمُعْتَمِرُ ، وَالْعَازِي وَفُدَّ اللَّهُ الْحَدِيثَ  
إِقَالَ : هَذَا حَطًا ، كَذَا حَدَّثَنَا بِهِ الْحَرَوِيُّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حَسَّانٍ ، إِنَّمَا هُوَ : مُجَاهِدٌ  
، عَنْ عُمَرَ ،

(2/283)

---

848- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ ، عَنْ قَتَادَةَ  
، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ، يَقُولُ : إِنَّ صَاحِبَ بَدْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ أَخْبَرَهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهُ إِذَا عَطَبَ مِنْهَا شَيْءٌ  
أَبَى يَنْحَرَهَا ، ثُمَّ يَغْمِسُ نَعْلَهَا فِي دَمِهَا ، ثُمَّ يَضْرِبُ بِهَا صَفْحَتَهَا ، ثُمَّ يَدَعُهَا قَلًا  
يَأْكُلُ مِنْهَا هُوَ وَلَا أَصْحَابُهُ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَطًا ، إِنَّمَا هُوَ قَتَادَةُ ، عَنْ سَيِّانِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

(2/284)

---

849- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ  
عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ سَعُودَةَ ، عَنْ سَيِّانِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ  
سَلَمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ بَعَثَ بَدَتَيْنِ مَعَ رَجُلٍ ، قَالَ : إِنَّ  
عَرَضَ لَهُمَا شَيْءٌ قَانَحَرُهُمَا ، ثُمَّ اِغْمَسَ النَّعْلَ فِي دِمَائِهِمَا ، ثُمَّ اصْرَبَ بِهَا  
صَفْحَةَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا  
إِقَالَ أَبِي : النَّاسُ لَا يَقُولُونَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبَّبِ ، إِنَّمَا  
يَرُوونَ عَنْ سَيِّانِ مُرْسَلٌ

(2/285)

---

850- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى الْحَشْنِيُّ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ  
قَيْسٍ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُوسَى ، عَنْ عَمِّهِ إِسْحَاقَ بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ  
اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الْحَجُّ جِهَادٌ ، وَالْعُمْرَةُ تَطَوُّعٌ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ

(2/286)

---

851- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْوَلِيدُ ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ

: مَنْ أَصْحَحْتُ لَهُ جِسْمَهُ ، وَوَسَعْتُ عَلَيْهِ فِي رِزْقِهِ ، لَمْ يَفِدْ إِلَيَّ فِي كُلِّ خَمْسَةِ  
أَعْوَامٍ عَامًّا لَمَحْرُومٍ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا عِنْدِي وَهُمْ ، إِنَّمَا هُوَ كَمَا رَوَاهُ خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ  
الْمُسَيَّبِ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمِنْهُمْ مَنْ  
يَقْفُهُ

(2/287)

---

852- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ شَابُورٍ ، عَنِ مُعَاوِيَةَ  
بْنِ يَحْيَى الصَّدْفِيِّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنِ أَبِي سَعِيدٍ  
الْحُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَيُّامُ التَّشْرِيقِ كُلُّهَا دَبْحٌ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ كَذِبٌ بِهِدَا الإِسْتَادِ

(2/288)

---

853- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ ، عَنِ الْحَجَّاجِ ، عَنِ أَبِي  
الرُّبَيْرِ ، عَنِ جَابِرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَعَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ ، فَطَافَ  
لَهُمَا طَوَاقًا وَاحِدًا  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ بِهِدَا الإِسْتَادِ

(2/289)

---

854- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يُوسُفُ بْنُ الْقَيْصِ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنِ  
عَطَاءٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ لِلَّهِ فِي كُلِّ  
يَوْمٍ ، وَلَيْلَةٍ عِشْرِينَ وَمِائَةً رَحْمَةً تَنْزِلُ عَلَى هَذَا الْبَيْتِ ، فَسِتُونَ لِلطَّائِفِينَ ،  
وَأَرْبَعُونَ لِلْمُصَلِّينَ ، وَعِشْرُونَ لِلنَّاطِقِينَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَيُوسُفُ صَعِيفُ الْحَدِيثِ شَبَهُ الْمُنْزُوكِ

(2/290)

---

855- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ خَالِدُ بْنُ عَمْرٍو الْقُرَشِيُّ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ  
حَمَّادٍ ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
أَنَّ رَجُلًا وَقَفْتُهُ تَاقَةً ، فَمَاتَ وَهُوَ مُحْرَمٌ ، فَقَالَ : كَفْتُوهُ ، وَلَا تُعْطُوا رَأْسَهُ ، وَلَا  
تُمِسُّوهُ طَيْبًا ، فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَهُوَ يَلْتَنِي  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا يَرْوِيهِ الثَّوْرِيُّ ، عَنِ عَمْرٍو بْنِ دِيثَارٍ ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ  
جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخَالِدُ بْنُ عَمْرٍو صَعِيفُ  
الْحَدِيثِ

(2/291)

---

856- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَرَّةَ الْمَكِّيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ حُنَيْسٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : عَدَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مِنِّي ، فَلَمَّا اتَّبَعْتُهُ بِهِ رَاجِلُهُ ، وَعَلَيْهَا قَطِيقَةٌ قَدْ اشْتَرَيْتُ بِأَرْبَعَةٍ ، قَالَ : اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا حَجَّةً مَبْرُورَةً ، لَا رِيَاءَ فِيهَا ، وَلَا سُمْعَةً  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، لَيْسَ هُوَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ

(2/292)

---

857- قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ عَيْسَى بْنُ مَرْحُومٍ عَنْ حَاتِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَجْبَرٍ قَالَ رَأَيْتُ سَالِمًا وَهُوَ مُحْرَمٌ ضَرَبَ حَيْهَ بِسُوطٍ حَتَّى قَتَلَهَا .  
إِقَالَ أَبِي : ، إِنَّمَا هُوَ : عَبْدِ الرَّحْمَانِ بْنِ مَجْبَرٍ

(2/293)

---

858- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ أَبُو الْأَحْوَصِ وَزُهَيْرٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيَّ عَنِ الْمَنْهَالِ قَالَ عَمَارٌ إِذَا أُرِدْتَ الْحَجَّ فَاشْتَرِطْ .  
أُورَوَاهُ اسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْمَنْهَالِ قَالَ : قَالَ عِبَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيِّ .  
إِقَلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَصَحُّ قَالَ عَلِيٌّ مَا يَرُويهِ اسْرَائِيلُ أَصَحُّ

(2/294)

---

859- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ ، عَنْ صَفِيَّةِ ابْنَةِ شَيْبَةَ ، قَالَتْ : إِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِدَاةَ ، وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى بَابِ الْكَعْبَةِ ، بِيَدِهِ حَمَامَةٌ مِنْ عَيْدَانَ ، وَجَدَهَا فِي الْبَيْتِ ، فَكَرِهَهَا  
إِقَالَ أَبِي : مَا بَعْدَ هَذَا الْكَلَامِ فَهُوَ مِنْ كَلَامِ ابْنِ إِسْحَاقَ ، قَوْلُهُ : فَلَمَّا قَامَ عَلَيَّ الْبَابَ رَمَى بِهَا ، ثُمَّ جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ ، حَتَّى قَرَعَ مِنْ مَقَالَتِهِ ، فَقَامَ إِلَيْهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، وَمِفْتَاحُ الْكَعْبَةِ فِي يَدِهِ ، قَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، اجْمَعْ لَنَا الْحِجَابَةَ ، وَالسَّقَايَةَ ، فَلْتَكُنْ إِلَيْنَا جَمِيعًا  
إِقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيْنَ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ ؟ فَدُعِيَ لَهُ ، فَقَالَ : هَاكَ مِفْتَاحُكَ فَلَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ ، هَرَبَ عِكْرِمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ ، فَلَحِقَ بِالْيَمَنِ ، فَقَدُ رَعَمَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ أَنَّهُ كَانَ مِمَّنْ أَمَرَ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : هَذَا كُلُّهُ مِنْ كَلَامِ ابْنِ إِسْحَاقَ ، إِلَّا مَا وَصَفْتَاهُ فِي أَوَّلِ الْحَدِيثِ

(2/295)

---

860- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثَ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُمَانَ ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَ : قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيْنَ تَنْزِلُ بِالْخَيْفِ ؟ قَالَ : وَهَلْ تَرَكَ عَقِيلٌ لَنَا مَمْرًا ؟  
إِقَالَ أَبِي : قَدْ تَفَرَّدَ الرَّهْرِيُّ بِرِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ

(2/296)

---

861 - وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو تَوْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي تَجِيحٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ لَهَا : إِنَّ طَوَافِكَ بِالْبَيْتِ ، وَسَعْيِكَ بَيْنَ الصَّفَا ، وَالْمَرْوَةِ يَكْفِيكَ لِحَجَّكَ ، وَعُمْرَتِكَ  
إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي تَجِيحٍ ، عَنْ عَطَاءٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ لَهَا : النَّاسُ يَقُولُونَ : ابْنُ أَبِي تَجِيحٍ ، عَنْ عَطَاءٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ

(2/297)

---

862- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَخْرُومِيُّ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، وَعَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ لِعَائِشَةَ : يَكْفِيكَ طَوَافُكَ الْأَوَّلُ بَيْنَ الصَّفَا ، وَالْمَرْوَةِ لِلْحَجِّ ، وَالْعُمْرَةِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(2/298)

---

863- قَالَ سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْحَصِينِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ عَنْ مَعْنِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُوسَى بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عَمِيرِ أَوْ عَمْتِهِ ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَأْمُرُ يَوْمَ عَرَفَةَ بِالشَّمْسِ تَرَعَى لَهَا رَعِيَةً إِذَا زَالَتْ قَطَعَتْ التَّلْبِيَةَ .

إقال أبي : كذا قال الشيخ ، وإنما هو : موسى بن يعقوب عن عمته ، عن أم سلمة

(2/299)

---

864- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو عَزِيَّةَ ، عَنْ إِبرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعُمَرِيِّ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ مُحْتَبِيًا بِيَدَيْهِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(2/300)

---

865- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :  
أَبَمَّا مُخْرِمٌ مَاتَ أَنْ لَا يُعْشَى وَجْهَهُ ، وَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَاعْتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْبِيًا ، أَوْ مَكْبَرًا  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(2/301)

---

866- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَشْرِ بْنِ الْحَكَمِ النَّيْسَابُورِيُّ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ تَعْلَانِ فَلَيْسَ حُقِينًا ، وَيَقْطَعُهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَّا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَيْسَ لِعَمْرٍو مَعْنَى

(2/302)

---

867- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ رَوَّادُ بْنُ الْجَرَّاحِ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي أَبُو رَوَّادٍ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : وَقَّتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَهْلِ نَجْدٍ ، فَلَمَّا فُتِحَتِ الْعِرَاقُ ، قَالَ : فَيَسُوا مِنْ نَحْوِ الْعِرَاقِ كَتَحْوِ قَرْنٍ ، فَاحْتَلَفُوا فِي الْقِيَاسِ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : دَأْتُ عِرْقٍ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : بَطْنُ الْعَقِيقِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَّا هُوَ ابْنُ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَيْسَ فِيهِ عُمَرُ



(2/303)

868- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ رَوَّادِ بْنِ الْجَرَّاحِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي تَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يَهَادِي بَيْنَ ابْنَيْهِ ، فَقَالَ : مَا سَأَلَ هَذَا ؟ قَالُوا : تَدَّرَ أَنْ يَحُجَّ مَاشِيًا ، قَالَ : مُرُّهُ أَنْ يَرْكَبَ ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ، لَنْ يَغْبَأَ بَعْتَاءَ هَذَا سَيِّئًا ، إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ : حَمِيدُ الطَّوِيلِ ، عَنْ أَنَسِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَمْ يَرَوْا إِبْرَاهِيمَ بْنَ طَهْمَانَ ، عَنْ حَبِيبِ سَيِّئًا ،

(2/304)

869- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثِ رَوَّادِ صَدَقَةَ بْنِ يَزِيدَ الْخُرَّاسَانِيِّ تَزِيلُ الرَّمْلَةَ ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِنَّ مَنْ أَصْحَحْتُهُ ، وَأَوْسَعْتُ لَهُ ، لَمْ يَزُرْنِي فِي كُلِّ خَمْسَةِ أَعْوَامٍ لَمْ حُرُّومٌ ، إِقَالَ : هَذَا عِنْدَنَا مُنْكَرٌ مِنْ حَدِيثِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَهُوَ مِنْ حَدِيثِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَشْبَهُ ، إِقَالَ أَبِي : وَالنَّاسُ يَصْطَرِبُونَ فِي حَدِيثِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ إِقَامًا خَلْفَ بَنِي خَلِيفَةَ ، فَقَالَ : عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَوْرَؤَهُ بَعْضُهُمْ ، فَقَالَ : عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، مَوْقُوفٌ

(2/305)

وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ ، فَقَالَ : عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِقَالَ أَبِي : فَأَيُّهُمَا الصَّحِيحُ مِنْهُمَا ؟ إِقَالَ : هُوَ مُصْطَرِبٌ ، إِقَالَ : هُوَ مُصْطَرِبٌ ، فَلَمْ يَزِدْنِي عَلَى قَوْلِهِ : هُوَ مُصْطَرِبٌ ، إِقَالَ : الْعَلَاءُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ حَبَّابٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْقُوفٌ ، مُرْسَلٌ أَشْبَهُ ، إِقَالَ أَبِي : لَمْ يَسْمَعْ يُونُسُ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ ؟ إِقَالَ : لَا قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : قَالَ بَعْضُهُمْ : الْعَلَاءُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ حَبَّابٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْقُوفٌ ، إِقَالَ : وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَالصَّحِيحُ : عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،

(2/306)

---

870- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَعْقِلُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ ، قَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا لَهَا لَمْ تَحُجَّ مَعَنَا الْعَامَ ؟  
الْحَدِيثَ  
إِقَالَ أَبِي : وَرَوَاهُ حَجَّاجٌ ، وَابْنُ جُرَيْجٍ ، وَعَيْرٌ وَاحِدٌ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ،  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : أَمَّا حَدِيثُ مَعْقِلٍ ، فَيَدُلُّ أَنَّهُ مُرْسَلٌ ، وَقَدْ قَصَّرَ بِهِ ، وَمَنْ خَالَفَ ابْنَ  
جُرَيْجٍ فِي عَطَاءٍ ، فَقَدْ وَقَعَ فِي سُغْلِ

(2/307)

---

871- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْكِنْدِيُّ  
الْإِسْفَنْدِيُّ ، عَنِ ابْنِ أَبِي فُدَيْكٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ رَبِيعَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ،  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَاتَ فِي الْحَرَمَيْنِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ سُلَيْمَانٌ ، أَخَافُ أَنْ يَكُونَ عَنِ الثَّقَفِ ، عَنْ أَنَسٍ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْخُلَيْبِ ، عَنِ ابْنِ أَبِي فُدَيْكٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ  
أَنَسٍ وَأَخَافُ أَنْ يَكُونَ أَخْطَأَ فِيهِ عُمَرُ بْنُ أَبِي بَكْرِ الْكِنْدِيُّ ، مَا أَعْلَمُ لِرَبِيعَةَ  
مَعْنَى

(2/308)

---

872- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عِمْرَانَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ  
الصُّرَيْسِ ، عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ عَمَّارٍ ، عَنِ الْهَرْمَاسِ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُلَبِّي بِهِمَا جَمِيعًا : لَبَّيْكَ بِحَجَّةٍ ، وَعُمْرَةٍ  
إِقَالَ أَبِي : فَذَكَرْتُهُ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، فَأَنْكَرَهُ  
إِقَالَ أَبِي : أَرَى دَخَلَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِمْرَانَ حَدِيثٌ فِي حَدِيثٍ ، وَسَرَقَهُ  
الشَّاذُكُونِيُّ ، لِأَنَّهُ حَدَّثَ بِهِ بَعْدَ عَنِ يَحْيَى بْنِ الصُّرَيْسِ

(2/309)

---

873- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ وَكَيْعٌ عَنْ شَرِيكَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ،  
عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ أَنَسٍ أَنَّهُ اسْتَعْصَى عَلَيْهِ بَعِيرُهُ وَهُوَ مُحْرَمٌ فَرَمَاهُ بِالْحِجَارَةِ  
حَتَّى قَتَلَهُ .  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا الْحَدِيثُ مِمَّا أَنْكَرُوا عَلَى عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَحَدِيثُ ابْنِ رَجُلٍ  
يُرْوَى عَنْ نَعْلِينَ

(2/310)

---

874- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : اِرْمُوا الْجِمَارَ بِمِثْلِ حَصَا الْحَدْفِ  
أَقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ يَهَذَا الْإِسْتَدِ  
إِفْدَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِابْنِ الْجَنَيْدِ ، فَقَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ يَهَذَا الْحَدِيثِ ، فَقَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي أَنَسَةَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَوْلُهُ

(2/311)

---

875- سَمِعْتُ أَبِي وَذَكَرَ حَدِيثًا فَقَالَ حَدَّثَنَا مَسَدٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ أَبِي حَسِينٍ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ سَلِيمَانَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ نَضْلَةَ قَالَ تَوَفَى النَّبِيُّ ( وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَمَا تَدْعَى رِبَاعَ مَكَّةَ إِلَّا السَّوَابِ مَنَاحِتَاجَ سَكَنٍ وَمَنْ اسْتَغْنَى أَسْكَنَ .  
إِقَالَ أَبِي : كَذَا قَالَ مَسَدٌ ، وَإِنَّمَا هُوَ : عَثْمَانُ مِنْ ابْنِ سَلِيمَانَ

(2/312)

---

876- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ الْحَدِيثِ رَوَاهُ أَبَانُ بْنُ تَعْلَبٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ كَانَ يُلَبِّي : لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ  
أَوْرَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ ، قَالَ : كَانَتْ تَلْبِيئُهُ  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ لَمْ يَرَفَعُهُ  
إِقَالَ أَبِي : حَدِيثُ شُعْبَةَ أَصَحُّ

(2/313)

---

877- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُثَيْبَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا خَلَقَ رَأْسَهُ بِمِثْلِ بَشِقَةِ الْأَيْمَنِ ، فَأَعْطَاهُ أَبَا طَلْحَةَ ، ثُمَّ قَالَ هَكَذَا بِشِقَةِ الْأَيْسَرِ ، فَأَعْطَاهُ النَّاسِ  
إِقَالَ أَبِي : النَّاسُ يَرُؤُونَ هَذَا الْحَدِيثَ : عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/314)

---

878- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ قَزَعَةُ بْنُ سُؤَيْدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدَّرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسِيرِ بِعَرْفَةَ ، فَأَخْرَجَتْ امْرَأَةٌ أَعْرَابِيَّةٌ رَأْسَهَا مِنْ هُوْدَجٍ ، وَمَعَهَا صَبِيٌّ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلْهَذَا حَجٌّ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَلَكِ أَجْرٌ ، إِقَالَ أَبِي : قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ : قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُقْبَةَ : أَنَا حَدَّثْتُ ابْنَ الْمُكَدَّرِ ، عَنْ كَرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ هَذَا الْحَدِيثَ

(2/315)

879- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ الْمُحَارِبِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الدِّينُ خَمْسٌ ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهَا شَيْئًا دُونَ شَيْءٍ : شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ ، وَرَسُولُهُ ، وَإِيمَانُ بِاللَّهِ ، وَمَلَائِكَتِهِ ، وَكُتُبِهِ ، وَرُسُلِهِ ، وَالْجَنَّةِ ، وَالنَّارِ ، وَالْحَيَاةَ بَعْدَ الْمَوْتِ ، هَذِهِ وَاجِدَةٌ ، وَالصَّلَاةُ الْخَمْسُ عَمُودٌ الدِّينِ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ الْإِيمَانَ إِلَّا بِالصَّلَاةِ ، وَالزَّكَاةَ طَهُورٌ مِنَ الذُّنُوبِ ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ الْإِيمَانَ وَلَا الصَّلَاةَ إِلَّا بِالزَّكَاةِ ، فَمَنْ فَعَلَ هَؤُلَاءِ ، ثُمَّ جَاءَ رَمَضَانُ ، فَتَرَكَ صِيَامَهُ مُتَعَمِّدًا لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهُ الْإِيمَانَ ، وَلَا الصَّلَاةَ ، وَلَا الزَّكَاةَ ، فَمَنْ فَعَلَ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعِ ، ثُمَّ تَيْسَّرَ لَهُ الْحَجُّ ، فَلَمْ يَحُجَّ ، وَلَمْ يُوَصِّ بِحَجَّةٍ ، وَلَمْ يَحُجَّ عَنْهُ بَعْضُ أَهْلِهِ ، لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهُ الْأَرْبَعِ الَّتِي قَبَّلَهَا ، لِأَنَّ الْحَجَّ قَرِيبَةٌ مِنْ قَرَائِصِ اللَّهِ تَعَالَى ، إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُبَكَّرٌ ، يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا كَلَامَ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ ، وَإِنَّمَا هُوَ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ سَبَّحَ كُوفِيٌّ

(2/316)

880- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ أَبُو ثَوْرٍ ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي تَجِيحٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ لَهَا : طَوَافُكَ بِالْبَيْتِ ، وَبَيْنَ الصَّفَا ، وَالْمَرْوَةِ يَكْفِيكَ لِحْجًا ، وَعُمَرْتُكَ قَالَ سُفْيَانُ : يَعْنِي بَعْدَ الْمُعَرَّفِ ، إِقَالَ أَبِي : هَكَذَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو ثَوْرٍ مُوَصَّلٌ ، وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ بْنُ مَرْزُوقٍ ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي تَجِيحٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ لِعَائِشَةَ : مُرْسَلٌ ، وَمُرْسَلٌ أَصَحُّ

(2/317)

881- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ مَالِكٌ ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَمَّنْ أَخْبَرَهُ ، عَنْ عُيَيْنَةَ بْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أُمَّي كَبِيرَةٌ ، لَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تُرْكِبَهَا ، لَمْ تَسْتَمْسِكْ ، فَإِنْ رَبَطْنَاهَا خِفْتُ أَنْ تَمُوتَ ، أَلْحُجُّ عَنْهَا ؟

إِقَالَ : نَعَمْ  
إِقَالَ أَبِي : عُيَيْدُ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ

(2/318)

---

882- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ ، عَنْ يُونُسَ ابْنَ عُبَيْدٍ ،  
عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ قَالَ : قَالَ لِي سَعْدُ بْنُ  
مَالِكٍ رَأَيْتُ امْرَأَةً تَطُوفُ بِالْبَيْتِ .  
إِقَالَ أَبِي : لَا أَظُنُّهُ أُدْرِكُ أَبُو زُرْعَةَ سَعْدًا

(2/319)

---

883- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ : عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَعْلى بْنُ عُيَيْدٍ ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ،  
عَنْ مَنصُورٍ ، عَنْ مِقْسَمٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : سَأَقُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ مِائَةَ بَدَنَةٍ ، فِيهَا جَمَلٌ لِأَبِي جَهْلٍ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ الثَّوْرِيُّ ، عَنِ ابْنِ لَيْلَى ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ  
مِقْسَمٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَالْخَطَأُ مِنْ يَعْلى

(2/320)

---

884- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ  
، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ كَرِيبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَعَ مَيْمُونَةَ رُوحِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُودُ بِهَا  
بَعِيرَهَا يَوْمَ الْبَحْرِ لِتُرْمِيَ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ بِيَمْنِي ، فَمَا زِلْتُ أَسْمَعُهَا تَقُولُ : لَيْلِي ،  
فَلَمَّا قَدِّمْتُ الْجَمْرَ بِأَوَّلِ حِصَاةٍ أُمْسَكْتُ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : إِنَّمَا هُوَ عَنْ كَرِيبٍ ، قَالَ : بَعَثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ مَعَ مَيْمُونَةَ رُوحِ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَيُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ يَهُمُ فِيهِ

(2/321)

---

885- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ بَكَّارِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكَّارِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ  
بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ بُسْرِ بْنِ أَرْطَاةَ الْفَرَسِيِّ الدَّمَشْقِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَافِعِ الصَّائِغِ ،  
عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : مَا بَيْنَ بَيْتِي إِلَى مِثْرِي  
رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ ، وَمِثْرِي عَلَى حَوْضِي  
إِسْتَلَّ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ ، فَقَالَ : هَكَذَا كَانَ يَقُولُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ تَافِعٍ ،  
وَإِنَّمَا هُوَ مَالِكٌ ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي  
سَعِيدٍ ، أَوْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/322)

---

886- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا : رَوَاهُ قِرَانُ بْنُ تَمَّامٍ ، عَنْ أَيْمَانَ بْنِ تَابِلٍ ،  
عَنْ قُدَامَةَ الْعَامِرِيِّ ، قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ  
يَسْتَلِمُ الْحَجَرَ بِمَحْجَنِهِ  
أَوْسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : لَمْ يَرَوْا هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَيْمَانَ إِلَّا قِرَانٌ ، وَلَا أَرَاهُ مَحْفُوظًا  
، أَيْنَ كَانَ أَصْحَابُ أَيْمَانَ بْنِ تَابِلٍ ، عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ ؟

(2/323)

---

887- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ ، عَنْ حَفْصِ الْمَهْرَقَانِيِّ ،  
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سَابِقٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي قَيْسٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ  
، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ  
: الْعَازِي وَالْحَاجُّ ، وَالْمُعْتَمِرُ وَفَدُّ اللَّهِ ، سَأَلُوا اللَّهَ ، فَأَعْطَاهُمْ ، وَدَعَا اللَّهَ ،  
فَأَجَابَهُمْ  
إِفْقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ خَطَأً ، إِنَّمَا هُوَ : أَبُو بَكْرٍ بْنُ حَفْصٍ ، عَنْ عُمَرَ مُرْسَلٌ ،  
وَقَدْ أَذْرَكَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ حَفْصٍ بْنُ عُمَرَ ، وَلَمْ يُدْرِكْ عُمَرَ  
إِوَكُنْتُ قَدِمْتُ قَرْوِينَ ، فَكَتَبْتُ حَدِيثَ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سَابِقٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ  
أَبِي قَيْسٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ شَيْهَابٍ ، فَإِذَا هَذَا الْحَدِيثُ كَمَا  
قَالَ أَبِي : إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُهَاجِرٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/324)

---

888- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ خَالِدِ الْحِرَانِيِّ ، عَنْ ابْنِ  
لَهِيعة ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ ، عَنْ سَعْدِ أَنَّهُ سَمِعَ بَعْضَ بَنِي  
أَخِيه يَلْبِي لِبَيْتِكَ ذُو الْمَعَارِجِ فَقَالَ سَعْدٌ أَجَلَ أَنَّهُ لَذُو الْمَعَارِجِ وَمَا كُنَّا نَقُولُ هَذَا  
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ( )  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ هَكَذَا رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ ، وَإِنَّمَا هُوَ : كَمَا رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ وَجَرِيرٌ  
وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ وَحَاتِمُ وَأَبُو خَالِدِ الْأَحْمَرِ وَالذَّرَّاءُورِدِيُّ ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ،  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلْمَةَ زَادَ الذَّرَّاءُورِدِيُّ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ سَعْدٍ  
889- حَاشِيَةٌ

(2/325)

---

890- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ ابْنِ  
جَرِيحٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَبَّى حَتَّى

رَمَى حَمْرَةَ الْعَقَبَةِ  
 إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ حَاطًا ، إِنَّمَا يَرْوِيهِ سُفْيَانُ ، عَنْ حَبِيبٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ  
 ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 891- وَسَأَلْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَنِيْدِ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ سَلَامٍ  
 الْعَطَّارُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْعُمَرِيِّ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَوْلِهِ : مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ، قَالَ : الزَّادُ ،  
 وَالتَّرَاجِلُ  
 إِقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ

(2/326)

892- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَشْرُ بْنُ الْمُنْذِرِ الرَّمْلِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
 مُسْلِمِ الطَّائِفِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِيْنَارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا ، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ  
 لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ قِيلَ : وَمَا بَرُّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟  
 إِقَالَ : إِطْعَامُ الطَّعَامِ ، وَطِيبُ الْكَلَامِ  
 إِفْسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، شِبْهُ الْمَوْضُوعِ ، وَيَشْرُ بْنُ الْمُنْذِرِ كَانَ  
 صَدُوقًا

(2/327)

893- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ مُطَرِّفٍ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ  
 يُوْنُسَ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا ، وَبِذِي الْحَلِيفَةِ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ بَاتَ بِهَا ، فَلَمَّا  
 اسْتَوَتْ بِهِ رَأِحَتُهُ لِيَّ  
 إِفْسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : لَا أَعْلَمُ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَيْرَ عَيْسَى بْنِ يُوْنُسَ ، وَشُعَيْبِ  
 بْنِ إِسْحَاقَ ، وَلَا أُدْرِي : ابْنُ جُرَيْجٍ مِنْ أَيْنَ جَاءَ بِهِ ؟ وَالتَّاسُ يَرْوُونَهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ  
 بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ أَنَسٍ

(2/328)

894- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ ، عَنْ  
 مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو ،  
 قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْحَجَّاجُ ، وَالْعُمَّارُ وَقَدْ لَقِيَ اللَّهَ ، إِنْ  
 سَأَلُوا أُعْطُوا ، وَإِنْ دَعَوْا أُجِيبُوا ، وَإِنْ أَنْقَعُوا أُخْلِفَ عَلَيْهِمْ ، وَالَّذِي يَفْسُ أَبِي  
 الْقَاسِمِ بِيَدِهِ مَا أَهَلَّ مِنْ مُهَلٍّ ، وَلَا كَبَّرَ مِنْ مُكَبَّرٍ عَلَى شَرْفٍ مِنَ الْأَرْضِ ، إِلَّا  
 أَهَلَّ مَا بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَكَبَّرَ بِتَكْبِيرِهِ حَتَّى يَنْقَطِعَ مِنْهُمَا الصَّوْتُ  
 إِفْسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(2/329)

895- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ التَّيْسِيُّ ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكَعْبَةَ مَا خَلْفَ بَصْرُهُ مَوْضِعَ سُجُودِهِ حَتَّى حَرَجَ مِنْهَا

إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : هُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

896- سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَحَدَّثَنَا عَنْ أَبِي ثَابِتٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ الْمَقَامَ كَانَ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ( وَزَمَانَ أَبِي بَكْرٍ مُلْتَصِقًا بِالْبَيْتِ ثُمَّ آخِرَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ لَا يَرُوبُهُ عَنْ عَائِشَةَ إِنَّمَا يَرُوبُهُ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ فَقَطْ

(2/330)

897- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَانْتَهَى إِلَيَّ حَدِيثٌ كَتَبَهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ شَيْبَةَ الْجَرَامِيِّ ، عَنْ ابْنِ أَبِي قُدَيْكٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَعْقُوبَ ، عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، وَهُوَ ابْنُ زُهَيْمَةَ مَوْلَى عُثْمَانَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ الْإِيمَانَ لَيَبْحَارُ إِلَيْهَا كَمَا يَبْحُورُ السَّيْلُ الْعُتَاءَ وَاللَّهُ إِنَّ تُرْبَتَهَا لَمُؤْمِنَةٌ ، سَمَّاهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَيْبَةً

إِقَامَلَى عَلِيًّا أَبُو زُرْعَةَ : أَنَّ كَلَامَهُ الْأَوَّلَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/331)

898- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ الْهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْخَارِثِ التَّيْمِيِّ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَلَمَةَ الصَّمْرِيِّ ، قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ تَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ حُرْمٌ ، إِذَا حِمَارٌ وَحُشٌّ مَعْفُورٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : دَعُوهُ ، فَيُوثِقُ صَاحِبُهُ أَنْ يَأْتِيَهُ ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَهْرٍ ، هُوَ الَّذِي عَقَرَهُ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، سَأَلْتُمْ بِهَذَا الْجِمَارِ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا بَكْرٍ ، فَقَسَمَهُ بَيْنَ النَّاسِ ، ثُمَّ سَرْنَا حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْأَنْبَايَةِ إِذَا ظَبْيٌ حَاقِفٌ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ فِيهِ سَهْمٌ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْسَانًا ، فَقَالَ : لَا يُهَيِّجُهُ أَحَدٌ ، فَتَقَدَّ النَّاسُ ، وَتَرَكَوهُ

إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ الْبَهْرِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

إِقَالَ أَبِي : وَرَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ ، وَقَصَّرَ بِهِ ، وَلَمْ يُجَوِّدْهُ



أَقُلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَشْبَهُهُ ؟  
إِقَالَ : حَدِيثُ ابْنِ الْهَادِ أَشْبَهُهُ ، لِأَنَّ فِي حَدِيثِ ابْنِ الْهَادِ ذِكْرَ الْبَهْرِيِّ ، وَالْحَدِيثُ  
عَنْ عُمَيْرٍ ، وَكَانَ الْمُجْنِي عَلَى الْحِمَارِ الْبَهْرِيِّ

(2/332)

899- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا : رَوَاهُ رَجَاءُ بْنُ صُبَيْحٍ أَبُو يَحْيَى الْحَرَشِيُّ  
صَاحِبُ السَّقَطِ ، عَنْ مُسَافِعِ بْنِ شَيْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّهُ قَالَ : أَشْهَدُ  
بِاللَّهِ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : الرَّكْنُ ، وَالْمَقَامُ  
يَأْفُوتَانِ مِنْ يَأْفُوتِ الْجَنَّةِ ، وَلَوْلَا أَنَّ اللَّهَ طَمَسَ نُورَهُمَا مَا بَيَّنَّ السَّمَاءُ ،  
وَالْأَرْضُ  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ ، وَشُعْبَةُ ، كِلَاهُمَا عَنْ مُسَافِعِ بْنِ شَيْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
بْنِ عَمْرٍو مَوْفُوفٌ ، وَهُوَ أَشْبَهُهُ ، وَرَجَاءُ شَيْخٌ لَيْسَ بِقَوِيٍّ

(2/333)

900- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْأَحْمَرِ ،  
عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ ،  
عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ ، وَالْعُمْرَةِ ، فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الْفَقْرَ ، وَالذُّنُوبَ ، كَمَا  
يَنْفِي الْكَبِيرُ حَبْتَ الْحَدِيدِ  
إِقَسَمْتُ أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ ، يَقُولُ : كَذَا قَالَ أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ ، وَأَخْطَأَ  
إِلَّا لَمْ يُبَيِّنْ مَا الصَّوَابُ ، فَسَأَلْتُ أَبِي عَنْهُ ، فَقَالَ : إِنَّمَا هُوَ ابْنُ عَجَلَانَ ، عَنْ  
عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/334)

901- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ يَعْقُوبُ بْنُ سَفْيَانَ ، عَنْ عَمْرٍو ابْنِ عَاصِمٍ  
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَزَاعِ عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْحَرِثِ  
عَنْ عَلِيِّ أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَافَرَ وَرَكِبَ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَذَكَرَ  
الْحَدِيثَ فَقَالَ هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ

(2/335)

\$ علل اخبار رويت في الغزو والسير\$  
902- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَرْوَانُ الْقَرَارِيُّ ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ التَّمِيمِيِّ ،

عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمَّى الْأُنثَى مِنَ الْخَيْلِ الْفَرَسَ  
إِقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ مَشْهُورٌ ، رَوَاهُ جَمَاعَةٌ ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ ذَكَرَ الْعُلُولَ ، فَقَالَ : لَا الْقَيْنَ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى عُنُقِهِ فَرَسٌ فَاخْتَصَرَ مَرَوَانٌ هَذَا الْحَدِيثَ لَمَّا قَالَ : يَحْمِلُهَا عَلَى رَقَبَتِهِ أَيُّ : جَعَلَ الْفَرَسَ أَنْثَى حِينَ قَالَ : يَحْمِلُهَا وَلَمْ يَقُلْ : يَحْمِلُهُ

(2/336)

903- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ : عَنْ عُمَرَ بْنِ دَرٍّ ، عَنْ ابْنِ أَخِي أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ عَلِيًّا إِلَى قَوْمٍ يُقَاتِلُهُمْ ، وَوَجَّهَ خَلْفَهُ رَجُلًا ، فَقَالَ : لَا تَدْعُهُ مِنْ خَلْفِهِ  
إِقَالَ أَبِي ، وَأَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأً ، أخطأ فيه ابنُ عُيَيْنَةَ ، وَلَيْسَ هُوَ بِابْنِ أَخِي أَنَسٍ ، إِنَّمَا هُوَ يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمِّهِ ، وَعَمُّهُ لَيْسَ هُوَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ وَهُوَ مُرْسَلٌ  
أَقُلْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ : مَنْ عَمُّهُ ؟  
إِقَالَ : لَا أَدْرِي مَنْ عَنَى

(2/337)

904- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثَ صَفْوَانَ ، عَنْ الْوَلِيدِ ، عَنْ سَيِّبَانَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا هَجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ ، وَلَكِنْ جِهَادٌ ، وَبَيْعَةٌ ، وَإِنْ اسْتَنْفَرْتُمْ فَاَنْفِرُوا  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأً  
إِقَالَ أَبِي : كَانَ صَفْوَانُ رُبَّمَا يَرْوِيهِ ، فَيَقُولُ : عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَوْ يَرْوِيهِ سَيِّبَانٌ ، فَيَضْطَرُّ فِيهِ ، مَرَّةً يَقُولُ : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَأَحْيَانًا يَقُولُ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِوَالصَّحِيحِ إِنَّمَا هُوَ الْأَعْمَشُ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : وَيَطُنُّ قَوْمٌ أَنَّ حَدِيثَ الْوَلِيدِ غَرِيبٌ

(2/338)

905- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ ، عَنِ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : كُلُّ شَيْءٍ مِنْ لَهْوِ الدُّنْيَا بَاطِلٌ إِلَّا ثَلَاثًا : تَأْدِيبُكَ قَرَسَكَ ، وَرَمْيُكَ مِنْ قَوْسِكَ ، وَمُلاَعَبَتُكَ أَهْلِكَ ، فَإِنَّهُمْ مِنَ الْحَقِّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُدْخِلُ الْجَنَّةَ بِالسُّهْمِ الْوَاحِدِ الثَّلَاثَةَ

إِقَالَا : هَذَا خَطَا ، وَهَمَّ فِيهِ سُؤْيِدٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ ، قَالَ : قَالَ : بَلَّغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

إِقَالَ : كَذَا رَوَاهُ اللَّيْثُ ، وَحَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، وَجَمَاعَةٌ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ ، مَرْسَلٌ

إِقَالَ أَبِي وَرَوَاهُ ابْنُ عِينَةَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ ، عَنِ رَجُلٍ ، عَنِ أَبِي الشَّعْتَاءِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ أَيْضًا مُرْسَلٌ

(2/339)

---

906- وسألتُ أبي وأبا زُرْعَةَ عن حديث وراه عمرو بن حكّام عن شعبة عن علي بن زيد بن جدعان ، عن أبي المتوكل الناجي ، عن أبي سعيد الخدري قال اهدي ملك الروم الى النبي ( هدايا فكان فيما اهدى إليه جرة فيها زنجبيل فقالا لا نعرفه من حديث شعبة رواه ابن زيد بن هرون ، عن سفيان بن حسين عن علي بن زيد ، عن أنس قلت فهذا صحيح قال : هذا اشبه واما حديث عمرو بن حكّام فانه حديث منكر لانعلم انه رواه أحد سوى عمرو بن حكّام قال فما حال عمرو بن حكّام قال ليس بقوي قال أبو زُرْعَةَ كان قدم الري فكتب عنه اخي أبو بكر

(2/340)

---

907- قال أبو محمد سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه عبد الرزاق عن مَعْمَرٍ ، عن الزُّهْرِيِّ عن عطاء بن يزيد عن عبيد الله بن عدي بن الخيار ، عن عبد الله بن عدي الانصاري ، عن النَّبِيِّ ( ان رجلا اتى النبي ) ليستأذنه في قتل رجل من المنافقين الحديث.

إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَا ، إِنَّمَا هُوَ : عن عبيد الله بن عدي ، عن النَّبِيِّ ( مرسل .

إِقَالَ أَبِي : الخَطَا مِمَّنْ هُوَ قَالَ مِنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ

(2/341)

---

908- وَسَيَّأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَلَاءِ بْنِ زَبْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ الْأَسْوَدَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ عَبْسَةَ ، قَالَ : صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى بَعِيرٍ مِنَ الْمَعْتَمِ ، فَلَمَّا سَلَّمَ أَحَدًا وَبَرَةً مِنْ جَنْبِ الْبَعِيرِ ، فَقَالَ : وَلَا يَحِلُّ لِي مِنْ عَنَائِمِكُمْ هَذِهِ إِلَّا الْخُمْسُ ، وَالْخُمْسُ مَرْدُودٌ فِيكُمْ

إِقَالَ أَبِي : مَا لِي إِذِي هَذَا ؟ لَمْ يَسْمَعْ أَبُو سَلَامٍ مِنْ عَمْرَو بْنِ عَبْسَةَ شَيْئًا ، إِنَّمَا يَرَوِي عَنْ أَبِي أَمَامَةً عَنْهُ

(2/342)

---

909- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا : رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ أَبِي اللُّجَلَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَوْلَهُ : لَا يَجْمَعُ اللَّهُ عَبْرًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَدُخَانَ جَهَنَّمَ فِي مَنْحَرِي عَبْدٍ مُسْلِمٍ ، الْحَدِيثُ إِقَالَ أَبِي : قَالَ لَنَا أَبُو صَالِحٍ : عَنْ اللَّيْثِ ، وَإِنَّمَا هُوَ صَفْوَانُ بْنُ أَبِي يَزِيدَ ، وَارَى أَنَّ بَيْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ ، وَبَيْنَ صَفْوَانَ سُهَيْلَ بْنَ أَبِي صَالِحٍ

(2/343)

---

910- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سُفْيَانُ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ الرَّسُولِ لَا تُقْبَلُ لِقَتْلِكَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ مُسَيْلَمَةَ : كَوَلَا أَنْ أَوْرَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبَّاشٍ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ ابْنِ مُعَيْزِ السَّعْدِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِقَالَ أَبِي : الثَّوْرِيُّ أَحْفَظُ مِنْ أَبِي بَكْرٍ ، وَارَى أَنَّ عَاصِمًا حَكَى عَنْ أَبِي وَائِلٍ أَنَّ رَجُلًا ، يُقَالُ لَهُ : أَبُو مُعَيْزٍ مَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي حُنَيْفٍ ، فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ ، عَنْ ابْنِ مُعَيْزٍ ، وَالثَّوْرِيُّ أَفْهَمُ ،

(2/344)

---

911- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَكْرُ بْنُ يُونُسَ بْنِ بُكَيْرٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : خَيْرُ الْحَيْلِ الْأَدْهَمُ الْأَفْرَحُ الْأَرْثَمُ الْمُحَجَّلُ ثَلَاثُ طَلُوقِ الْيَمِينِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَدْهَمَ ، فَكَمَيْتٌ عَلَى هَذِهِ الْبُشْبُشَةِ إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ ، وَبَكْرُ بْنُ يُونُسَ صَعِيفُ الْحَدِيثِ

(2/345)

---

912- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَرَأَى فِي كِتَابِي : عَنْ هَارُونَ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الرَّبَادِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَرْبَعٌ أَحَابِثٌ أَحَدُهَا : وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالْفِرْزَانَ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذِهِ الْأَحَابِثُ وَهُمْ ، وَإِنَّمَا هُوَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/346)

---

913- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ أَبِي الْخَطَّابِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ تَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : لَعِنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّاشِيَّ ، وَالْمُرْتَشِيَّ وَ إِنْ هَذَا الْقِيَاءُ لَا يَجُلُّ فِيهِ خَيْطٌ ، وَلَا مَخِيضٌ وَإِنَّ الْمُخْتَلِعَاتِ هُنَّ الْمُتَافِقَاتُ أَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : رَوَاهُ دَوَّادُ بْنُ عُثْبَةَ ، وَابْنُ أَبِي رَائِدَةَ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ أَبِي الْخَطَّابِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْحَوْلَانِيِّ ، عَنْ تَوْبَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَهَذَا الصَّحِيحُ قَدْ وَصَّلُوهُ ، رَادُوا فِيهِ رَجُلًا

(2/347)

---

914- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ أَبِي الزُّرَّادِ ، عَنْ الْمُرَّقِعِ بْنِ صَيْفِيٍّ ، عَنْ حَنْظَلَةَ الْكَاتِبِ ، قَالَ : لَمَّا حَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ مَعَارِيزِهِ تَطَرَّ إِلَيَّ أَمْرَأَةٌ مَقْنُولَةٌ ، فَقَالَ : مَا كَأْتِ هَذِهِ تُقَاتِلُ ، فَتَهَى عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ ، وَالْوَلَدَانِ  
إِقَالَ أَبِي ، وَأَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، يُقَالُ : إِنَّ هَذَا مِنْ وَهْمِ الثَّوْرِيِّ ، إِنَّمَا هُوَ الْمُرَّقِعُ بْنُ صَيْفِيٍّ ، عَنْ جَدَّةِ رَبَاحِ بْنِ الرَّبِيعِ أَخِي حَنْظَلَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَذَا يَرَوِيهِ مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَزِيَادُ بْنُ سَعْدٍ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّرَّادِ  
إِقَالَ أَبِي : وَالصَّحِيحُ هَذَا

(2/348)

---

915- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ وَكَيْعٌ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ ابْنِ نِيَّارٍ ، عَنِ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي قِصَّةِ الرَّجُلِ الَّذِي أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حِينَ حَرَجَ إِلَيَّ بَدْرٍ ، فَقَالَ : جُنُوكَ لِأَبَايَعِكَ ، وَأَصِيبَ مَعَكَ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
: أَتُؤْمِنُ بِاللَّهِ ، وَرَسُولِهِ ؟  
إِقَالَ : لَا ، ثُمَّ أَتَاهُ ، فَقَالَ : نَعَمْ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ  
إِقَالَ : هَذَا وَهْمٌ ، وَوَهْمٌ فِيهِ وَكَيْعٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَنِ الْفَضِيلِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نِيَّارٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ وَهَذَا الصَّحِيحُ

(2/349)

---

916- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ حَدِيحٍ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ حَدِيحٍ ، قَالَ : أَعْطَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا سُفْيَانَ يَوْمَ حُنَيْنٍ ، وَصَفْوَانَ بْنَ

أُمِّيَّة ، وَعُيَيْتَةَ بَنِ حِصْنٍ ، وَالْأَقْرَعَ بْنَ حَايِسٍ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ الْحَدِيثَ ،  
إِقْبَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَا ، رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ ، فَقَالَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ ،  
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهَذَا صَحِيحٌ  
إِقْلْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ : مِمَّنِ الْوَهُمُ ؟  
إِقَالَ : مِنْ عُمَرَ

(2/350)

---

917- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ قَبِيصَةُ ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ أَبِي ثَوْبٍ ،  
عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ أَبِي بَنِي كَعْبٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ : بَشَّرَ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِالسَّيِّئِ ، وَالرَّفْعَةِ فِي الدِّينِ ، وَالتَّمْكِينِ فِي الْبِلَادِ ،  
فَمَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ فِي الدُّنْيَا عَمَلًا لَا يُرْبِدُ بِهِ الْآخِرَةَ ، فَلَيْسَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ بَصِيبٌ  
إِقْبَالًا : هَذَا خَطَا ، أَخْطَا فِيهِ قَبِيصَةُ ، وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْحَفَاطِ  
، فَقَالُوا : عَنْ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي  
الْعَالِيَةِ ، عَنْ أَبِي ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/351)

---

918- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ صَالِحٍ قَاضِي  
رَامَهْرَمَزٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ الرَّازِيِّ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ سِمَاكِ ،  
عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِرَ فَرَعٍ  
مِنْ بَدْرٍ : عَلَيْكَ بِالْعَبْرِ لَيْسَ دُونَهَا شَيْءٌ فَتَادَاهُ الْعَبَّاسُ ، وَهُوَ أَسِيرٌ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ  
وَجَلَّ قَدْ وَعَدَكَ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَا ، رَوَاهُ أَبُو كَرِيبٍ ، وَعَيْثُهُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ ، عَنْ إِسْرَائِيلَ  
، عَنْ سِمَاكِ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
وَلَيْسَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، لَعَلَّهُ دَخَلَ لَهُ حَدِيثٌ فِي حَدِيثٍ

(2/352)

---

919- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الشَّادُكُونِيُّ ، عَنْ ابْنِ إِدْرِيسَ ، عَنْ أَبِيهِ ،  
عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ كَانَ لَهُ فَرَسٌ ، يُقَالُ لَهُ : الْمُرْتَجِرُ  
إِقَالَ أَبِي : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الْهَيْثَمُ بْنُ عَدِيٍّ ، عَنْ إِدْرِيسَ ، فَأَحَدَهُ الشَّادُكُونِيُّ ،  
فَأَقْلَبَهُ عَلَى ابْنِ إِدْرِيسَ

(2/353)

---

920- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه جرير بن حازم عن قيس بن سعد عن يزيد بن هرمز ، عن ابن عباس أن نافع بن الأزرق كتب الى ابن عباس يسأله عن سهم ذي القربى وعن قتل الولدان الحديث.  
أورواه حماد بن سلمة عن قيس بن سعد ان نافع بن الأزرق كتب الى ابن عباس مرسل.  
إقال أبي : قد زاد جرير فيه رجلين ووصله وهو صحيح وحماد قد نقص رجلين

(2/354)

---

921- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ يَوْمَ بَدْرٍ : هَذَا جَبْرِيلُ أَخَذَ بِرَأْسِ قَرَسِيهِ ، عَلَيْهِ آدَاهُ الْحَرْبِ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ ، عَنْ خَالِدِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ : وَهَذَا الصَّحِيحُ ، وَلَا أُدْرِي مِنْ أَيْنَ جَاءَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى بِابْنِ عَبَّاسٍ

(2/355)

---

922- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو رَيْبَعَةَ فَهْدُ بْنُ عَوْفٍ ، وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْجَمِيدِ الْجَمَانِيُّ ، عَنْ أَبِي عَوَّانَةَ ، عَنْ هَارُونَ بْنِ سَعْدِ الْعَجَلِيِّ ، عَنْ أَبِي صَالِحِ الْحَتَفِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهُ أَنْ يُعَوَّرَ أَبَا بَدْرٍ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : لَا أَعْلَمُ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي عَوَّانَةَ عَيْرَ أَبِي رَيْبَعَةَ ، وَالْجَمَانِيِّ ، وَلَا أَحْسَبُهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي عَوَّانَةَ ، إِنَّمَا هُوَ مِنْ حَدِيثِ يُوسُفَ بْنِ خَالِدِ السَّمْتِيِّ ، عَنْ هَارُونَ بْنِ سَعْدٍ

(2/356)

---

923- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا : عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : يُعْطَى الشَّهِيدُ ثَلَاثَةً : أَوَّلُ دُفْعَةٍ يُعْفَرُ لَهُ دَنْوَبُهُ ، وَأَوَّلُ مَنْ يَمْسُخُ التُّرَابَ عَنْ وَجْهِهِ رَوْحَتُهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ ، وَإِذَا وَجِبَ إِلَى الْأَرْضِ وَقَعَ فِي الْجَنَّةِ  
إِقَالَ أَبِي : يَرَوِي هَذَا الْحَدِيثَ مُؤَمَّلٌ ، عَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَانَ أَصْحَبُ

(2/357)

---

924- سَمِعْتُ أَبِي وَقِيلَ لَهُ حَدِيثُ يَرُوبِهِ الْجَرِيرِي ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قُلْتُ لَابْنِ عَمْرِهِ هَلْ تَعْلَمُ عَمَلًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا الْجِهَادَ فَقَالَ كُلُّ عَمَلٍ صَالِحٍ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ف .  
إِقِيلُ لِأَبِي مِنْ هَذَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَهَلْ يُسَمَّى فَقَالَ : لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا أَنَّهُ يَرُوي ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَسْرِي وَهُوَ جَمِيرُ بْنُ بَشِيرٍ فَلَا أُدْرِي هُوَ ذَا أُمٍ لَا

(2/358)

---

925- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَذَكَرَ حَدِيثًا : يَرُوبِيهِ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَلْقَيْنَ ، قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ بِوَادِي الْقُرَى ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لِمَنِ الْمَعْتَمُ ؟ قَالَ : لِلَّهِ سَتَهُمْ ، وَلِهَؤُلَاءِ أَرْبَعَةُ أَشْهُمِ الْحَدِيثِ وَرَوَى أَيْضًا : حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ بُدَيْلِ بْنِ وَخَالِدِ الْحَدَّاءِ ، وَالرُّبَيْرِ بْنِ الْخَرَّبِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَلْقَيْنَ ، قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَدِيثَ أَوْرَؤَهُ وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَلْقَيْنَ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ ، قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا أَصَحُّ

(2/359)

---

926- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ ، عَنْ الْمُطْعِمِ بْنِ الْمُقَدَّامِ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ قَالَ لِابْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ : حَدَّثَنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : الْحَيْلُ مَعْفُودٌ فِي تَوَاصِيهَا الْحَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا عِنْدِي وَهُمْ رَوَاهُ أَبُو إِسْحَاقَ الْقَرَارِيُّ ، عَنْ الْمُطْعِمِ بْنِ الْمُقَدَّامِ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ الْحَسَنِ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ سَدَّادٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهَذَا أَشْبَهُ  
إِقُلْتُ لِأَبِي : قَلِمٌ لَمْ تَحْكَمْ لِلْحَدِيثِ الْمُرْسَلِ ؟  
إِقَالَ : الْمُطْعِمُ ، عَنْ الْحَسَنِ لَيْسَ لَهُ مَعْنَى لَمْ يُسْمِعْ مِنْهُ ، وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيُّ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ لَا يَجِيءُ ، وَأَبُو إِسْحَاقَ الْقَرَارِيُّ أَحْفَظُ ، وَأَثَقُ ، مِنْ يَحْيَى بْنِ حَمْرَةَ

(2/360)

---

927- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْهَقْلُ ، وَعَمَرُو بْنُ هَاشِمٍ ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : ثَلَاثَةٌ كُلُّهُمْ صَاحِبُونَ عَلَى اللَّهِ  
إِقَالَ : وَرَوَاهُ الْوَلِيدُ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ



مَوْفُوفٌ  
إِقَالَ أَبِي : هِفْلٌ أَحْفَظُ ، وَالْحَدِيثُ مَوْفُوفٌ أَشْبَهُهُ

(2/361)

---

928- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو إِسْحَاقَ الْفَرَارِيُّ ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ  
الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ سَلْبُهُ  
إِقَالَ أَبِي : بَيْنَ نُعَيْمٍ ، وَسَمُرَةَ : ابْنُ سَمُرَةَ ، عَنْ سَمُرَةَ

(2/362)

---

929- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ، عَنْ مُوسَى  
بْنِ يَعْقُوبَ الرَّمَعِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُنْتَمَانَ  
بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُرَّاقَةَ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ رَبِيدِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ قَالَ : مَنْ جَهَرَ عَارِيًا فَلَهُ مِنْهُ أَجْرُهُ ، وَمَنْ خَلَفَ عَارِيًا فِي أَهْلِهِ  
إِقَالًا : هَذَا خَطَأٌ ، رَوَاهُ خَالِدُ الْوَاسِطِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ  
مُحَمَّدِ بْنِ رَبِيدِ بْنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ رَبِيدِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَذَا الصَّحِيحُ  
إِقَلْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ : مِمَّنِ الْخَطَأُ ؟  
إِقَالَ : مِنْ مُوسَى بْنِ يَعْقُوبَ

(2/363)

---

930- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَنَسُ بْنُ عِيَّاضٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ  
بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ عُبَيْدَةَ بْنِ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي الْجَعْدِ الصَّمْرِيِّ ، عَنْ سَلْمَانَ  
الْقَارِسِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : رِبَاطٌ يَوْمَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَيْرٌ مِنْ  
صِيَامِ شَهْرٍ ، وَقِيَامِهِ  
إِقَالًا : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ سَلْمَانَ ، كَذَا  
رَوَاهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ  
إِقَلْتُ لَهُمَا : الْوَهْمُ مِمَّنْ هُوَ ؟  
إِقَالًا : مِنْ أَبِي صَمُرَةَ

(2/364)

---

931- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ حُمَيْدٍ ،  
عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : عَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَوْ

رَوْحَهُ حَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ، وَلَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ اطلَّعَتْ إِلَى  
الأرضِ لأَصْأَتْ مَا بَيْنَهُمَا الْحَدِيثَ  
إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ مَوْفُوفٌ  
إِقَالَ أَبِي : حَدِيثٌ حُمَيْدٍ فِيهِ مِثْلُ ذِي كَثِيرٍ ، وَاحِدٌ عَنْهُ يُسْنَدُ ، وَآخَرٌ يُوقَفُ

(2/365)

---

932- سألْتُ أَبِي ، عن حديثٍ ، رواه الثوري عن عبيد الله عن نافع ، عن ابن  
عمر قال كتب عمر الى امرء الاجناد ألا ياخذوا الجزية إلا ممن جرت عليه  
المواسي .  
إقال أبي : ومنهم من يقول عن نافع عن اسلم عن عمر .  
إقلْتُ لأبي : فايهما الصحيح قال الثوري حافظ وأهل المدينة أعلم بحديث نافع  
من أهل الكوفة

(2/366)

---

933- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ ، عَنْ إِسْحَاقَ  
بْنَ سُلَيْمَانَ الرَّازِيِّ ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
مُعْقِلِ الْمُرَنِيِّ ، قَالَ : كُنْتُ أَخْذًا بَعْضَ مِنْ أَغْصَانِ الشَّجَرَةِ الَّتِي بَاعَ رَسُولُ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحْتَهَا ، فَبَايَعَنَاهُ عَلَى أَنْ لَا تَفَرَّ ، وَوَسَمِعْتُهُ حِينَ نَهَى  
عَنْ تَيْبِذِ الْجَرِّ ، وَشَهِدْتُهُ حِينَ أَمَرَ بِشُرْبِهِ ، وَقَالَ : اجْتَنِبُوا كُلَّ مُسْكِرٍ  
إِقَالَ أَبِي : كَذَا حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، وَرَوَاهُ الْقِصْلُ بْنُ دَكِينٍ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ  
الرَّبِيعِ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقِلٍ ، أَوْ عَظِيرِهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ أَشْبَهُهُ

(2/367)

---

934- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ  
حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ عَزَوَاتِهِ : أَلَا تَرَى إِلَيَّ أُمَّ سُلَيْمٍ فِي يَدَيْهَا خِنْجَرٌ فَقَالَ النَّبِيُّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا تَصْنَعِينَ بِالْخِنْجَرِ ؟  
إِقَالَتُ : إِنَّ دَنَا مِنِّي رَجُلٌ مِنَ الْعَدُوِّ بَعَجْتُ بِطَنَّهُ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَطًا ، إِنَّمَا هُوَ سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ تَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ

(2/368)

---

935- قال أبو محمد قيل لأبي زُرْعَةَ الحديث الذي يرويه شريك عن الركين قال حدثني عمي قال أصاب العدو فرسا لي ثم وجدت بعد في مربي سعد فقلت فرسي فقال اقم بينتك وذكر الحديث فقال أبو زُرْعَةَ الصحيح ما يرويه علي بن صالح عن الركين ، عن أبيه قال أصابوا يوم القادسية فرسا وذكر الحديث

(2/369)

---

936- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُهُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ ، قَالَ : جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَدْتُ الْجِهَادَ ، وَالْعَزْوَ مَعَكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَحْيَيْهِ أُمَّكَ ؟ أَقُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : الرَّمُّ رَجُلَيْهَا  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَهَمَّ عَبْدُهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَيضًا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ ، فَقَالَ : عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِيهِ طَلْحَةَ بْنِ مُعَاوِيَةَ السُّلَمِيِّ ، قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِوْرَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ أَبِيهِ طَلْحَةَ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ جَاهِمَةَ السُّلَمِيِّ ، قَالَ : جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الصَّحِيحُ حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ هَذَا  
أَوْسَأْتُ أَبِي ، فَقَالَ : هَذَا أَصَحُّ ، حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ ، وَلَكِنْ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ أَبِيهِ طَلْحَةَ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ جَاهِمَةَ السُّلَمِيِّ ، قَالَ : جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/370)

---

937- قال سُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ ، عَنْ ابْنِ لَهِيْعَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ لَهِيْعَةَ بْنِ عَقْبَةَ سَمِعْتُ أَبَا الْوَرْدِ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ( يَقُولُ أَيَايَ وَالسَّرِيَّةَ الَّتِي أَنْ لَقِيْتُ فَرْتِ وَإِنَّ غَنَمْتُ غَلْتُ .  
أورواه ابن وهب فقال ، عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن لهيعة بن عتبة عن الورد ، عن أبي هريرة قال سمعت النبي ( يقول قال أبو زُرْعَةَ الحديث حديث ابن وهب

(2/371)

---

938- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ الصَّرِيرُ ، عَنْ حَجَّاجَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : كَانَتْ قَبِيْعَةُ سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ فِصَّةِ

إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ ، قَالَ : كَانَ قَبِيْعُهُ سَيْفِ رَسُوْلِ اللهِ  
صلى الله عليه وسلم مُرْسَلٌ بِلا عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو

(2/372)

---

939- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ يَشْرِ الْبَجَلِيُّ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ  
الرَّبِيعِ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ  
الله صلى الله عليه وسلم : مَنْ تَعَلَّمَ الرَّمِيَّ ، ثُمَّ تَسَبَّهَ فَهِيَ نِعْمَةٌ جَحَدَهَا  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(2/373)

---

940- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُبَيْدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْمُفْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا  
كَامِلُ بْنُ الْعَلَاءِ التَّمِيمِيُّ ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عُثَيْبَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ  
عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : بَيْنَمَا رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم جَالِسٌ مَعَ أَصْحَابِهِ إِذْ  
أَقْبَلَتْ أَمْرَأَةٌ عُزْبَاتَةٌ ، فَقَامَ إِلَيْهَا رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ ، فَالَقَى عَلَيْهَا تَوْبًا ، وَصَمَّهَا  
إِلَيْهِ قَالَ : فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ ، فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ : أَحْسَبُهَا أَمْرَأَةً ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى  
الله عليه وسلم : أَحْسَبُهَا غَيْرَةً ، إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ كَتَبَ الْغَيْرَةَ عَلَى النِّسَاءِ ،  
وَالْجِهَادَ عَلَى الرِّجَالِ ، فَمَنْ صَبَرَ مِنْهُنَّ احْتِسَابًا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ شَهِيدٍ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ  
وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى : هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ يَهْدَى الْإِسْنَادَ

(2/374)

---

941- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ حَسَنِ بْنِ  
الْحُسَيْنِ ، عَنْ كَارِجِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ لَهَيْعَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ  
، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَّارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : لَمَّا قَدِمَ عَلَيَّ عَلَى رَسُولِ  
الله صلى الله عليه وسلم يَقْتَحُ حَبِيْرٌ ، قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم :  
لَوْلا أَنْ يَقُولَ فِيكَ طَوَائِفٌ مِنْ أُمَّتِي مَا قَالَتِ النَّصَارَى فِي الْمَسِيحِ ابْنَ مَرْيَمَ ،  
لَقُلْتُ فِيكَ الْيَوْمَ قَوْلًا وَذَكَرَ الْحَدِيثَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ عِنْدِي ، وَالْحَسَنُ بْنُ الْحُسَيْنِ هَذَا هُوَ الْعَرَنِيُّ ،  
وَأَبِيْنُهُ ، وَلَمْ أَكْتُبْ عَنْهُ ، وَلَمْ يَكُنْ بِصُدُوْقٍ عِنْدَهُمْ ، وَكَانَ مِنْ رُؤَسَاءِ الشَّيْعَةِ

(2/375)

---

942- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ حَجَّاجٍ ، عَنْ  
إِسْمَاعِيلِ ، عَنْ قَيْسِ ، عَنْ جَرِيْرِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم ، قَالَ : مَنْ

أَقَامَ مَعَ الْمُشْرِكِينَ فَقَدْ بَرِنَتْ مِنْهُ الدَّمَةُ  
إِقَالَ أَبِي : الْكُوفِيُّونَ سِوَى حَجَّاجٍ لَا يُسِنِدُونَهُ ، وَمُرْسَلٌ أَشْبَهُهُ

(2/376)

---

943- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَعْضُ أَصْحَابِ قَابُوسَ : جَرِيْدٌ ، أَوْ أَبُو  
كُدَيْبَةَ ، عَنْ قَابُوسَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : حَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : لَيْسَ عَلَيَّ مُسْلِمٌ جَرِيْدَةٌ ، وَلَا يَصْلُحُ قَبْلَتَانِ بِأَرْضٍ وَاحِدَةٍ  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ زُهَيْرٌ ، عَنْ قَابُوسَ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
حَرَجَ مُرْسَلٌ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا مِنْ قَابُوسَ ، لَمْ يَكُنْ قَابُوسُ بِالْقَوِيِّ فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَرَّةً قَالَ  
هَكَذَا ، وَمَرَّةً قَالَ هَكَذَا

(2/377)

---

944- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ شَرِيكِ ، عَنْ أَبِي  
إِسْحَاقَ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عَبْدِ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ  
: مَا مِنْ غَادِرٍ إِلَّا وَلَهُ لِيَوَاءُ عَذْرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
إِقَالَ أَبِي : مَنْ رَفَعَ هَذَا الْحَدِيثَ فَقَدْ عَلَطَ ، رَوَاهُ إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ،  
عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ ، مَوْفُوفٌ  
إِقَالَ أَبِي : عُمَارَةُ أَشْبَهُهُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ يَرِيمَ ، عَنْ عَلِيٍّ

(2/378)

---

945- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ دِنَارٍ ،  
عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِبَّاكُمُ وَالظُّلْمَ ، فَإِنَّهَا طَلَمَاتٌ  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ جَرِيْدٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ دِنَارٍ ، عَنْ أَبِي  
الصَّدِّيقِ النَّجَّاشِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا بَيْنَ عَوَارِ حَدِيثِ عَطَاءٍ ، وَهَذَا أَشْبَهُهُ ، لَوْ كَانَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، كَانَ  
أَسْهَلَ عَلَيْهِ حِفْظًا مِنْ أَبِي الصَّدِّيقِ ، وَكَانَ عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ سَاءَ حِفْظُهُ

(2/379)

---

946- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَسَةَ ، وَيُوسُفُ بْنُ أَبِي  
إِسْحَاقَ جَمِيعًا ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

عليه وسلم ، قَالَ : مَنْ إِرْتَبَطَ فَرَسًا عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، كَانَ عَافُهُ ، وَرَوَّهُ ،  
 وَأَثَرُهُ فِي مَوَازِينِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
 إِقَالَ أَبِي : وَرَوَاهُ إِسْرَائِيلُ ، وَرُهِيرٌ ، فَقَالَا : عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْحَارِثِ ، عَنْ  
 عَلِيٍّ ، قَوْلُهُ : لَا يَرْفَعَانِهِ  
 إِقُلْتُ لِأَبِي : فَأَيُّهُمَا الصَّحِيحُ ؟  
 إِقَالَ : مَوْفُوفٌ أَشْبَهُ بِالصَّوَابِ  
 أَوْسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ ، وَقُلْتُ لَهُ رَوَاهُ إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ،  
 عَنْ الْحَارِثِ ، عَنْ عَلِيٍّ ، مَوْفُوفٌ  
 إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَالْمَوْفُوفُ أَصَحُّ ، لِأَنَّ إِسْرَائِيلَ ، وَرُهِيرَ ، أَحْفَظُ

(2/380)

947- قال أبو محمد سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه إسحاق بن موسى  
 الخطمي ، عن أبي معاوية الضربير ، عن محمد بن عروة ، عن أبيه عن عائشة  
 قالت لما قتل أبو عبيد واصحابه يوم الفيل افلت عبد الله بن يزيد وثلاثة نفر  
 فقدم عبد الله علي عمر وبقى الثلاثة في الطريق فلقي عمر ليلا فاخبره  
 إفرقى عمر المنبر حين صلى الصبح فنعى أبا عبيد واصحابه ثم قال وهذا عبد  
 الله يخبركم كيف كان ذلك قال فقعد عمر على المنبر وقام عبد الله على  
 المنبر فحمد الله واثنى عليه وذكر رسول الله ( وما من الله به على العرب ثم  
 ذكر أبا بكر ، رضي الله عنه وحسن قيامه بعد رسول الله ) ثم ذكر قتل أبي  
 عبيد واصحابه قال وبه جراحات قالت عائشة فوالله ما رأيت رجلا كان أربط  
 جاشا ولا أشد قلبا ولا أفضل بيانا ولا أحسن وجها ولفظا من عبد الله فاعجب  
 المسلمون به أشد من اعجابي قال ثم وجهه عمر الى سعد فقال احضره  
 أمرك فقد عرف أمور القوم وكيف التاتي لهم وحربهم.  
 إقال أبي : هذا حديث مضطرب الاسناد

(2/381)

948- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ عَيْسَى أَخُو مُسْلِمِ بْنِ عَيْسَى  
 الْقَارِي ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ  
 : بَيَّنَّا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَزْوَةِ تَبُوكَ يَسِيرٌ لَيْلًا إِذْ تَقَدَّمَ النَّاسَ  
 ، ثُمَّ وَقَفَ لَهُمْ حَتَّى أَتَوْهُ ، ثُمَّ قَالَ : أُعْطِيْتُ اللَّيْلَةَ الْكَثْرَيْنِ قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،  
 وَمَا الْكَثْرَانِ ؟  
 إِقَالَ : قَارِسٌ ، وَالرُّومُ ، وَأَيْدَتْ بِالْمُلُوكِ مُلُوكٍ حَمِيرٌ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ،  
 وَيَأْخُذُونَ فِي اللَّهِ  
 إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(2/382)

949- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه أبو إسحاق الفزاري ، عن ابن شوذب قال حدثني عامر بن عبد الواحد ، عن ابن أبي بردة قال : قال عبد الله بن عمرو لو كنت مستحلاً من الغلول القليل لاستحللت منه الكثير وما من عبد يغل غلولا الا كلف يوم القيامة ان يستخرجه من أسفل درك جهنم قبل أبي ، إنما هو : عن عامر بن عبد الواحد ، عن ابن بريدة ، عن عبد الله بن عمرو

(2/383)

950- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو إِسْحَاقَ الْفَرَارِيُّ ، عَنِ ابْنِ شَوذَبٍ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَصَابَ غَنِيمَةً أَمَرَ بِلَالًا ، فَتَادَى فِي النَّاسِ ، فَيَجِبُونَ بَعَثَائِهِمْ فَيَحْمُسُهُ ، وَيُقَسِّمُهُ ، فَجَاءَ رَجُلٌ بَعْدَ ذَلِكَ بِزَمَامٍ مِنْ شَعْرِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا كَانَ فِيهَا أَصَبْنَا مِنَ الْغَنِيمَةِ قَالَ : فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تَجِيءَ بِهِ ؟ فَأَعْتَدَرَ قَالَ : كُنْتُ أَنْتَ الَّذِي تَجِيءُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَلَا أَقْبَلُهُ مِنْكَ إِقَالَ أَبِي : وَهَذَا أَيْضًا هُوَ عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/384)

951- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعْدَانُ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ قَبِيصَةَ بِنِ دُوَيْبٍ ، وَأَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : يُوْشِكُ أَفْصَى مَسَالِحِ الْمُسْلِمِينَ بِسِلَاحٍ إِقَالَ أَبِي : وَرَوَاهُ الرَّهْرِيُّ ، عَنْ سَالِمِ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ، مَوْفُوفٌ إِقَالَ أَبِي : الْمَوْفُوفُ أَشْبَهُهُ إِقُلْتُ : وَمَا تُكْرِرُ أَنْ يَكُونَ سَمِعَ مِنْهُمَا إِقَالَ : أَنْكِرُ ، فَإِنَّهُ لَا يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ قَبِيصَةَ ، وَسَعْدَانُ أَرَى أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ يُونُسَ بِمَكَّةَ ، أَوْ الْمَدِينَةِ ، وَيُونُسُ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ كُنْبُهُ ، قَالَ وَكَيْفَ : رَأَيْتُ يُونُسَ بَنَ يَزِيدَ بِمَكَّةَ ، فَجَهَدْتُ أَنْ يُقِيمَ لِي إِسْنَادَ حَدِيثٍ لَمْ يُقِمَّهُ ، فَتَرَى أَنَّ سَعْدَانَ سَمِعَ مِنْهُ بِمَكَّةَ ، لِأَنَّ حَدِيثَهُ ، وَحَدِيثَ أَبِي صَمْرَةَ ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ، وَطَلْحَةَ بْنَ يَحْيَى مُتَقَارِبٌ

(2/385)

952- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو إِسْحَاقَ الْفَرَارِيُّ ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِيِّ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ ، عَنْ أَنَسِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لِكُلِّ أُمَّةٍ رَهْبَانِيَّةٌ ، وَرَهْبَانِيَّةُ أُمَّتِي الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ خَطَأً ، إِنَّمَا هُوَ مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ

إِقِيلَ لِأَبِي زُرْعَةَ : أَيْهَمَا أَصَحُّ ؟  
إِقَالَ : إِذَا رَادَ حَافِظٌ عَلَى حَافِظٍ قُبِلَ ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ حَافِظٌ

(2/386)

953- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْوَلِيدُ ، عَنْ شَيْبَانَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ ، وَلَكِنْ جِهَادٌ ، وَنَيْبَةٌ ، وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ ، فَانْفِرُوا  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا وَهُمْ ، إِنَّمَا هُوَ الْأَعْمَشُ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/387)

954- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرَةَ ، عَنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ : قَامَ فِينَا عُنْمَانُ بْنُ عَقَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، يَوْمًا حَاطِبِيًّا ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَحَدْتَكُمْ حَدِيثِي هَذَا إِلَّا الطَّنَّ بِكُمْ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ يَقُولُ فِي مَقَامِي هَذَا : لِيَوْمٍ أَحَدَكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ يَقُومُ اللَّيْلَ لَا يَقُتْرُ ، وَيَبْصُومُ النَّهَارَ لَا يُفْطِرُ قَالَ : وَقَالَ أَنَسٌ : حَدَّثْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : لِيَوْمٍ أَحَدَكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِي أَحَدِ الْمَسْجِدَيْنِ : مَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَمَسْجِدِي بِالْمَدِينَةِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ كَذِبٌ ، وَزَيْدٌ لَا أَعْلَمُ لَهُ حَدِيثًا صَحِيحًا ، وَهُوَ صَعِيفٌ الْحَدِيثِ جِدًّا إِلَى التَّرْكِ مَا هُوَ ، رَوَى عَنْهُ : اللَّيْثُ ، وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ

(2/388)

955- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا ؛ رَوَاهُ مَرْوَانُ الْفَرَارِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ الدِّسْتَوَائِيُّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْرَقِيِّ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلَاثَةَ نَعْرِ الْجَنَّةِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ  
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْأَزْرَقِيِّ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/389)

956- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ،



عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : بُعِثْتُ بِالسَّيْفِ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ ، وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي ، وَجُعِلَ الدَّلُّ ، وَالصَّعَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَنِي ، وَمَنْ تَشَبَّهُ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ  
 أَقَالَ أَبِي : قَالَ لِي دُحَيْمٌ : هَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ بِسَيِّئٍ ، وَالْحَدِيثُ الْاُورَاعِي  
 ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبَلَةَ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/390)

957- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْاُورَاعِيُّ ، عَنْ مُوسَى بْنِ بَسَّارٍ ، عَنْ أَبِي مُصَبِّحٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ بِأَرْضِ الرُّومِ : أَلَا تَرَكَبُ ؟  
 إِقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : مَا اعْبَرْتُ قَدَمًا عَبْدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا حَرَّمَهَا اللَّهُ عَلَى النَّارِ ، وَأَصْلِحْ دَا بَيْنَ ، لَتُغْنِيَنِي عَنْ عَشِيرَتِي ، فَمَا رُؤْيَى يَوْمًا أَكْثَرَ تَارًا مِنْهُ  
 إِقَالَ أَبِي : مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : هَذَا الرَّجُلُ هُوَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : هُوَ الصَّبَّاحِيُّ ، وَلَيْسَ لِلصَّبَّاحِيِّ صُحْبَةٌ ، وَجَابِرُ أَشْبَهُهُ  
 إِقَالَ لِي : أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا الْاُورَاعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو مُصَبِّحٍ  
 إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ خَطَأٌ ، لَمْ يَسْمَعْ الْاُورَاعِيُّ مِنْ أَبِي مُصَبِّحٍ ، بَيْنَهُمَا  
 مُوسَى بْنُ بَسَّارٍ

(2/391)

958- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ عَمْرٍو بْنِ أَبِي قَيْسٍ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَفْصٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ ، فَمَا تَحَوَّلَ عَبْدُ اللَّهِ عَنْ مَكَانِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ شَهِدَ أُمَّتِي ؟  
 إِقَالُوا : الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، قَالَ : الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهَادَةٌ ، وَالْبَطْنُ شَهَادَةٌ ، وَالْعَرْفُ شَهَادَةٌ الْحَدِيثُ  
 إِقَالَ أَبِي : وَرَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَفْصٍ ، عَنْ ابْنِ مُصَبِّحٍ ، أَوْ أَبِي الْمُصَبِّحِ ، عَنْ ابْنِ السَّمُطِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 إِقَالَ أَبِي : وَهَذَا أَشْبَهُهُ ، لَيْسَ لِأَبِي صَالِحٍ مَعْنَى ، لَمْ يَصِطْ عَمْرُو ، وَصَبَطَ شُعْبَةُ ، وَهَذَا حَدِيثٌ مِنْ حَدِيثِ أَهْلِ الشَّامِ ، وَهُوَ أَبُو الْمُصَبِّحِ الْمَقْرَائِي ، عَنْ شَرْحِبِيلِ بْنِ السَّمُطِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

(2/392)

959- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ صَالِحُ بْنُ مُوسَى الطَّلْحِيُّ ، عَنْ سَهْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اَلرَّمُوا

الْجَهَادَ تَصِحُّوا ، وَتَسْتَعْنُوا ، وَقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، وَصَالِحُ الطَّلْحِيِّ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ

(2/393)

960- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو هَارُونَ الْبَكَّاءُ ، عَنْ ابْنِ لَهْبَعَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ جَرِيرٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَاعَ بَاعَ عَلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَإِقَامَ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ ، وَالسَّمْعَ وَالطَّاعَةَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ، وَالْيُضْحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ ، وَإِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً ، قَالَ : بِسْمِ اللَّهِ ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ، لَا تَغْلُوا ، وَلَا تَغْدِرُوا ، وَلَا تُمْتَلُوا ، وَلَا تَقْتُلُوا الْوَلَدَانَ  
إِقَالَ أَبِي : لَيْسَ لِهَذَا الْحَدِيثِ أَصْلٌ بِالْعِرَاقِ ، وَهُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ بِهِدَا الْإِسْتَادِ

(2/394)

961- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو النَّصْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعْمَلَ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ عَلَى جَيْشٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ ، وَعُومَرُ ، فَتَكَلَّمَ النَّاسَ فِي ذَلِكَ وَذَكَرْتُ لَهُ الْحَدِيثَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ لَمْ يَرَوْهُ غَيْرُ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ ، وَعَاصِمُ بْنُ عُمَرَ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ

(2/395)

962- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ الصَّفَّارُ ، عَنْ خَلِيفَةَ بْنِ غَالِبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ ؟  
إِقَالَ أَبِي : إِيمَانٌ بِاللَّهِ ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ  
إِقَالَ أَبِي : كَذَا رَوَاهُ عَفَّانُ وَحَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ خَلِيفَةَ بْنِ غَالِبٍ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : أَيُّهُمَا أَصَحُّ ؟  
إِقَالَ : رَوَاهُ أَبُو مَعْشَرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ اتَّفَقَ نَفْسَانِ ، وَهُوَ أَشْبَهُ عِنْدِي ، فَلَا أُدْرِي مَا قَالَ عَفَّانُ

(2/396)

963- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَرَّازُ ، عَنْ هُشَيْمٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ ، أَخْبَرَنَا سَيَابَةُ السُّلَمِيُّ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ يَوْمَ حُتَيْنَ : أَنَا ابْنُ الْعَوَاتِكِ إِقَالَ أَبِي : بَعْضُ أَصْحَابِ هُشَيْمٍ ، عَنْ هُشَيْمٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا سَيَابَةُ بْنُ عَاصِمِ السُّلَمِيُّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِقَالَ أَبِي : وَهَذَا أَشْبَهُ ، وَعَلَى هَذَا الْحَدِيثِ دَلِيلٌ : أَنَّ سَيَابَةَ لَيْسَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِوَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : مَا أَدْرِي مَا تَقُولُ لَكَ ، لَمْ أَكْتُبْهُ عَنْ أَحَدٍ سِوَى مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ

(2/397)

964- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ خَالِدِ بْنِ الْهَيْثَمِ الْمَدَائِنِيِّ ، فَقَالَ أَبِي : جَاءَنِي سَعِيدُ الْبَرْدَعِيُّ ، فَقَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودِ بْنُ الْفُرَاتِ ، عَنْ خَالِدِ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ مُصَرِّ ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ أَبِي سَيْكَةَ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا تَرَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي إِقَالَ أَبِي : فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ وَأَنْكَرَهُ أَبُو زُرْعَةَ ، وَجَعَلُوا يَقُولُونَ : هُوَ غَرِيبٌ إِفَقُلْتُ : لَمْ يَرَوْ خَالِدٌ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُصَرِّ سَبِيحًا إِفَقِيلَ لِأَبِي زُرْعَةَ : مَنْ خَالِدٌ هَذَا ؟ إِقَالَ : لَا أَدْرِي مَنْ هُوَ ، وَأَعْلَمُ أَنَّ الْحَدِيثَ مُنْكَرٌ إِفَقُلْتُ أَنَا : هُوَ خَالِدُ الْمَدَائِنِيِّ إِفَقِيلَ لِأَبِي زُرْعَةَ ، فَقَالَ : صَدَقَ ، يُشْبَهُ أَنْ يَكُونَ مِنْ حَدِيثِ خَالِدِ ، وَلَمْ يَكُنْ أَبُو مَسْعُودٍ بَيْنَ لَهُمْ مَنْ خَالِدٌ هَذَا لِكَيْ يَحْسَبُوا أَنَّهُ غَرِيبٌ

(2/398)

965- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو إِسْحَاقَ الْفَرَّارِيُّ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ ، عَنْ أَبِي خَدَّاشٍ ، قَالَ : كُنَّا فِي عَرَاةٍ ، فَتَرَّلَ النَّاسُ مَنْزِلًا ، فَقَطَعَ النَّاسُ الطَّرِيقَ ، وَمَدُّوا الْجَبَالَ عَلَى الْكَلَا ، فَلَمَّا رَأَى مَا صَنَعُوا ، قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ لَقَدْ عَرَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرَوَاتٍ ، فَسَمِعْتُهُ ، يَقُولُ : النَّاسُ شُرَكَاءُ فِي ثَلَاثٍ : فِي الْمَاءِ ، وَالْكَلَا ، وَالنَّارِ إِقَالَ أَبِي : هَذَا الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ هُوَ عِنْدِي بَقِيَّةٌ ، وَأَبُو عَثْمَانَ هُوَ عِنْدِي حَرِيرٌ بْنُ عَثْمَانَ ، وَأَبُو خَدَّاشٍ لَمْ يُدْرِكِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِنَّمَا حَكَى عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِكَذَلِكَ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانَ ، وَعَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ ، عَنْ حَرِيرِ بْنِ كَمَا وَصَفْتُ ، وَإِنَّمَا لَمْ يُسَمِّهِ أَبُو إِسْحَاقَ ، لِأَنَّهُ كَانَ حَيًّا فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ

(2/399)

966- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ الصُّورِيُّ ، عَنْ الْهَيْثَمِ بْنِ حُمَيْدٍ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيْلَانَ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، قَالَ : دَخَلْتُ أَبَا ، وَابْنَ أَبِي رَكْرَبًا ، وَسُلَيْمَانَ بْنَ حَبِيبٍ ، عَلَى أَبِي أَمَامَةَ ، بِحَمِصٍ ، فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ ، فَقَالَ : إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ بَلَغَ مَا أَمَرَ بِهِ ، قَبَلُوعُوا عَنِّي مَا تَسْمَعُونَ ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : مَنْ حَرَجَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَهُوَ صَامِنٌ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى ، إِنْ تَوَفَّاهُ اللَّهُ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ ، وَإِنْ رَدَّهُ فِيمَا تَالَ مِنْ أَجْرٍ ، أَوْ غَنِيمَةٍ ، وَالْحَارِجُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ صَامِنٌ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى ، إِنْ تَوَفَّاهُ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ ، وَإِنْ رَدَّهُ فِيمَا تَالَ مِنْ أَجْرٍ ، أَوْ غَنِيمَةٍ ، وَالذَّاحِلُ بَيْتَهُ بِسَلَامٍ صَامِنٌ عَلَى اللَّهِ

إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ خَطَأً ، مَكْحُولٌ لَمْ يَرِ أَبَا أَمَامَةَ

(2/400)

967- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ وَحَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ وَأَخْبَرَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : ثُمَّ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى أَكْبَدِرِ دُومَةَ ، فَقَالَ : إِنَّكَ تَجِدُهُ يَصِيدُ الْبَقَرَ فَحَرَجَ خَالِدٌ ، حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ حِضْنِهِ تَطَّرَ الْعَيْنَ فِي لَيْلَةٍ مُفْجَرَةٍ تَأْتِ الْبَصَرَ ، وَهُوَ عَلَى سَيْطَحٍ لَهُ مَعَهُ امْرَأَةٌ تَحْكُ الْقَصْرَ بِفَرَوَاتِهَا ، فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ : هَلْ رَأَيْتَ مِثْلَ هَذِهِ اللَّيْلَةِ ؟

إِقَالَ : لَا وَاللَّهِ قَالَتْ : فَمَنْ يَبْرُكُ مِثْلَ هَذَا ؟

(2/401)

قَالَ : لَا أَحَدٌ قَالَ : فَتَرَل ، فَأَمَرَ بِفَرَسِهِ ، فَأَسْرَجَ ، وَرَكِبَ مَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَهْلِهِ فِيهِمْ أَحٌ لَهُ ، يُقَالُ لَهُ : حَسَانٌ ، وَأَخَذُوا مَطَارِدَهُمْ ، فَلَمَّا حَرَجَ ، وَأَتَبَعَهُمْ حَيْلٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَخَذُوهُ ، وَقَتَلُوا أَحَاهُ حَسَانًا ، وَأَتَوْا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَدْ كَانَ عَلَيْهِ يَلْمَقٌ لَهُ دِيْبَاغٌ مُخَوَّصٌ بِالذَّهَبِ ، اسْتَلَبَهُ إِبَاهُ خَالِدٌ ، فَبَعَثَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ قُدُومِهِ عَلَيْهِ ، فَوُضِعَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَلَمَسَتْهُ الرِّجَالُ بِأَيْدِيهِمْ ، أَوْ تَعَجَّبُوا مِنْهُ

إِقَالَ أَنَسٌ : فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : أَنْعَجَبُونَ لِهَذَا ؟ قَوْلَ الَّذِي تَفْسِرُ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ لِمُنْدِيلِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا فَلَمَّا انْتَهَى خَالِدٌ بِأَكْبَدِرِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَقَنَ دَمَهُ ، وَصَالَحَهُ عَلَى الْحَرْبِيَّةِ ، وَخَلَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبِيلَهُ ، فَرَجَعَ إِلَى قَرْبَتِهِ

إِقَالَ أَبِي : أَوَّلُ الْحَدِيثِ كَلَامٌ أَطْلَعَهُ مِنْ كَلَامِ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ ، وَفِي آخِرِهِ خَبْرٌ أَيْضًا مِنْ كَلَامِ ابْنِ إِسْحَاقَ ، وَالْحَدِيثُ إِنَّمَا هُوَ : أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ يَلْمَقٌ مُخَوَّصٌ بِالذَّهَبِ

(2/402)

968- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الثُّعْمَانُ بْنُ رَاشِدٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ  
 عُزْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا يَصْرَبُ امْرَأَةً قَطًا ، وَلَا  
 حَادِمًا ، إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
 إِقَالَ أَبِي : وَالصَّحِيحُ مَا رَوَاهُ عُقَيْلٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ ، أَنَّ  
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ  
 إِقَالَ أَبِي : وَقَدْ رَوَاهُ الثُّورِيُّ ، وَعَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ  
 ، عَنْ عُزْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَ الزُّهْرِيُّ يَهَذَا الْحَدِيثَ ، أَنَّ هِشَامَ بْنَ عُزْرَةَ رَوَى عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ  
 عَائِشَةَ فَقَالَ : الزُّهْرِيُّ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عُزْرَةَ هَذَا الْحَدِيثَ ، فَلَعَلَّهُ دَلَسَهُ

(2/403)

969- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ ، عَنْ أَبِي صَمْرَةَ ، عَنْ  
 مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُلْقَمَةَ ، عَنْ عُيَيْدَةَ بْنِ سُفْيَانَ الْحَضْرَمِيِّ ، عَنْ أَبِي الْجَعْدِ  
 الصَّمْرِيِّ ، عَنْ سَلْمَانَ الْقَارِسِيِّ ، أَنَّهُ مَرَّ عَلَى ابْنِ السَّمْطِ وَهُوَ مُرَابِطٌ ، فَقَالَ :  
 سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : رَبَّاطٌ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ  
 صِيَامِ شَهْرٍ ، وَقِيَامِهِ الْحَدِيثِ  
 إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأً ، دَخَلَ لِابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ حَدِيثٌ فِي حَدِيثٍ ، سَلَّمَ فِي  
 الرِّبَاطِ بِرُؤْيِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ مَكْحُولٍ ، أَنَّ سَلْمَانَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ  
 مُرْسَلٌ  
 إِوَحَدِيثُ أَبِي الْجَعْدِ الصَّمْرِيِّ هُوَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ عُيَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي  
 الْجَعْدِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمُعٍ مُتَوَالِيَةٍ ، طِيعَ  
 عَلَى قَلْبِهِ الْحَدِيثَ

(2/404)

970- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بِشْرُ بْنُ الْمُفَصَّلِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
 إِسْحَاقَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ  
 تَابِتٍ ، أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَلَى عَلَيَّ ؛ لَا يَسْتَوِي  
 الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَجَاءَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ، وَهُوَ  
 يُمْلِيهَا عَلَيَّ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ أَسْتَطِيعُ الْجِهَادَ لَجَاهَدْتُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ  
 وَجَلَّ : عَيْرُ أَوْلِي الصَّرِيرِ  
 إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ دُوَيْبٍ ،  
 عَنْ رَبِيعِ بْنِ تَابِتٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 إِقِيلَ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَشْبَهُ ؟  
 إِقَالَ : قَدْ تَابَعَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَلَى هَذِهِ الرَّوَايَةِ ،  
 وَتَابَعَ مَعْمَرًا بَعْضُ الشَّامِيِّينَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، وَمَعْمَرٌ كَانَ أَلْرَمَ لِلزُّهْرِيِّ

(2/405)

971- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ خَالِدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ التَّمَّارِ الْمَدِينِيِّ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : أَتَى سَعْدٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حَكَمَ فِي بَيْتِ فَرِيظَةَ ، فَحَكَمَ فِيهِمْ أَنْ يُقْتَلَ كُلُّ مَنْ مَرَّ عَلَيْهِ الْمَوْسَى ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَقَدْ حَكَمَ فِيكُمْ الْيَوْمَ بِحُكْمِ اللَّهِ الَّذِي حَكَمَ مِنْ قَوْقِ سَمَوَاتٍ ، ثُمَّ أَتَى ، فَقِيلَ : هَذَا سَعْدٌ قَدْ صَارَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فُؤُمُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ ، وَكَانَ أَشْتَكَى ، فَتَقَلَّه النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَكَانَ يَمْرَضُ فِيهِ ، فَأَتَى يَوْمًا جِبْنَ صَلَّى الْإِعْدَاءَ ، فَقِيلَ لَهُ : قَدْ مَاتَ سَعْدٌ ، فَاسْتَرْجِعْ ، ثُمَّ قَالَ : لَقَدْ بَرَزَ الْيَوْمَ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ لِيَسْهَدُوهُ ، وَاسْتَبَشَّرَ بِهِ أَهْلُ السَّمَاءِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ

إِقَالَ أَبِي : كَلَامُ الْأَوَّلِ قَوْلُهُ : فُؤُمُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ رَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ أَشْبَهُهُ ، وَذَلِكَ خَطَأً ، وَمُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ شَيْخٍ ، لَا يُعْجِبُنِي حَدِيثُهُ

(2/406)

972- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ تَابِتٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مِمَّنْ إِيَّانَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَوْ غَارِمًا فِي عُسْرَتِهِ ، أَوْ مُكَاتِبًا فِي رَقَبَتِهِ أَظْلَمَ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ

أَوْرَوَاهُ يُونُسُ بْنُ عَدِيٍّ ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

إِقُلْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ : أَيُّهُمَا أَصَحُّ ؟

إِقَالَ : الصَّحِيحُ عَنْ ابْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلِ ، عَنْ أَبِيهِ

أَوْقَدْ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ قُسَيْبٍ ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ ابْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ ابْنِ سَهْلِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ رَوَاهُ زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ ابْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ ابْنِ سَهْلِ ، عَنْ أَبِيهِ

(2/407)

973- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ حَدَّثَنَا عَنْ يَحْيَى بْنِ دَاوُدَ بْنِ مَيْمُونِ الْوَأَسِطِيِّ ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ الصَّرِيرِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ حَرَجَ غَارِيًا ، قَمَات ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَ الْغَارِيِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ أَبِيصًا ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي جَبَلَةَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ حَرَجَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، ثُمَّ مَاتَ ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَ الْمُجَاهِدِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ  
إِقِيلَ لِأَبِي رُزَيْعَةَ : أَيُّهُمَا أَصَحُّ ؟  
إِقَالَ : اللَّهُ أَعْلَمُ

(2/408)

974- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا مُقْبِلًا غَيْرَ مُدِيرٍ ، كَفَّرَ اللَّهُ عَنِّي سَيِّئَاتِي ؟  
إِقَالَ : نَعَمْ ، ثُمَّ سَكَتَ سَاعَةً ، فَقَالَ : أَيُّ السَّائِلِ أَيْقًا ؟  
إِقَالَ : نَعَمْ إِلَّا الدَّيْنَ ، سَأَرَنِي بِهِ جَبْرِيلُ أَيُّهَا  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا وَهُمْ ، إِنَّهَا هُوَ كَمَا بَرَّوهُ اللَّيْثُ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/409)

975- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُوسَى بْنُ أَبِي بَرٍّ ، عَنْ الْجَرَّاحِ بْنِ مَلِيحٍ ، عَنْ أَرْطَاةَ بْنِ الْمُنْذِرِ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَنَمٍ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ بَلَغَ كِتَابَ عَازٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَى أَهْلِهِ ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ حَرْفٍ مِنْهُ عِنَقُ رَقَبَةٍ ، وَأَعْطَاهُ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ ، وَكَتَبَ لَهُ بَرَاءَةً مِنَ النَّارِ ، وَمَنْ أَطْعَمَ ثَلَاثَةَ مِنَ الْعُرَاةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَوْ سَقَاهُمْ ، أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا شِبْهُ الْمَوْضُوعِ ، يُشْبِهُ حَدِيثَ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْأَزْدِيِّ ، أَخَذَهُ عَنْهُ ، يُشْبِهُ أَنْ وَقَعَ إِلَيْهِ ، وَأَرْطَاةٌ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيْبٍ شَيْئًا

(2/410)

976- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ بَجِيرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مَرَّةٍ ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ هَمَّارٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لِلشَّهِيدِ عِنْدَ اللَّهِ سِتُّ خِصَالٍ  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ بَقِيَّةٌ ، عَنْ بَجِيرٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ الْمِقْدَامِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ لِأَبِي : أَيُّهُمَا الصَّحِيحُ ؟  
إِقَالَ : كَانَ ابْنُ الْمُبَارَكِ ، يَقُولُ : إِذَا اخْتَلَفَ بَقِيَّةٌ ، وَإِسْمَاعِيلُ ، فَبَقِيَّةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ  
أَقُلْتُ : فَأَيُّهُمَا أَشْبَهُ عِنْدَكَ ؟  
إِقَالَ : بَقِيَّةٌ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْ إِسْمَاعِيلِ ، فَأَمَّا الْحَدِيثُ فَلَا يُضْبَطُ أَيُّهَا الصَّحِيحُ

(2/411)

---

977- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه الوليد بن مسلم ، عن أبي بكر الهذلي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس عن شيبه بن عثمان بن شيبه ابن ربيعة بن عبد شمس قال لما رأيت النبي ( ذكرت يوم بدر وما قلت أني أدرك تاري من محمد .  
إقال أبي : هذا غلط إنما حدثونا ، عن ابن المبارك ، عن أبي بكر الهذلي ، عن عكرمة عن شيبه بن عثمان الحجبي ليس فيه ابن عباس والوليد عندي كثير الغلط

(2/412)

---

978- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ شَيْبَانَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : يُمْنُ الْحَيْلِ فِي شُقْرِهَا  
إقال أبي : رَوَى رَبِيدُ بْنُ الْحُبَابِ ، عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَوْرَوَاهُ حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْزُوقِيُّ ، عَنْ شَيْبَانَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إقلتُ لأبي : أَيُّهُمَا أَصَحُّ ؟  
إقال : حَدِيثُ حُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ صَحِيحٌ ، وَحَدِيثُ رَبِيدِ بْنِ حُبَابٍ صَحِيحٌ ، كَانَ سُلَيْمَانُ ، وَعَبْدُ الصَّمَدِ أَحْوَبَيْنِ ، وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ جَمِيعًا مُوَصَلًا ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، وَالَّذِي أَرَى أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ مُسْلِمٍ ، تَرَكَ سُلَيْمَانَ مِنَ الْإِسْتِادِ عَلِي الْعَمَدِ ، لِأَنَّ سُلَيْمَانَ أَسْرَفَ فِي الْقَتْلِ ، وَاللُّكَايَةِ فِيهِمْ ، فَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَكُونَ ذِكْرُهُ فِي الْحَدِيثِ قُلْتُ : سُلَيْمَانُ بْنُ عَلِيٍّ كَانَ بِالشَّامِ ؟  
إقال : لا ، كَانَ بِالبَصْرَةِ ، وَكَانَ بِالشَّامِ صَالِحُ بْنُ عَلِيٍّ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ

(2/413)

---

979- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا بَعَثَ جُيُوشَهُ الْحَدِيثِ  
إقال أبي : قَدْ دَخَلَ لَهُ إِسْتِادٌ فِي إِسْتِادٍ ، إِنَّمَا هُوَ عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ كَانَ إِذَا بَعَثَ جُيُوشَهُ  
إقال عَلْقَمَةُ : فَحَدَّثْتُ بِهِ مُقَاتِلَ بْنَ حَيَّانَ ، فَحَدَّثَنِي ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ هَيْصَمٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ كَانَ إِذَا بَعَثَ جُيُوشَهُ الْحَدِيثِ

(2/414)



980- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَيِّبَانُ ، وَمُوسَى بْنُ خَلْفِ الْعَمِيٍّ ، وَحَرْبُ  
 بَنِ شَدَادٍ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ،  
 عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ بَعَثَ رَجُلَيْنِ مِنْ بَنِي لِحْيَانَ فِي بَعْثٍ ،  
 وَقَالَ : الْأَجْرُ بَيْنَكُمَا  
 أَوْ رَوَاهُ الْهَقْلُ ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ بَعَثَ  
 أَقْلُتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَصْحُ ؟  
 إِقَالَ : جَمِيعًا صَحِيحَيْنِ ، هَذَا قَصْرٌ ، وَأَوْلَيْكَ جَوْدُوا  
 أَقْلُتُ : فَهُوَ مَحْفُوظٌ ؟  
 إِقَالَ : نَعَمْ

(2/415)

981- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا عَنْ هِلَالِ بْنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ  
 سَعْدٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ ، وَهَيْشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التَّقَى هُوَ وَالْمُشْرِكُونَ يَبْدُرُ صَبِيحَةَ يَوْمِ  
 الْجُمُعَةِ لِسَبْعِ عَشْرَةَ خَلَتْ مِنْ رَمَضَانَ ، ثُمَّ تَتَامُ الْوَحْيُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمَصَى مُصَدِّقًا لِمَا جَاءَ بِهِ قَدْ قِيلَ يَقُولُهُ ، وَتَحَمَّلَ مَا حَمَلَ  
 عَلِيٌّ رِضًا الْعِبَادِ وَسُخْطَهُمْ ، وَلِلنَّبِيِّ أَنْقَالَ ، وَمَوُوتُهُ لَا يَسْتَطِيعُ لَهَا إِلَّا أَهْلُ الْقُوَّةِ  
 ، وَالْعَزْمِ مِنَ الرَّسْلِ ، يَعُونَ اللَّهُ وَقُوَّتِهِ ، لِمَا يَلْقَوْنَ مِنَ النَّاسِ ، وَمِنْ رَدِّهِمْ  
 عَلَيْهِمْ  
 إِقَالَ أَبِي : الْحَدِيثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، وَقَدْ أَسْقَطَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ مِنَ  
 الْوَسْطِ ، قَوْلُهُ : ثُمَّ تَتَامُ الْوَحْيُ مِنْ كَلَامِ ابْنِ إِسْحَاقَ

(2/416)

982- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
 بْنِ مَغْفَلٍ أَنَّ نَاسًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ كَانَتْ لَهُمْ ذِمَّةٌ فَمَرَّ بِهِمْ جَيْشُ رَسُولِ اللَّهِ  
 ( فَأَخَذُوا جَيْشَ رَسُولِ اللَّهِ ) الْحَدِيثُ .  
 إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ أَنَّ جَيْشًا لِرَسُولِ اللَّهِ ( وَلَمْ يَذْكَرْ  
 عَبْدَ اللَّهِ بْنِ مَغْفَلٍ .  
 إِقَالَ أَبِي : حَمَادٌ أَعْلَمَ بِحَدِيثِ ثَابِتٍ مِنْ حُسَيْنٍ

(2/417)

983- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ صَالِحِ  
 الْهَمْدَانِيِّ الْكُوفِيِّ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ النَّبِيِّ

صلى الله عليه وسلم ، قَالَ : مَنِ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ أَكَلَهُ السَّبْعُ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَالْعَرَقُ ، وَالْحَرْقُ ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ مَا لِهَ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ وَهُوَ يَكِدُّ عَلَى عِيَالِهِ مِنْ خَلَالِ فَهُوَ شَهِيدٌ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَمُوسَى بْنُ صَالِحٍ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ

(2/418)

984- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ الْخَلِيلُ بْنُ مُوسَى عَنْ سَلِيمَانَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ أَنَّهُ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُقَالُ لَهُ عَمْرَةٌ أَوْ عَمْرٌ انْتَجَتْ مَهْرًا فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيهِ فَفَهِيَ عَنْ اشْتِرَائِهِ .  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ عَنِ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَمْرٍ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَلَّتْ فَايَهُمَا أَصَحُّ قَالَ يَحْيَى أَحْفَظُ

(2/419)

985- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا : رَوَاهُ أَبُو عَوَّانَةَ ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى كَتَبَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَتَبَ : لَا تَهْمَنُوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ ، وَاسْلُوا اللَّهَ الْعَاقِبَةَ ، وَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ ، فَاصْبِرُوا ، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ الشُّبُوفِ ، وَكَانَ يَنْتَظِرُ حَتَّى إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ تَهَدَّى إِلَى عَدُوِّهِ ، ثُمَّ يَقُولُ : اللَّهُمَّ مُتَّرَلِ الْكِتَابِ ، مُجْرِي السَّحَابِ ، هَزَامِ الْأَحْزَابِ : اهْزِمْتُمْهُمْ ، وَأَنْصُرْنَا عَلَيْهِمْ  
إِقَالَ أَبِي : مَنْ هَذَا الشَّيْخِ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ الَّذِي رَوَى عَنْهُ أَبُو حَيَّانَ ؟  
إِقَالَ : تَرَى أَنَّهُ أَبُو النَّضْرِ رَوَاهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ

(2/420)

986- وَسَأَلْتُ أَبِي وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بْنُ يَشْرِ بْنِ الْمُفَضَّلِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عَزْبَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَزْوَةِ تَبُوكَ ، فَكَانَتْ تُدْعَى عَزْوَةَ الْعُسْرَةِ ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَسِيرُ إِذَا هُوَ بِجَمَاعَةٍ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ قَالَ : مَا هَذِهِ الْجَمَاعَةُ ؟  
إِقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، رَجُلٌ صَامٌ ، فَجَهَدَهُ الصَّوْمُ قَالَ : لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ  
إِقَالَ أَبِي : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ شُعْبَةُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْحَسَنِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/421)

---

987- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ يَشْرِ بْنِ الْمُفَضَّلِ ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ بَعَثَ بَعْنَا ، فَلَمَّا رَجَعَ ، قَالَ : كَيْفَ وَجَدْتَ نَفْسَكَ ؟ إِقَالَ : مَا زِلْتُ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّ مَنْ مَعِيَ حَوْلًا لِي ، وَابْنُ اللَّهِ ، لَا أَعْمَلُ عَلَى رَجُلَيْنِ مَا دُمْتُ حَيًّا  
إِقَالَ أَبِي : كَذَا حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، عَنْ يَشْرِ بْنِ الْمُفَضَّلِ ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ إِسْحَاقَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بَعَثَ الْمُقَدَّادَ بَعْنَا فَذَكَرَ الْحَدِيثَ  
إِقُلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَشْبَهُ ؟  
إِقَالَ : حَدِيثُ مُسَدَّدٍ

(2/422)

---

988- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ مُحَمَّدِ الصَّبِيِّ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَعْلَى ، قَالَ : سَمِعْتُ يَعْلَى بْنَ مُرَّةَ ، قَالَ : سَافَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَيْرَ مَرَّةٍ ، فَمَا رَأَيْتُهُ مَرَّ بِحَيْفَةِ إِنْسَانٍ ، فَيَجَاوِزُهَا حَتَّى يَأْمُرَ بِدَفِينِهَا ، لَا يَسْأَلُ : مُسْلِمٌ هُوَ ، أَمْ كَافِرٌ ؟ إِقَالَ أَبِي : لَمْ يَسْمَعْ عُمَرُ بْنُ يَعْلَى مِنْ مُرَّةَ ، إِنَّمَا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، وَعُمَرُ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ

(2/423)

---

989- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الصُّبُعِيُّ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : بُعِثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ سَنَةً ، وَوَدَعَا النَّاسَ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَلَمْ يُؤَدِّنْ لَهُ فِي الْقِتَالِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً ، وَكَانَتْ الْهَجْرَةُ عَشْرَ سِنِينَ ، فَقَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ  
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ هِشَامٌ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

(2/424)

---

990- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعْدَانُ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ أَبِي عَمْرَانَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، قَالَ : كَانَ الْفَرَاتُ ابْنُ حَيَّانٍ مِنْ أَهْلِ النَّاسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَحَمَلَ عَلَيْهِ تَأْسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَأَخَذُوهُ أَسِيرًا ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا فَرَاتُ ابْنِ حَيَّانٍ ، قَدْ جِئْنَاكَ بِهِ أَسِيرًا ، فَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ قَالَ : اذْهَبُوا بِهِ ، فَاقْتُلُوهُ وَكَانَ لَا يُؤْتَى بِأَسِيرٍ إِلَّا دَعَاهُ إِلَى الْإِسْلَامِ إِلَّا الْفَرَاتَ ، فَلَمَّا انْطَلَقُوا بِهِ ،

قَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأُخْبِرُوهُ ، فَقَالَ : خَلُّوا سَبِيلَهُ ، إِنَّمَا أَرَدْنَا قَتْلَهُ عَلَيْهَا  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : رَوَى زَكْرِيَّا بْنُ أَبِي رَائِدَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ  
مُضَرَّبٍ ، قَالَ : أَنَبَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِفِرَاتِ بْنِ حَيَّانَ ، وَهُوَ أَصْحُ

(2/425)

991- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ حَدَّثَنَا بِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ بْنِ رَاشِدٍ  
الْبَصْرِيِّ ، عَنْ مَسْلَمَةَ بْنِ عَلْقَمَةَ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ ،  
عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ ، قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً ،  
فَقَالَ : تَهَاقُتُونَ فِي الكَذِبِ تَهَاقُتِ الْفَرَاشِ فِي النَّارِ ، إِنَّ كُلَّ كَذِبٍ مَكْتُوبٌ كَذِبًا  
لَا مَحَالَةَ ، إِلَّا أَنْ يَكْذِبَ الرَّجُلُ فِي الْحَرْبِ ، فَإِنَّ الْحَرْبَ خُدْعَةٌ  
أُخْبِرْنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ، قَالَ : وَحَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ : عَنْ قَيْسِ بْنِ حَفْصٍ ، عَنْ مَسْلَمَةَ  
بْنِ عَلْقَمَةَ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ ، عَنِ الزُّبَيْرِ قَانَ ، عَنْ  
النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِوْرَاهُ مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ ، أَنَّ  
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الْحَرْبُ خُدْعَةٌ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدِيثُ الْمُعْتَمِرِ أَصْحُ

(2/426)

992- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي سَيَّانٍ ،  
عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، قَالَ : لَمَّا تَرَلْتُ : لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مَعَ  
الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، جَاءَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ  
اللَّهِ ، أَمَا لِي رُخْصَةٌ ؟  
إِقَالَ : لَا فَقَالَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ : إِنِّي صَرِيْرٌ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : عَيْرُ أُولِي  
الصَّرِيْرِ ، فَأَمَلَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَكَتَبَهَا الْكَاتِبُ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطًا عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، فَإِنَّمَا هُوَ أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ ،  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَذَا رَوَاهُ شُعْبَةُ ، وَالتُّورِيُّ ، وَإِسْرَائِيلُ

(2/427)

993- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الصَّعْقُ بْنُ حَزْنٍ ، عَنْ سَيَّارِ أَبِي  
الْحَكَمِ ، عَنْ جَبْرِ بْنِ عُيَيْدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : وَعَدَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَزْوَةَ الْهَيْدِ ، فَإِنْ أَدْرَكَهَا أَنْفِقْ فِيهَا مَالِي ، فَإِنْ أَقْتَلُ أَكُنْ حَيًّا  
مَرْزُوقًا ، وَإِنْ أَرَجِعْ فَأَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ الْمُحَرَّرُ  
إِوْرَاهُ هُشَيْمٌ ، عَنْ سَيَّارِ ، عَنْ جَبْرِ بْنِ عُيَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الصَّحِيْحُ مَا رَوَاهُ هُشَيْمٌ

(2/428)

---

994- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ ، عَنْ عِمْرَانَ الْقَطَّانِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُتَيْنَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَبَّاسَ أَنْ يُنَادِيَ : يَا أَصْحَابَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ كَمَا رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ الْعَبَّاسِ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/429)

---

995- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر قال كنت بمؤتة فلما فقدنا جعفر ابن أبي طالب طلبناه في القتلى فوجدنا فيه بين طعنة ورمية بضعا وتسعين ووجدنا ذلك فيما أقبل من جسده.  
إقال أبي : هذا حديث منكر من حديث عبيد الله

(2/430)

---

996- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنِ حَدِيثِ حَدَّثَنَا بِهِ عَنْ تَابِتِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ ، عَنْ أَبِي الشَّعْتَاءِ ، قَالَ : ذَكَرَ الشَّهِيدُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ ، فَقَالَ : إِنَّ شُهَدَاءَكُمْ إِذَا لَقِيلُ ، مَنْ يَتَرَدَّى فِي الْجَبَلِ ، وَيَعْرِقُ فِي الْبُحُورِ ، وَتَأْكُلُهُ السَّبَاعُ : شُهَدَاءُ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : كَذَا قَالَ : عَنْ أَبِي الشَّعْتَاءِ ، وَإِنَّمَا هُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُهَاجِرِ الْبَجَلِيِّ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ

(2/431)

---

997- وَسَمِعْتُ مِنْ أَبِي زُرْعَةَ ، وَذَكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : كُلُّ شَيْءٍ مِنْ لَهْوِ الدُّنْيَا بَاطِلٌ إِلَّا ثَلَاثًا : انْتِصَالُكَ بِقَوْسِكَ ، وَتَادِيَتُكَ قَرَسِكَ ، وَمِلَاعِبَتُكَ أَهْلَكَ ، فَإِنَّهُمْ مِنَ الْحَقِّ  
إِقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : انْتَضِلُوا ، وَارْكَبُوا ، وَإِنْ تَنَضَّلُوا أَحَبُّ إِلَيَّ ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلَاثَةَ الْجَنَّةِ : صَانِعَهُ يَحْتَسِبُ فِيهِ الْحَيَّرَ ، وَالْمُمِدَّ بِهِ ، وَالرَّاهِمِيَّ بِهِ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، وَالصَّحِيحُ مَا رَوَاهُ حَاتِمٌ ، وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي حُتَيْنٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/432)

998- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ التَّفَيْيُّ ، وَجَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ،  
عَنْ أَبِي يُوَيْبٍ ، عَنْ أَبِي فِلَابَةَ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَسْلِمَ تَسْلَمَ قَالَ : وَمَا الْإِسْلَامُ ؟  
إِقَالَ : أَنْ يُسَلَّمَ قَلْبُكَ لِلَّهِ ، وَأَنْ يُسَلَّمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ ، وَبِدِكَ قَالَ : فَأَيُّ  
الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ ؟  
إِقَالَ : الْإِيمَانُ  
أَقُلْتُ : وَمَا الْإِيمَانُ ؟

(2/433)

قَالَ : أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ ، وَمَلَائِكَتِهِ ، وَكُتُبِهِ ، وَرُسُلِهِ ، وَالتَّبَعْتَ بَعْدَ الْمَوْتِ قُلْتُ :  
فَأَيُّ الْإِيمَانِ أَفْضَلُ ؟  
إِقَالَ : الْهَجْرَةُ  
أَقُلْتُ : وَمَا الْهَجْرَةُ ؟  
إِقَالَ : أَنْ تَهْجُرَ الشُّرُوكَ  
أَقُلْتُ : فَأَيُّ الْهَجْرَةِ أَفْضَلُ ؟  
إِقَالَ : الْجِهَادُ قُلْتُ : وَمَا الْجِهَادُ ؟  
إِقَالَ : أَنْ تُقَاتِلَ الْكُفَّارَ إِذَا لَقِبْتَهُمْ ، ثُمَّ لَا تُعَلَّ ، وَلَا تَجُنَّ ثُمَّ قَالَ : عَمَلَانِ هُمَا  
أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ ، لَا عَمَلٌ أَفْضَلُ مِنْهُمَا إِلَّا كَمِثْلِهِمَا : حَجٌّ مَبْرُورٌ ، أَوْ عُمْرَةٌ  
أَقُلْتُ لِأَبِي : هَذَا الرَّجُلُ يُسَمَّى ؟  
إِقَالَ : لَا ، وَلَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ عِنْدَ أَهْلِ الشَّامِ

(2/434)

999- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ أَبُو زَيْبَادٍ الْقَطَّانُ ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ  
مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ أُسَيْدٍ ، وَخَمْرَةَ ، قَالَا : إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ الْعَسْكَرَ ، وَقَدْ عَنِمَ  
أَهْلُهُ لَمْ يَشْهَدْ مَعَهُمُ الْقِتَالَ ، وَلَا الْقِتْحَ ، فَلَا شَيْءَ لَهُ مِنَ الْمَعْتَمِ  
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ أُسَيْدُ بْنُ وَدَاعَةَ ، وَأَبُو خَمْرَةَ بْنُ سُلَيْمَانَ الْعَنْسِيُّ حِمَاصِيُّ نَعْفَةَ  
لَا يُسَمَّى ، رَوَى عَنْهُ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، وَعَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، هُوَ مِثْلُ تَوْرِ بْنِ  
يَزِيدَ  
أَوْسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : ذَاكَرَنِي أَبُو زُرْعَةَ حَدِيثًا : عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِيهِ ،  
عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
، كَانَ إِذَا بَعَثَ بَشِيرَةً ، قَالَ : سَيِّرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الْحَدِيثَ ، فَجَعَلَ يَعْجَبُ مِنْ  
رَوَايَةِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ  
إِقَالَ أَبِي : فَقِيلَ بِالشَّامِ إِنَّ وَلَدَ يَزِيدَ كَانُوا رُبَّمَا أَخَذُوا مِنْ حَدِيثِ النَّاسِ ،  
فِيَحْكُونَ عَنْ أَبِيهِمْ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ

(2/435)

---

1000- سألتُ أبا زُرْعَةَ عن حديث حدثناه عن شُعيب بن يوسف النسوي وقال كتبت عنه منذ أربعين عن معاذ بن هشام عن الله عن علي بن الحكم ، عن أبي صفوان عن مجاهد ، عن عبد الله بن عمرو قال ما التقى صفان الا بينهما يد الله فاذا أمالها على هؤلاء انهزموا هؤلاء واذا أمالها على هؤلاء انهزموا هؤلاء . إقلتُ لأبي : زُرْعَةَ يسمى أبو صفوان هذا قال : لا يسمى ثم سألتُ أبي ، عن أبي صفوان هذا فقال هو حميد بن قيس الاعرج المكي

(2/436)

---

1001- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي شَيْبَانَ ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَيْسَرَةَ بْنِ حَلْبَسٍ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : تُجَنَّدُونَ أَجْنَادًا | قَالَ : هُوَ صَاحِبٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ

(2/437)

---

1002- سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ وَحَدَّثَنَا ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَثْمَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ يَعْقُوبَ ، عَنْ أَبِي الْحَوِيثِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا يَخْطُبُ النَّاسَ فَقَالَ بَيْنَا أَنَا أَمْتَحُ فِي قَلْبِ بَدْرٍ جَاءَتْ رِيحٌ لَمْ أَرْ مِثْلَهَا قَطُّ ثُمَّ ذَهَبَتْ ثُمَّ جَاءَتْ رِيحٌ أُخْرَى لَمْ أَرْ مِثْلَهَا قَطُّ ثُمَّ ذَهَبَتْ ثُمَّ جَاءَتْ رِيحٌ أُخْرَى لَمْ أَرْ مِثْلَهَا قَطُّ إِلَّا الَّتِي كَانَتْ قَبْلَهَا فَكَانَتْ الرِّيحُ الْأُولَى جَبْرِيلَ فِي الْفِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ( وَكَانَتْ الرِّيحُ الثَّانِيَةَ مِيكَائِيلَ عَنْ مَيْمَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ( وَكَانَتْ الرِّيحُ الثَّلَاثَةَ اسْرَافِيلَ عَنْ مَيْسَرَةَ رَسُولِ اللَّهِ ( وَأَنَا فِي الْمَيْسَرَةِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ هَكَذَا قَالَ ابْنُ عَثْمَةَ وَوَهُمْ فِيهِ ، وَإِنَّمَا هُوَ : كَمَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِي فَدِيكٍ | وَخَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ ، وَابْنُ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ مُوسَى بْنِ يَعْقُوبَ ، عَنْ أَبِي الْحَوِيثِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي أَوْدٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عَلِيٍّ

(2/438)

---

1003- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا ؛ رَوَاهُ أَبُو النَّضْرِ هِشَامُ بْنُ الْقَاسِمِ ، عَنْ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى هُوَ ابْنُ الْأَشَدِّقِ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، قَالَ : لَمَّا هَرَمَ اللَّهُ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ ، ذَهَبَتْ طَائِفَةٌ يَهْرُمُونَ الْعَدُوَّ ، وَيُقَاتِلُونَ ، وَطَائِفَةٌ حَوَتْ الْعَتَائِمَ ، وَطَائِفَةٌ أَحَدَقَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ

أَصْحَابُ الْعَيْمَةِ : نَحْنُ حَوَيْتَا الْعَيْمَةَ ، فَتَحْنُ أَحَقُّ بِهَا وَقَالَ الْآخَرُونَ : نَحْنُ كَسَفْنَا الْعِدْوَ ، وَقَالَ الْآخَرُونَ : نَحْنُ أَحَدَفْنَا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَا يَغْتَالُهُ الْمُشْرِكُونَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ : يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ ، فَفَسَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمْ إِرْوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ أَبِي : الصَّحِيحُ أَبُو أَمَامَةَ ، عَنْ عُبَادَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/439)

1004- وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَوْفٍ الْجَمْصِيِّ ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ سَلْمِ بْنِ مَيْمُونٍ الْخَوَّاصِ ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ ، عَنْ أَبِي تَعْلَبَةَ الْجَيْبِيِّ ، قَالَ : تَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ ، وَالْوِلْدَانِ  
إِسْمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَوْفٍ ، يَقُولُ : عَلِطَ سَلْمٌ بْنُ مَيْمُونٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَلَمْ يُبَيِّنْ أَكْثَرَ مِنْ هَذَا ، وَلَمْ يُبَيِّنِ الصَّحِيحَ مَا هُوَ ، وَلَمْ يَتَّفِقْ لِي سَوْأَلِ أَبِي عَنْ ذَلِكَ إِسْأَلْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَنِيْدِ حَافِظَ حَدِيثِ الرَّهْرِيِّ ، وَذَكَرْتُ لَهُ هَذَا الْحَدِيثَ ، فَقَالَ : الصَّحِيحُ الرَّهْرِيُّ ، عَنِ ابْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ عَمِّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/440)

1005- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ أَبِي طَالِبٍ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ عَاصِمٍ ، وَعَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ ، وَمُحَمَّدِ بْنِ الْمُصَفِّى ، كُلِّهِمْ عَنْ بَقِيَّةَ ، عَنْ بَجِيرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : جَمَسُ لَيْسَ لَهُنَّ كَفَّارَةٌ : الشَّرْكُ بِاللَّهِ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الْمُسْلِمَةِ بِغَيْرِ حَقٍّ ، أَوْ بُهْتٌ مُؤْمِنٍ ، وَفِرَارٌ مِنَ الرَّحْفِ ، وَبَيْمِينٌ صَائِرٌ يَقْتَطِعُ بِهَا مَا لَا يَغْبِرُ حَقٌّ  
إِسْمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، يَقُولُ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَجِيرُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : جَمَسُ لَيْسَ لَهُنَّ كَفَّارَةٌ : الشَّرْكُ بِاللَّهِ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الْمُسْلِمَةِ بِغَيْرِ حَقٍّ ، أَوْ بُهْتٌ مُؤْمِنٍ ، وَفِرَارٌ مِنَ الرَّحْفِ ، وَبَيْمِينٌ صَائِرٌ يَقْتَطِعُ بِهَا مَا لَا يَغْبِرُ حَقٌّ  
إِسْمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، يَقُولُ : جَمَسُ لَيْسَ لَهُنَّ كَفَّارَةٌ : الشَّرْكُ بِاللَّهِ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الْمُسْلِمَةِ بِغَيْرِ حَقٍّ ، أَوْ بُهْتٌ مُؤْمِنٍ ، وَفِرَارٌ مِنَ الرَّحْفِ ، وَبَيْمِينٌ صَائِرٌ يَقْتَطِعُ بِهَا مَا لَا يَغْبِرُ حَقٌّ

(2/441)

1006- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ حُمَيْدٍ ، عَنْ مِهْرَانَ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُثَيْبَةَ ، عَنْ مِقْسَمٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى أَبِي قَتَادَةَ قَدْ قَتَلَ رَجُلًا ، فَقَالَ : دَعُوا أَبَا قَتَادَةَ ،



وَسَلَبَهُ  
إِقْقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا هُوَ حَطًا ، إِنَّمَا هُوَ سُفْيَانُ ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى

(2/442)

---

1007- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا : رَوَاهُ وَهْبٌ ، عَنْ مَحْرَمَةَ بْنِ بُكَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : وَفَدَّ اللَّهُ تَلَاثَةً : الْعَازِي ، وَالْحَاجُّ ، وَالْمُعْتَمِرُ  
إِقْقَالَ أَبِي : وَرَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ يَلَالٍ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مِرْدَاسِ الْجَنْدَعِيِّ ، عَنْ كَعْبِ قَوْلُهُ  
أَوْرَوَاهُ عَاصِمٌ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ كَعْبِ قَوْلُهُ

(2/443)

---

1008- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَذَكَرَ حَدِيثًا حَدَّثَنَا بِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي شُعَيْبٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَعْيَنَ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ رَاطَ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا مِنْ وَرَاءِ بَيْضَةِ الْمُسْلِمِينَ أُعْطَاهُ اللَّهُ مِنْ كُلِّ مَنْ تَرَكَ خَلْفَ ظَهْرِهِ مِنْ أَهْلِهِ ، وَمَالِهِ ، وَدَمِهِ ، وَالْبَهَائِمِ الَّتِي بَأْيَدِيهِمْ قِيرَاطًا قِيرَاطًا مِنْ حَسَنَتِهِ  
إِخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ الْمُعَافَى بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَعْيَنَ ، عَنِ الْخَلِيلِ بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِنَحْوِهِ  
أَوْسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، يَقُولُ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَصْحُ

(2/444)

---

1009- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ مُسَيْدٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ مَكْحُولٍ ، قَالَ : مَرَّ سَلْمَانُ عَلَى ابْنِ السَّمُطِ وَهُوَ مُرَابِطٌ ، فَقَالَ : أَلَا أَرَعْبُكَ فِيمَا أَنْتَ فِيهِ ؟  
إِقَالَ : بَلَى ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : رِبَاطٌ يَوْمٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ ، وَقِيَامِهِ  
إِخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ، قَالَ : وَحَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ : عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُوسَى الْأَنْصَارِيِّ ، وَأَبِي تَائِبِ الْمَدِينِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ عِبَاضٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ عُبَيْدَةَ بْنِ سُفْيَانَ الْخَضْرَمِيِّ ، عَنْ أَبِي الْجَعْدِ الصَّمْرِيِّ ، عَنْ سَلْمَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِهِ  
أَوْسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، يَقُولُ : الصَّحِيحُ حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ

(2/445)

---

1010- سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ وَذَكَرَ عَنِ الْقَوَارِيرِيِّ وَنَصْرَ بْنَ عَلِيٍّ ، وَابْنَ أَبِي شَيْبَةَ ،  
عَنْ أَبِي أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيِّ ، عَنْ سَفْيَانَ ، عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ فِي قَوْلِهِ قَاتَلُوا  
الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ قَالَ الدَّيْلَمِيُّ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ قَبِيصَةَ وَخَلَادٍ ، عَنْ  
سَفْيَانَ ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ صَبِيحٍ عَنِ الْحَسَنِ مِثْلَهُ وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ الصَّحِيحَ  
الرَّبِيعَ عَنِ الْحَسَنِ

(2/446)

---

1011- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ فِي حَدِيثٍ حَدَّثَنَا بِهِ : يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْقُرُونِيُّ ،  
عَنْ مَكِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَا فِي النَّاسِ مِثْلَ رَجُلٍ أَخَذَ بِرَأْسِ قَرَسِهِ  
فَيَجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَيَجْتَنِبُ سُرُورَ النَّاسِ ، أَوْ مِثْلَ رَجُلٍ بَادٍ فِي نِعْمِهِ يُفْرِي  
صَيْفَهُ ، وَيُعْطِي حَقَّهُ  
إِفْسَمِعْتُ أَبِي ، يَقُولُ : لَيْسَ هَذَا الْحَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ ، إِنَّمَا هُوَ حَبِيبُ بْنُ شِهَابِ  
الْمُدَلِّجِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

(2/447)

---

1012- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ : اخْتَلَفَ عَلِيُّ تَائِبِ التَّيْمَانِيِّ : فَرَوَى مَعْمَرٌ ،  
عَنْ تَائِبٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : وَقَعَ قَرَعٌ بِالْمَدِينَةِ ، فَرَكِبَ جُلَيْبِيبٌ ، فَوَجَدَهُ قَدْ  
قُتِلَ ، وَحَوْلَهُ نَاسٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ قَتَلَهُمْ  
أَوْرَوَى حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ تَائِبٍ ، عَنْ كِنَانَةَ بْنِ نُعَيْمٍ ، عَنْ أَبِي بَرزَةَ ، عَنْ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْمَثْنِ ، وَبِرِبَادَةٍ : أَنَّهُمْ وَجَدُوهُ إِلَى جَنْبِ سَبْعَةٍ  
قَدْ قَتَلَهُمْ ، ثُمَّ قَتَلُوهُ ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَخْبَرَهُ ، فَجَاءَ حَبِيبٌ  
قَامَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : هَذَا مِنِّي ، وَأَنَا مِنْهُ ، قَتَلَ سَبْعَةً ، ثُمَّ قَتَلُوهُ ، هَذَا مِنِّي ، وَأَنَا  
مِنْهُ ثُمَّ حَمَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى سَاعِدِهِ ، مَا لَهُ سَرِيرٌ غَيْرَ  
سَاعِدِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى حُفِرَ لَهُ ، وَدُفِنَ ، وَلَمْ يَذْكُرْ غَسْلًا  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : عَنْ أَبِي بَرزَةَ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ تَائِبٍ

(2/448)

---

1013- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي  
إِسْحَاقَ ، عَنْ هُتَيْدَةَ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :  
مَنْ يَأْخُذْ هَذَا السَّيْفَ ؟  
إِقَالَ رَجُلٌ : أَنَا فَآخِذُهُ ، فَجَعَلَ يَضْرِبُ بِهِ ، وَيَقُولُ :  
إِنِّي أَمْرٌوُ بَابِعْنِي حَلِيلِي وَتَجُنُّ عِنْدَ أَسْفَلِ النَّخِيلِ  
إِلَّا أَقَوْمُ الدَّهْرِ فِي الْكَيْوَلِ أَضْرَبُ بِسَيْفِ اللَّهِ وَالرَّسُولِ

إِنَّهُمْ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ  
أَفْسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، النَّاسُ لَا يَقُولُونَ : هُنَيْدَةُ ، عَنْ أَبِيهِ

(2/449)

1014- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه أبو داود الطيالسي عن شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن أبي مالك وأبي مسافر قالا أنا كتاب عمر بن الخطاب ونحن مع النعمان بن مقرن أن صلوا الصلاة لوقتها وإذا لقيتم العدو فلا تفروا وإذا غنمتم فلا تغلوا فسمعتُ أبي يقول ، إنما هو : ، عن أبي مسافع

(2/450)

1015- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ الَّذِي رَوَاهُ : مَعْمَرٌ ، وَالنُّعْمَانُ بْنُ رَاشِدٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَعْلَبَةَ بْنِ صَعْبٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي قَتْلِي أُخِدَ : رَمَلُوهُمْ بِجِرَاحِهِمْ ، فَإِنَّهُ مِنْ كُلِّ مَآءٍ فِي اللَّهِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَوْنُهُ لَوْنُ الدَّمِ ، وَرِيحُهُ رِيحُ الْمَسْكِ  
أَوْ رَوَاهُ عُقَيْلٌ ، وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، وَابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَعْلَبَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَذْكُرُونَ جَابِرًا

إِفْقَلْتُ لِأَبِي : فَحَدِيثُ مَعْمَرٍ ، وَالنُّعْمَانِ بْنِ رَاشِدٍ اللَّذَيْنِ يُرْوَيَانِ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَعْلَبَةَ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، هُوَ مَحْفُوظٌ ؟

إِقَالَ : لَا ، الصَّحِيحُ مُرْسَلٌ  
إِقُلْتُ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ تَعْلَبَةَ ، أَلَيْسَ قَدْ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟  
إِقَالَ : نَعَمْ ، وَهُوَ صَغِيرٌ

(2/451)

1016- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هَانِيُّ بْنُ الْمُتَوَكَّلِ ، عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، أَنَّ ابْنَ شَهَابٍ كَتَبَ إِلَيْهِ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْبَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : حَيْرُ الْجَيْلِ الْأَدْهَمُ ، الْأَفْرَحُ ، الْأَرْثَمُ ، الْمُحَجَّلُ ، تَلْتُ ، طَلُقُ الْيَمِينِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَدْهَمَ ، فَكُمَيْتٌ عَلَى هَذِهِ الشَّيْءِ  
إِفْسَمِعْتُ أَبِي ، يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ غَلَطٌ ، رَوَى ابْنُ لَهَيْعَةَ هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/452)

1017- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الدَّشْتَكِيُّ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الرَّازِيِّ ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَعَبْرَةَ ، قَالَ : أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ ، فَقَالَ : رَجُلٌ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مُحْتَسِبًا حَتَّى قُتِلَ ، فِي الْجَنَّةِ هُوَ ؟  
 إِقَالَ : نَعَمْ ، فِي الْجَنَّةِ ، فَلَمَّا قَفَى دَعَاهُ ، فَقَالَ : أَتَأْتِي جَبْرِيلُ ، فَقَالَ : إِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ دَيْنٌ  
 إِفْسَمِعْتُ أَبِي ، يَقُولُ : هَذَا حَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَلَى مَا يَرُوبُهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/453)

1018- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْأَشْجَعِيُّ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عِيَّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَشَهِدْتُ مَعَهُ بَدْرًا ، فَلَقِينَا الْمُشْرِكِينَ ، فَهَزَمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْعَدُوَّ ، فَأَنْطَلَقْتُ طَائِفَةً فِي أَنَارِهِمْ يَهْرُمُونَ ، وَبَقْتُلُونَ ، وَأَكْبَتُ طَائِفَةً عَلَى الْعَسْكَرِ يُحَرِّزُونَهُ ، وَيَجْمَعُونَهُ ، وَأَخَذْتُ طَائِفَةً بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَا يُصِيبُ الْعَدُوَّ مِنْهُ غِرَّةٌ حَتَّى إِذَا كَانَ اللَّيْلُ ، وَقَفَى النَّاسُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ، قَالَ الَّذِينَ جَمَعُوا الْعَنَائِمَ : نَحْنُ حَوَاتِنَاهَا ، وَجَمَعْنَاهَا ، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ فِيهَا تَصِيبٌ وَقَالَ الَّذِينَ خَرَجُوا فِي طَلِبِ الْعَدُوِّ : لَسْتُمْ بِأَحَقَّ بِهَا مِنَّا نَحْنُ نَقِينَا عَنْهَا الْعَدُوَّ ، وَهَزَمْنَاهُمْ فَتَزَلْتُ : يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ إِلَى قَوْلِهِ : إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ، فَفَسَّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَعَارَ فِي أَرْضِ الْعَدُوِّ بَقَلَ الرَّبْعَ ، وَإِذَا قَفَلَ رَاجِعًا نَقَلَ الثَّلَثَ ، وَكَانَ يَكْرَهُ الْأَنْفَالَ ، وَيَقُولُ : لِيُرَدَّ قَوِيُّ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى صَعِيفِهِمْ  
 إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَرَارِيِّ ، عَنْ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 إِفْسَمِعْتُ أَبِي ، يَقُولُ : الصَّحِيحُ أَبُو أَمَامَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/454)

1019- قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَقَدْ أَدْخَلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ الطَّبَقَاتِ مِنَ التَّارِيخِ فِي بَابٍ : مَنِ كَانَ يُسَمِّي رِبَاحًا مِنَ الطَّبَقَةِ الْأُولَى مِنَ التَّارِيخِ : رِبَاحُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَسَدِيِّ أَخُو حَنْظَلَةَ الْكَاتِبِ التَّمِيمِيِّ ، رَوَى عَنْهُ الْمَرْقُوعُ بْنُ صَيْفِيِّ بْنِ الرَّبَاحِ بْنِ عَن جَدِّهِ رِبَاحِ بْنِ الرَّبِيعِ  
 إِفْقَالَ أَبِي : هَذَا غَلَطٌ

قُلْتُ : إِنَّمَا عَلِطَ يُوسُفُ بْنُ عَدِيٍّ أَخُو زَكْرِيَّا بْنِ عَدِيٍّ فِي حَدِيثٍ رَوَاهُ ، عَنِ ابْنِ أَبِي الزُّرَّادِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ الْمُرَّقِعِ بْنِ صَيْفِيِّ بْنِ رَبَاحٍ ، أَنَّ رِبَاحًا حَدَّثَهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَرِهَ قَتْلَ النِّسَاءِ فِي الْعَرُوضِ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ رَأَى امْرَأَةً مَقْتُولَةً فَظَنَّ الْبُخَارِيُّ أَنَّ ذَلِكَ صَحِيحٌ فَجَعَلَهُ فِي أَوَّلِ تَرْجَمَةٍ مَنِ اسْمُهُ رَبَاحٌ ، وَإِنَّمَا هُوَ الرَّبَاحُ بْنُ الرَّبِيعِ رَوَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزُّرَّادِ : مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ ، وَعَيْزُهُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزُّرَّادِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ الْمُرَّقِعِ بْنِ صَيْفِيِّ بْنِ رَبَاحٍ ، أَنَّ رِبَاحًا حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِوْكَذَلِكَ رَوَاهُ الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي الزُّرَّادِ ، عَنْ مُرَّقِعِ بْنِ صَيْفِيِّ ، عَنْ جَدِّهِ رَبَاحِ بْنِ رَبِيعٍ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، قَالَ : وَحَدَّثَنَا أَبُو زُرَّاعَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ الْمُرَّقِعِ بْنِ صَيْفِيِّ بْنِ رَبَاحِ بْنِ رَبِيعِ أَخُو حَنْظَلَةَ الْكَاتِبِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ ، عَنْ جَدِّي : رَبَاحِ بْنِ الرَّبِيعِ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/455)

1020- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ مَسْلَمَةَ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ تَعْلَبَةَ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَنَمِيِّ ، عَنْ رَوْحِ بْنِ زُبَيْعٍ ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ، تَقُولُ : حَرَجْتُ يَوْمًا ، فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسُحُ بِرِدَائِهِ فِي طَهْرِ فَرْسِهِ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَبْتَوِيكَ تَمْسُحُ عَنْ فَرْسِكَ ؟ إِقَالَ : نَعَمْ يَا عَائِشَةُ ، مَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ جَبْرِيْلَ أَمَرَنِي بِذَلِكَ ، مَعَ أَنِّي لَقِيْتُ ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتُعَابِتُنِي فِي حِجْسِ الْخَيْلِ ، وَمَسَّحَهَا فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، فَتَوَلَّيْتَهُ ، فَأَكُونُ أَنَا الَّذِي إِلَيْهِ ، وَأَقُومُ عَلَيْهِ قَالَ : إِذَا لَا أَفْعَلُ إِفَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(2/456)

1021- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ عَنْ رَجُلٍ سَمِعَ أَبَا بَرزَةَ الْاسْلَمِيَّ خَلْفَ نَهْرٍ يَلِخُ وَهُوَ يَقُولُ لَا عَيْشَ لِأَطْرَادِ الْخَيْلِ إِفَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ هَذَا خَطَا ، إِنَّمَا هُوَ : مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ سَمِعَ بَرِيدَةَ الْاسْلَمِيَّ

(2/457)

1022- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُقْبَةَ الْحَضْرَمِيِّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ دِينَارِ الْهُدَلِيِّ ، عَنْ أَبِي يَزِيدَ الْخَوْلَانِيِّ ، أَنَّهُ سَمِعَ فَصَالَهَ بَنَ عُبَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَمْرَ بْنَ الْحَطَّابِ

، يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : الشُّهَدَاءُ أَرْبَعَةٌ : فَمُؤْمِنٌ  
جَبَدُ الْإِيمَانِ لِقِيِّ الْعَدُوِّ فَصَدَّقَ اللَّهُ ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ ، فَذَلِكَ الَّذِي يَرْفَعُ النَّاسُ  
إِلَيْهِ أَعْيُنَهُمْ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ  
أَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيْعَةَ بْنِ عُقْبَةَ ، نَسَبَهُ إِلَى جَدِّهِ ، وَإِنَّمَا هُوَ  
عَنْ عَطَاءِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي يَزِيدَ الْخَوْلَانِيِّ ، أَنَّهُ سَمِعَ فَصَالَهَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ  
الْخَطَّابِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : فَتَطَرْتُ بَعْدَ ذَلِكَ فِيمَا كَتَبْتُ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى فِي  
كِتَابِ الْجِهَادِ ، فَإِذَا هُوَ قَدْ أَحْبَرَنَا عَنْ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ ابْنِ لَهِيْعَةَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ  
دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي يَزِيدَ الْخَوْلَانِيِّ ، عَنْ فَصَالَهَ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، كَمَا قَالَهَ أَبِي سَوَاءٍ

(2/458)

1023- سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ لَا أَعْلَمُ رَوَى حَدِيثَ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ دِينَارِ عَنِ  
الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيَّ فِي قِصَّةِ  
حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ فَوْقَ الْكِتَابِ فِي يَدِي النَّبِيِّ  
( الْحَدِيثُ لَا يَرُويهِ إِلَّا ابْنُ عِيْنَةَ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ابْنُ مَجْمَعٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ  
دِينَارٍ

(2/459)

1024- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ  
أَبُوْبَ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ  
عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : خَيْرُ الْجُيُوشِ أَرْبَعَةٌ أَلْفٍ ،  
وَخَيْرُ السَّرَايَا أَرْبَعُمِائَةٍ  
إِوْرَاهُ لَوْبُنُ : مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ جَبَّارِ بْنِ عَلِيٍّ أَخِي مَنْدَلٍ ، عَنْ عُقَيْلٍ ،  
عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِوْرَاهُ لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، قَالَ  
إِقَسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : مُرْسَلٌ أَشْبَهُهُ ، لَا يَحْتَمِلُ هَذَا الْكَلَامُ يَكُونُ كَلَامَ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقْفَلْتُ لِأَبِي : فَسَمِعَ جَبَّارُ بْنُ عَلِيٍّ مِنْ عُقَيْلِ بْنِ خَالِدٍ ؟  
إِقَالَ : نَعَمْ ، لَا أَعْلَمُ مِنَ الْعَرَاقِيِّينَ مَنْ سَمِعَ مِنْ عُقَيْلِ إِلَّا جَبَّارَ بْنَ عَلِيٍّ أَخَا  
مَنْدَلٍ ، وَمَخْلَدَ بْنَ الْحُسَيْنِ

(2/460)

1025- سألتُ أبي وأبا زُرْعَةَ ، عن حديثٍ ، رواه أبو حيوة شريح ابن يزيد الحمصي ، عن أبي بكر بن أبي مريم عن المهاصر بن حبيب عن المسيب بن مهاجر القرشي قال : إن ظننت أن تفي بثلاث فأغز والّا فلا تغز إذا أمرت أطلعت وإذا لقيت العدو قاتلت وإذا غنمت أدبت فسمعتهما يقولان ، إنما هو : المسيب بن مهجان

(2/461)

\$ علل أخبار رويت في الجنائز والبيوع وأول النكاح \$  
1026- قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : سَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ رِوَايَةِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ كَبَّرَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَائِزِ  
إِقْقَالَ : إِنَّهُ لَا يُوَصِّلُوهُ يَقُولُونَ : عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ ، إِلَّا إِسْمَاعِيلَ بْنَ عَبَّاسٍ ، وَأَبَا الْمُغِيرَةَ ، فَإِنَّهُمَا رَوَى عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ كَذَلِكَ

(2/462)

1027- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ قَرَعَةَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَدَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ  
أَقَالَ أَبِي : وَرَوَاهُ شُعْبَةُ ، وَابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، وَعُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : رَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ هَمَّامٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ زُوْبَةَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقُلْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ : أَيُّهُمَا الصَّحِيحُ ؟  
إِقَالَ : مِنْ حَدِيثِ هَمَّامٍ يَعْنِي : قَتَادَةَ ، عَنْ قَرَعَةَ أَشْبَهُ  
إِقُلْتُ : فَحَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ؟  
إِقَالَ : هُمَا حَدِيثَانِ قَدْ رَوَاهُمَا جَمِيعًا

(2/463)

1028- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنِ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الدَّرَاوَرْدِيُّ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ رَبِيبِ ابْنَةِ نُبَيْطٍ ، عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَّمَ قَبْرَ عَثْمَانَ بْنِ مَطْلُوعٍ بِصَحْرَةٍ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، يُخَالِفُ الدَّرَاوَرْدِيُّ فِيهِ ، يَرْوِيهِ خَاتِمٌ ، وَعَيْرُهُ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَلٍ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ

(2/464)

---

1029- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ ابْنِ جَابِرٍ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ ، عَنْ وَائِلَةَ ، عَنْ أَبِي مَرْزُوقٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا تُصَلُّوا إِلَى الْقُبُورِ ، وَلَا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا  
إِقَالَ أَبِي : يَرَوْنَ أَنَّ ابْنَ الْمُبَارَكِ وَهُمْ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، أَدْخَلَ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ بَيْنَ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، وَبَيْنَ وَائِلَةَ  
أَوْ رَوَاهُ عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، وَصَدَقَهُ بْنُ خَالِدٍ ، وَالْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، فَقَالُوا كُلُّهُمْ :  
عَنْ ابْنِ جَابِرٍ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ وَائِلَةَ بِنْتُ الْأَسْقَعِ يُحَدِّثُ ،  
عَنْ أَبِي مَرْزُوقٍ الْعَتَوِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : بُسْرٌ قَدْ سَمِعَ مِنْ وَائِلَةَ ، كَثِيرًا مَا يُحَدِّثُ بُسْرٌ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ ،  
فَعَلِطَ ابْنُ الْمُبَارَكِ ، وَظَنَّ أَنَّ هَذَا مِمَّا رَوَى عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ ، عَنْ وَائِلَةَ ، وَقَدْ  
سَمِعَ هَذَا الْحَدِيثَ بُسْرٌ مِنْ وَائِلَةَ نَفْسِهِ ، لِأَنَّ أَهْلَ الشَّامِ أَعْرَفُ بِحَدِيثِهِمْ

(2/465)

---

1030- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْمُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ  
إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعٍ ، عَنْ رَجُلٍ ،  
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ  
إِقَالَ أَبِي : حَدِيثُ مُوسَى أَصَحُّ

(2/466)

---

1031- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْمُؤَمَّلُ ، وَالْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ ، وَجَمَاعَةٌ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ ثُمَامَةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، صَلَّى عَلَى صَبِيٍّ ، أَوْ صَبِيَّةٍ فَلَمَّا دُفِنَ ، قَالَ : لَوْ عُوْفِي أَحَدٌ مِنْ عَدَابِ الْقَبْرِ لَعُوْفِي هَذَا الصَّبِيَّ  
إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ ثُمَامَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَذَا أَصَحُّ ، وَأَقْوَى مِنْ حَدِيثِ الْعَلَاءِ ، وَالْمُؤَمَّلِ

(2/467)

---

1032- أنا أبو محمد عبد الرحمان بن أبي حاتم رحمه الله قال حدثنا أبي ، عن أبي سلمة عن حماد عن عثمان بن حكيم أن جارية لتقيف بغت فولدت من الليل فسألوا الحسن فقال الحسن صلوا عليه.  
إقال أبي : ليته لم يكن بكر بن عثمان وإلده محمد بن بكر البرساني والبرساني هو محمد بن بكر بن عثمان وما أخوفني أنه خطأ لعله أراد بكر بن عثمان



(2/468)

---

1033- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه أبو الوليد عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة ، عن أبيه عن عائشة قالت كان بالمدينة حفران واحد يلحد والآخر يشق فلما توفي النبي ( بعثوا إليهما فسبق بالمجيء الذي يلحد .  
إقال أبي : حدثنا أبو سلمة قال حدثنا حماد عن هشام بن عروة ، عن أبيه بلا عائشة وهذا الصحيح بلا عائشة .  
إقلتُ لأبي : الخطأ من أبي الوليد  
إقال : لا أدري من أبي الوليد أو من حماد

(2/469)

---

1034- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَنْوَابٍ  
إقال أبي : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ ، يَعْنِي ابْنَ الْقَاسِمِ : مَنْ حَدَّثَكَ حَدِيثَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ كُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَنْوَابٍ ؟  
إفقال : حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُفِّنَ

(2/470)

---

1035- وَسُئِلَ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هُدْبَةُ ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ ، وَمَنْ حَمَلَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ :  
إقال أبي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ مَوْفُوفٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، لَا يَرْفَعُهُ التُّقَاتُ

(2/471)

---

1036- وَسُئِلَ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ رَبَالَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَلَالٍ ، عَنْ عَبْدِ الْحَكِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَرْوَةَ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عُثْبَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ الْمَيِّتَ يُنْصَحُ عَلَيْهِ الْحَمِيمُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ  
إقال أبي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَابْنُ رَبَالَةَ صَعِيفُ الْحَدِيثِ

(2/472)

1037- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ حَدَّثَنَا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا  
 شَرِيكٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ سُوقِنَا مِنْ  
 الْحَمَّالِينَ ، يُقَالُ لَهُ : حَجْرٌ ، قَالَ : عَلَا السُّعْرُ بِالْمَدِينَةِ ، قَالَ : فَجَلَبْتُ إِلَيْهَا ، قَالَ  
 : فَجَلَسْتُ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ ، فَقَالَ لِي : مِنْ أَيْنَ أَنْتَ ؟  
 أَقُلْتُ : مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ قَالَ : مَا فِعْلُ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ؟  
 أَقُلْتُ : حَيٌّ قَالَ : اللَّهُ ؟  
 أَقُلْتُ : اللَّهُ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : مَا مِنْ أَحَدٍ أَحَبَّ إِلَيَّ بَقَاءً مِنْهُ ، قَالَ : قُلْتُ وَلَمْ  
 دَلِكْ ؟  
 إِقَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلِحَدِيثِهِ ، وَلَهُ يَعْنِي : سَمْرَةَ  
 بْنِ جُنْدَبٍ : أَخْرَجَكُمْ مَوْتًا فِي النَّارِ  
 إِقَالَ أَبِي : لَيْسَ فِيهِ حُدَيْفَةٌ

(2/473)

1038- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ الْقَطَوَانِيُّ ، عَنْ عَبْدِ  
 الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْأَيْصَارِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي الرَّهْرِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
 كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ رَأَى  
 مَقْتَلَ حَمْرَةٍ ؟  
 إِقَالَ رَجُلٌ : أَنَا رَأَيْتُ مَقْتَلَ حَمْرَةٍ فَانْطَلَقَ حَتَّى أَرَاتَاهُ ، فَخَرَجَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى  
 حَمْرَةٍ ، فَرَأَاهُ قَدْ شَقَّ بَطْنَهُ ، قَدْ مُتَّ بِهَ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مُتَّ بِهَ وَاللَّهِ  
 فَكَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهِ ، وَوَقَفَ بَيْنَ ظَهْرَاتِي  
 الْقَتْلَى ، قَالَ : أَنَا شَهِدْتُ عَلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ ، لِفَوْهُمْ فِي دِمَائِهِمْ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ جُرْحُ  
 يُجْرَحُ فِي اللَّهِ إِلَّا جَاءَ جُرْحُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِدَمِي ، لَوْنُهُ لَوْنُ الدَّمِ ، وَرِيحُهُ رِيحُ  
 الْمَسْكِ ، قَدَّمُوا أَكْثَرَ الْقَوْمِ قُرَاتًا ، وَاجْعَلُوهُ فِي اللِّحْدِ  
 إِقَالَ أَبِي : يُرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ جَابِرٍ ،  
 عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ هَذَا سَبِيحٌ مَدَنِيٌّ مُصْطَرَبٌ  
 الْحَدِيثُ

(2/474)

1039- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ يَعْقُوبُ بْنُ كَعْبِ الْحَلَبِيِّ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ  
 يُونُسَ ، عَنْ بَشِيرِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ  
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ خَرَجَ فِي جَنَارَةٍ ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ رَجُلٌ دَابَّتَهُ ،  
 فَلَمْ يَرْكَبْ ، فَلَمَّا دَفِنَهَا عَرَضَ عَلَيْهِ رَجُلٌ أُخْرَى دَابَّتَهُ ، فَرَكِبَ  
 إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ يَحْيَى بْنُ عَبَّادٍ أَبُو هُبَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ ، فَغَلِطَ يَعْقُوبُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ حَدَّثَ عَيْسَى عَلَى خَبَرِ الصَّحَّةِ ،  
 فَجَعَلَ كُنْيَةَ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ أَبَا هُرَيْرَةَ ، وَرَادَ فِيهِ : عَنْ

(2/475)

---

1040- سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَطَارُ قَالَ حَدَّثَنَا  
بَشِيرُ بْنُ سَلْمَانَ

(2/476)

---

1041- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُثْمَانُ الْمُؤَدَّبُ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَاصِمٍ ،  
عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَا مِنْ  
مُسْلِمَيْنِ يَمُوتُ لُهُمَا تَلَاثَةٌ  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ حَمَّادٌ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ  
أَقُلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا الصَّحِيحُ ؟  
إِقَالَ أَبِي : قَدْ تَوَيَعَ الْهَيْبَةُ بْنُ جَهْمٍ ، فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ مَوْضُوعًا

(2/477)

---

1042- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ أَيُّوبَ ،  
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ كَفَّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ  
إِقَالًا : هَذَا خَطًا ، رَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَفَّنَ قَالَ شُعْبَةُ : فَقُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ : مَنْ حَدَّثَكَ ؟  
إِقَالَ : أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ وَهُوَ الصَّحِيحُ  
أَقُلْتُ لِأَبِي : الْوَهْمُ مِنْ عَبْدِ الْوَارِثِ ؟  
إِقَالَ : لَا أَدْرِي مِنْ عَبْدِ الْوَارِثِ هُوَ ، أَوْ مِنْ أَيُّوبَ

(2/478)

---

1043- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ فِي قَيْلَى يَوْمَ أُحُدٍ ، فَقَالَ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اجْفُرُوا ، وَأَعْمِقُوا ، وَقَدِّمُوا أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا  
إِقَالَ أَبِي : وَرَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ ، وَأَيُّوبُ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ هِشَامِ  
بْنِ عَامِرٍ  
إِقَالَ جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ : عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ بَسْعَدِ بْنِ هِشَامٍ  
أَوْرَوَاهُ عَيْزُهُمَا ، فَقَالَ : عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ أَبِي الدَّهْمَاءِ ، أَوْ عَيْزِهِ ، عَنْ  
هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ  
أَقُلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَصَحُّ ؟  
إِقَالَ : أَيُّوبُ ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ أَحَقُّ مِنْ جَرِيرِ بْنِ حَارِمٍ

(2/479)

---

1044- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْجَوْرَاءِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا حَضَرَ الْمُؤْمِنَ الْمَوْتُ حَضَرَهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ ، فُيَضُّ نَفْسُهُ فِي حَرِيرَةٍ بَيْضَاءَ الْحَدِيثِ  
إِقَالَ أَبِي : وَرَوَاهُ مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ قَسَامَةَ بْنِ زُهَيْرٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَابَعَهُ عَلَى هَذِهِ الرَّوَايَةِ الْقَاسِمُ بْنُ الْقَصِيلِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا أَشْبَهُهُ ، لِأَنَّ هِشَامَ أَحْفَظُ مِنْ هَمَّامٍ

(2/480)

---

1045- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ حَمْرَانَ ، عَنْ الْقَاصِلِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ بْنِ أَسْلَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
مَا مِنْ عَبْدٍ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ أُمَّةٌ ، إِلَّا عُفِرَ لَهُ  
إِقَالَ أَبِي : يَقُولُونَ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْطٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَوْ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْعِزَّارِ ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ ، أَوْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْطٍ ، عَنْ بَعْضِ أَرْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقُلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَشْبَهُهُ ؟  
إِقَالَ : مَا يَرَوِي يَحْيَى الْقَطَّانُ

(2/481)

---

1046- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْهَالِ الصَّرِيرُ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حُدَيْفَةَ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ عَسَلَ مَيْتًا فَلْيَعْتَسِلْ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ غَلَطٌ  
أَوْلَمْ يُبَيِّنْ غَلَطَهُ

(2/482)

---

1047- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ ذَكْوَانَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ ، قَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَبَّتِنَا وَمَمِيَّتِنَا  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، الْحُقَاطُ لَا يَقُولُونَ : أَبُو هُرَيْرَةَ ، إِنَّمَا يَقُولُونَ : أَبُو سَلَمَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/483)

---

1048- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي قَالٍ : أَلْجَدَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَمْ يُشْفَقْ شَفَا ، وَنُصِبَ عَلَيْهِ اللَّيْنُ نَصْبًا  
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ الْخَرَيْبِيُّ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، قَالَ : أَلْجَدَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : الصَّحِيحُ مُرْسَلٌ ، وَحَدِيثُ عَبْدِ الْوَاحِدِ حَطًّا

(2/484)

---

1049- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُيَيْدَةُ بْنُ الْأَسْوَدِ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِيدِ ، عَنْ زُبَيْدِ الْأَيَامِيِّ ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : التَّيَّاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ ، وَالطَّعْنُ فِي النَّسَبِ كَفْرٌ  
إِقَالَ أَبِي : أَبُو مُحَمَّدٍ هُوَ عِنْدِي الْأَعْمَشُ

(2/485)

---

1050- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ : عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُهُ ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ ، فَكَتَبَ أَرْبَعًا ، فَقَالَ : هَذَا حَطًّا ، إِنَّمَا هُوَ عُيَيْدُ اللَّهِ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَتَرَى أَنَّهُ وَهَمَ فِيهِ عَبْدُهُ

(2/486)

---

1051- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَسَدُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو حُرَيْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سُهَيْلُ بْنُ عَلِيٍّ : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ كَانَا قَاعِدَيْنِ يَتَحَدَّثَانِ ، فَمَرَّتْ جِنَارُهُ ، فَقَامَ أَحَدُهُمَا ، وَجَلَسَ الْآخَرُ فَلَمَّا مَضَتْ الْجِنَارَةُ ، قَالَ الْقَائِمُ لِلْجَالِسِ : فَلَوْلَا كُنْتُ قُفْمِتَ إِذَا مَرَّتِ الْجِنَارَةُ قَالَ الْجَالِسُ : فَلَوْلَا كُنْتُ جَلِسْتُ إِذَا مَرَّتِ الْجِنَارَةُ قَالَ : أَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُومُ قَالَ : وَأَنَا رَأَيْتُهُ يَجْلِسُ  
إِقَالَ أَبِي : لَا أَدْرِي أَبُو حُرَيْمٍ هَذَا هُوَ عُفْبَةُ بْنُ أَبِي الصَّهْبَاءِ ، أَوْ غَيْرُهُ

(2/487)

---

1052- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ ، وَذَكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي هَانِيٍّ ، عَنِ مَسْرُوقٍ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : حَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا إِلَى الْمَقَائِرِ ، فَاتَّبَعْنَاهُ ، وَذَكَرَ : قَدْ تَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ ، فَزُورُوهَا وَ : كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ  
إِقَالَ : هَذَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حَدِيثِ : حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنِ قَزْدٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ مَسْرُوقٍ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي هَذَا الْمَعْنَى

(2/488)

---

1053- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ عَمْرِو بْنِ الشُّعْمَانَ ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَرْوَرِ ، عَنِ ثِقَيْعٍ ، عَنِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنِ أَبِي بَرزَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَرَجَ فِي جَنَازَةٍ ، فَقَرَأَ قَوْلًا قَدْ طَرَحُوا أُرْدِيَتَهُمْ يَمْسُونَ فِي قُمْصٍ ، فَقَالَ : أَيْفَعَلِ الْجَاهِلِيَّةُ تَأْخُذُونَ ؟ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَدْعُو عَلَيْكُمْ دَعْوَةً تَرْجِعُونَ فِي غَيْرِ صُورِكُمْ ، فَآخُذُوا أُرْدِيَتَهُمْ ، فَلَمْ يَعْودُوا لِذَلِكَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَعَلِيِّ ، مِنْ عِنْتِ الشَّيْخَةِ ، مُنْكَرٌ الْحَدِيثِ ، وَثِقَيْعٌ مُنْكَرٌ الْحَدِيثِ ، صَعِيفٌ

(2/489)

---

1054- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ ، عَنِ عُثْمَانَ بْنِ قَزْدٍ ، عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ شُفْرَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : أَنَا وَاللَّهِ طَرَحْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطِيفَةً فِي الْقَبْرِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(2/490)

---

1055- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النُّعْمَانَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوَيْدِ الْفَهْرِيِّ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ قَالَ السُّنَّةُ عَلَى الْجَنَازَةِ أَنْ يَكْبُرَ الْإِمَامُ ثُمَّ يَقْرَأُ أَمَّ الْقُرْآنِ فِي نَفْسِهِ ثُمَّ يَدْعُو وَيَخْلُصُ الدُّعَاءَ لِلْمَيِّتِ ثُمَّ يَكْبُرُ ثَلَاثًا ثُمَّ يَسْلِمُ وَيَنْصَرِفُ وَيَفْعَلُ مِنْ وَرَاءِهِ مِثْلَ ذَلِكَ .  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ : حَبِيبُ بْنُ مَسْلَمَةَ

(2/491)

---

1056- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا  
يَحْيَى ، أَنَّ شَدَّادَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ حَدَّثَهُ : أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَتَى عَلَى قَبْرِ امْرَأَةٍ ، وَرَجُلٍ ، فَقَالَ : أَمَا هَذَانِ قَبْرَانِ فِي قَبْرِهِمَا وَدَكَرَ  
الْحَدِيثَ  
إِقَالَ أَبِي : كَذَا قَالَ : أَبُو سَلَمَةَ : ابْنُ الْهَادِ ، وَهُوَ خَطَأً ، وَهُوَ عِنْدِي شَدَّادُ أَبُو  
عَمَّارٍ

(2/492)

---

1057- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَرْوَانُ بْنُ الطَّاطِرِيِّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ  
بِلَالٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَنَازَةً فَلَهُ قِيرَاطٌ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا وَهُمْ ، إِنَّمَا هُوَ عَمْرُو بْنُ يَحْيَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ  
اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/493)

---

1058- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ  
مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ أَنَّهُ صَلَّى عَلَيَّ جَنَازَةً ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيَاتِنَا ، وَمَمَاتِنَا ، وَدَكَرَتَنَا ، وَأَثَانَا  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ ، لَا يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ ، وَلَا يُوصِلُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا عَيْرٌ مُنْقِنٌ  
وَالصَّحِيحُ مُرْسَلٌ

(2/494)

---

1059- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرَ ،  
عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ تَهَى عَنْ لَطَمِ الْخُدُودِ ، وَشَقِّ الْجُيُوبِ  
إِقَالَ أَبِي : يَرْوِيهِ إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ : تَهَى رَسُولُ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ  
إِقُلْتُ لِأَبِي : أَيُّهَا الصَّحِيحُ ؟  
إِقَالَ : إِسْرَائِيلُ أَحْفَظُ ، وَمُوسَى بْنُ عُقْبَةَ يَرْوِي هَذِهِ الْأَحَادِيثَ عَنْ رَجُلٍ ، يُقَالُ  
لَهُ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، وَعَبْدُ اللَّهِ هَذَا رَجُلٌ مَجْهُولٌ

(2/495)

---

1060- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَطَاءٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ وَرْدَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ مَاتَ مَرِيضًا مَاتَ شَهِيدًا ، وَوُفِيَ قَتَانَ الْقَبْرِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ : مَنْ مَاتَ مُرَابِطًا ، غَيْرَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ هَكَذَا رَوَاهُ ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنَ مُحَمَّدٍ هُوَ عِنْدِي ابْنُ أَبِي يَحْيَى  
إِوَسَّئِلَ أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ  
إِقَالَ : الصَّحِيحُ : مَنْ مَاتَ مُرَابِطًا

(2/496)

---

1061- وَسُئِلَ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَسَدُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ زَيْدِ التَّغْلِبِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ سَبَّالِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَا ضُرِبَ مِنْ مُؤْمِنٍ مِنْ عِرْقٍ إِلَّا حَطَّ اللَّهُ بِهِ حَظِيئَتَهُ ، وَكُتِبَ لَهُ بِهِ حَسَنَةٌ ، وَرَفَعَ لَهُ بِهِ دَرَجَةً  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا إِسْنَادٌ مُضْطَرِبٌ ، وَعِمْرَانُ هُوَ أَبُو يَحْيَى الطَّوِيلُ كُوفِيٌّ ، لَيْسَ بِالْقَوِيِّ ، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ

(2/497)

---

1062- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُخْتَارِ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَصَبَّ الْمُؤْمِنُ كَفَّارَةً لِحَطَايَاهُ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ وَهْمٌ ، إِنَّمَا هُوَ مَا رَوَاهُ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي الرَّبَابِ الْفُسَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ مَوْفُوفٌ

(2/498)

---

1063- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْفَرَبَايِيُّ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ رَاشِدٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ فِي أُمَّتِي أَرْبَعًا مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ لَيَسُؤُوا بِنَارِكِيهِمْ : الْفَخْرُ فِي الْأَحْسَابِ ، وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ ، وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ ، وَالنَّبَاخَةُ عَلَى الْمَيِّتِ  
قَالَ : النَّبَاخَةُ إِذَا لَمْ تُنْبَقْ قَبْلَ أَنْ تَمُوتَ ، فَإِنَّهَا تُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَعَلَيْهَا سَرَائِيلُ مِنْ قَطْرَانٍ ، ثُمَّ يُعَلَى عَلَيْهَا بِدِرْعٍ مِنْ لَهَبِ النَّارِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ بَعْنِي : بِهِذَا الْإِسْنَادِ ، وَعُمَرُ بْنُ رَاشِدٍ صَعِيفُ الْحَدِيثِ

(2/499)

---



1064- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا : رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنِ يَحْيَى ،  
عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَعَ يَوْمَ أُحُدٍ  
النَّفَرِ فِي الْقَبْرِ الْوَاحِدِ ، فَكَانَ يُقَدِّمُ فِي الْقَبْرِ إِلَى الْقَبْلَةِ أَقْرَاهُمْ ، ثُمَّ ذَا السَّنِ  
يَلِي أَقْرَاهُمْ  
إِقَالَ أَبِي : يَحْيَى هَذَا هُوَ يَحْيَى بْنُ صَبِيحٍ

(2/500)

1065- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ رَبِيعٍ ،  
عَنْ عَمِّهِ يَزِيدَ بْنِ تَابِتٍ : عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى  
الْقُبُورِ رَوَاهُ مَحْرَمَةٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ رَبِيعٍ ،  
عَنْ أَبِيهِ رَبِيعِ بْنِ تَابِتٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : حَدِيثُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ أَشْبَهُهُ ، لِأَنَّ حَفِظَ رَبِيعِ بْنِ تَابِتٍ أَسْهَلُ مِنْ  
يَزِيدِ بْنِ تَابِتٍ ، لَوْ كَانَ كَذَلِكَ ، وَهَذَا يَزِيدُ بْنُ تَابِتٍ أَخُو رَبِيعِ بْنِ تَابِتٍ

(2/501)

1066- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ ،  
قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا ، وَعِنْدَهَا حَمِيمٌ لَهَا يَحْتَفُهُ الْمَوْتُ ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَهَا ، قَالَ : لَا تَبْتَسِي عَلَيَّ حَمِيمِكَ ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ  
حَسَنَاتِهِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(2/502)

1067- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَقِيَّةٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ  
أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ : إِنَّ الرُّزْقَ يَأْتِي الْعَبْدَ مِنْ عَلَى قَدْرِ الْمَوْتَةِ ، وَإِنَّ الصَّبْرَ يَأْتِي الْعَبْدَ عَلَى  
قَدْرِ الْمُصِيبَةِ  
إِقَالَ أَبِي : هُوَ مُعَاوِيَةُ بْنُ يَحْيَى الْأَطْرَائِلسِيُّ ، وَهَذَا الْحَدِيثُ هُوَ حَدِيثُ عَبَّادِ بْنِ  
كَثِيرٍ ، فَأَرَاهُ أَحَدًا عَنْ عَبَّادٍ ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ

(2/503)

1068- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْمُسَيَّبُ بْنُ وَاصِحٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ  
الْقَرَارِيِّ ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ

أَبِي طَالِبٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ  
يَمُوتُ قِيَصَلِّيَ عَلَيْهِ أُمَّهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، يَكُونُونَ مِائَةً يَشْفَعُونَ لَهُ إِلَّا شَفَعُوا فِيهِ  
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ عَائِشَةَ

(2/504)

1069- وَسَأَلْتُ عَنْ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ شَيْبَانَ ، عَنْ  
لَيْثٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ حَفْصَةَ ابْنَةِ سِيرِينَ ، عَنْ أُمِّ سَلِيمٍ ،  
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَتَلِي عُسَلِ الْمَرْأَةِ أُولَى نِسَائِهَا  
بِهَا ، فَإِنْ كَانَتْ ضَعِيفَةً ، أَوْ صَغِيرَةً وَلَيْتَهَا امْرَأَةٌ مُسْلِمَةٌ وَرَعَةً ، فَأَمْرِي بِبَطْنِهَا  
فَأَمْسَجِيهِ مَسْحًا رَفِيقًا ، فَإِنْ كَانَتْ حُبْلَى فَلَا تُحَرِّكِيهَا ، ثُمَّ حُذِي كُرْسَقًا ،  
فَاعْغْسِلِيهِ عَسَلًا حَسَنًا ، ثُمَّ ادْخِلِي يَدَكَ مِنْ تَحْتِ التُّوبِ ، فَأَمْسَجِي سَفْلَتَهَا ثَلَاثَ  
مَرَّاتٍ مَسْحًا حَسَنًا قَبْلَ أَنْ تُوَصَّيْهَا ، ثُمَّ وَصَّيْهَا بِمَاءٍ فِيهِ سِدْرٌ ، وَلْتَفْرَغْ امْرَأَةٌ  
قَائِمَةٌ لَا تَلِي شَيْئًا غَيْرَهُ ، حَتَّى تُتَقِيَ السِّدْرَ ، وَأَنْتِ تَغْسِلِينَ بِهِ ، هَذَا بَيَانٌ وَضُوءُهَا  
، فَإِذَا فَرَعْتَ مِنْ وَضُوءِهَا ، فَأَمْرِي بِغَسْلِ رَأْسِهَا ، فَاعْغْسِلِيهِ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَلَا  
تَفْرَعِي رَأْسَهَا بِمُشْطٍ وَذَكَرْتُ حَدِيثَ عُسَلِ الْمَيْتِ بِطَوْلِهِ

(2/505)

قَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ كَأَنَّهُ بَاطِلٌ ، يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ كَلَامَ ابْنِ سِيرِينَ  
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ شَيْبَانَ سِوَى الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ أَبُو النَّصْرِ  
هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ  
إَوْحَدْتَنَا أَبِي ، عَنْ سَهْلِ بْنِ عُمَانَ الْعَسْكَرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ سُلَيْمَانَ ،  
عَنْ جُنَيْدِ بْنِ أَبِي وَهْرَةَ النَّيْمِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَشِيرٍ  
| ... وَرَوَى عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ( أَيُوبُ وَخَالِدُ  
الْحَدَاءُ وَعَاصِمُ الْاِحْوَالِ وَهَشَامُ بْنُ حَسَانَ أَنْ أَحَدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ ) تَوَفِيَتْ كَلِيمَاتِ  
يَزِيدَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ لَيْسَ مِنْ هَذَا الْمَتْنِ فِيهِ إِلَّا ذَكَرَ السِّدْرَ وَالْكَافُورَ  
وَاعْغَسَلِيهَا وَتَرَا وَإِبْدَائِي بِمِيَامِنِهَا وَهَذَا هُنَا إِبْدَائِي سَفْلَتَهَا  
إِوَالْحَدِيثِ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ وَقَالَ هَاهُنَا ، عَنْ أُمِّ سَلِيمٍ وَلَيْسَ لَامُ سَلِيمٍ ، عَنْ النَّبِيِّ  
( فِي غَسْلِ الْمَيْتِ شَيْءٌ )

(2/506)

1070- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ تَمِيمٍ الْأَشْجَعِيُّ ، عَنْ بَهْزِ بْنِ  
جَكِيمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ  
الْعَصَبُ يُفْسِدُ الْإِيمَانَ كَمَا يُفْسِدُ الصَّبْرُ الْعَيْسَلَ  
إَوْقَالَ : يَا مُعَاوِيَةَ بْنَ حَبِيبَةَ ، إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَلْقَى اللَّهَ ، وَأَنْتِ تُحْسِنُ الظَّنَّ بِهِ  
فَافْعَلِي ، فَإِنَّ اللَّهَ عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِهِ بِهِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، وَمُحْسِنٌ مَجْهُولٌ

(2/507)

---

1071- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَامِرَ بْنَ رَبِيعَةَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَارَةَ فَقُومُوا حَتَّى تُجَاوِرَكُمْ ، أَوْ تُوصَعِ قَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ يَعْنِي : هَذَا الْإِسْنَادَ ، وَسَعِيدُ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ

(2/508)

---

1072- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ رَوَّادُ بْنُ الْجَرَّاحِ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَسْرِعُوا بِجَنَائِزِكُمْ ، فَإِنَّمَا هُوَ خَيْرٌ تَقْدُمُونَ عَلَيْهِ ، أَوْ شَرٌّ تُلْقَوْنَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ أَفَقُلْتُ لِأَبِي : مَنْ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ؟ قَالَ : لَا أَعْرِفُهُ ، وَتَافِعٌ هُوَ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ

(2/509)

---

1073- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ الْوَهْبِيُّ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا كَانَتْ مَنِيَّةُ أَحَدِكُمْ بِأَرْضٍ ، فُيْبِصَتْ لَهُ الْحَاجَةُ ، فَيَعْمِدُ إِلَيْهَا ، فَتَكُونُ أَقْصَى أُنْتِ مِنْهُ فَيُفْبِصُ فِيهَا ، فَتَقُولُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : رَبِّ ، هَذَا مَا اسْتَوْدَعْتَنِي قَالَ أَبِي : الْكُوفِيُّونَ لَا يَرْفَعُونَهُ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : هَذَا الْحَدِيثُ مَعْرُوفٌ بِعُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُقَدِّمٍ ، تَفَرَّدَ بِهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، وَتَابَعَهُ عَلَى رِوَايَتِهِ مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ الْوَهْبِيُّ

(2/510)

---

1074- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِدْرِيسُ بْنُ صُبَيْحِ الْأَوْدِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، قَالَ : حَصَرْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ فِي جَنَارَةٍ ، فَلَمَّا وُضِعَتْ ، قَالَ : بِسْمِ اللَّهِ ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ فَلَمَّا أَحَدَ فِي تَسْوِيَةِ اللَّيْلِ عَلَى اللَّحْدِ ، قَالَ : اللَّهُمَّ اجْزِهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ فَلَمَّا سَوَى الْكَنْيَبَ عَلَيْهَا قَامَ إِلَى جَانِبِ الْقَبْرِ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ جَافِ الْأَرْضَ عَنْ جَنِّيْهَا ، وَصَعِّدْ رَوْحَهَا ، وَلَقِّهَا مِنْكَ رِضْوَانًا قُلْتُ : يَا ابْنَ عُمَرَ ، أَشَيْئًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ

اللّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَوْ سَيِّئًا قُلْتَهُ مِنْ رَأْيِكَ ؟  
إِقَالَ : إِنِّي إِذَا لَقَادِرُ عَلَى الْقَوْلِ ، بَلْ شَيْءٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : الْحَدِيثُ مُنْكَرٌ

(2/511)

1075- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ سُلَيْمٍ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ أَسْلَمٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ اللَّهُ إِذَا ابْتَلَى عَبْدًا بِالْبَلَاءِ فِي الدُّنْيَا بَعَثَ إِلَيْهِ مَلَكَينَ ، فَقَالَ لَهُمَا : انْظُرَا مَا يَقُولُ عَبْدِي لِعُودِهِ حِينَ يَعُودُوهُ ، فَإِنْ قَالَ خَيْرًا ، وَلَمْ يَشْكُ إِلَيْهِمُ الَّذِي بِهِ مِنَ الْبَلَاءِ ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَلَائِكَتِهِ : أَبْدِلُوا عَبْدِي لِحَمًا خَيْرًا مِنْ لَحْمِهِ ، وَدَمًا خَيْرًا مِنْ دَمِهِ ، وَأَخْبِرُوهُ أَنِّي إِنْ أَنَا قَبَضْتُهُ أَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ ، وَإِنْ أَنَا طَلَقْتُهُ مِنْ وَثَاقِي فَلَيْسَ تَانِفِ الْعَمَلِ  
إِقَالَ أَبِي : يَرُودُهُ مُرْسَلًا

(2/512)

1076- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ الْأَنْصَارِيِّ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ :  
اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَوْلَادِنَا ، وَآخِرَتِنَا ، وَحَيَاتِنَا ، وَمَمَاتِنَا ، وَشَاهِدَاتِنَا ، وَعَائِنَاتِنَا ، وَذَكَرَاتِنَا ، وَأَنْثَاتِنَا ، وَصَغِيرَاتِنَا ، وَكَبِيرَاتِنَا  
إِقَالَ يَحْيَى : وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ هَذَا ، وَزَادَ فِيهِ : وَمَنْ أَحْيَيْتُهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ ، وَمَنْ تَوَفَّيْتُهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ  
إِقَالَ أَبِي : أَبُو إِبْرَاهِيمَ هُوَ مَجْهُولٌ ، هُوَ ، وَأَبُوهُ  
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَتَوَهَّمَ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ ، وَعَلِيطٌ ، فَإِنَّ أَبَا قَتَادَةَ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ ، وَأَبُو إِبْرَاهِيمَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ

(2/513)

1077- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْقَصَلِ الْمَدِينِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحِجَارَةٍ يُصَلِّي عَلَيْهَا ، فَقَالَ النَّاسُ : نِعْمَ الرَّجُلُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَجَبَتْ قَالَ : وَآيَةَ بِحِجَارَةٍ أُخْرَى ، فَقَالُوا : بِنِسْرِ الرَّجُلِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَجَبَتْ قَالَ أَبِي بْنُ كَعْبٍ : قَوْلُكَ : وَجَبَتْ ؟

إِقْقَالَ : قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ  
إِقَالَ أَبِي : عَبْدُ اللَّهِ هَذَا مَجْهُولٌ

(2/514)

1078- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ  
أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ تَوْبَانَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ  
كَانَ فِي جَنَازَةٍ قَاتِي بَدَائِعِهِ ، قَابِي أَنْ يَرْكَبَهَا ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَتَى بَدَائِعَهُ ، فَكَرِبَ ،  
فَقَالَ لَهُ الَّذِي أَتَاهُ بِالْبَدَائِعِ أَوْلَا : أَنْزَلَ فِي شَيْءٍ ؟  
إِقَالَ : لَا ، وَلَكِنْ لَمْ أَكُنْ لِأُكْرَبَ ، وَالْمَلَائِكَةُ يَمْشُونَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ خَطَأً ، لَيْسَ الْحَدِيثُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ  
الرَّحْمَنِ ، وَأَبُو سَلَمَةَ عَنْ تَوْبَانَ لَا يَجِيءُ ، إِنَّمَا هَذَا حَدِيثُ يَرْوِيهِ أَبُو سَلَامٍ ، عَنْ  
تَوْبَانَ ، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ يَرْوِي عَنْ رَيْدِ بْنِ سَلَامٍ ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي سَلَامٍ ،  
فَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَخَذَهُ عَنْ رَيْدٍ ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ ، عَنْ تَوْبَانَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَسْقَطَ رَيْدًا مِنَ الْوَسْطِ ، أَوْ لَمْ يَحْفَظْ عَنْهُ ، وَلَا أَعْلَمُ رَوَى  
أَبُو سَلَمَةَ عَنْ تَوْبَانَ إِلَّا حَدِيثًا ، يَرْوِيهِ أَبُو سَعْدٍ الْبَقَّالُ ، وَهُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ عَنْ أَبِي  
سَلَمَةَ ، عَنْ تَوْبَانَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ  
إِلَّا اللَّهُ  
إِقَالَ أَبِي : وَأَبُو سَعْدٍ الْبَقَّالُ : لَا أَعْلَمُ سَمِعَ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ ، وَلَا مِنْ أَبِي سَلَامٍ ،  
وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ لَا يَرْوِي عَنْهُ التَّوْرِيَّ ، وَارَاهُ قَالَ : وَسُعْبُهُ وَقَدْ أَدْرَكَاهُ فَمَا  
ظَنَّا بِهِ ؟

(2/515)

1079- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ حَسْرُ بْنُ حَكَمٍ بْنِ طَهْمَانَ ، عَنْ هِشَامِ  
الدَّسْتَوَائِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : حَبْرُ ثِيَابِكُمْ الْبَيَاضُ ، فَلْيَلْبِسْهَا أَحْيَاؤُكُمْ ، وَكَفُّوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ جِدًّا ، بَاطِلٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ

(2/516)

1080- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ عُبيدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْعَطَّارُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا  
الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي  
أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : بَيْنَمَا تَحْنُ عِنْدَ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جُلُوسٌ إِذَا أَتَاهُ أَتٍ ، فَقَالَ : إِنَّ قَاطِمَةَ ابْنَةَ أَسَدِ أُمِّ  
عَلِيٍّ ، وَعَقِيلُ ، وَجَعْفَرُ قَدْ مَاتَتْ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فُؤُومُوا بِنَا  
إِلَى أُمِّي فَعُمَّنَا كَأَنَّمَا عَلَيَّ رُغُوسٌ مِنْ مَعَهُ الطَّيْرُ ، فَكَأَنَّمَا انْتَهَى إِلَى الْبَابِ تَرَعَّ  
قَمِيصَهُ ، فَقَالَ : إِذَا عَسَلْتُمُوهَا ، فَاسْعُرُوهَا تَحْتَ أَكْفَانِهَا ، فَلَمَّا أَخْرَجُوهَا جَعَلَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّةً يَحْمِلُ ، وَمَرَّةً يَتَأَخَّرُ ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى

الْقَبْرِ نَزَلَ ، فَتَمَعَّكَ بِاللَّحْدِ ، وَقَالَ : أَدْخِلُوهَا عَلَيَّ بِسْمِ اللَّهِ ، أَوْ اسْمِ اللَّهِ فَلَمَّا  
أَدْخَلُوهَا ، قَالَ : حَزَّكَ اللَّهُ مِنْ أُمَّ ، وَرَبِيبَةَ حَبْرًا ، فَنِعَمَ الْأُمُّ ، وَنِعَمَ الرَّبِيبَةُ كُنْتُ  
لِي قَالَ : فُلْتَا : أَوْ قِيلَ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَقَدْ صَنَعْتَ سَيِّئِينَ مَا رَأَيْتَكَ  
صَنَعْتَهُمَا

إِقَالَ : مَا هُوَ ؟  
إِقَالَ : فِي نَزْعِ قَمِيصِكَ ، وَفِي تَمَعُّكَ فِي الْقَبْرِ قَالَ : أَمَّا قَمِيصِي أَلَا تَمَسَّهَا  
النَّارُ أَبَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، وَأَمَّا تَمَعُّكَ فِي الْقَبْرِ ، فَأَرَدْتُ أَنْ يُوسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهَا  
قَبْرَهَا  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ جَدًّا

(2/517)

---

1081- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَفَّانُ ، عَنْ أَبِي عَوَّانَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ،  
عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَكْثَرُ  
عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، يَعْنِي : مَرْفُوعٌ

(2/518)

---

1082- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ يَزِيدَ  
الْأَسَيْدِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحَبَّابِ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ  
: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جِنَارَةً ، فَإِنْ قَامَ حَتَّى  
يَفْرَعَ مِنْهَا ، فَلَهُ قِيرَاطَانِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ مَرْوَانَ كَتَبْتُ عَنْهُ ، لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ

(2/519)

---

1083- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي بَرَّةَ ، عَنْ مُؤَمَّلٍ ، عَنْ حَمَادِ بْنِ  
سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَا مِنْ  
مُسْلِمٍ يَمُوتُ ، فَيُصَلِّيَ عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ النَّاسِ يَبْلُغُونَ مِائَةً ، فَيَشْفَعُونَ فِيهِ إِلَّا  
شُقِّعُوا  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ

(2/520)

---

1084- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ  
مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ : أَنَّ رَجُلًا مَاتَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ

اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ ، وَقَالَ لِأَصْحَابِهِ : صَلُّوا  
إِقَالَ أَبِي : كَذَا رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، وَرَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ يَحْيَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
يَحْيَى ، عَنْ أَبِي عَمْرَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
الْقِصَّةَ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ

(2/521)

---

1085- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو سُفْيَانَ الْجَمِيرِيُّ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ  
حُسَيْنٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنِ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ النَّبِيَّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى قَبْرِ  
إِقَالَ : هَذَا حَطًا ، وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ يُونُسَ بْنِ زَيْدٍ ، وَجَمَاعَةٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ،  
عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَبِيهِ

(2/522)

---

1086- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُبَشَّرُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عُمَرَ  
بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ التُّفْسَ قَالَتْ  
لَا أَخْرُجُ إِلَّا وَأَنَا كَارِهَةٌ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَطًا ، إِنَّمَا هُوَ الرَّهْرِيُّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ ، عَنْ صَفِيَّةَ ، عَنِ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ

(2/523)

---

1087- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُثْمَانُ بْنُ زُفَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
زِيَادٍ ، وَلَيْسَ بِالطَّحَّانِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ :  
أَنَّ النَّبِيَّ بَجَنَارَةَ رَجُلٍ ، فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا رَأَيْتَكَ  
تَرَكْتَ الصَّلَاةَ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا عَلَى هَذَا ، قَالَ : إِنَّهُ كَانَ يُبْغِضُ عُثْمَانَ ، أَبْغَضَهُ اللَّهُ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُتَّكِرٌ

(2/524)

---

1088- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ،  
عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ حَمْرَةَ بْنِ أَبِي أَسِيدٍ ، قَالَ : حَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ فِي جَنَارَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَإِذَا الدَّبْتُ مُفْتَرِشٌ ذِرَاعِيهِ عَلَى الطَّرِيقِ ،  
فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَذَا أَوْبَسُ يَسْتَفْرِضُ ، فَأَفْرَضُوا لَهُ  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَسْعَدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ ،  
عَنْ أَبِي أَسِيدٍ ، أَوْ حَمْرَةَ بْنِ أَبِي أَسِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

أَقُلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا الصَّحِيحُ ؟  
أَقَالَ : جَمِيعًا مُنْكَرَيْنِ ، وَمِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ حَمْرَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ مُنْكَرٌ ،  
وَمُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ بَشِيحٌ مَجْهُولٌ  
أَقُلْتُ : الْحَدِيثُ بَيْنَهُمَا أَشْبَهُ ؟  
أَقَالَ : لَا أَدْرِي

(2/525)

---

1089- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ  
حَفْصٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : يُكْرَهُ الصَّحْكُ فِي مَوْضِعَيْنِ : عِنْدَ رُؤْيَةِ الْجِنَّازَةِ ، وَعِنْدَ رُؤْيَةِ  
الْفَرْدِ  
أَقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ بِصَحِيحٍ

(2/526)

---

1090- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ ضَمْرَةَ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ ثَمَامَةَ  
بْنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ كَانَ أَنَسٌ إِذَا شَهِدَ جِنَّازَةَ الْإِخْ مِنْ إِخْوَانِهِ وَقَفَ عَلَى  
قَبْرِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْفِنَ فَيَقُولُ جَافِي الْأَرْضِ عَنْ جُتْتِهِ .  
أَقَالَ أَبِي : ، إِنَّمَا هُوَ : ثَمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ

(2/527)

---

1091- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَكِّيٌّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ  
ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ ، فَكَبَّرَ أَرْبَعًا  
إِقْقَالَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ مَالِكٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ فِيهِ مَكِّيٌّ

(2/528)

---

1092- قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ عَبْدِ  
الرَّحْمَانَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرَ عَنْ بَشَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ عَنْ  
وَأَثَلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ ، عَنْ أَبِي مَرْثَدِ الْعَنْوِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ ( قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ ، وَابْنُ  
الْمُبَارَكِ أَدْخَلَ بَيْنَهُمَا أَبَا إِدْرِيسَ فَأَيُّهُمَا أَصَحُّ عِنْدَكَ فَقَالَ الصَّحِيحُ مَا يَقُولُهُ أَهْلُ  
دِمَشْقٍ لَيْسَ بَيْنَهُمَا أَبُو إِدْرِيسَ وَقَدْ وَهَمَ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي زِيَادَتِهِ أَبَا إِدْرِيسَ لِأَنَّ  
بَشَرَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ رَوَى عَنْ وَأَثَلَةَ وَلَقِيَهُ



أولا أعلم أبا ادريس روى عن وائلة شيئا وأهل الشام أضبط لحديثهم من الغرباء

(2/529)

---

1093- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْبِيَاضِ ، فَلْيَلْبَسُوهُ أَحْيَاؤَكُمْ ، وَكَفُّوا فِيهِ مَوْتَاكُمْ ، فَإِنَّهُ مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ ، أَوْ قَالَ : لِثَابِكُمْ  
إِقَالَ أَبِي : لَمْ يُتَابِعْ مَعْمَرٌ عَلَى تَوْصِيلِ هَذَا الْحَدِيثِ ، وَإِنَّمَا يَرْوِيهِ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ سَمُرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/530)

---

1094- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ : أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ غَسَلَ مِنِّي فَلَغَسِلَ  
إِقُلْتُ لِأَبِي : مَنْ أَبُو إِسْحَاقَ هَذَا ؟ وَهَلْ يُسَمَّى ؟  
إِقَالَ : لَا يُسَمَّى

(2/531)

---

1095- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ رَيْبَعَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَطِيَّةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ ، قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّائِحَةَ ، وَالْمُسْتَمِعَةَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَطِيَّةَ ، وَأَبُوهُ ، وَجَدَّهُ صُغَفَاءُ الْحَدِيثِ

(2/532)

---

1096- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ تَابِتِ بْنِ أَبِي أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدَ عَلَى النِّسَاءِ حِينَ بَايَعَهُنَّ أَنْ لَا يُنْحَنَ ، فَقُلْنَ : إِنَّ نِسَاءً أَسْعَدْتَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَفْتُسَعِدُنَّ فِي الْإِسْلَامِ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا إِسْعَادَ فِي الْإِسْلَامِ ، وَلَا شِعَارَ فِي الْإِسْلَامِ ، وَلَا عَفَرَ فِي الْإِسْلَامِ ، وَلَا جَلَبَ ، وَلَا جَنَبَ ، وَمَنْ انْتَهَبَ فَلَيْسَ مِنَّا  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ جَدًّا

(2/533)

---

1097- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ الْحَدِيثِ رَوَاهُ الْمُحَارِبِيُّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْفَضْلِ ، عَنْ سَالِمِ الْأَقْطَسِ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَصَلَّوْا عَلَيْهِ ، وَصَلُّوا وَرَاءَهُ إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، لَا أَعْلَمُ لِسَالِمٍ حَدِيثًا مُسْتَدًّا ، يَعْنِي : فِي هَذَا الْبَابِ

(2/534)

---

1098- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه ثمامة البصري ، عن أبي الزبير ، عن جابر قال الكفن من جميع المال .  
إقال أبي : هذا حديث منكر

(2/535)

---

1099- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ وَكَيْعٌ ، وَأَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ شَيْبَانَ ، عَنْ بَخْرِ بْنِ مُرَّارٍ ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بَكْرَةَ ، قَالَ : كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَمَرَّ عَلَيَّ قَبْرَيْنِ ، فَقَالَ : إِنَّهُمَا يُعَذَّبَانِ فَقَالَ : أَنْتَبِي بِجَرِيدَةٍ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ  
أَوْرَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، وَمُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرِ الْعَتَكِيُّ ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ شَيْبَانَ ، عَنْ بَخْرِ بْنِ مُرَّارٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إفسمعتُ أبي يقولُ : هَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ وَكَيْعٍ

(2/536)

---

1100- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ جَرِيرٌ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : قَالَ تَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ حَدَّثَنِي مَسْعُودُ بْنُ الْحَكَمِ ، عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُومُ فِي الْجِنَاةِ ، ثُمَّ جَلَسَ بَعْدُ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ وَهُمْ ، رَوَاهُ مَالِكٌ ، وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، وَعَائِدُ بْنُ حَبِيبٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ ، عَنْ تَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ مَسْعُودِ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إقيل لأبي زُرْعَةَ : إلی ما تذهبُ ؟  
إقال : إلی الجلوسِ في الجنارةِ

(2/537)

---

1101- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ : اخْتَلَفَ عَلَى مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ :  
اَقْرَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ  
مَسْعُودِ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ  
جَلَسَ فِي الْجَنَازَةِ بَعْدَ أَنْ كَانَ يَقُومُ  
إِرْوَى إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مَسْعُودِ  
بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : إِسْمَاعِيلُ أَصَحُّ

(2/538)

---

1102- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا : رَوَاهُ مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ  
عُيَيْنَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَوْشَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : شَهِدْتُ جِنَازَةَ بْنِ عَبْدِ  
الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ ، فَجَعَلَ رَجَالٌ مِنْ مَوَالِيهِ ، وَأَهْلِيهِ يَمْشُونَ أَمَامَ السَّرِيرِ عَلَى  
أَعْقَابِهِمْ ، وَيَقُولُونَ : رُوِيَ بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمْ ، فَكَانُوا يَدْبُونَ دَيْبًا ، فَلَحِقْنَا عُنْمَانَ  
بُنَّ أَبِي الْعَاصِ ، فَلَمَّا رَأَى أَوْلِيئَكَ وَمَا يَصْنَعُونَ ، حَمَلَ عَلَيْهِمْ بِالسُّوْطِ ، قَالَ :  
خَلُوا ، فَوَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ أَبِي الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ رَأَيْتُنَا وَتَحَنُّنُ مَعَ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، تَكَادُ تَرْمُلُ بِهَا رَمْلًا  
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ هُشَيْمٌ ، وَوَكَيْعٌ ، وَأَبُو دَاوُدَ الطَّلِبَالِسِيُّ ،  
وَسَعْدَانُ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ عُيَيْنَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَقَالَ فِيهِ : فَحَمَلَ  
عَلَيْهِمْ أَبُو بَكْرَةَ ، بَدَلَ عُنْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ ، وَهَذَا أَصَحُّ

(2/539)

---

1103- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ : حَدَّثَنَاهُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى بْنِ  
النَّبْسَابُورِيِّ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ سُوَيْدِ بْنِ مَنجُوفٍ ، عَنْ أَبِي  
دَاوُدَ الطَّلِبَالِسِيِّ ، عَنْ هِشَامِ ، وَعِمْرَانَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ،  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَفَّنَ فِي تَوْبِ تَجْرَانِيٍّ ،  
وَرَبِطَتَيْنِ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ ، قَالَ : أَشْكُ أَنَّهُ أَبَانُ ، أَوْ هِشَامُ مَعَ عِمْرَانَ  
إِقْسَمْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، يَقُولَانِ : هَذَا غَلَطٌ ، رَوَى مُعَاذُ بْنُ هِشَامِ ، عَنْ أَبِيهِ ،  
عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ

(2/540)

---

1104- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ لَهَيْعَةَ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَسَجِّ ، عَنْ  
الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ

الْمَيِّتِ يُؤْذِيهِ فِي قَبْرِهِ مَا يُؤْذِيهِ فِي بَيْتِهِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، الَّذِي يُشْبِهُ حَدِيثَ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ،  
عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَسَّرُ عَظْمِ الْمَيِّتِ مَيِّتًا كَكَسْرِهِ  
وَهُوَ حَيٌّ قَارَى أَنَّهُ دَلَسَ لَهُ هَذَا الْإِسْنَادَ ، لِأَنَّ ابْنَ لَهَيْعَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ سَعْدِ بْنِ  
سَعِيدٍ

(2/541)

---

\$ علل أخبار رويت في البيوع \$  
1105- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ  
، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبِيدٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الرَّبَا يَضَعُ وَتَسْبَعُونَ بَابًا  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَوْلُهُ إِنَّ  
الرَّبَا يَضَعُ وَتَسْبَعُونَ بَابًا  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا أَشْبَهُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ

(2/542)

---

1106- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ فُلَيْحٌ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ يَعْقُوبٌ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِوْرَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ  
أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَابَعُوا يَعْقُوبَ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ أَبِي  
سَعِيدٍ ، وَهَذَا الصَّحِيحُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

(2/543)

---

1107- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ  
عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ تَافِعٍ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : نَهَى  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ ، وَعَنْ هَيْبَةَ  
إِقَالَ أَبِي : تَافِعٌ أَحَدٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ هَذَا الْحَدِيثَ ، وَلَكِنْ هَكَذَا قَالَ

(2/544)

---

1108- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ جَهْصَمِ بْنِ عَبْدِ  
اللَّهِ بْنِ الْيَمَامِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْبَاهِلِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَبِيدٍ ، عَنْ شَهْرِ

بْنِ حَوْشَبٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَهَى عَنْ شِرَاءِ مَا فِي بَطْنِ الْأَنْعَامِ حَتَّى تَصَعَ ، وَعَنْ مَا فِي ضُرُوعِهَا إِلَّا يَكِيلُ ، وَعَنْ شِرَاءِ الْعَبْدِ الْأَيْقِ ، وَعَنْ شِرَاءِ الْمَعَانِمِ حَتَّى تُقَسَّمْ ، وَعَنْ شِرَاءِ الصَّدَقَاتِ حَتَّى تُقْبَضَ ، وَعَنْ صِرْبَةِ الْعَائِصِ  
أَقُلْتُ لِأَبِي : مَنْ مُحَمَّدٌ هَذَا ؟  
أَقَالَ : هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، شَيْخٌ مَجْهُولٌ

(2/545)

---

1109- وسألْتُ أبي فقلت روى بقية عن إسماعيل عن جهضم ، عن أبي عبد الله ، عن محمد بن إبراهيم ، عن محمد بن يزيد عن شهر ، عن أبي سعيد قال نهى رسول الله ( فستمعتُ أبي يقول ، إنما هو : إسماعيل ابن عياش عن رجل عن جهضم بن عبد الله ، عن محمد بن إبراهيم شيخ مجهول ، عن محمد بن زيد عن شهر ، عن أبي سعيد ، عن النبي )

(2/546)

---

1110- سألتُ أبي عن حديث حدثنا المسروقي ، عن محمد بن بشر العبدي ، عن سفيان الثوري ، عن عبد الله بن عطاء عن ميمون بن مهران ، عن ابن عباس في قوله ومن يرد فيه بالحد بظلم نذقه من عذاب أليم قال تجارة الأمير فيه .  
أقال أبي : كذا رواه وهو خطأ ، إنما هو : عبد الله ابن عطاء عن مهران أبي صفوان ، عن ابن عباس ليس هو من حديث ميمون بن مهران

(2/547)

---

1111- وسألْتُ أبي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ : رَوَاهُ قَبِيصَةُ ، عَنْ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ ابْتِئَاعَ طَلْعًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ  
إِقَالًا : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/548)

---

1112- وَقَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَوَّاسٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ ، عَنْ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مَحَارِبِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : كَانَ لِي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

عليه وسلم دَيْنٌ فَقَصَانِي ، وَرَادِي ، وَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ ، فَقَالَ لِي : صَلِّ رَكَعَتَيْنِ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : تَوَهَّمْتُ أَنْ يَكُونَ أَحَدُهُ عَنْ مِسْعَرٍ

(2/549)

1113- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ الطَّنَافِسِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ،  
قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعٌ : الرَّهْنُ مَرْكُوبٌ  
، وَمَحْلُوبٌ رَفَعَهُ مَرَّةً ، ثُمَّ تَرَكَ بَعْدَ الرَّفْعِ ، فَكَانَ يَقَعُهُ

(2/550)

1114- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : طَلَّقُ بْنُ عَنَامٍ هُوَ ابْنُ عَمِّ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ ، وَهُوَ  
كَاتِبُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ ، رَوَى حَدِيثًا مُنْكَرًا عَنْ شَرِيكٍ ، وَقَيْسٍ ، عَنْ أَبِي جُصَيْنٍ ،  
عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَدَّ الْأَمَاتَةَ  
إِلَى مَنْ انْتَمَتَكَ ، وَلَا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ  
إِقَالَ أَبِي : وَلَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ غَيْرُهُ

(2/551)

1115- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ حَنِظَلَةَ ، عَنْ  
طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الْمِكْيَالُ مِكْيَالُ  
أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، وَالْوَزْنُ وَزْنُ أَهْلِ مَكَّةَ  
أَوْ رَوَاهُ أَبُو أَحْمَدَ الرَّبِيعِيُّ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ حَنِظَلَةَ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ  
عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّهُمَا أَصَحُّ ؟  
إِقَالَ أَبِي : أَخْطَأَ أَبُو نُعَيْمٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، وَالصَّحِيحُ : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْصَمِيُّ ،  
قَالَ : قَالَ لِي أَبُو أَحْمَدَ : أَخْطَأَ أَبُو نُعَيْمٍ فِيمَا قَالَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ

(2/552)

1116- وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ سَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا بِحَدِيثٍ عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ  
الرَّمْلِيِّ ، عَنْ مُؤَمَّلِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ شَمِيطِ بْنِ  
عَجَلَانَ ، عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ : زُهَيْرٌ ، عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الصُّعْفَةِ مَاتَ ،  
وَتَرَكَ مَتَاعًا ، فَتَبَاعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَتَاعَهُ فِيمَنْ يَزِيدُ  
إِقَالَ أَبِي : زُهَيْرٌ هَذَا هُوَ أَبُو بَكْرِ الْحَنَفِيُّ ، وَوَهُم مَوْمَلٌ فِي لَفْظٍ مَنِ هَذَا  
الْحَدِيثِ

(2/553)

---

1117- سَمِعْتُ أَبِي وَحَدَّثَنَا عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ بَهْلُولِ الْإِنْبَارِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَاصِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ وَاصِلٍ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى بِأَسَا أَنْ يَسْتَقْرِضَ الرَّجُلُ الْخَبْزَ مِنَ الْجِيرَانِ أَوْ قَالَ الرَّغِيفَ .  
إِقَالَ أَبِي : الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَاصِمٍ مَاتَ قَدِيمًا لَمْ يَدْرِكْهُ وَهُوَ شَيْخٌ وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا أُدْرِي كَيْفَ هُوَ وَاصِلٌ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ لَا يَجِيءُ وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا رَوَى هَذَا عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ غَيْرَهُ

(2/554)

---

1118- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ تَهَى أَنْ يَسْتَأْجِرَ الْأَجِيرَ حَتَّى يَعْلَمَ أَجْرَهُ  
أَوْ رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، مَوْقُوفٌ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الصَّحِيحُ مَوْقُوفٌ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، لِأَنَّ الثَّوْرِيَّ أَحْفَظُ

(2/555)

---

1119- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَمَّنْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ : تَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعَتَيْنِ وَلِبَسَتَيْنِ  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مَيْتَاءَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : يَنْهَى عَنْ بَيْعَتَيْنِ  
أَوْ رَوَاهُ مَعْقِلُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَطَاءِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : تَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : وَكُلُّهَا صَحِيحٌ صَبَطَ ابْنُ جُرَيْجٍ ، وَهُوَ عَطَاءُ بْنُ مَيْتَاءَ

(2/556)

---

1120- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو الْوَلِيدِ ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ سِمَاكِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، أَخْطَأَ فِيهِ أَبُو الْوَلِيدِ ، إِنَّمَا هُوَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا تَسْتَفِيلُوا السُّوقَ ، وَلَا تَحْفَلُوا

(2/557)

---

1121- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثَ جَابِرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى مِنْ جَابِرٍ بَعِيرًا ، وَاشْتَرَطَ رُكُوبَهَا  
إِقَالَ : حَدِيثُ هُشَيْمٍ ، عَنْ سَيَّارٍ ، عَنْ أَبِي هُبَيْرَةَ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ ، عَنْ جَابِرٍ ،  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، صَحِيحٌ

(2/558)

---

1122- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ قَتَادَةُ ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ  
خَالِدٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ بَاعَ تَخْلًا قَدْ  
أَبْرَثَ ، فَتَمَرَّتْهَا لِلْبَّائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ  
إِقَالَ أَبِي : كُنْتُ أَسْتَحْسِنُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ ذِي الطَّرِيقِ ، حَتَّى رَأَيْتُ مِنْ حَدِيثِ  
بَعْضِ الثَّقَاتِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : فَإِذَا الْحَدِيثُ قَدْ عَادَ إِلَى الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2/559)

---

1123- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ الْحَدِيثِ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ  
عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : قَصَّابِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَرَأَيْتُ  
إِقَالَ أَبِي : كَذَا حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ ، وَأَحْسَبُهُ قَدْ غَلِطَ ، إِنَّمَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ  
عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : وَلَا يُعْرَفُ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ حَدِيثِ عَمْرُو ، عَنْ جَابِرٍ ، وَلَا يُحْتَمَلُ أَنْ  
يَكُونَ عَنْ عَمْرُو ، عَنْ جَابِرٍ

(2/560)

---

124- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ : نَصَرَ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ  
جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ سُفْيَانَ الرَّبَّاتِ ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَسْلَفَ مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ شَيْئًا إِلَى الْمَيْسَرَةِ ، فَقَالَ  
الْيَهُودِيُّ : وَهَلْ لِمُحَمَّدٍ مِنْ مَيْسَرَةٍ ؟ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ، فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : كَذَبَ  
الْيَهُودِيُّ ، أَنَا خَيْرٌ مَنْ بَاعَ ، لِأَنَّ يَلْبَسَ الرَّجُلُ تَوْبًا مِنْ رِقَاعٍ سَنَى خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ  
يَأْكَلَ فِي أَمَانَتِهِ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَسُلَيْمَانُ ، وَسُفْيَانُ مَجْهُولَانِ

(2/561)



---

125- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْمُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
الْعُمَرِيِّ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ تَهَى  
عَنْ بَيْعِ الطَّعَامِ حَتَّى يُقْبِضَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ يَهَذَا الْإِسْتَادِ

(2/562)

---

1126- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ ، عَنِ الْحَسَنِ  
بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ بُدَيْلٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :  
حَصَلْتَانِ لَا يَحِلُّ مَنَعُهُمَا : الْمَاءُ ، وَالنَّارُ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ يَهَذَا الْإِسْتَادِ

(2/563)

---

1127- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ سُؤِيدُ أَبُو حَاتِمٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ  
عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَيْسَ بَيْنَ الْآبِ وَبَيْنَ ابْنِهِ رِبَاً .  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ خَطَأً ، إِنَّمَا هُوَ : قَتَادَةُ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ كَذَا يَرْوِيهِ  
الدِّسْتَوَائِيُّ

(2/564)

---

1128- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ خَالِدِ  
بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : كَيْلُوا طَعَامَكُمْ يُبَارَكْ لَكُمْ فِيهِ  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ بَقِيَّةُ ، عَنْ بَجِيرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنِ الْمِقْدَامِ ،  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا يُدْخَلُ بَيْنَهُمَا جُبَيْرُ بْنُ نُفَيْرٍ  
إِقُلْتُ : أَيُّهُمَا الصَّحِيحُ ؟  
إِقَالَ : حَدِيثُ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ حَيْثُ رَادَ رَجُلًا

(2/565)

---

1129- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ ، عَنْ عَبْدِ  
الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيِّ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ  
: إِنْ لَمْ يُتِمَّرْهَا اللَّهُ فِيمَ يَسْتَجَلُّ أَحَدُكُمْ مَالَ أُخِيهِ  
إِقَالَا : هَذَا خَطَأً ، إِنَّمَا هُوَ كَلَامُ أَنَسٍ

إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : كَذَا يَرْوِيهِ الدَّرَاوَزِيُّ ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، مَرْفُوعٌ ، وَالنَّاسُ  
يَرْوُونَهُ ، مَوْفُوفٌ ، مِنْ كَلَامِ أَنَسٍ

(2/566)

---

1130- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَنَسُ بْنُ عِيَّاضٍ ، عَنْ عُبَيْدِ  
اللَّهِ ، عَنْ تَافِعٍ ، وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ دِيَّارٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ تَهَى عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ ، وَعَنْ هَيْبَتِهِ  
إِقَالًا : هَذَا خَطَأٌ ، وَهَمَّ فِيهِ أَبُو صَمْرَةَ ، النَّاسُ يَقُولُونَ : عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ  
اللَّهِ بْنِ دِيَّارٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَرْوُونَ عَنْ تَافِعٍ  
، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، مَوْفُوفٌ : الْوَلَاءُ لِحَمَّةٍ هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ

(2/567)

---

1131- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ فُلَيْحٌ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ  
، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ  
الْحَدِيثِ  
إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ ، عَنْ يَعْقُوبَ الإسْكَندَرَانِيَّ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ  
أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا أَشْبَهُهُ ، وَأَصَحُّ  
أَوْ كَانَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ جَمَلَ عَلَى فُلَيْحٍ ، وَعَلَى أَبِي أُوَيْسٍ ، وَكَانَ يَعْقُوبُ  
الْإِسْكَندَرَانِيَّ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ سَكَنَ الْإِسْكَندَرِيَّةَ  
أَوْ مِمَّا يُقْوَى حَدِيثَ دَا : مَا رَوَاهُ عَبْدُ السَّلَامِ ، عَنِ الدَّالَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ  
مَيْسَرَةَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

(2/568)

---

1132- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَدَكَرَهُ حَدِيثًا : رَوَاهُ فَضَيْلُ بْنُ عِيَّاضٍ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ  
الْمُغِيرَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : الرَّبَا سَبْعُونَ بَابًا ، أَدْتَاهَا مِثْلُ أَنْ يَنْكَحَ الرَّجُلُ  
أُمَّهُ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ لَيْثٌ ، عَنْ أَبِي الْمُغِيرَةَ وَاسْمُهُ زَبَادٌ ، عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ

(2/569)

---

1133- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ  
بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ رَجُلٍ سَمَاهُ عَنْ عَمْرِو بْنِ قَالٍ : لِأَبَسَ عَلَى امْرِئٍ ابْتِاعَ مِنْ أَهْلِ

الكتاب خلا لم يعلم أنهم تعمدوا افساده حتى يكون الله هو أفسده.  
إقال أبي : كذا رواه ابن أبي ذئب ولا أحسبه الا وهو وهم يشبهه كلام الزهري  
حتى رأيت من رواية ابن المبارك ، عن يونس ، عن الزُّهْرِيِّ هذا الكلام بلا اسناد  
فتيقنت أن حديث ابن أبي ذئب خطأ والناس يروون ، عن الزُّهْرِيِّ عن القاسم  
وأخر عن عمر كلاما في الطلى ليس فيه شيء من هذا

(2/570)

---

1134- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ بْنِ  
رُكَاةَ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَمَرَ بِإِخْرَاجِ بَنِي النَّضِيرِ ، جَاءَهُ نَاسٌ مِنْهُمْ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ  
اللَّهِ ، إِنَّكَ أَمَرْتَ بِإِخْرَاجِنَا ، وَلَنَا عَلَى النَّاسِ دِيُونٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ : فَصْعُوا ، وَتَعَجَّلُوا  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ ابْنِ رُكَاةَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَذْكُرْ دَاوُدَ بْنَ الْحَصِينِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنَ عَبَّاسٍ  
إِقَالَ أَبِي : لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ مُتَّصِلًا

(2/571)

---

1135- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو بَشِيرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَرْوَانَ الْخَرَّابِيُّ ،  
وَعَبِيدُ الْعَطَّارُ ، عَنْ زُهَيْرٍ ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ ، عَنْ رَبِيعٍ ، عَنْ حُدَيْفَةَ ،  
قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَلَقَّتِ الْمَلَائِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ  
كَانَ قَبْلَكُمْ ، فَقَالَ : كُنْتُ تَعْمَلُ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا ؟  
إِقَالَ : لَا ، أَتَذْكُرُ ، قَالَ : كُنْتُ أَدَايُنُ النَّاسَ  
إِقَالَ أَبِي : أَمَا مِنْ حَدِيثِ مَنْصُورٍ ، فَمَوْفُوفٌ أَشْبَهُهُ ، وَالْحَدِيثُ فِي الْأَصْلِ  
مَرْفُوعٌ

(2/572)

---

1136- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْفَرَبَايِيُّ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ رَاشِدٍ ، عَنْ يَحْيَى  
بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ الْبَرَاءِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، قَالَ : الرَّبَا اثْنَانِ وَسَبْعُونَ بَابًا ، أَدْنَاهَا مِثْلُ إِيْتَانِ الرَّجُلِ أُمَّهُ  
إِقَالَ أَبِي : هُوَ مُرْسَلٌ ، لَمْ يُدْرِكْ يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ الْبَرَاءِ ، وَلَا أَدْرَكَ وَالِدُهُ الْبَرَاءَ

(2/573)

---

1137- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ حَزْمَلَةَ ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنِ ابْنِ لَهِيْعَةَ ،  
عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ تَهَى عَنْ أَجْرِ عَسْبِ الْفَحْلِ  
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا يُرَوَى مِنْ كَلَامِ أَنَسٍ ، وَيَزِيدُ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الرَّهْرِيِّ ، إِنَّمَا كَتَبَ  
إِلَيْهِ

(2/574)

1138- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، عَنْ عُبَيْدِ  
اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِي الزُّرَّادِ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
تَهَى عَنْ بَيْعِ الْعَرْرِ ، وَعَنْ بَيْعِ الْحَصَاةِ  
إِقَالَا : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ أَبُو الزُّرَّادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : وَأَبُو الزُّرَّادِ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ ابْنِ عُمَرَ شَيْئًا  
إِقِيلَ لِأَبِي زُرْعَةَ : مَا مَعْنَى بَيْعِ الْحَصَاةِ ؟  
إِقَالَ : إِذَا رَمَى بِهَا وَقَعَ الْبَيْعُ

(2/575)

1139- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثَ ابْنِ لَهِيْعَةَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ  
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجَرَ عَنِ الْحَرْصِ ، وَقَالَ : أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَهْلِكَ التَّمْرَ ،  
أَبَاخُدُّ أَحَدَكُمْ مَالَ أَخِيهِ ؟  
إِقَالَ أَبِي : مَا أُدْرِي مَا هَذَا ؟ أَبُو الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ ، إِلَى حَبِيبِ بْنِ حَرْصٍ  
إِقَالَ أَبِي : مَعْنَاهُ عِنْدِي : أَنَّ حَرْصَ الْجَائِحَةِ : أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ التَّمْرَ قَبْلَ أَنْ  
يُحْرَصَ فَنُصِيبُهُ الْآفَةُ

(2/576)

1140- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ  
جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَرَّمَ بَيْعَ  
الْحَتَّازِيرِ ، وَالْمَيْتَةِ ، وَالْأَصْنَامِ فَقَالَ رَجُلٌ : فَمَا تَرَى فِي سُحُومِ الْمَيْتَةِ يَدَّهْنُ بِهَا ؟  
إِقَالَ : لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ الْحَدِيثَ  
أَوْرَوَاهُ أَيضًا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي  
حَبِيبٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْوَلِيدِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ  
إِقُلْتُ : فَأَيُّهُمَا أَصَحُّ ؟  
إِقَالَ أَبِي : حَدِيثُ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، هُوَ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ

إِسْحَاقَ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَا أَعْلَمُ يَزِيدَ  
بَنَ أَبِي حَبِيبٍ سَمِعَ مِنْ عَطَاءٍ شَيْئًا ، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ الْمَضَرِّيِّينَ رَوَى هَذَا  
الْحَدِيثَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْوَلِيدِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ،  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَإِنْ كَانَ عَبْدُ الْحَمِيدِ سَمِعَهُ ، وَحَفِظَهُ ، فَإِنَّ  
مَجْلَهُ الصَّدُوقُ

(2/577)

---

1141- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبَّاسُ الْخَلَّالُ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ  
الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ عَوْنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَكَّارُ بْنُ تَمِيمٍ ، عَنْ مَكْحُولٍ ،  
عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عِبَادَ اللَّهِ ،  
لَا تَمْتَعُوا فَضْلَ مَاءٍ ، وَلَا تَارٍ ، وَلَا كَلْبٍ ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَهُمْ مَتَاعًا لِلْمُقُوبِينَ ،  
وَقُوَّةً لِلْمُسْتَمْتِعِينَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(2/578)

---

1142- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَقِيَّةٌ ، عَنْ ابْنِ ثَوْبَانَ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ  
طَاوُوسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ بَاعَ سِرْجًا فَقَدِمَ الْمُبْتَاعُ فَرَدَهُ وَرَدَ مَعَهُ  
دَرْهَمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ فَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو لَوْ بَاعَهُ لَعَلَّهُ كَانَ يَخْسِرُ فِيهِ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ .  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ ابْنُ ثَوْبَانَ عَنْ لَيْثٍ عَنْ طَاوُوسٍ

(2/579)

---

1143- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ  
دِيَّانٍ ، عَنْ الْيَمَانَ بْنِ عَبْدِ الْحَصْرَمِيِّ ، عَنِ الرَّبِيدِيِّ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي  
بِسْلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّمَا أَمْرٍ  
أَفْلَسَ ، وَعِنْدَهُ مَالٌ أَمْرٍ يَغْنِيهِ لَمْ يَفْبِضْ مِنْهُ شَيْئًا ، فَهُوَ أَحَقُّ بِعَيْنِ مَالِهِ ، فَإِنْ  
كَانَ قَبِضَ مِنْهُ شَيْئًا ، فَهُوَ أَسْوَأُ الْعَرَمَاءِ ، وَأَيُّمَا أَمْرٍ مَاتَ ، وَعِنْدَهُ مَالٌ أَمْرٍ  
يَغْنِيهِ إِفْتَضَى مِنْهُ شَيْئًا ، أَوْ لَمْ يَفْبِضْ ، فَهُوَ أَسْوَأُ الْعَرَمَاءِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ الرَّهْرِيُّ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ النَّبِيَّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِوَالِيَمَانُ هَذَا : شَيْخٌ ، صَعِيفُ الْحَدِيثِ

(2/580)

---

1144- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَعِيَّةٌ ، عَنْ زُرْعَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّبِيعِيِّ ،  
عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي الْفَضْلِ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ  
اللَّهِ ، مَا يَجْمَلُ بِالْعَرَبِ مِنَ التَّجَارَةِ ؟  
إِقَالَ : بَيْعُ الْإِبِلِ ، وَالْبَقَرِ ، وَالْعَنَمِ قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَمَا يَجْمَلُ بِالْمَوَالِي ؟  
إِقَالَ : بَيْعُ التَّبَرِّ ، وَإِقَامَةُ الْحَوَانِيَتِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، وَزُرْعَةُ ، وَعِمْرَانُ جَمِيعًا ضَعِيفَيْنِ  
اَوْسَأَلْتُ أَبِي ، فَقُلْتُ لَهُ : قَانَ إِسْمَاعِيلَ بْنَ عَيَّاشٍ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ  
عِمْرَانَ بْنِ أَبِي الْفَضْلِ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قِيلَ لَهُ : مَا يُحْسَنُ بِالْعَرَبِ مِنَ التَّجَارَةِ ؟  
إِقَالَ : الْإِبِلُ ، قِيلَ : فَمَا يَحْسَنُ بِالْمَوَالِي مِنَ التَّجَارَةِ ؟  
إِقَالَ : التَّبَرُّ ، وَالْحَرْزُ  
إِقَالَ أَبِي : وَهَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ مَوْضُوعٌ ، وَكَانَ ذَلِكَ مِنْ عِمْرَانَ

(3/1)

1145- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَمِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ  
، قَالَ : حَدَّثَنِي تَائِبُ بْنُ ثَوْبَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، قَالَ :  
كَانَ عُنْمَانُ يَشْتَرِي الطَّعَامَ ، وَيَبِيعُهُ قَبْلَ أَنْ يَفْتَضِيَهُ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا ابْتَعْتَ فَاكْتَلْ ، وَإِذَا بَعْتَ فَكُلْ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ بِهَذَا الْإِسْتِدَادِ

(3/2)

1146- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ عُنْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ  
دِيَّارٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
رَجِمَ اللَّهُ عَبْدًا إِذَا بَاعَ سَمْحًا ، وَإِذَا اقْتَصَى سَمْحًا ، وَإِذَا اشْتَرَى سَمْحًا  
اَوْعَنَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كُلُّ  
مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ  
إِقَالَ أَبِي : وَهَذَانِ الْحَدِيثَانِ مُنْكَرَانِ  
أَقُلْتُ لِأَبِي : فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : عَقَرَ اللَّهُ لِرَجُلٍ كَانَ قَبْلَكُمْ سَهْلًا إِذَا بَاعَ ، سَهْلًا إِذَا اشْتَرَى ،  
سَهْلًا إِذَا قَصَى ، سَهْلًا إِذَا اقْتَصَى

(3/3)

1147- أنا أبو محمد عبد الرحمان الحنظلي قال حدثنا عباس الدوري ، عن عبد  
الوهاب بن عطاء عن اسرائيل عن زيد بن عطاء بن السائب ، عن محمد بن  
المنكدر ، عن جابر ، عن النبي .)

إفقال أبي هو عندي منكر رواه بعض الثقات ، عن محمد بن المنكدر قال بلغني  
أن النبي ( قال ولم يذكر جابر

(3/4)

---

1148- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ مُصَفَّى ، عَنْ بَقِيَّةَ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ  
الْمُغِيرَةِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ رَبِيعٍ ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ  
دُوَيْبٍ ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا بَأْسَ  
بِالْقَمَحِ بِالشَّعِيرِ اثْنَيْنِ يَوَاجِدِ  
أَقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَإِنَّمَا هُوَ قَتَادَةُ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَسْعَثِ  
الصَّنَعَانِيِّ ، عَنْ عَبَادَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/5)

---

1149- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَادٍ ،  
عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَهَى عَنْ بَيْعِ الْحَيَوَانِ بِالْحَيَوَانِ تَسِيئَةً  
أَقَالَ أَبِي : الصَّحِيحُ : عَنْ عِكْرَمَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ

(3/6)

---

1150- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْفَرَبَايِيُّ ، عَنْ ابْنِ تَوْبَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي  
أَبُو حَازِمٍ الْمَدِينِيُّ ، عَمَّنْ سَمِعَ كَعْبَ بْنَ عَمْرٍو ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا ، أَوْ وَصَّعَ لَهُ أَظْلَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّهِ  
أَقَالَ أَبِي : كَعْبُ بْنُ عَمْرٍو هُوَ أَبُو الْبُسْرِ ، وَمَنْ سَمِعَ كَعْبَ بْنَ عَمْرٍو يَحْتَمِلُ  
حَنْظَلَةَ بْنَ قَبْسِ الرَّزْقِيِّ ، أَوْ عَبَادَةَ بْنَ الْوَلِيدِ بْنِ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ

(3/7)

---

1151- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو تَقِيٍّ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ بَقِيَّةَ ،  
قَالَ : حَدَّثَنِي تَوْرُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، قَالَ : قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ أَطَيْبَ الْكَسْبُ كَسْبُ التَّجَارِ الذِّبْنَ إِذَا  
حَدَّثُوا لَمْ يَكْذِبُوا ، وَإِذَا اتُّمِنُوا لَمْ يَخُونُوا ، إِذَا وَعَدُوا لَمْ يُخْلِفُوا ، وَإِذَا اسْتَبْرَأُوا لَمْ  
يَذْمُوا ، وَإِذَا بَاغُوا لَمْ يُطْرُوا ، وَإِذَا كَانَ عَلَيْهِمْ لَمْ يَمْطَلُوا ، وَإِذَا كَانَ لَهُمْ لَمْ  
يُعْسِرُوا  
أَقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، وَلَمْ يَصِطُّ أَبُو تَقِيٍّ ، عَنْ بَقِيَّةَ ، وَكَانَ بَقِيَّةَ لَا يَذْكُرُ  
الْحَبْرَ فِي مِثْلِ هَذَا

(3/8)

---

1152- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ الثَّقَفِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغْبِرَةِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ تَجَرَ بِالْحَمْرِ فَلَيْسَتْ لَهُ حَنَابِرَ .  
إِنَّهُمْ قَالَ أَبِي : حَفْصُ بْنُ عُمَرَ هَذَا هُوَ ابْنُ بَيَانَ ، وَحَفْصُ مَجْهُولٌ ، وَأَبُوهُ مَعْرُوفٌ

(3/9)

---

1153- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ؛ رَوَاهُ الْمُعَاقَى بْنُ عِمْرَانَ الْجَمْصِيُّ الطُّهْرِيُّ ، عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ تَمَنِ الْكَلْبِ ، وَإِذَا كَانَ صَارِيًا  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(3/10)

---

1154- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ؛ رَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الرَّقِيُّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنْ أَبِيعَ عُلَامِينَ أَحْوِينَ ، فَبِيعْتُهُمَا ، وَفَرَّقْتُ بَيْنَهُمَا ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : أَدْرِكُهُمَا ، فَارْتَجِعْهُمَا ، وَلَا تَبِيعْهُمَا إِلَّا جَمِيعًا  
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ الْحَكَمُ ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبٍ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/11)

---

1155- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ؛ رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، عَنْ أَبِي عُمَرَ الطَّحَّانِ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ مِحْرَاقٍ ، عَنْ حُدَيْقَةَ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ اخْتَكَرَ طَعَامَ الْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ مِنَّا  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ كَمَا حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، عَنْ أَبِي عُمَرَ الطَّحَّانِ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ مِحْرَاقٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ ، وَلَمْ يَذْكُرْ حُدَيْقَةَ

(3/12)

---



1156- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ ، عَنْ كُثُومِ بْنِ جَوْشَنِ ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : التَّاجِرُ الصُّدُوقُ الْأَمِينُ الْمُسْلِمُ مَعَ الشَّهَدَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ لَا أَصْلَ لَهُ ، وَكُثُومٌ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ

(3/13)

---

1157- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو هَارُونَ التِّكَّاءُ ، عَنِ ابْنِ لَهَيْعَةَ ، عَنْ بُكَيْرٍ ، عَنْ سَالِمِ مَوْلَى دَوْسٍ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الدَّبَّائِرُ بالدَّبَّائِرِ ، والدَّرْهَمُ بالدَّرْهَمِ ؛ مِثْلًا بِمِثْلِ ، وَرَبًّا بِوَرْنٍ وَعَنِ ابْنِ لَهَيْعَةَ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ مِثْلُهُ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ سَالِمٌ مَوْلَى النَّضْرِيِّينَ

(3/14)

---

1158- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو بَدْرٍ شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ حَبِئَةَ ، عَنْ سَعْدِ الطَّائِبِيِّ ، عَنْ عَطِيَّةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ أَسْلَمَ فِي شَيْءٍ فَلَا يَصْرِفُهُ إِلَى غَيْرِهِ إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ سَعْدُ الطَّائِبِيِّ ، عَنْ عَطِيَّةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَوْلُهُ

(3/15)

---

1159- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ رَبِيعُ بْنُ الْحُبَابِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَتَسٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ ، تَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ الدَّرْهَمَ مِنْ رَبِّمَا أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ سَبْعِ وَثَلَاثِينَ رَنْبَةً إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُقَيْعٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ ، عَنْ كَعْبٍ ؛ قَوْلُهُ

(3/16)

---

1160- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبَّاسٍ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ بَيَّرَهُ أَنْ يُنَجِّهَهُ اللَّهُ مِنْ كَرْبٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأَنْ يُظَلَّ تَحْتَ ظِلِّ الْعَرْشِ ، فَلْيُنْظَرْ مُعْسِرًا إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ كَذِبٌ ، قَدْ أَدْخَلَ عَلَى هِشَامِ

(3/17)

---

1161- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْفِرْيَابِيُّ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ اشْتَرَى مُصْرَاةً فَهُوَ بِالْخِيَارِ الْحَدِيثِ إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا وَهُمْ ، إِنَّمَا هُوَ مُوسَى بْنُ يَسَارٍ إِقِيلَ لِأَبِي زُرْعَةَ : الْوَهُمُ مِمَّنْ هُوَ ؟ إِقَالَ : إِنَّمَا مِنَ الْفِرْيَابِيِّ ، وَإِنَّمَا مِنَ الثَّوْرِيِّ

(3/18)

---

1162- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْيَمَانُ بْنُ عَدِيٍّ ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا أَفْلَسَ الرَّجُلُ فَوَجَدَ مَالَهُ بِعَيْنِهِ إِفْقَالًا : هَذَا حَطًّا إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ ، وَمُوسَى بْنُ عُقْبَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِقُلْتُ : فَإِنَّ بَقِيَّةَ يُحَدِّثُ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ إِفْقَالَ : مَا هَذَا مِنْ حَدِيثِ بَقِيَّةٍ أَصْلًا ، مَنْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ بَقِيَّةٍ ؟ إِقُلْتُ : نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ إِقَالَ : رَوَى نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ ، عَنْ بَقِيَّةٍ أَحَادِيثَ لَيْسَتْ مِنْ حَدِيثِ بَقِيَّةٍ أَصْلًا ، مَا أَعْلَمُ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ غَيْرَ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ إِقَالَ أَبِي : رَوَى نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ بَقِيَّةٍ ، فَقَالَ فِيهِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَلَمْ يُتَابِعْ نُعَيْمٌ عَلَيْهِ إِوَقَالَ : الصَّحِيحُ عِنْدَنَا مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ

(3/19)

---

1163- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَمْرُو النَّاقِدُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ بَقِيَّةٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُلَيْمٍ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ أَحِيرًا يَحْفُرُ لَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، إِنَّمَا هُوَ سَعِيدٌ ، إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ سُلَيْمٍ : هُوَ سُلَيْمَانُ بْنُ أَرْقَمٍ إِقُلْتُ : فَمَا حَالُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمٍ ؟ إِقَالَ : سَنِيحٌ لَيْسَ بِالْمَشْهُورِ

(3/20)

---

1164- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه إسماعيل بن عياش عن يحيى ابن سعد عن خالد بن معدان عن المقدم بن معدي كرب ، عن أبي أيوب ، عن النبيّ ( قال كيلوا طعامكم ليبارك لكم فيه .  
إقال أبي : رواه ثور ابن يزيد عن خالد بن معدان عن جبير بن نفير ، عن أبي أيوب ، عن النبيّ . )  
إقال أبي : وهو أشبه بالصواب

(3/21)

---

1165- وسألتُ أبي عن حديثٍ ؛ رواه عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ النَّاجِرُ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ ، عَنِ ابْنِ بَرِيْدَةَ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ حَبَسَ الْعَنْبَ أَيَّامَ الْقَطَافِ لِيَبْعَ مِنْ يَهُودِيٍّ ، أَوْ نَصْرَانِيٍّ ، كَانَ لَهُ مِنَ اللَّهِ مَقْتٌ  
إقال أبي : هَذَا حَدِيثٌ كَذِبٌ بَاطِلٌ  
أَقُلْتُ : تَعْرِفُ عَبْدَ الْكَرِيمِ هَذَا ؟  
إقال : لا  
أَقُلْتُ : فَتَعْرِفُ الْحَيَّسَ بْنَ مُسْلِمٍ ؟  
إقال : لا ، وَلَكِنْ تَدُلُّ رِوَايَتُهُمْ عَلَى الْكَذِبِ

(3/22)

---

1166- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه يحيى بن آدم عن زهير ، عن جابر ، عن عبد الله بن ذكوان قال رأيت عبد الله بن عمر يشترى بيع المجازفة ويقول قال لي عمر اذا ابتعت متاعا فضمته اليك بذلك قبضته .  
إقال أبي : عبد الله بن ذكوان هو أبو الزناد ولم ير ابن عمر وبينهما عبيد بن حنين

(3/23)

---

1167- وسألتُ أبي عن حديثٍ ؛ رواه حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنِ مُسْلِمِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ أَبِي سَيْفِيَانَ ، عَنِ عَمْرِ بْنِ جُرَيْبٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ : أَتَا يَأْرِضَ لَيْسَ بِهَا دَهَبٌ ، وَلَا فِصَّةٌ ، أَقَابِعُ الْبَقَرَةِ بِالْبَقَرَتَيْنِ ، وَالسَّاهَ بِالسَّائِنِ ، وَالْبَعِيرَ بِالْبَعِيرَيْنِ إِلَى أَجَلٍ ؟ فَقَالَ : أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنْ أَجْهَرَ جَيْشَنَا ، فَتَقَدَّتِ الْإِبِلُ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تَقَدَّتِ الْإِبِلُ ؟ فَقَالَ : خُذْ فِي قِلَاصِ الصَّدَقَةِ فَجَعَلْتُ أَخَذُ الْبَعِيرَ بِالْبَعِيرَيْنِ إِلَى إِبِلِ الصَّدَقَةِ  
أَقُلْتُ لِأَبِي : مَنْ مُسْلِمٌ بْنُ جُبَيْرٍ ؟

إِقَالَ : هُوَ مِصْرِيٌّ  
أَقْلْتُ : قَابُو سُفْيَانَ مَنْ هُوَ؟  
إِقَالَ : هُوَ الشَّامِيُّ إِنْ لَمْ يَكُنِ الَّذِي رَوَى عَنْهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي  
سُفْيَانَ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ ، عَنْ بُجَيْرِ بْنِ رَبِيسَانَ ، عَنْ عُبَادَةَ فِي الصَّلَاةِ بَيْنَ  
التَّرَاوِجِ  
إِقَالَ : لَا أَدْرِي مَنْ هُوَ ؟

(3/24)

---

1168- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بُهْلُولُ بْنُ عُبَيْدٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ  
السَّيِّعِيِّ ، عَنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، أَيُّ الْأَعْمَالِ أَرْكَى ؟  
إِقَالَ : كَسْبُ الْمَرْءِ بِيَدِهِ ، وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا الْحَدِيثُ بِهَذَا الْإِسْتِنَادِ بَاطِلٌ ، بُهْلُولُ ذَاهِبُ الْحَدِيثِ

(3/25)

---

1169- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ ابْنِ  
عَجَلَانَ ، عَنْ عِيَاضٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّ رَجُلًا  
أَصِيبَ فِي حَائِطٍ لَهُ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خُذُوا مَا وَجَدْتُمْ  
لَيْسَ لَكُمْ عَلَيْهِ  
إِقَالَ أَبِي : لَيْسَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَجَلَانَ ، إِنَّمَا رَوَاهُ بُكَيْرُ بْنُ الْأَسَجِّ ، عَنْ  
عِيَاضٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/26)

---

1170- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعِ النَّيْسَابُورِيِّ ، عَنْ  
إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ الصَّنَعَانِيِّ ، عَنِ التُّعْمَانِ بْنِ يَعْنِي ابْنِ الرَّبِيعِ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ  
عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الرَّبَا نَيْفٌ وَسَبْعُونَ بَابًا أَهْوَنُ  
بَابٍ مِنَ الرَّبَا مِثْلُ مَنْ أَتَى أُمَّهُ فِي الْإِسْلَامِ ، وَدَرَهُمْ رَبَا أَشَدُّ مِنْ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ  
رَبِيَّةً ، وَأَشَدُّ الرَّبَا ، أَوْ أَرْبَى الرَّبَا ، أَوْ أَحَبُّ الرَّبَا انْتِهَاكَ عِرْضِ الْمُسْلِمِ ، أَوْ  
انْتِهَاكَ حُرْمَتِهِ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(3/27)

---

1171- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ عُنْدَرُ ، عَنِ شُعْبَةَ ، عَنِ أَيُّوبَ ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ فِي بَيْعِ حَبْلِ الْحَبَلَةِ : رَبًّا إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَهَمَّ شُعْبَةُ عِنْدِي فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، إِنَّمَا هُوَ عَنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي : بَيْعِ حَبْلِ الْحَبَلَةِ وَهُوَ الصَّحِيحُ

(3/28)

---

1172- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ قُدَامَةُ بْنُ شَهَابِ الْمَازِنِيِّ ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنِ وَبَرَةَ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ أَطْيَبِ الْكَسْبِ قَالَ : عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ ، وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، وَقُدَامَةُ لَيْسَ بِقَوِيٍّ

(3/29)

---

1173- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ ، عَنِ بَقِيَّةَ ، عَنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ يَحْيَى ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنِ مَكْحُولٍ ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى ، عَنِ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْفَعِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : مَنْ بَاعَ عَيْبًا لَمْ يُبَيِّنْهُ ، لَمْ يَزَلْ فِي مَفْئِدٍ مِنَ اللَّهِ أَوْ قَالَ : لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تَلْعَنُهُ إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَمُعَاوِيَةُ بْنُ يَحْيَى هُوَ الصَّادِقِيُّ

(3/30)

---

1174- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنِ أَصْبَعِ بْنِ رَبِيعٍ ، عَنِ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنِ أَبِي الرَّاهِرِيِّ ، عَنِ كَثِيرِ بْنِ مَرَّةَ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ اخْتَكَرَ طَعَامًا أَرْبَعِينَ يَوْمًا فَقَدْ بَرِيَ مِنَ اللَّهِ ، وَاللَّهُ مِنْهُ بَرِيءٌ ، وَأَيُّمَا أَهْلٍ عَرَصَتْ ظِلٌّ فِي تَادِبِهِمْ أَمَرُوا جَائِعٌ ، فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُمْ ذِمَّةُ اللَّهِ إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَأَبُو بَشِيرٍ لَا أَعْرِفُهُ

(3/31)

---

1175- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَحَدَّثَنَا : عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي مُوسَى ، عَنِ هُشَيْمٍ ، عَنِ يُونُسَ بْنِ يُونُسَ ، عَنِ الرُّهْرِيِّ ، عَنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : مَنْ بَاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ ، فَمَالُهُ لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِيَ الْمُبْتَاعَ

إِقْقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : لَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ بِمَحْفُوظٍ ، وَالصَّحِيحُ : سَالِمٌ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/32)

---

1176- وَاسْمِعْتُ أَبِي يَقُولُ فِي حَدِيثِ رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ صَدِّيقِ بْنِ مُوسَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنِ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَعْصِيَةَ فِي الْمِيرَاثِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْقَالَ دَا قَسَمَ  
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ، وَلَيْسَ لِأَبِيهِ  
صُحْبَةٌ  
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : قَدْ عَلِطَ جَمَاعَةٌ صَنَّفُوا مُسْنَدَ أَبِي بَكْرٍ ، فَطَلُّوا أَنَّ هَذَا مُحَمَّدُ  
بْنُ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقِ ، فَأَدْخَلُوهُ فِيهِ ، مِنْهُمْ : مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ الْجَمِصِيُّ ،  
وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ الْهَسَنِيَّ ، وَعَيْرُهُمَا

(3/33)

---

1177- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ! رَوَاهُ بَقِيَّةٌ ، عَنْ أَبِي وَهْبٍ الْأَسَدِيِّ ، عَنْ أَيُّوبَ  
، عَنْ ابْنِ سَبْرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : تَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ عَنْ تَلْقَى الْجَلَبِ ، فَإِنْ اشْتَرَاهُ مُشْتَرٍ ، فَإِنَّ صَاحِبَ السَّلْعَةِ بِالْخِيَارِ إِذَا  
دَخَلَ الْمِصْرَ : مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ نِصْفِ النَّهَارِ  
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْحَدِيثِ : إِذَا دَخَلَ الْمِصْرَ ، فَإِنَّ  
صَاحِبَهُ بِالْخِيَارِ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ نِصْفِ النَّهَارِ ، وَأَبُو وَهْبٍ : هُوَ عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو  
الرَّقَبِيِّ

(3/34)

---

1178- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ! رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ عُنْمَانَ بْنِ سَعْدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ  
رَيْتَارٍ ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ عُيَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُنْمَانَ بْنِ حُتَيْمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ  
جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى جَمَاعَةً مِنَ  
التُّجَّارِ ، فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَاعَتُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فُجَّارًا ، إِلَّا  
مَنْ صَدَّقَ ، وَوَصَلَ ، وَأَدَّى الْأَمَانَةَ  
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا يَرْوِيهِ ابْنُ حُتَيْمٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُيَيْدِ  
بْنِ رِقَاعَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/35)

---

1179- سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ وَحَدَّثَنَا ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ إِذَا أَفْلَسَ الرَّجُلُ فَوَجَدَ رَجُلًا مَتَاعَهُ بَعَيْنَهُ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ عَنْ الْحَمِيدِيِّ ، عَنْ سَفْيَانَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ يَحْيَى الْمَخْزُومِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ( فَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ قَصْرَ بِهِ شُعْبَةَ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَحَدَّثَنَا بِحَدِيثِ الْحَمِيدِيِّ عَلَى أَثَرِ حَدِيثِ شُعْبَةَ فَحَدَّثَنَا بِهِ مِنْ حِفْظِهِ

(3/36)

---

1180- وَسُئِلَ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سُفْيَانُ ، وَإِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، فَاخْتَلَفَا : فَقَالَ سُفْيَانُ النَّوْرِيُّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَلَامٍ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ أَمْرًا ، فَأَعْجَبَهُ ، فَلْيَقُمْ إِلَى أَهْلِهِ ، فَإِنَّ مَعَ أَهْلِهِ مِثْلَ الَّذِي مَعَهَا ، وَرَفَعَهُ إِسْرَائِيلُ ، وَأَوْقَفَهُ سُفْيَانُ ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ ، فَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : سُفْيَانُ أَحْفَظُ مِنْ إِسْرَائِيلَ وَالْحَدِيثُ هُوَ مَوْقُوفٌ

(3/37)

---

1181- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ ابْنِ لَهْيَعَةَ ، عَنْ دَرَّاجٍ ، عَنْ ابْنِ حُجَيْرَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : رَجَالٌ لَا تُلْهِمُهُمْ تِجَارَةً وَلَا يَبِيعُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ : هُمُ الَّذِينَ يَصْرُبُونَ فِي الْأَرْضِ يَتَّبِعُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ فَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَدَرَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ صَنْعُهُ

(3/38)

---

1182- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا أَدْرَكْتَ الصَّفْقَةَ حَيًّا مَجْمُوعًا ، فَهُوَ مِنْ مَالِ الْمُشْتَرِيِّ ، إِذَا هُوَ الرَّهْرِيُّ ، عَنْ حَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ

(3/39)

---

1183- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ لَهْيَعَةَ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَسْحَجِ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا لَهُ ، وَلَهُ مَالٌ ، فَمَالُهُ لَهُ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُعْتَقُ ، إِذَا هُوَ الرَّهْرِيُّ ، إِذَا هُوَ : مَنْ بَاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ ، فَمَالُهُ لِلْبَائِعِ

إِنَّمَا رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ بُكَيْرٍ ، وَلَا أَعْلَمُ ابْنَ لَهَيْعَةَ سَمِعَ مِنْ  
بُكَيْرٍ  
أَوْلَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ عِنْدَ لَيْثٍ أَيْضًا ، إِنَّمَا رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ بُكَيْرٍ  
، عَنْ تَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ بَاعَ عَبْدًا

(3/40)

1184- وَسُئِلَ أَبِي عَنْ حَدِيثِ الْحَسَنِ ، عَنْ سَمُرَةَ ، وَالْحَسَنِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ  
غَامِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : عُهْدَةُ الرَّقِيقِ ثَلَاثٌ  
إِقَالَ أَبِي : لَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ عِنْدِي بِصَحِيحٍ ، وَهَذَا عِنْدِي مُرْسَلٌ

(3/41)

1185- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا : رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ ،  
وَاللَيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرَّبِيعِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ ،  
عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ الْعَوَّامِ : أَنَّهُ حَاصِمٌ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ ، كَاتِبًا يَسْقِيَانِ بِهِ كِلَاهُمَا النَّحْلَ ، فَقَالَ  
لِلْأَنْصَارِيِّ : سَرَّحِ الْمَاءَ يَمُرُّ قَابِي عَلَيْهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
: اسْقِ يَا رَبِيعُ ، ثُمَّ أُرْسِلْ إِلَى جَارِكَ فَعَضَبِ الْأَنْصَارِيِّ ، وَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،  
أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ قَتَلُونَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : يَا رَبِيعُ  
، اسْقِ ، ثُمَّ أَحْبَسَ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ الْجَدْرَ وَاسْتَوْفَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ لِلرَّبِيعِ حَقَّهُ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ

إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : أَحْطَا ابْنُ وَهْبٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، اللَّيْثُ لَا يَقُولُ : عَنِ  
الرَّبِيعِ

إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : إِنَّمَا يَقُولُ اللَّيْثُ : عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ  
الرَّبِيعِ حَدَّثَهُ ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ حَاصِمٌ الرَّبِيعِ ، وَأَبُو بَشِيرٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ  
عُرْوَةَ ، أَنَّ الرَّبِيعَ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّهُ حَاصِمٌ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ

(3/42)

\$ علل أخبار رويت في النكاح \$

1186- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ : رَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
شَرْحِبِيلِ الدَّمَشَقِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ تَمْرَانَ ، عَنْ ابْنِ جَرَّيْحٍ ، عَنْ  
عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ : أَلَا أَمْتَعُ مِنَ النِّسَاءِ ؟

إِقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَكَيْفَ لَكَ بِأَقْدَارٍ قَدْ قُدِّرَتْ ، وَأَقْلَامٍ  
قَدْ جَهَّتْ ؟

إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ



(3/43)

---

1187- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا : رَوَاهُ نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ أُمِّ مُبَشَّرٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ امْرَأَةَ الْبَرَاءِ بْنِ مَعْرُورٍ ، فَقَالَتْ : إِنِّي سَرَطْتُ لِرُؤُوسِي أَنْ لَا أَتَرَوَّجَ بَعْدَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ ذَلِكَ لَا يَصْلِحُ  
إِفْسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ خَطَأً ، رَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أُمِّهِ ، أَوْ عَنْ بَعْضِ أَهْلِهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/44)

---

1188- وَسَمِعْتُ أَبِي ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا نُعَيْمٍ ، وَحَدَّثَنَا عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ إِفْقَالَ : أَبُو نُعَيْمٍ أَخْطَأَ فِيهِ  
إِفْسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : إِنَّمَا هُوَ الْحَكَمُ ، عَنْ عَلِيِّ قَوْلَهُ

(3/45)

---

1189- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ حَدَّثَنَا بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ الْجَمْصِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَنَسِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : خَيْرُ نِسَائِكُمُ الْعَفِيفَةُ الْعَلِمَةُ  
إِفْسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : إِنَّمَا يَرُؤُونَهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَنَسِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَزَيْدُ بْنُ جُبَيْرَةَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ

(3/46)

---

1190- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ بَقِيَّةُ عَنْ شُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِي ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَانَ بْنِ ابْرِي ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ دَاوُدَ النَّبِيَّ قَالَ ( لِابْنِهِ سَلِيمَانَ أَعْلَمُ أَنَّ الْمَرْأَةَ الصَّالِحَةَ لَزُوجِهَا كَالْمَلِكِ الْمُتَوَجِّعِ بِالتَّاجِ الْمُخَوَّصِ بِالذَّهَبِ فَاَعْلَمُ أَنَّ الْمَرْأَةَ السُّوْءَ لَزُوجِهَا كَحَامِلِ الثَّقَلِ عَلَى الشَّيْخِ الضَّعِيفِ فَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ هَذَا خَطَأً ، إِنَّمَا هُوَ : أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَانَ بْنِ ابْرِي فَقَطْ لَيْسَ فِيهِ أَبُوهُ  
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ رَوَى الْأَعْمَشُ وَالثَّوْرِيُّ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَانَ بْنِ ابْرِي قَوْلَهُ كَمَا .  
إِقَالَهُ أَبِي - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(3/47)

---

1191- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ خَالِدُ بْنُ إِلْيَاسَ ، وَاحْتَلَفَ عَلَى خَالِدٍ فِي الرَّوَايَةِ :  
إِقْرَوَى عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَظْهَرُوا النَّكَاحَ  
أَوْرَوَى الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقْفَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الصَّحِيحُ كَمَا رَوَاهُ الْقَعْنَبِيُّ ، وَخَالِدُ الْحَدِيثِ

(3/48)

---

1192- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَقِيَّةُ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ الْمَدَنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ أَنْ تَكُونَ زَوْجَتُهُ مُوَافِقَةً ، وَأَوْلَادُهُ  
أَبْرَارًا ، وَإِخْوَانُهُ صَالِحِينَ ، وَأَنْ يَكُونَ رِزْقُهُ فِي بَلَدِهِ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(3/49)

---

1193- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَرَارِيُّ ، عَنْ عَوْفٍ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
الدَّعْوَةُ أَوْلَى يَوْمَ حَوْفٍ ، وَالثَّانِي مَعْرُوفٌ ، وَمَا زَادَ فَهُوَ رَبًّا  
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : إِنَّمَا هُوَ الْحَسَنُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ

(3/50)

---

1194- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ حَدَّثَنَا بِهِ يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ الْأَصْبَهَانِيُّ ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ ، عَنْ أَبِي الْأَشْهَبِ ، وَجَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ ، وَحَمَّادِ بْنِ تَجِيحٍ ، وَسَلْمِ بْنِ رَبِيعٍ ، وَصَخْرِ بْنِ جُوَيْرِيَةَ ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ :  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَطَرْتُ فِي الْجَنَّةِ ، فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءُ ، وَتَطَرْتُ فِي النَّارِ ، فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ  
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا فَإِنَّ بَعْضَهُمْ يَرْوِي : عَنْ أَبِي رَجَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَبَعْضُهُمْ يَرْوِي : عَنْ أَبِي رَجَاءٍ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا أَعْلَمُ وَاحِدًا مِنْهُمْ يَجْمَعُ : عَنْ أَبِي رَجَاءٍ بَيْنَ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/51)

---

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : أَبُو الْأَسْهَبِ جَعْفَرُ بْنُ حَيَّانَ ، وَحَمَّادُ بْنُ تَجِيحٍ ، وَصَحْرُ بْنُ جُؤَيْبَةَ ، فَإِنَّهُمْ يَرُؤُونَ عَنْ أَبِي رَجَاءِ الْعُطَارِدِيِّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَا يَذْكُرُونَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ ، وَأَمَّا سَلْمُ بْنُ رَزِينٍ فَإِنَّهُ يَرُوي عَنْ أَبِي رَجَاءِ الْعُطَارِدِيِّ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَمَّا جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ ، فَلَا أَدْرِي كَيْفَ يَرُوي ، فَإِنَّهُ لَمْ يَقَعْ عِنْدَنَا ، فَهَذَا عَلَيْهِ هَذَا الْحَدِيثُ  
أَوْ رَوَى أَيُّوبُ السُّخْتِيَانِيُّ ، وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، فَإِنَّهُمَا رَوَيَا عَنْ أَبِي رَجَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَوْ رَوَى قَتَادَةُ ، وَعَوْفُ الْأَعْرَابِيِّ ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/52)

---

1195- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ أَبِي النَّضْرِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَانِيئٍ ، وَأَبُوهُ أَبُو هَانِيئٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيفَةَ قَاضِي أَصْبَهَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ حُمَيْصَةَ بْنِ الشَّامِرِ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ الْحَارِثِ : أَنَّهُ أَسْلَمَ وَعِنْدَهُ تَمَانُ نِسْوَةٍ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُمْسِكَ أَرْبَعًا  
إِفْسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ السَّائِبِ الْكَلْبِيِّ ، عَنْ حُمَيْصَةَ بْنِ الشَّامِرِ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ الْحَارِثِ

(3/53)

---

1196- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ يُونُسَ الْجَرْمِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ شَهِدْتُ عَلِيًّا وَنَازَعَتْ إِلَيْهِ امْرَأَةٌ فِي وَلَدِهَا وَعَمْرٌ مَعَهَا ابْنَانُ لَهَا أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخِرِ فَخِيرَ عَلِيٌّ الْاَكْبَرُ مِنْهُمَا وَقَالَ لِلصَّغِيرِ هَذَا إِذَا بَلَغَ مِثْلَ هَذَا خَيْرٌ فَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ هَذَا خَطَأً ، إِنَّمَا هُوَ : يُونُسُ الْجَرْمِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عِمَارَةَ عَنْ عَلِيٍّ .  
إِقْلَبْتُ لِأَبِي : الْخَطَأُ مِمَّنْ هُوَ مِنْ شُعْبَةَ أَوْ مِنْ أَبِي دَاوُدَ قَالَ : لَا أَدْرِي وَكَانَ أَكْثَرَ خَطَأً شُعْبَةَ فِي أَسْمَاءِ الرِّوَاةِ

(3/54)

---

1197- وَسُئِلَ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ : يَرُويهِ شُعْبَةُ ، وَأَبُو الْأَخْوَصِ ، عَنْ سِمَاكِ : فَقَالَ شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْرَبِيِّ بْنِ سُلَيْكٍ ، وَقَالَ أَبُو الْأَخْوَصِ عَنِ الْأَعْرَبِيِّ بْنِ حَنْظَلَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ :

ثَلَاثَةٌ يُبْغِضُهُمُ اللَّهُ تَعَالَى : السَّيِّحُ الرَّزَائِي ، وَالْعَيْنِيُّ الظَّلُومُ ، وَالْفَقِيرُ الْمُخْتَالُ  
إِقْبَلَ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَصَحُّ ؟  
إِقَالَ : شُعْبَةُ أَحْفَظُ

(3/55)

1198- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَيُّوبُ بْنُ عُثْبَةَ ، عَنْ يَحْيَى  
بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَوْ عَائِشَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُرَوِّجَ الْمَرْأَةَ مِنْ بَتَانِهِ ، جَلَسَ إِلَى خَدْرِهَا ،  
فَقَالَ : إِنَّ فُلَانًا يَذْكُرُ فُلَانَةً فَإِنَّ هِيَ سَكَتَتْ رَوَّجَهَا ، وَإِنْ هِيَ تَقَرَّتِ السُّنْتَرُ فَهَكَذَا  
الْحَدِيثُ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، رُوِيَ عَنْ يَحْيَى ، عَنْ الْمُهَاجِرِ بْنِ عِكْرِمَةَ ، عَنْ عَبْدِ  
اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إَوْقَالَ : هَذَا الصَّحِيحُ  
إِقَالَ أَبِي : وَكَانَ أَيُّوبُ قَدِيمَ بَعْدَادَ ، وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ كُتُبُهُ ، وَكَانَ يُحَدِّثُ مِنْ حِفْظِهِ  
عَلَى التَّوَهُّمِ ، فَيَغْلِطُ وَأَمَّا كُتُبُهُ فِي ، فَهِيَ صَحِيحَةٌ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ

(3/56)

1198م- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ ، عَنْ  
حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ أُمَّ  
سُلَيْمٍ قَالَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلَا تَتَرَوُّجُ مِنْ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ ، قَالَ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : نِسَاءُ الْأَنْصَارِ لَهُنَّ عَيْرَةٌ  
إِقَالَ جَمِيعًا : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ إِسْحَاقَ : أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ  
قَالَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ  
إَوْسَمِعْتُ أَبِي بَعْدَ ذَلِكَ يَقُولُ : حَدِيثُ يَشْرِ بْنِ السَّرِيِّ خَطَأٌ  
أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ بِيْتَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ،  
عَنْ حَمَّادِ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ  
الْحَدِيثُ

(3/57)

1199- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَحَدَّثَنَا بِهِذَا الْبَابِ فِي كِتَابِ التَّكَاحِ بِطُرُقٍ عَنْ مَعْمَرٍ  
، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : أَسْلَمَ عَيْلَانُ بْنُ سَلَمَةَ ، وَعِنْدَهُ  
عَيْبُرٌ نِسْوَةٌ ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَخْتَارَ أَرْبَعًا  
إَوْأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ، قَالَ : وَحَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْأَوْسِيِّ ، قَالَ :  
حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، أَنَّهُ قَالَ : بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ تَقِيفٍ أَسْلَمَ ، وَعِنْدَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ : أَمْسِكْ أَرْبَعًا ، وَفَارِقْ

سَأَلَتْهُنَّ  
أَقْسَمْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، يَقُولُ : مُرْسَلٌ أَصَحُّ

(3/58)

---

1200- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، وَمَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، وَابْنُ  
عُلَيَّةَ ، وَعِيسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قِصَّةِ عُيْلَانَ بْنِ سَلَمَةَ حَيْثُ أَسْلَمَ ، وَتَحْتَهُ عَشْرُ  
نِسْوَةٍ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُمْسِكَ أَرْبَعًا وَذَكَرَ الْحَدِيثَ  
إِقَالَ أَبِي : هُوَ وَهُمْ ، إِنَّمَا هُوَ الرَّهْرِيُّ ، عَنِ ابْنِ أَبِي سُؤَيْدٍ ، قَالَ : بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَوْرَاهُ عُقَيْلٌ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، قَالَ : بَلَّغْنَا عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سُؤَيْدٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : وَهَذَا أَيْضًا وَهُمْ ، إِنَّمَا هُوَ الرَّهْرِيُّ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سُؤَيْدٍ ، قَالَ :  
بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/59)

---

1201- وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ ، قَالَ :  
حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ  
عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَهَى عَنِ الْعَيْلِ ، ثُمَّ  
رَحَّصَ فِيهِ ، وَقَالَ : لَوْ كَانَ صَارًا أَحَدًا لَصَارَ قَارِسًا ، وَالرُّومَ  
إِقَالَ أَبِي : الْعَيْلُ أَنْ يَطَأَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَهِيَ تُرَضِعُ  
أَقُلْتُ لِأَبِي : فَإِنَّ ابْنَ عُيَيْتَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَطَاءٍ : أَنَّ النَّبِيَّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، تَهَى عَنِ الْعَيْلَةِ  
إِقَالَ أَبِي : الصَّحِيحُ مُرْسَلٌ ، وَأَصْحَابُ ابْنِ جُرَيْجٍ لَا يَقُولُونَ : ابْنُ عَبَّاسٍ ، فَلَا  
أَدْرِي الْحَطَّاءُ مِنْ مَرْوَانَ أَمْ مِنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ

(3/60)

---

1202- سَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ عَطَاءِ ابْنِ  
السَّائِبِ ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَتَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ فِي رَجُلٍ  
تَزَوَّجَ امْرَأَةً وَلَمْ يَفْرُضْ لَهَا صِدَاقَهَا فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ هَذَا  
أَمْرٌ مَا سَمِعْتُ فِيهِ بِشَيْءٍ وَذَكَرْتُ لَهُمَا الْحَدِيثَ فَقَالَا رَوَاهُ جَرِيرٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ  
السَّائِبِ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ أَتَى عَبْدَ اللَّهِ وَهُوَ أَشْبَهُ

(3/61)

---

1203- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَهَى عَنِ النَّبْلِ إِوْرَاهُ مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ قِتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ سَمْرَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَهَى عَنِ النَّبْلِ إقْلْتُ : أَيُّهُمَا أَصَحُّ ؟  
إقَالَ أَبِي : قِتَادَةُ أَحْقَطُ مِنْ أَشْعَثَ ، وَأَحْسَبُ الْحَدِيثَيْنِ صَحِيحَيْنِ ، لِأَنَّ لِسَعْدِ بْنِ هِشَامٍ قِصَّةً فِي سُؤَالِهِ عَائِشَةَ عَنْ تَرْكِ التُّكَاحِ ، يَعْنِي : النَّبْلَ

(3/62)

---

1204- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ الْأَجْلَحُ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْخَلِيلِ عَنِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ( فَقَالَ : إِنْ عَلِيًّا أَفْتَى بِالْيَمَنِ فِي ثَلَاثَةِ وَقُوعُوا عَلَى جَارِيَةٍ فَوَلَدَ بَيْنَهُمْ وَلَدَ الْحَدِيثِ .  
إفقال أبي قد اختلفوا في هذا الحديث فاضطربوا والصحيح حديث سلمة بن كهيل

(3/63)

---

1205- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ تَهَى أَنْ يَجْلِسَ الرَّجُلُ عَلَى مَائِدَةٍ يَشْرَبُ عَلَيْهَا الْحَمْرَ ، وَأَنْ تُنْكَخَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا إقَالَ أَبِي : هَذَانِ الْحَدِيثَانِ خَطَأً ، يَرْوِيهِ عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ هَكَذَا ، وَلَيْسَ هَذَا مِنْ صَحِيحِ حَدِيثِ الرَّهْرِيِّ  
إمَّا حَدِيثٌ : تَهَى أَنْ تُنْكَخَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا ، وَعَلَى خَالَتِهَا فَإِنَّ عُقَيْلًا رَوَاهُ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَقَبِيصَةَ بْنِ دُوَيْبٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ أَشْبَهُ  
إوَامًا قِصَّةُ الْمَائِدَةِ فَهُوَ مُفْتَعَلٌ ، لَيْسَ مِنْ حَدِيثِ الثَّقَاتِ

(3/64)

---

1206- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا : رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُرَيْمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَدْبَارِهِنَّ  
إقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأً ، أَحْطَأً فِيهِ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، إِنَّمَا هُوَ ابْنُ الْهَادِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ هَرْمِيٍّ ، عَنْ خُرَيْمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/65)

1207- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَيَّارٍ ،  
عَنْ عَدِيِّ بْنِ تَابِتٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْبَرَاءِ ، عَنْ خَالِهِ : أَنَّ رَجُلًا تَرَوَّجَ امْرَأَةً أَبِيهِ ، أَوْ  
امْرَأَةً ابْنِهِ ، فَأُرْسِلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَتَلَهُ  
إِقْلُتُ لَأَبِي : حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ ، كَمَا ذَكَرْتُ  
أَوْ حَدَّثَنَا الْأَشْجِيُّ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ غَزْوَةَ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ تَابِتٍ ، قَالَ : مَرَّ بِي  
خَالِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نَبَارٍ ، وَمَعَهُ لِيَوَاءُ ، فَقُلْتُ : أَيْنَ يُرِيدُ ؟ فَقَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى رَجُلٍ تَرَوَّجَ امْرَأَةً أَبِيهِ آتِيَهُ بِرَأْسِهِ  
إِقْفَالَ أَبِي : وَهَمَّا جَمِيعًا ، إِتَمَّا هُوَ كَمَا رَوَاهُ رَبِيعُ بْنُ أَبِي أَيُّوبٍ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ تَابِتٍ ، عَنْ  
يَزِيدَ بْنِ الْبَرَاءِ ، عَنْ الْبَرَاءِ ، عَنْ خَالِهِ أَبِي بُرْدَةَ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : عَنْ عَمِّهِ  
أَبِي بُرْدَةَ

(3/66)

1208- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْحَارِثُ بْنُ عِمْرَانَ الْجَعْفَرِيُّ ، عَنْ  
هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ  
قَالَ : تَحَبَّبُوا لِلطُّفُفِكُمْ  
إِقَالَ أَبِي : الْحَدِيثُ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ ، وَقَدْ رَوَاهُ مَدَدٌ أَيْضًا  
إِقُلْتُ : فَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ عِمْرَانَ هَذَا الْحَدِيثَ ، هَذَا  
الْمِقْدَارَ مِنَ الْمُنْ  
إِخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ عِمْرَانَ هَذَا  
الْحَدِيثَ ، وَرَادَ فِيهِ : وَأَنْكِحُوا الْأَكْفَاءَ ، وَأَنْكِحُوا الْيَتَامَى  
إِقَالَ أَبِي : الْحَارِثُ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ ، وَهَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ  
أَوْ قُلْتُ لَأَبِي : وَرَوَاهُ أَبُو أُمَيَّةَ بْنُ يَعْلَى ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ  
عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَنْكِحُوا الْأَكْفَاءَ ، وَاحْتَارُوا  
لِلطُّفُفِكُمْ الْحَدِيثَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، لَا يَحْتَمِلُ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ هَذَا  
إِقُلْتُ : فَمِمَّنْ هُوَ ؟  
إِقَالَ : مِنْ رَأُوِيهِ  
إِقُلْتُ : مَا خَالَ أَبِي أُمَيَّةَ بْنَ يَعْلَى ؟  
إِقَالَ : ضَعِيفُ الْحَدِيثِ

(3/67)

\$ ذكر علل أخبار رويت في النكاح والطلاق والأيمان والنذور والحدود والديات  
وأول الأحكام والإفضية وغيره \$  
1209- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْحَكَمُ بْنُ عَطِيَّةَ ، عَنْ تَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ :  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ تَرَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ  
إِقَالَ أَبِي : سَأَلْتُ أَبَا الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيَّ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ ، فَقَالَ : مَا تَصْنَعُونَ  
بِهَذَا ؟ هَذَا خَطَأٌ

أَقُلْنَا : وَمَا الصَّحِيحُ يَا أَبَا الْوَلِيدِ ؟  
إِقَالَ : مَا حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ تَابِتٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ  
أَبِيهِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/68)

قَالَ أَبِي : فَقُلْتُ لَهُ : قَدْ حَدَّثَتْ بِهِ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، عَنِ الْحَكَمِ  
إِقَالَ : قَلِمٌ يُبَالٍ بِهِ ، وَلَمْ يُحَدِّثْنَا بِهِ  
أَقُلْتُ لِأَبِي : وَمَا الصَّحِيحُ عِنْدَكَ ؟  
إِقَالَ : حَدِيثُ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ  
أَقُلْتُ : فَإِنَّ جَعْفَرَ بْنَ سُلَيْمَانَ يُحَدِّثُ بِهِ ، عَنْ تَابِتٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ بْنِ أَبِي  
سَلَمَةَ  
إِقَالَ أَبِي : تَقْصَنَ جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ رَجُلًا ، وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ  
إِقَالَ لِأَبِي : فَإِنَّ عَفَانَ حَدَّثَهُ ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ تَابِتٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ بْنِ  
أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ بَعْضَ هَذَا الْحَدِيثِ  
إِقَالَ : اخْتَصَرَ عَفَانُ مِنَ الْحَدِيثِ شَيْئًا

(3/69)

1210- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، وَأَبَانُ  
، فَقَالَا عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ  
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَرَوَاهُ هَمَّامٌ ، وَهَيْثَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ ، وَحَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، وَسَعِيدُ  
بُنُ بَشِيرٍ ، فَقَالُوا عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ سَمُرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا رَوَى الْوَلِيُّانَ ، فَهُوَ لِلأَوَّلِ  
إِقَالَا : عَنْ سَمُرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصَحُّ ، لِأَنَّ ابْنَ أَبِي عَرُوبَةَ  
حَدَّثَ بِهِ قَدِيمًا ، فَقَالَ : عَنْ سَمُرَةَ ، وَبَاخِرَةَ شَكَ فِيهِ

(3/70)

1211- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ جَعْفَرُ ، عَنْ تَابِتٍ ، عَنْ عُمَرَ  
بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَوَّجَهَا الْحَدِيثِ  
إِقَالَ أَبِي ، وَأَبُو زُرْعَةَ : رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ تَابِتٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ بْنِ أَبِي  
سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهَذَا أَصَحُّ الْحَدِيثَيْنِ : رَادٌ  
فِيهِ رَجُلًا  
إِقَالَ أَبِي : أَصْبَطُ النَّاسِ لِحَدِيثِ تَابِتٍ ، وَعَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، بَيْنَ  
حَطَا النَّاسِ

(3/71)



---

1212- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ : ، رَوَاهُ مُوسَى بْنُ خَلْفٍ ، وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ تَابِتٍ :  
إِقَالَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ : وَأَخْسَبُهُ عَنْ أَبِي  
إِقَالَ : مُوسَى ، عَنْ أَبِي ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ كَانَ لَهُ  
إِبْتَانٌ ، أَوْ ثَلَاثَةٌ ، كُنْتُ أَنَا ، وَهُوَ كَهَاتَيْنِ الْحَدِيثِ  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ تَابِتٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ أَشْبَهُ بِالصَّوَابِ ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَثْبَتَ النَّاسَ فِي تَابِتٍ ،  
وَعَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ

(3/72)

---

1213- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو قُتَيْبَةَ ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ أَبِي  
إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا خَطَبَهَا ، قَالَ لَهَا : إِنْ شِئْتَ سَبَعْتُ لَكَ ، وَإِنْ سَبَعْتُ لَكَ سَبَعْتُ  
لِنِسَائِي ، وَإِنْ شِئْتَ زِدْتُ فِي مَهْرِكَ ، وَزِدْتُ فِي مُهُورِهِ  
إِقَالَ : كَذَا رَوَاهُ أَبُو قُتَيْبَةَ ، وَالنَّاسُ يَرَوُونَ عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ  
أَبِي سَلَمَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ لَأُمِّ سَلَمَةَ : الْحَدِيثُ ، وَهُوَ  
أَشْبَهُ  
إِقَالَ أَبِي : لَوْ صَحَّ هَذَا الْحَدِيثُ كَانَ الرِّبَادَةُ فِي الْمَهْرِ جَائِزًا

(3/73)

---

1214- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ  
أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
قَالَ : لَا تُنْكِحُ الْمَرْأَةَ عَلَى خَالَتِهَا ، وَلَا عَلَى عَمَّتِهَا  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ هَمَّامٌ ، عَنْ يَحْيَى نَفْسِهِ

(3/74)

---

1215- سَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ سَفِيَانُ وَإِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي  
إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي لَيْلَى الْكَنْدِيِّ قَالَ : قَالَ سَلْمَانُ لَا نُؤْمِكُمْ وَلَا نُنْكِحُ نِسَاءَكُمْ  
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَرَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَوْسِ بْنِ ضَمْعَجٍ عَنْ سَلْمَانَ  
قَلْتُ إِيهَمَا الصَّحِيحُ قَالَا سَفِيَانُ أَحْفَظُ مِنْ شُعْبَةَ وَحَدِيثُ الثَّوْرِيِّ أَصَحُّ

(3/75)

---

1216- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ  
إِقَالَ أَحْمَدُ : ثُمَّ إِنَّ أَبَا عَوَانَةَ قَالَ يَوْمًا : لَمْ أَسْمَعْ مِنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقُلْتُ لِأَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ : سَمِعْتُ أَبَا عَوَانَةَ يَذْكُرُ هَذَا ؟  
إِقَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ حَمَادٍ يَذْكُرُ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ

(3/76)

---

1217- سَمِعْتُ أَبِي ذَكَرَ حَدِيثَ حَمَادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَمْرًا كَتَبَ إِلَى أَمْرَاءِ الْأَجْنَادِ أَنْ مَرُوا أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَنْ يَقْدُمُوا عَلَى نِسَائِهِمْ أَوْ يَطْلُقُوهُنَّ فَإِنْ طَلَّقُوهُنَّ فَلْيَبِيعُوا إِلَيْهِنَّ بِنَفَقَةٍ لَمَا مَضَى .  
إِقَالَ أَبِي : نَحْنُ نَأْخُذُ بِهَذَا فِي نَفَقَةِ مَا مَضَى .

(3/77)

---

1218- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ حَدَّثَنَا بِهِ عَنْ هُدْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ الرَّاسِبِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ ، قَالَ : مَا كَانَ شَيْءٌ أَعْجَبَ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْجَيْلِ ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ عَفِّرَا إِلَّا النَّسَاءَ أَفْسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : قَالَ هُدْبَةُ مَرَّةً : عَنِ الْحَسَنِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ مَرَّةً الْحَسَنَ

(3/78)

---

1219- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، وَذَكَرَا حَدِيثَ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : اتَّكِحُوا الْأَكْفَاءَ ، وَاتَّكِحُوا إِلَيْهِمْ  
أَفَقَالَا جَمِيعًا : لَا يَصِحُّ هَذَا الْحَدِيثُ  
أَوْ قَالَ : رَوَاهُ جَعْفَرُ بْنُ خَالِدِ الزُّبَيْرِيِّ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ  
أَوْ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، وَالْحَكَمُ بْنُ هِشَامٍ ، عَنْ مَنَدَلٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ  
أَوْ قَالَ أَبِي يَحْضَرُ أَبِي زُرْعَةَ : وَلَا أَرَاهُ إِلَّا وَمَنَدَلٌ قَدْ دَلَّسَهُ ، عَنْ هِشَامٍ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الْحَدِيثُ لَيْسَ بِصَحِيحٍ

(3/79)

---

1220- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي ذُنُبٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا طَلَاقَ قَبْلَ نِكَاحٍ

إِقَالَا : لَمْ يَسْمَعِ ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ مِنْ عَطَاءٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ يَقُولُ فِي هَذَا  
الْحَدِيثِ : بَلَعَنِي عَنْ عَطَاءٍ  
إِقَالْتُ لَهُمَا : رَوَاهُ صَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/80)

---

فَقَالَا : كَذَا رَوَاهُ صَدَقَةُ ، وَرَوَى ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ ، وَعَطَاءٍ ، عَنْ  
جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِرَوَى ابْنُ لَهَيْعَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِرَوَاهُ ابْنُ سَمْعَانَ مَعَ لِيْنِهِ ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ،  
عَنْ عَلِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي ، وَأَبُو زُرْعَةَ جَمِيعًا : هَذِهِ الْأَسَانِيدُ كُلُّهَا وَهُمْ عِنْدَنَا ، وَالصَّحِيحُ : مَا رَوَى  
التُّورِيُّ ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَمَّنْ سَمِعَ طَاوُسًا ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/81)

---

1221- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ  
، عَنْ أَبِي بَوَّابٍ ، عَنْ أَبِي فَلَانَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ  
قَالَ : لِلْبِكْرِ سَبْعٌ ، وَلِلنَّيْبِ ثَلَاثٌ ، ثُمَّ يَدُورُ عَلَى نِسَائِهِ  
إِقَالَ أَبِي : رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ  
أَبِي بَوَّابٍ ، وَكُنْتُ مُعْجَبًا بِهَذَا الْحَدِيثِ حَتَّى رَأَيْتُ عَلَيْهِ

(3/82)

---

1222- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ صَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّمِينُ أَبُو مُعَاوِيَةَ ،  
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، قَالَ : قُلْتُ : أَنْتَ أَهْلَيْتَ لِلْوَلِيدِ بْنِ يَزِيدَ امْرَأَتَهُ أُمَّ  
سَلَمَةَ ؟ قُلْتُ : أَنَا ، لَكِنْ حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا طَلَاقَ قَبْلَ نِكَاحٍ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، وَالصَّحِيحُ مَا رَوَاهُ التُّورِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، قَالَ :  
حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ طَاوُسًا  
إِقَالَ أَبِي : فَلَوْ كَانَ سَمِعَ مِنْ جَابِرٍ لَمْ يُحَدِّثْ عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ طَاوُسٍ مُرْسَلٌ

(3/83)

---

1223- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه ابن أبي عمر العدني ، عن ابن عيينة ، عن ابن عجلان قال : قال عمر ما رأيت رجلا بعد هذه الآية إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله قال عمر ابتغوا الغنى في النكاح وقال أبي أخشى أن يكون وهم ابن أبي عمر في الكلام الاخير لان ابن عيينة يرويه عن هشام بن عروة قال : قال عمر ابتغوا الغنى في النكاح

(3/84)

---

1224- وَسَمِعْتُ أَبِي ، يَقُولُ : سَأَلْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ ، عَنْ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍِّّ وَذَكَرْتُ لَهُ حِكَايَةَ ابْنِ عُلَيَّةَ إِفْقَالَ : كُنْتُ ابْنَ جُرَيْجٍ مُدَوِّتَهُ فِيهَا أَحَادِيثُهُ مِنْ حَدِّثَتْ عَنْهُمْ : ثُمَّ لَقِيتُ عَطَاءً ، ثُمَّ لَقِيتُ فُلَانًا ، فَلَوْ كَانَ مَحْفُوظًا عَنْهُ ، لَكَانَ هَذَا فِي كُتُبِهِ ، وَمُرَاجَعَاتِهِ

(3/85)

---

1225- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ لَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَلَالٍ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ أَسْلَمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : نِسَاؤُكُمْ حَزَنٌ لَكُمْ إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ تَافِعِ الصَّائِغِ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ أَسْلَمٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ إِقَالَ أَبِي : هَذَا أَشْبَهُهُ ، وَهَذَا أَيْضًا مُنْكَرٌ ، وَهُوَ أَشْبَهُهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ ، لِأَنَّ النَّاسَ أَقْبَلُوا قَبْلَ تَافِعٍ فِيمَا حَكَى عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، فِي قَوْلِهِ : نِسَاؤُكُمْ حَزَنٌ لَكُمْ فِي الرُّحْصَةِ ، فَلَوْ كَانَ عِنْدَ رَبِيعِ بْنِ أَسْلَمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، لَكَانُوا لَا يُوَلَّعُونَ بِتَافِعٍ ، وَأَوَّلُ مَا رَأَيْتُ حَدِيثَ ابْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ اسْتَعْرَبْتَاهُ ، ثُمَّ تَبَيَّنَ لِي عِلْمُهُ

(3/86)

---

1226- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ ثَابِتِ الْجَزْرِيُّ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مَيْسَرَةَ أَبِي الْوَقَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَعَنَ اللَّهُ الْمُسَوِّقَاتِ قِيلَ : وَمَا الْمُسَوِّقَاتُ ؟ قَالَ : الرَّجُلُ يَدْعُو امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ ، فَتَقُولُ : سَوْفَ ، سَوْفَ ، حَتَّى تَعْلِبَهُ عَيْنَاهُ أَوْ يَهْدَا الإِسْتَادِ ، قَالَ : لَا يَجِلُّ لَامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تَبِيَّتَ لَيْلَةً حَتَّى تَعْرِضَ نَفْسَهَا عَلَى رَوْحِهَا قِيلَ : وَمَا عَرَضُهَا نَفْسَهَا ؟ قَالَ : إِذَا تَرَعَتْ نِيَابَهَا ، وَدَخَلَتْ فِي فِرَاشِهِ ، فَالَرَّقَتْ جِلْدَهَا بِجِلْدِهِ ، فَقَدْ عَرَضَتْ نَفْسَهَا عَلَيْهِ إِقَالَ أَبِي : هَذَا مِنَ الْحَدِيثَانِ بَاطِلَانِ

(3/87)

---

1227- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَيْسَى بْنُ يُونُسَ الرَّمْلِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا صَمْرَةُ بْنُ رَبِيعَةَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبَّاشٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الرَّبِيعِيُّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ أَبَا هِنْدٍ مَوْلَى بَنِي بِيَّاصَةَ وَكَانَ حَجَلًا يَحْجُمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَنْ تَوَرَّ اللَّهُ الْإِيمَانَ فِي قَلْبِهِ ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى أَبِي هِنْدٍ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنْكَحُوهُ ، وَأَنْكَحُوا إِلَيْهِ

إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِأَنَّ جُنَيْدَ حَافِظَ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ ، فَقَالَ : أَفْسَدَ هَذَا الْحَدِيثَ حَدِيثُ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ الرَّمْلِيُّ ، عَنْ صَمْرَةَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، عَنِ الرَّبِيعِيِّ ، وَابْنِ سَمْعَانَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ بَقِيَّةُ ، عَنِ الرَّبِيعِيِّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلًا

(3/88)

---

1228- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ، عَنْ أَبِي صَالِحِ كَاتِبِ اللَّيْثِ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ هَاشِمٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي كَرِيمَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَعْظَمُ نِسَاءِ أُمَّتِي بَرَكَهَ أَصْبَحُوهِنَّ وَجْهًا ، وَأَقْلَهُنَّ مَهْرًا

إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، وَابْنُ أَبِي كَرِيمَةَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ ، وَعَمْرٍو بْنُ هَاشِمٍ الْبَيْرُوتِيُّ قَدِمَ عَلَيْهِمْ مِصْرَ ، وَكَتَبَ عَنْ هِغْلٍ

(3/89)

---

1229- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ هِلَالِ الرَّبِيعِيِّ ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنِ ابْنِ لَهْبَعَةَ ، عَنْ مِسْرَحِ بْنِ هَاعَانَ ، عَنْ عُقَيْبَةَ بِنْتِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَعَنَ اللَّهُ الَّذِينَ يَأْتُونَ النِّسَاءَ فِي مَحَاشِيهِنَّ

إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ يَهْدَا الْإِسْتِدَادَ ، مَا أَعْلَمُ رَوَاهُ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ غَيْرَهُ

(3/90)

---

1230- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ حَرْمَلَةَ ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنِ الْوَاضِي بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ هِشَامِ ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الرَّثَا يُورِثُ الْفَقْرَ

إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، وَمَاضِي : لَا أَعْرِفُهُ

(3/91)

---

1231- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثَ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنِ ابْنِ لَهَيْعَةَ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّهُ كَانَ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ الْمُسْتَوْرِدُ ، وَعَمْرُو بْنُ عَيْلَانَ ، فَسَمِعَ الْمُسْتَوْرِدَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : مَنْ وَلِيَ لَنَا عَمَلًا فَلَمْ يَكُنْ لَهُ رَوْحُهُ ، فَلَيَتَرَوَّجُ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ خَطَأً ، إِنَّمَا هُوَ كَمَا رَوَاهُ اللَّيْثُ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنِ رَجُلٍ ، عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَهُ صُحْبَةٌ

(3/92)

---

1232- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَذَكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ أَبُو صَالِحٍ كَاتِبُ اللَّيْثِ ، وَعُثْمَانُ بْنُ صَالِحٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ مِشْرَحِ بْنِ هَاعَانَ ، عَنْ عُفَيْبَةَ بْنِ غَامِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِلَّا أُجِزْكُمْ بِالْبَيْسِ الْمُسْتَعَارِ ؟ قَالُوا : بَلَى قَالَ : الْمَجْلُ ، وَالْمُحَلَّلُ لَهُ ، فَلَعَنَ اللَّهُ الْحَالَ ، وَالْمُحَلَّلَ لَهُ إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِيَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ ، وَأَخْبَرْتُهُ بِرَوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ ، وَعُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ أَنْكَارًا شَدِيدًا ، وَقَالَ : لَمْ يَسْمَعْ اللَّيْثُ مِنْ مِشْرَحِ شَيْئًا ، وَلَا رَوَى عَنْهُ شَيْئًا ، وَإِنَّمَا حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَالصَّوَابُ عِنْدِي حَدِيثُ يَحْيَى ، يَعْنِي : ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ

(3/93)

---

1233- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ الطَّبَّاعِ ، عَنِ ابْنِ لَهَيْعَةَ ، عَنِ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنِ حَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا يُعْزَلُ عَنِ الْحُرَّةِ إِلَّا بِأَذْنِهَا إِقَالَ أَبِي : هَذَا مِنْ تَخَالِيطِ ابْنِ لَهَيْعَةَ ، وَمَنْ لَا يَفْهَمُ يَسْتَعْرِبُ هَذَا ، وَهُوَ عِنْدِي خَطَأً  
وأخبرنا أبو محمد قال وحدثنا أبو الاسود، عن ابن لهيعة عن جعفر بن ربيعة، عن الرَّهْرِيِّ عن حمزة بن عبد الله، عن أبيه أنه كان يقول لا يعزل عن الحرة الا باذنها وهذا أشبه

(3/94)

---

1234- سَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ رِضْوَانَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عِيسَى ، عَنِ ابْنِ لَهَيْعَةَ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ حَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ

الله ، عن أبيه عن عمر أنه نهى عن العزل عن الحرة الا بأذنها.  
إقال أبي : حدثنا أبو صالح كاتب الليث عب ابن لهيعة عن جعفر ابن ربيعة عن حمزة بن عبد الله ، عن أبيه عن عمر.  
إقال أبي : حديث أبي صالح أصح وهذا من تخاليط ابن لهيعة

(3/95)

---

1235- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ أَحَادِيثٍ : رَوَاهَا أَبُو يُوسُفَ الْمَدِينِيُّ ، قَدَّكَرْتُ مِنْهَا حَدِيثًا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو يُوسُفَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدِّرِ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَفَوْا تَعَفَّ نِسَاؤُكُمْ  
إِقَالَ أَبِي : أَبُو يُوسُفَ هَذَا اسْمُهُ يَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ صَعِيفُ الْحَدِيثِ ، وَهَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ

(3/96)

---

1236- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو بَدْرٍ ، عَنْ بَقِيَّةٍ ، عَنْ زُرْعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّبَيْدِيِّ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي الْقَصِيلِ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْعَرَبُ بَعْضُهَا لِبَعْضٍ أَكْفَاءٌ ، إِلَّا حَائِكٌ ، أَوْ حَجَّامٌ قَالَ أَبُو بَدْرٍ : وَسَمِعْتُ ابْنَ جُرَيْجٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا كَذِبٌ لَا أَصْلَ لَهُ يَعْنِي حَدِيثَ ابْنِ جُرَيْجٍ

(3/97)

---

1237- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَرْوَانُ الطَّاطِرِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَبِي عَوْنٍ ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُجَلَّ ، وَالْمُحَلَّلَ لَهُ  
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ عُثْمَانَ الْأَحْسَبِيِّ

(3/98)

---

1238- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَظَرَ إِلَى امْرَأَةٍ فَأَعَجَبْتُهُ ، فَأَتَى رَوْحَتَهُ رَبِيبَ بَيْتِ جَحِشٍ ، فَقَصَى حَاجَتَهُ ، ثُمَّ حَرَجَ ، فَقَالَ : إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى امْرَأَةٍ ، فَلْيَاتِ أَهْلَهُ ، فَلْيَقْضِ حَاجَتَهُ فَقَالَ رَجُلٌ : فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ امْرَأَةٌ ؟ قَالَ : فَلْيَنْظُرْ إِلَى السَّمَاءِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ يَهْدَى الْإِسْتَادِ

(3/99)

---

1239- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ مُحَنِّي الرَّجَالِ ، وَمَذْكَرَاتِ النِّسَاءِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ يَهْدَا الْإِسْتَادِ

(3/100)

---

1240- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ الرَّبْرِقَانَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي أُقَامَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَرْبَعَةٌ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَوْقَ عَرْشِهِ ، وَأَمَّنْتُ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ : الَّذِي يَخْصِي نَفْسَهُ عَنِ النِّسَاءِ ، وَلَا يَتَرَوَّجُ لِأَنَّهُ لَا يُوَلَّدُ لَهُ ، وَالرَّجُلُ يَتَسَبَّهُ بِالنِّسَاءِ ، وَخَلَقَهُ اللَّهُ ذَكَرًا ، وَالْمَرْأَةُ تَتَسَبَّهُ بِالرَّجَالِ ، وَقَدْ خَلَقَهَا اللَّهُ أُنْثَى ، وَمُضِلُّ الْمَسَاكِينِ ،  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(3/101)

---

1241- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُصَفَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ صَالِحِ الْأَزْدِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عُرْوَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أُمِّ أَيْمَنَ الْأَنْصَارِيَّةِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَوَّجَ ابْنَتَهُ فَاطِمَةَ عَلَيَّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، وَأَمَرَهُ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَيَّ إِلَّا بِإِذْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى وَقَفَ بِالْبَابِ ، فَسَلَّمَ ، وَاسْتَأْذَنَ ، فَقَالَ : أُمَّ أَخِي ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَعُمَرُ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ  
إِقَالَ أَبِي : عُمَرُ هَذَا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ أَحَادِيثَ بَوَاطِيلَ

(3/102)

---

1242- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَقِيَّةٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْعُمَرِيِّ ، عَنْ أَبِي الرَّثَادِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا نِكَاحَ إِلَّا بِإِذْنِ الرَّجُلِ ، وَالْمَرْأَةُ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(3/103)



---

1243- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ سَيِّبَانَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَجُلًا أُكِّحَ ابْنَتَهُ لَهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَبَّأَ ، فَكَرِهَتْ ذَلِكَ ، فَأَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ لَهَا : كُنْتِ تَهَيْئِهِ أَنْ يُرَوِّجَكَ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ فَجَعَلَ أَمْرَهَا بِيَدِهَا ، فَرَدَّهَا  
إِقَالَ أَبِي : لَا يُوصِلُونَ هَذَا الْحَدِيثَ ، يَقُولُونَ : أَبُو سَلَمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُرْسَلٌ ، وَمُرْسَلٌ أَشْبَهُهُ

(3/104)

---

1244- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ رَجُلًا زَوَّجَ ابْنَتَهُ بَكْرًا ، فَكَرِهَتْ ذَلِكَ ، فَأَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَرَدَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِكَاحَهَا  
إِقَالَ أَبِي : يَدْخُلُ بَيْنَ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ ، وَتَافِعٍ رَجُلٌ يُسَمَّى عُمَرَ بْنَ حُسَيْنٍ

(3/105)

---

1245- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا أَرَادَ الرَّجُلُ أَنْ يُجَامِعَ امْرَأَتَهُ اتَّخَذَتْ خِرْقَةً ، فَإِذَا فَرَعَتْ تَأَوَّلَتْهُ  
إِبَّأَهَا ، فَمَسَحَتْ عَنْهُ الْأَدَى ، وَمَسَحَتْ عَنْهَا  
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ عَنْ عَائِشَةَ ، مَوْقُوفٌ

(3/106)

---

1246- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ أَبُو تَقِيٍّ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ مَغِيرَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ وَخَلَقَ لَهُ زَوْجَتَهُ حَوَاءَ بَعَثَ اللَّهُ مَلَكًا يَأْمُرُهُ بِالْجَمَاعِ فَفَعَلَ فَلَمَّا فَرغَ أَجْمَ قَالَتْ حَوَاءُ يَا آدَمَ مَا أَطِيبَ هَذَا زِدْنَا مِنْهُ.  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مَنْكُرٌ

(3/107)

---

1247- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَقِيَّةٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَتَحَنُّنٌ

سَبَابُ كُلَّنَا ، فَقَالَ : عَلَيْكُمْ بِالْبَاءَةِ ، فَإِنَّهُ أَعْضُ لِلْبَصْرِ ، وَأَخْصَنُ لِلْفَرْجِ ، وَمَنْ لَمْ  
يَسْتَطِيعْ مِنْكُمْ ، فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ  
إِقَالَ أَبِي : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ  
أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : حَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : وَلَوْ كَانَ أَنَسٌ لَمْ يَكُنْ عَنْهُ

(3/108)

---

1248- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبَّاسُ الْخَلَّالُ ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ ،  
عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَشِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ :  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ الرِّثَاةَ يُبْعَثُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، تَسْتَعِلُّ  
فِي وُجُوهِهِمْ تَارٌ ، يُعْرَفُونَ بِتَنِّ فُرُوجِهِمْ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، لَمْ يَرَوْهُ عَيْرُ عَبَّاسٍ

(3/109)

---

1249- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَعْمَرٌ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ تَافِعِ  
بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْأَيْمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا  
إِقَالَ لَهُ : سَمِعَ صَالِحٌ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ تَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ ؟  
إِقَالَ : هَكَذَا رَوَاهُ مَعْمَرٌ  
أَرَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاصِلِ ، عَنْ تَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ  
وَهُوَ أَشْبَهُهُ

(3/110)

---

1250- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ مَنَدَلٌ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ  
عَنْ عبيد الله بن عبد الله عن عائشة قالت تزوج رجل امرأة فلم يجدها عذراء  
فأرسلت إليها عائشة ان الحيض يذهب بالعذرة.  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ عَائِشَةَ  
مَرْسَلٍ .  
إِقَالَ أَبِي : الْمَرْسَلُ عِنْدِي أَشْبَهُهُ

(3/111)

---

1251- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الرَّبِيعُ بْنُ بَدْرٍ ، عَنِ النَّهَّاسِ بْنِ قَهْمٍ ،  
عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أَشْيَاحٍ لَهُمْ مِنْهُمْ ابْنُ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،

قَالَ : الْبَغَايَا اللَّاتِي يُزَوِّجَنَ أَنْفُسَهُنَّ ، لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ ، وَشَاهِدَيْنِ ، وَمَهْرٍ مَا كَانَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ

(3/112)

---

1252- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُبَيْدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ سَيَّانِ بْنِ هَارُونَ ،  
عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الْمَرْأَةُ مِمَّا يَكُونُ  
لَهَا زَوْجَانِ فِي الدُّنْيَا ، ثُمَّ تَمُوتُ ، فَتَدْخُلُ الْجَنَّةَ هِيَ وَزَوْجَاهَا ، لِيَهُمَا تَكُونُ ،  
لِلْأُولَى ، أَوْ لِلْآخِرِ ؟ قَالَ : تُخَيَّرُ أَحْسَنُهُمَا خُلُقًا كَانَ مَعَهَا فِي الدُّنْيَا ، فَيَكُونُ زَوْجَهَا  
فِي الْجَنَّةِ قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ : ذَهَبَ جُسْنُ الْخُلُقِ بِخَيْرِ الدُّنْيَا ، وَالْآخِرَةِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ لَا أَصْلَ لَهُ ، وَسَيَّانٌ عِنْدَنَا مَسْتُورٌ

(3/113)

---

1253- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو هَارُونَ الْبَكَّاءُ ، عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ ، عَنْ  
عَيْسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّزْقِيِّ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسَيْبِ ، أَوْ أَبِي  
سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا يَحْرُمُ  
مِنَ الرِّضَاعَةِ ، إِلَّا مَا فَتَقَ الْأَمْعَاءُ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، وَعَيْسَى هَذَا أَبُو عَبَّادٍ لَا أَعْرِفُ لَهُ حَدِيثًا صَحِيحًا

(3/114)

---

1254- وَسَمِعْتُ مِنْ أَبِي حَدِيثًا حَدَّثَنَا بِهِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ بُهْلُولِ الْأَنْبَارِيِّ ، عَنْ  
سُوَيْدِ بْنِ غَمْرٍو الْكَلْبِيِّ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ  
عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَرْفِعِ الْعَصَا عَنْ أَهْلِكَ ،  
أَخْفَهُمْ فِي اللَّهِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ كَذِبٌ

(3/115)

---

1255- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حُسَيْنُ الْمُرُوزِيُّ ، عَنْ  
جَرِيرِ بْنِ حازِمٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ رَجُلًا رَوَّجَ ابْنَتَهُ  
وَهِيَ كَارِهَةٌ ، فَفَرَّقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمَا  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ كَمَا رَوَاهُ النَّعَّاطُ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ : أَنَّ  
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ مِنْهُمْ : ابْنُ عَلِيَّةَ ، وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ : أَنَّ رَجُلًا  
تَرَوَّجَ وَهُوَ الصَّحِيحُ قُلْتُ : أَلَوْ هُمْ مِمَّنْ هُوَ ؟  
إِقَالَ : مِنْ حُسَيْنٍ يَتَّبِعِي أَنْ يَكُونَ ، فَإِنَّهُ لَمْ يَرَوْهُ عَنْ جَرِيرِ عَيْرُهُ

إِقَالَ أَبِي : رَأَيْتُ حُسَيْنَا الْمَرْوُوزِيَّ ، وَلَمْ أَسْمَعْ مِنْهُ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدِيثُ  
أَيُّوبَ لَيْسَ هُوَ بِصَحِيحٍ

(3/116)

---

1256- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ ابْنُ عَيْنَةَ عَنْ مَطْرَفٍ عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ  
أَبِي الْخَضِرِ عَنْ عِمَارِ بْنِ يَاسِرٍ قَالَ يَكْرَهُ مِنَ الْأَمَاءِ مَا يَكْرَهُ مِنَ الْحَرَائِرِ إِلَّا  
الْعَدَدُ .  
إِقَالَ أَبِي : ، إِنَّمَا هُوَ : مَطْرَفٌ ، عَنْ أَبِي الْجَهْمِ ، عَنْ أَبِي الْخَضِرِ عَنْ عِمَارَةَ

(3/117)

---

1257- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ اللَّيْثِيُّ الْمَدِينِيُّ ، قَالَ  
: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ تَافِعٍ ، عَنْ الْمُغْبِرَةِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ  
الرُّهْرِيِّ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عُزْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَزِيءُ بِأَمْرَأَةٍ ، ثُمَّ يَتَرَوَّجُ ابْتِهَاً ، فَقَالَ : لَا تَحْرُمُ عَلَيْهِ مِنْ  
ذَلِكَ إِلَّا مَا كَانَ بِالتَّكَاحِ ، وَأَمَّا مَا كَانَ بِالرِّبَا فَلَا تَحْرُمُ عَلَيْهِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، وَالْمُغْبِرَةُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، وَعُمَرُ هَذَا ، هُمَا  
مَجْهُولَانِ

(3/118)

---

1258- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الرَّهْرِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
الْحَارِثِ بْنِ تَوْقَلٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَبِيعَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
رَوَّجَهُ وَالْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ ، ثُمَّ قَالَ لِمَحْمِيَةَ بْنِ جَرِّ : أَصْدَقُ عَنْهُمَا مِنَ الْخُمْسِ  
إِقَالَ أَبِي : قَدْ تَفَرَّدَ الرَّهْرِيُّ بِرِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ

(3/119)

---

1259- وَسُئِلَ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ نَصْرَةَ بْنِ أَكْثَمٍ  
أَنَّهُ تَرَوَّجَ بِكَرًا ، فَإِذَا هِيَ حُبْلَى ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَهَا الصَّدَاقُ  
بِمَا اسْتَحْلَلَتْ مِنْ فَرْجِهَا ، وَالْوَلَدُ عَبْدٌ لَكَ ، فَإِذَا وَلَدَتْ فَارْجِمِهَا وَقَالَ بَعْضُهُمْ :  
وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا  
إِمَّا وَجْهُ هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَكَ ؟  
إِقَالَ أَبِي ، فَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ مُرْسَلٌ لَيْسَ بِمُتَّصِلٍ  
إِوْرَاهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ نُعَيْمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، لَا  
يُجَاوِزُهُ مَرْفُوعٌ

إِوَمَا رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ نَضْرَةَ بْنِ  
أَكْتَمَ : لَيْسَ هُوَ مِنْ حَدِيثِ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، وَبِحْتَمَلٍ أَنْ يَكُونَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ  
جُرَيْجٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي يَحْيَى ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، لِأَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ يُدَلِّسُ  
عَنْ ابْنِ أَبِي يَحْيَى ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ غَيْرَ شَيْءٍ ، وَهُوَ لَا يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ  
مِنْهُ

(3/120)

---

1260- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ زِيَادٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ  
عَتِيْقٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : لَمَّا أَدْخَلْتُ صَفِيَّةَ بِنْتُ حَبِيٍّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَرَجَ النَّبِيُّ وَفِي طَرْفِ رِدَائِهِ نَحْوُ مِنْ مُدٍّ وَنِصْفِ تَمْرٍ عَجْوَةً ،  
فَقَالَ : كُلُوا مِنْ وَلِيمَةِ أُمَّكُمْ  
إِقْلُتُ لِأَبِي : مَنْ زِيَادٌ هَذَا ؟  
إِقَالَ : هُوَ زِيَادُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ

(3/121)

---

1261- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، عَنْ يَشْرِ بْنِ السَّرِيِّ ،  
وَحَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي يَحْيَى ، عَنْ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَتْ لَهُ أُمُّ سَلَمَةَ : لِمَ لَا تَتَرَوُجُ فِي الْأَنْصَارِ ؟ قَالَ :  
إِنَّ فِيهِمْ غَيْرَةً  
إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَاهُ أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
أَبِي طَلْحَةَ ، أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ ، قَالَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ  
إِقَالَ أَبِي : وَهَذَا أَصَحُّ

(3/122)

---

1262- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي خَالِدٍ ،  
عَنِ ابْنِ أَبِي سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : إِنِّي  
لَأَكْرَهُ الْمَرْأَةَ الْمَرْهَاءَ السَّلْتَاءَ فَقَالَتْ غَائِسَةُ : يَا أَبِي أَنْتَ ، وَأُمِّي إِنِّي لَا أَسْمَعُ مِنْكَ  
الْكَلَامَ فَقَالَ : أَنَا أَعْرَبُ الْعَرَبِ ، وَلَا فَحْرٌ ، أَمَّا الْمَرْأَةُ الْمَرْهَاءُ : فَالَّتِي لَا كَحْلَ  
فِي عَيْنِهَا ، وَأَمَّا الْمَرْأَةُ السَّلْتَاءُ : الَّتِي لَا خِصَابَ فِي يَدَيْهَا  
إِقَالَ أَبِي : يَحْيَى بْنُ أَبِي خَالِدٍ مَجْهُولٌ ، وَابْنُ أَبِي سَعْدٍ مِثْلُهُ ، وَهُوَ حَدِيثٌ  
صَعِيفٌ

(3/123)

---

1263- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَكَّارٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَشِيرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، وَابْنِ الْعَالِيَةِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَهَيَّأَ أَنْ يَتَرَوَّجَ الرَّجُلُ عَلَى عَمَّتَيْهَا ، أَوْ عَلَى خَالَاتِهَا ، إِقَالَ أَبِي : يَرْوِي هَذَا الْحَدِيثَ ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسِلًا بِأَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا يَتَكَبَّرُ ، وَهُوَ أَشْبَهُهُ ، وَابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ أَحْفَظُ

(3/124)

1264- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ الَّذِي رَوَاهُ نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ ، عَنْ بَقِيَّةَ ، عَنْ بَجِيرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ الْحَضْرَمِيِّ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا تُؤْذِي أُمَّرَأَةً رَوَّجَهَا فِي الدُّنْيَا ، إِلَّا قَالَتْ رَوَّجْتُهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ : لَا تُؤْذِيتهُ ، قَاتَلِكِ اللَّهُ ، فَإِنَّمَا هُوَ عِنْدَكَ دَخِيلٌ عَسَى أَنْ يُقَارِقَكَ إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : مَا أَدْرِي مِنْ أَيْنَ جَاءَ بِهِ نُعَيْمٌ أَرَاهُ شُبَّهَ عَلِيٍّ نُعَيْمٌ ، لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ بَجِيرٍ غَيْرَ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبَّاشٍ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ بَقِيَّةَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبَّاشٍ وَذَكَرَ أَبُو زُرْعَةَ : أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَيْسَ عِنْدَهُمْ بِحِمِّصَ فِي كُتُبِ بَقِيَّةَ

(3/125)

1265- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ أَعْيَنَ ، عَنْ مَعْقِلٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عَبْلَةَ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَرَّمَ الْمُتَعَةَ إِقَالَ أَبِي : رَوَى إِسْمَاعِيلُ بْنُ رَجَاءِ الْحِصْنِيُّ ، عَنْ مَعْقِلٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَبْلَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ الرَّبِيعِ ، عَنْ أَبِيهِ إِقَالَ أَبِي : لَمْ يَزَلْ فِي قَلْبِي مِنْ حَدِيثِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي أَعْيَنَ ، حَتَّى رَأَيْتُ هَذَا الْحَدِيثَ ، وَقَدْ كُتِبْتُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ ، وَلَمْ أَكُتُبْ عَنْهُ هَذَا الْحَدِيثَ

(3/126)

1266- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْهِ ، عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ ، عَنْ الْأَوْرَاعِيِّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا تُتَكَبَّرُ الْيَكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ ، وَإِذْنُهَا الصَّمَاتُ ، وَلِلنَّبِيِّ نَصِيبٌ مِنْ أَمْرِهَا مَا لَمْ تَدْعُ إِلَى سَخَطِهِ ، فَإِنْ دَعَتْ إِلَى سَخَطِهِ ، وَكَانَ أَوْلِيَاؤُهَا يَدْعُونَ إِلَى الرَّضَا ، رُفِعَ ذَلِكَ إِلَى السُّلْطَانِ

إَقَالَا : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَنِ الرَّهْرِيِّ فَقَطُ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : كَانَ عِنْدَ عَيْسَى ثَلَاثَ أَحَادِيثَ : كَانَ عِنْدَهُ حَدِيثٌ عَنِ  
الْأَوْرَاعِيِّ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَعِنْدَهُ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُرَّةَ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، وَالْأَوْرَاعِيِّ ، عَنِ عَطَاءٍ  
فَدَخَلَ لِإِسْحَاقَ حَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُرَّةَ فِي حَدِيثِ الرَّهْرِيِّ ، فَحَدَّثَتْ عَلَيَّ مَا وَقَعَ  
عِنْدَهُ

(3/127)

---

1267- سئل أبي ، عن حديث ، رواه بن أبي مليكة العرب بعضها لبعض اكفاء  
إلا حائك أو حجام  
إفقال باطل أنا نهيت ابن أبي شريح أن يحدث به ونهيته عن حديث آخر

(3/128)

---

1268- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ ، عَنِ  
سَلَمَةَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَمَرُوا النِّسَاءَ فِي بَنَاتِهِنَّ  
إِقَالَ أَبِي : يَرْوِيهِ بَعْضُهُمْ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ ، عَنِ مَكْحُولٍ ، عَنِ سَلَمَةَ بْنِ أَبِي  
سَلَمَةَ وَهُوَ أَشْبَهُهُ

(3/129)

---

1269- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، عَنِ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنِ  
أَبِي مَعْشَرٍ ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ عَلْقَمَةَ ، عَنِ عُنْمَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : مَنْ كَانَ مِنْكُمْ ذَا طَوْلٍ فَلْيَتَرَوَّجْ ، فَإِنَّهُ أَعْصَى لِلْبَصْرِ ، وَأَخْصَنُ  
لِلْفَرْجِ ، وَمَنْ لَا ، فَالصَّوْمُ لَهُ وَجَاءُ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا الْحَدِيثُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَشْبَهُهُ ، يَعْنِي : عَلَى مَا رَوَاهُ الْأَعْمَشُ ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ عَلْقَمَةَ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ ،  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/130)

---

1270- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَسَدِيُّ ، عَنِ عَنَسَةَ ،  
عَنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وسلم : الْمَعْرُوفُ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ ، وَمَنْ صَبَّحَ مَعْرُوفًا دَفَعَ عَنْهُ مِفْتَاحَ  
الشَّرِّ

إِقَالَ : وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا تَزَوَّجَ أَحَدُكُمْ ، فَلْيَأْخُذْ بِنَاصِيَتِهَا ،  
وَلْيَدْعُ بِالتَّرَكَةِ ، وَإِذَا اشْتَرَى بَعِيرًا ، فَلْيَصْغُ يَدَهُ عَلَى ذِرْوَتِهِ ، وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ  
شَرِّهِ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ بَعِيرٍ إِلَّا عَلَى ذِرْوَتِهِ شَيْطَانٌ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، يَعْنِي : بِهَذَا الإسْنَادِ ، وَعَنْبَسَةُ صَعِيفُ الْحَدِيثِ

(3/131)

---

1271- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ خَالِدِ الْخِيطِ عَنْ هِشَامِ بْنِ  
سَعْدٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَا طَلَاقَ إِلَّا بَعْدَ نِكَاحٍ .  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مَنْكُرٌ ، وَإِنَّمَا يَرُوى ، عَنِ الرَّهْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ مَا بَلَغَنِي فِي  
هَذَا رِوَايَةٍ عَنْ أَحَدٍ مِنَ السَّلَفِ وَلَوْ كَانَ عِنْدَهُ ، عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ كَانَ  
لَا يَقُولُ ذَلِكَ

(3/132)

---

1272- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ  
الْمُغِيرَةِ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنِ ابْنِ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا تَزَوَّجَ قَارَادًا أَنْ يَدْخُلَ سَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا الْحَدِيثُ مُرْسَلٌ ، لَمْ يَسْمَعْ ثَابِتٌ مِنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، إِنَّمَا  
يَرُوى : عَنْ ابْنِ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ

(3/133)

---

1273- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ الزَّبْرَقَانَ عَنْ إِسْحَاقِ بْنِ  
رَفِيعِ الدَّمَارِيِّ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ لَعْلِي جَارِيَةٌ  
حَسَنَاءٌ جَمِيلَةٌ فَجَاءَتْهُ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَتْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ ابْنَ التِّيَاحِ مَوْذَنُكَ  
يُحِبُّنِي قَالَ وَكَيْفَ عَلِمْتَ ذَلِكَ قَالَتْ إِنَّ شَيْئًا أَرَيْتُكَ قَالَ قَدْ شِئْتُ قَالَ فَجَلَسَ  
لَهَا فِي مَوْضِعٍ يَرَاهُمَا وَلَا يَرِيَانَهُ وَأَمْرَهَا أَنْ تَعْرُضَ لَهُ فِي وَقْتِ الصَّلَاةِ فَخَرَجَ  
مَتَوَضِّئًا يَرِيدُ الْمَسْجِدَ فَعَرَضَتْ لَهُ الْجَارِيَةُ فَقَالَتْ لَهُ اخْفِيَا إِنِّي لَأُحِبُّكَ فَقَالَ لَهَا  
وَإِنِّي لَأُحِبُّكَ قَالَتْ لَهُ وَكَيْفَ إِلَى ذَلِكَ قَالَ فَكَشَفَ الْقِنَاعَ عَنْ رَأْسِهِ وَنَظَرَ عَنْ  
يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ قَالَ ثُمَّ قَامَ عَلَى أَطْرَافِ أَصَابِعِهِ ثُمَّ قَالَ نَعَمْ بِأَعْلَى صَوْتِهِ  
نَصَبِرُ وَتَصْبِرِينَ إِلَى يَوْمِ يَوْفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ثُمَّ مَرَّ وَتَرَكَهَا قَالَ  
فَأَخْرَجَ عَلِيٌّ رَأْسَهُ مِنَ الْمَوْضِعِ الَّذِي كَانَ فِيهِ فَقَالَ خَذْهَا هِيَ لَكَ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ  
فِيهَا .  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مَنْكُرٌ

(3/134)

---



1274- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ الصَّرِيرُ ، عَنْ جَمِيلِ بْنِ رَبِيدٍ ، عَنْ رَبِيدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَوَّجَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي غِفَارٍ ، فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ ، وَوَضَعَتْ تِيَابَهَا ، رَأَى يَكْسُحَهَا بِيَاضًا ، فَقَالَ لَهَا : النَّبِيُّ تِيَابُكَ ، وَالْحَقِّي بِأَهْلِكَ  
 إِقَالَ أَبِي : هُوَ رَبِيدُ بْنُ كَعْبٍ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : كَعْبُ بْنُ رَبِيدٍ وَاحِدٌ ، لَا يَقُولُ : ابْنُ عُجْرَةَ ، وَيَدْخُلُ فِي الْمُسْنَدِ  
 قُلْتُ : لَهُ صُحْبَةٌ ؟  
 إِقَالَ : يَدْخُلُ فِي الْمُسْنَدِ

(3/135)

1275- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ زُرْعَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّبِيدِيِّ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي الْفَضْلِ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :  
 فَرَيْتُ بَعْضَهَا لِبَعْضِ أَكْفَاءٍ ، إِلَّا خَائِكُ ، أَوْ حَجَّامُ  
 إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، رَوَاهُ هِشَامُ الرَّازِيُّ ، وَرَدَّ فِي الْحَدِيثِ إِلَّا خَائِكُ ، أَوْ حَجَّامُ ، أَوْ دَبَّاعُ قَالَ : فَحَرَجَ عَلَيْهِ الدَّبَّاعُونَ ، وَاجْتَمَعُوا ، حَتَّى أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ حَسَنَ الْحَدِيثِ ، وَقَالَ : إِنَّمَا مَعْنَى هَذَا : أَوْ دَبَّابٌ ، إِنَّمَا أَرَادَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الدَّبَّابَ

(3/136)

1276- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ : عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ  
 إِقَالَ : مُنْكَرُ الْحَدِيثِ ، يُقَالُ : إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ حَدِيثٌ يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ  
 قُلْتُ : مَا أَنْكَرُوا عَلَيْهِ ؟  
 إِقَالَ : رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ رَجُلًا تَرَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى تَعْلِينَ ، فَاجَارَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُنْكَرٌ

(3/137)

1277- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ شَرْحِبِيلٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَبَّاشٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَزِيدِ الرَّهَاقِيِّ أَبِي شَيْبَةَ ، عَنْ رَبِيدِ بْنِ أَبِي أَيْسَةَ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ تَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : لَقِيتُ عَمِّي قَدْ اعْتَقَدَ لِيَوَاءً ، فَسَأَلْتُهُ أَبْنَ ثَرِيدٌ ؟ فَقَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ تَرَوَّجَ امْرَأَةً أَبِيهِ ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَضْرِبَ عُنُقَهُ ، وَأَنْ أَقْسِمَ مَالَهُ  
 إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنِ السُّدِّيِّ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ تَابِتٍ ، عَنِ الْبَرَاءِ ، قَالَ : لَقِيتُ خَالِي ، وَمَعَهُ الرَّايَةُ  
 أَوْ رَوَاهُ جَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ أَشْعَثِ بْنِ سَوَّارٍ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ تَابِتٍ ، عَنِ الْبَرَاءِ  
 أَوْ رَوَاهُ الْفَضْلُ بْنُ الْعَلَاءِ ، وَأَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ ، وَمِعْمَرٌ ، عَنْ أَشْعَثِ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ تَابِتٍ ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْبَرَاءِ ، عَنِ الْبَرَاءِ ، قَالَ : رَأَيْتُ خَالِي

أَوْرَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ الرُّكَيْنِ ، عَنِ عَدِيِّ بْنِ تَابِتٍ ، عَنِ الْبَرَاءِ  
أَوْرَوَاهُ عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ، عَنِ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ ، عَنِ عَدِيِّ بْنِ تَابِتٍ ، عَنِ  
يَزِيدِ بْنِ الْبَرَاءِ ، قَالَ : لَقِيتُ عَمِّي وَمَعَهُ الرَّابِئَةُ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ الصَّحِيحُ خَالَهُ هُوَ أَبُو بَرْدَةَ بْنِ نِيَارٍ ، وَاسْمُهُ هَانِي

(3/138)

---

1278- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنِ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدِ الْجَرَمِيِّ ، عَنِ أَبِي عُبيدَةَ  
الْحَدَّادِ ، عَنِ عُمَارَةَ بْنِ رَادَانَ ، عَنِ زِيَادِ التَّمِيمِيِّ ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ الرَّجُلَ وَالْمَرْأَةَ لَا يَجْتَمِعَانِ حَتَّى يُتَادِي  
مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ : أَلَا إِنَّ فُلَانًا لِفُلَانَةٍ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : عَيْرُ أَبِي عُبيدَةَ الْحَدَّادِ لَا يَرْفَعُهُ النَّاسُ يُوقِفُونَهُ عَنِ أَنَسِ

(3/139)

---

1279- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَحَدَّثَنَا : عَنِ أَبِي سَلَمَةَ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، عَنِ  
حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنِ أَيُّوبَ ، عَنِ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدِ الْحَطْمِيِّ ،  
عَنِ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْسِمُ بَيْنَ نِسَائِهِ ،  
فَيَعْدِلُ ، ثُمَّ يَقُولُ : اللَّهُمَّ هَذَا قَسَمِي فِيمَا أَمْلِكُ ، فَلَا تَلْمَنِي فِيمَا تَمْلِكُ ، وَلَا  
أَمْلِكُ  
إِقَسَمْتُ أَبُو زُرْعَةَ يَقُولُ : لَا أَعْلَمُ أَحَدًا تَابَعَ حَمَّادًا عَلَى هَذَا  
أَقُلْتُ : رَوَى ابْنُ عُليَّةَ ، عَنِ أَيُّوبَ ، عَنِ أَبِي قِلَابَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْسِمُ بَيْنَ نِسَائِهِ الْحَدِيثَ مُرْسَلًا

(3/140)

---

1280- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَذَكَرَ حَدِيثًا حَدَّثَنَا بِهِ عَنِ ابْنِ نُفَيْلٍ ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ  
مُوسَى ، عَنِ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ ، عَنِ خَالِدِ بْنِ يَغْنِي بْنِ الْيَاسِ ، عَنِ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنِ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَطَهَرُوا النَّيِّكَاحَ  
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَحَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيِّ ، عَنِ خَالِدِ  
بْنِ الْيَاسِ الْقُرَشِيِّ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنِ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْإِسْنَادِ رَبِيعَةَ  
إِقَسَمْتُ أَبُو زُرْعَةَ ، يَقُولُ : الصَّحِيحُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ خَالِدِ ، عَنِ الْقَاسِمِ ، عَنِ  
عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/141)

---

1281- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ ، عَنْ خِلاَسٍ ، وَأَبِي حَسَّانٍ ، عَنْ عَبْدِ  
اللَّهِ بْنِ عُقْبَةَ ، وَقَالَ : أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ فِي رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً ، فَمَاتَ  
عَنْهَا ، وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا ، وَلَمْ يَفْرَضْ لَهَا صَدَاقَهَا ، فَقَالَ : لَهَا صَدَاقُ نِسَائِهَا ،  
وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ ، وَلَهَا الْمِيرَاثُ ، فَقَامَ أَبُو الْجَرَّاحِ ، وَأَبُو سَيَّانٍ ، فَشَهِدَا أَنَّ رَسُولَ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَصَى بِهِ فِيهِمْ فِي بَرُوعِ بِنْتِ وَاشِقِ الْأَشْجَعِيَّةِ ،  
بِمِثْلِ ذَلِكَ

أَوْرَوَاهُ سُفْيَانُ التُّورِيُّ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، قَالَ : فَقَامَ  
مَعْقِلُ بْنُ سَيَّانٍ الْأَشْجَعِيُّ ، فَقَالَ : قَصَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَوْرَوَاهُ التُّورِيُّ ، عَنْ فِرَاسٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ  
سُئِلَ ، فَقَالَ : مَعْقِلُ بْنُ سَيَّانٍ  
إَوْرَوَى زَائِدَهُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، وَالْأَسْوَدِ ، أَنَّهُ قَالَ : فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ  
أَشْجَعٍ قَالَ مَنْصُورٌ : أَرَاهُ سَلَمَةَ بْنَ يَزِيدَ  
إَوْرَوَى حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، قَالَ  
: فَقَامَ أَبُو سَيَّانٍ الْأَشْجَعِيُّ فِي رَهْطٍ مِنْ أَشْجَعٍ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : مَعْقِلُ بْنُ سَيَّانٍ أَصَحُّ

(3/142)

---

1282- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ  
الْقَاسِمِ بْنِ عَوْفٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مُرَّةُ بْنُ هَمَّامٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى  
، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : لَوْ أَمَرْتُ أَحَدًا  
أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ ، لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا ، مِنْ عِظْمِ حَقِّهِ عَلَيْهَا  
إَوْرَوَاهُ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى ،  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : أَيُّوبُ أَحْفَظُهُمْ

(3/143)

---

1283- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَنَّدَلُ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ،  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ  
أَهْلُهُ ، فَلْيَسْتَبِرْ ، وَلَا يَبْجَرِدَا تَجَرَّدَ الْعَيْرَيْنِ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : أَحْطَا فِيهِ مَنَّدَلُ

(3/144)

---

\$بيان علل اخبار رويت في الطلاق\$

1284- قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ الْوَرَّاقُ  
، عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ الْبُرْجُمِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ رَاشِدٍ ،  
عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نَسِيٍّ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :

لَا تُطَلِّقُوا النِّسَاءَ إِلَّا عَنِ رِبِّتِي ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَكْرَهُ الدَّوَّاقِينَ ، وَالدَّوَّاقَاتِ  
إِقَالَ أَبِي : عُبَادَةُ عَنْ أَبِي مُوسَى لَا يَجِيءُ

(3/145)

1285- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ الَّذِي رَوَاهُ مُوسَى بْنُ مُطَيْرٍ ، عَنْ  
أَبِيهِ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّ رَجُلًا طَلَّقَ امْرَأَتَهُ  
عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثًا ، ثُمَّ تَرَوَّجَتْ رَوْجًا غَيْرَهُ لِيُجْلَهَا  
، فَدَخَلَ بِهَا الرَّوْحُ الثَّانِي ، وَطَلَّقَهَا ، وَانْقَضَتْ عِدَّتُهَا ، فَأَرَادَ الْأَوَّلُ أَنْ يَتَرَوَّجَهَا  
فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : أَلَيْسَ سَمِّيَ لَهَا صَدَاقًا ؟  
قَالُوا : بَلَى ، قَالَ : أَلَيْسَ تَرَوَّجَهَا بَوْلِيَّ ؟ قَالُوا : بَلَى ، قَالَ : أَلَيْسَ تَرَوَّجَهَا  
بِشُّهُودٍ ؟ قَالُوا : بَلَى ، قَالَ : أَلَيْسَ قَدْ دَخَلَ بِهَا حَتَّى دَاقَ عُسَيْلَتَهَا ، وَدَاقَتْ  
عُسَيْلَتَهُ ؟ قَالُوا : بَلَى ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : دَهَبَ الْخِدَاعُ ، وَدَهَبَ  
الْخِدَاعُ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا وَاهٍ ، ضَعِيفٌ ، بَاطِلٌ ، غَيْرُ تَابِتٍ ، وَلَا صَحِيحٌ ، وَلَا أَعْلَمُ بَيْنَ  
أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ خِلَافًا ، أَنَّهُ حَدِيثٌ وَاهٍ ضَعِيفٌ ، لَا تَقُومُ بِمِثْلِهِ حُجَّةٌ

(3/146)

1286- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ أَبُو قُدَامَةَ ، عَنْ أَبِي  
عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ طَلَّقَ حَفْصَةَ ،  
ثُمَّ رَاجَعَهَا الْحَدِيثَ  
أَوْ رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنِ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ رَبِيعٍ : أَنَّ النَّبِيَّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، طَلَّقَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، تَطْلِيقَةً ، ثُمَّ  
قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَتَانِي جَبْرِيلُ ، فَقَالَ : رَاجِعْ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ  
، فَإِنَّهَا صَوَامَةٌ قَوَّامَةٌ الْحَدِيثِ  
إِقَالَ أَبِي : الصَّحِيحُ حَدِيثُ حَمَادٍ ، وَأَبُو قُدَامَةَ لَزِمَ الطَّرِيقَ

(3/147)

1287- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثِ ، رَوَاهُ نَعِيمُ بْنُ حَمَادٍ عَنْ يَزِيدِ بْنِ هَارُونَ ، عَنْ  
ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَرُوةَ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ مِنَ الرَّجُلِ يَطْلُقُ  
امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا فِي مَرَضِهِ قَالَ تَرْتَهُ مَا دَامَتْ فِي الْعِدَّةِ .  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ رَجُلٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَرُوةَ ، عَنْ أَبِيهِ  
عَنْ عَائِشَةَ .  
إِقَالَ أَبِي : وَكُنْتُ أُسْتَحْسِنُ حَدِيثَ يَزِيدِ بْنِ هَارُونَ حَتَّى كَتَبْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فَاذَا  
هُوَ قَدْ أَفْسَدَ ذَلِكَ الْحَدِيثَ

(3/148)

1288- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُندَرُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ رَزِينٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الَّذِي تَكُونُ لَهُ الْمَرْأَةُ ، فَيُطَلَّقُهَا ، ثُمَّ يَتَرَوُّجُهَا رَجُلٌ ، فَيُطَلَّقُهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا ، فَتَرْجِعُ إِلَى رَوْجِهَا الْأَوَّلِ ، قَالَ : لَا ، حَتَّى تَذُوقَ الْعُسَيْلَةَ  
 إِقَالَ أَبِي : قَدْ رَأَى عِنْدِي فِي هَذَا الْإِسْنَادِ رِجَالًا لَمْ يَذْكُرْهُمْ النَّوْرِيُّ ، وَلَيْسَتْ هَذِهِ الرِّيَادَةُ بِمَحْفُوظَةٍ  
 إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَيَانَ  
 إِقَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ رَزِينِ الْأَحْمَرِيِّ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَسُئِلَ : عَنْ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ ، فَقَالَ : النَّوْرِيُّ أَحَقَطُ

(3/149)

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَاحْتَلَفَ عَنِ النَّوْرِيِّ  
 إِقْرَوَى ابْنُ مَهْدِيٍّ كَمَا حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَيَانَ  
 أَوْ رَوَى الْفَرِيَابِيُّ فِيمَا حَدَّثَنَا الْعَزَّيُّ ، عَنْهُ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ،  
 عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ رَزِينٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ، قَالَ : وَحَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ، عَنْ وَكَيْعٍ ، عَنْ  
 سُفْيَانَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ  
 وَأَقَالَ وَكَيْعٌ مَرَّةً : رَزِينُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ  
 أَوْ رَوَى أَبُو أَحْمَدَ بْنُ الرَّبِيعِيِّ ، وَحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، عَنِ النَّوْرِيِّ  
 ، كَمَا رَوَاهُ الْفَرِيَابِيُّ ، يَقُولُ : عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ رَزِينٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 إِوْحَدْتَنَا الْأَحْمَسِيُّ ، عَنْ وَكَيْعٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ رَزِينِ بْنِ  
 سُلَيْمَانَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/150)

1289- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمَرَ ،  
 عَنْ هِلَالِ بْنِ أَسَامَةَ الْمَدَنِيِّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ  
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيَّرَ ابْنَ أَبِي مَيْمُونَةَ  
 إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ سُلَيْمٌ أَبُو مَيْمُونَةَ

(3/151)

1290- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَمْرُو النَّاقِدُ ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ رَجُلًا حَاصِمًا أَمْرًا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَتُرَدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيثَهُ ؟ إِنْ قَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ عَطَاءٌ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ ، مِنْ رِوَايَةِ غَيْرِ الْوَلِيدِ

(3/152)

---

1291- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ أَبُو يَوْسُفَ الصِّدْنَانِي الرُّقِّي ، عَنْ أَبِي خَلِيدٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ طَاوُوسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ الثَّلَاثُ يَحْسِبْنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍ وَصَدْرًا مِنْ خِلاَفَتِهِ وَاحِدَةً . إِنْ قَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ : أَيُّوبُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسِرَةَ عَنْ طَاوُوسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

(3/153)

---

1292- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ الْكَلَاعِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : لَا طَلَّاقَ ، وَلَا عِتَاقَ فِي غِلَاقٍ إِنْ رَوَاهُ عَطَّافُ بْنُ خَالِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ ، عَنْ عَطَّاءٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قُلْتُ : أَيُّهُمَا الصَّحِيحُ ؟ إِنْ قَالَ : حَدِيثُ صَفِيَّةَ أَشْبَهُهُ إِنْ قِيلَ لِأَبِي : مَا مَعْنَى قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا طَلَّاقَ ، وَلَا عِتَاقَ فِي غِلَاقٍ ؟ إِنْ قَالَ : يَعْنِي فِي اسْتِكْرَاهٍ

(3/154)

---

1293- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ حَدِيثِ بَحْيِيِّ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ : فِي الرَّجُلِ لَا يَقْدِرُ أَنْ يُنْفِقَ عَلَى امْرَأَتِهِ ، قَالَ : يُفَرِّقُ بَيْنَهُمَا إِنْ قَالَ أَبِي : وَهَمَّ إِسْحَاقُ فِي إِخْتِصَارِ هَذَا الْحَدِيثِ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْحَدِيثَ إِنَّمَا هُوَ عَاصِمٌ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ ، تَقُولُ امْرَأَتُكَ : أَنْفِقْ عَلَيَّ أَوْ طَلَّقْنِي فَتَأُولَ هَذَا الْحَدِيثَ

(3/155)

---

1194- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ  
الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
قَالَ : أَعْتَزَلَهَا حَتَّى تُكْفَرَ ، وَتَفْعَلَ مَا أَمَرَكَ اللَّهُ يَعْني : فِي الْمُظَاهِرِ  
إِقَالَ أَبِي : كَذَا رَوَاهُ الْوَلِيدُ ، وَهُوَ خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عِكْرِمَةُ : النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وسلم مُرْسَلٌ

(3/156)

---

1295- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْمُسَيَّبُ بْنُ وَاصِحٍ ، عَنِ الْمُعْتَمِرِ بْنِ  
سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : الَّذِي ظَاهَرَ مِنْهَا  
رَوْجَهَا حَوْلَهُ ، أَوْ حَوْلَهُ بِنْتُ ثَعْلَبَةَ ، أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ زَوْجِي قَالَ لِي : أَنْتِ عَلِيٌّ كَظَهَرَ أُمِّي ؟ فَقَالَ لَهَا  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنْتِ عَلَيْهِ حَرَامٌ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ  
إِقَالَ أَبِي : رَوَى عَيْزُهُ عَنْ الْمُعْتَمِرِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ صَاحِبِ لَهُ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ

(3/157)

---

1296- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ  
مُسْلِمٍ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وسلم ، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَصَّعَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ ، وَالنَّسِيَانَ ، وَمَا  
اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ  
أَوْ رَوَى ابْنُ مُصَفَّى ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنِ ابْنِ  
عَبَّاسٍ : مِثْلُهُ  
أَوْ عَنِ الْوَلِيدِ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، مِثْلُهُ  
أَوْ عَنِ الْوَلِيدِ ، عَنْ ابْنِ لَهْبَعَةَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ وَرْدَانَ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ غَامِرٍ ، عَنِ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مِثْلُ ذَلِكَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذِهِ أَحَادِيثٌ مُنْكَرَةٌ ، كَانَتْهَا مَوْضُوعَةً  
إَوْ قَالَ أَبِي : لَمْ يَسْمَعْ الْأَوْزَاعِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ عَطَاءٍ ، إِنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ رَجُلٍ  
لَمْ يُسَمِّهِ ، أَنَّهُمْ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ غَامِرٍ ، أَوْ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ ، وَلَا يَصِحُّ هَذَا  
الْحَدِيثُ ، وَلَا يَنْبُتُ إِسْنَادُهُ

(3/158)

---

1297- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ الْوُهَيْبِيُّ ، عَنِ الْوَصَّاحِ ،  
عَنْ مُجَارِبِ بْنِ دَنَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
قَالَ : أُبْعِضُ الْحَلَالَ إِلَى اللَّهِ الطَّلَاقِ  
أَوْ رَوَاهُ أَيضًا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ الْوُهَيْبِيُّ ، عَنْ مُعَرِّفِ بْنِ وَاصِلٍ ، عَنْ مُجَارِبِ بْنِ

دَنَارٍ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مِثْلَهُ  
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ مُحَارِبٌ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ

(3/159)

---

1298- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَمِيرٍ ، عَنْ بَشْرِ بْنِ جَبَلَةَ ، عَنْ  
سَوَّارِ بْنِ الْأَشْعَثِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَرْحِبِيلٍ ، أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ ، قَالَ : قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي امْرَأَةِ الْمَفْقُودِ : هِيَ امْرَأَتُهُ حَتَّى يَأْتِيَهَا  
الْبَيَانُ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ شَرْحِبِيلٍ مَيْرُوكُ الْحَدِيثِ ، يَرْوِي عَنِ  
الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَادِيثَ مَتَاكِيرَ أَبَاطِيلَ

(3/160)

---

1299- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ أَبِي مَسْلَمَةَ عَنْ زَهْرٍ ابْنِ  
مُحَمَّدٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ  
( قَالَ إِذَا ادْعَتِ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ زَوْجِهَا وَشَهِدَ لَهَا شَاهِدًا اسْتَحْلَفَ فَإِنْ حَلَفَ  
بَطَلَتْ شَهَادَةُ الشَّاهِدِ وَإِنْ نَكَلَ فَنُكُلُهُ بِمَنْزِلَةِ شَاهِدٍ آخَرَ وَجَازَ طَلَاقَهُ .  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(3/161)

---

1300- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَطَّافُ بْنُ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي صَفْوَانَ ، عَنْ  
مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ عَطَّاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا طَلَاقَ ، وَلَا عِتَاقَ فِي غِلَاقٍ  
إِقَالَ أَبِي : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ رَيْدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
عُبَيْدِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ صَفِيَّةِ بِنْتِ شَيْبَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : أَيُّهُمَا أَشْبَهُ ؟  
إِقَالَ : أَبُو صَفْوَانَ ، وَأَبْنُ إِسْحَاقَ جَمِيعًا صَعِيفَيْنِ  
إِقَالَ أَبِي : مَا مَعْنَى غِلَاقٍ ؟  
إِقَالَ : الْإِكْرَاهُ

(3/162)

---

1301- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ  
الرَّازِيِّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ ، عَنْ غَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا قَالَتْ :



طَلَّقَتْ امْرَأَهُ ، فَمَكَتْ ثَلَاثًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً أَوْ نِيَّامًا ، ثُمَّ وَصَعَتْ حَمْلَهَا ، فَأَتَتْ  
 قَاتِبَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ لَهَا : اسْتَفْلِحِي  
 بِأَمْرِكَ  
 يَقُولُ : تَرَوُجِي  
 إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَامِرُ بْنُ مُصْعَبِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عَائِشَةَ  
 أَقُلْتُ لِأَبِي : الْخَطَأُ مِمَّنْ هُوَ ؟  
 إِقَالَ : مِنْ أَبِي جَعْفَرِ الرَّازِيِّ

(3/163)

1302- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ  
 بُرْقَانَ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ : عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فِي التَّخْيِيرِ  
 أَقُلْتُ لِأَبِي : أَلَيْسَ أَبُو نُعَيْمٍ يُحَدِّثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنِ  
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟  
 إِقَالَ أَبِي : جَعْفَرٌ لَمَّا قَدِمَ الْكُوفَةَ ، وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ كُتُبُهُ ، وَكَانَ يُرْسِلُ ، وَالصَّحِيحُ  
 : الرَّهْرِيُّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/164)

1303- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ سِنَانَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ ،  
 عَنِ الْمَسْعُودِيِّ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْقَى ، عَنِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنِ  
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي عَمَّا حَدَّثْتُ بِهِ أَنْفُسَهَا ،  
 مَا لَمْ تَكَلِّمْ بِهِ ، أَوْ تَعْمَلْ بِهِ  
 إِفْقَالَ لَهُ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا رَوَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ

(3/165)

1304- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَعْقِلُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ  
 جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّ رَجُلًا أَتَاهُ ، فَقَالَ : إِنَّ امْرَأَتِي لَا  
 تَدْفَعُ يَدَ لَامِسٍ ، قَالَ : طَلَّقْهَا قَالَ : إِنَّهَا تُعْجِبُنِي قَالَ : تَمَّعَ بِهَا  
 إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي  
 أَبُو الزُّبَيْرِ ، عَنْ مَوْلَى لَبْنِي هَاشِمٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ  
 وَأَرَوَاهُ غَيْرُهُ عَنِ النَّوْرِيِّ هَكَذَا ، فَسَمَى هَذَا الرَّجُلَ هِشَامَ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ  
 إِقَالَ : قِيلَ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَشْبَهُ ؟  
 إِقَالَ : النَّوْرِيُّ أَحْفَظُ

(3/166)

---

1305- سألتُ أبي عن حديثِ رواةِ عباد بن عوام عن حجاج بن أرقطاة ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن عبد الله في الرجل يقول لامرأته أمركِ بيدك قال إذا قامت من مجلسها قبل أن تقضى شيئاً فلا أمر لها. إقال أبي : أرى أنه غلط أراد جابر بن زيد

(3/167)

---

1306- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الدَّسْتَكِيُّ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الرَّازِيِّ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أْتَسٍ ، قَالَ : جَاءَتِ امْرَأَةٌ تَابِتِ بْنِ قَيْسٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي لَا أَصْبِرُ لِخَلْقِ تَابِتٍ ، وَإِنِّي أَخَافُ أَنْ أُدْخَلَ النَّارَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَتُرِيدِينَ عَلَيْهِ الْحَدِيثَةَ الَّتِي أَحَدَتْ مِنْهُ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ تَابِتٍ ، فَقَالَ لَهُ : خُذِ الْحَدِيثَةَ الَّتِي أُعْطَيْتَهَا ، وَاجْلَعِهَا إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَا ، إِنَّمَا هُوَ حُمَيْدٌ ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ : أَنَّ امْرَأَةً تَابِتٍ جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَذَا رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، وَأَخْطَأَ فِيهِ أَبُو جَعْفَرِ الرَّازِيُّ

(3/168)

---

1307- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَعْتَزَلَهَا حَتَّى تُكْفِرَ ، وَتَفْعَلَ مَا أَمَرَكَ اللَّهُ يَعْني : فِي الْمُظَاهَرَةِ إِقَالَ أَبِي : كَذَا رَوَاهُ الْوَلِيدُ ، وَهُوَ خَطَا ، إِنَّمَا هُوَ عِكْرِمَةُ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ

(3/169)

---

1308- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْمُسَيَّبِيُّ ، عَنْ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : الَّذِي ظَاهَرَ مِنْهَا رَوْجَهَا حَوْلَهُ ، أَوْ حَوْلَهُ ابْنَةُ تَعْلَبَةَ ، أَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ رَوْجِي قَالَ لِي : أَنْتِ عَلَيٌّ كَظَهَرَ أُمِّي قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنْتِ عَلَيْهِ حَرَامٌ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : رَوَى غَيْرُهُ عَنْ مُعْتَمِرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ صَاحِبِ لَهُ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ

(3/170)

1309- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي طَاهَرْتُ مِنْ أَمْرَاتِي ، وَإِنِّي أَعْجَبَنِي خُلْحَالُهَا الْبَارِحَةَ ، فَوَقَّعْتُ عَلَيْهَا قَبْلَ أَنْ أَكْفَرَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَوْ لَمْ يَقُلِ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَسَّسًا ، أُمْسِكْ حَتَّى يُكْفَرَ  
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ طَاوُسٌ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ مُخَلِّطٌ

(3/171)

1310- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ كَانَ حَدَّثَ بِهِ قَدِيمًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَامِعِ الْعَطَّارِ ، عَنْ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنِ الْحَجَّاجِ الْبَاهِلِيِّ ، وَهُوَ الْأَحْوَلُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أَرَادَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ ، فَتَغْتَفُهَا ، فَقَالَ مَوْلَاهَا : لَا إِلَّا أَنْ تَجْعَلَ لَنَا الْوَلَاءَ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ اشْتَرِيهَا ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاطِيًا ، فَقَالَ : مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهَا الْخِيَارَ  
أَوْ فِي آخِرِهِ : وَحَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ، قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَعَلَ عَلَيْهَا الْعِدَّةَ ، عِدَّةَ الْحُرَّةِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَكَانَتْ أَنْظَرُ إِلَيْهَا يَتَّبِعُهَا فِي طَرُقِ الْمَدِينَةِ بِنَكِي ، تَقْطِرُ دُمُوعَ عَيْنَيْهِ عَلَى لِحْيَتِهِ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : اصْرَبُوا عَلَيْهِ ، وَأَبَى أَنْ يَقْرَأَهُ  
أَوْ قَالَ : هُوَ خَطَأٌ ، وَأَطْلَهُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَامِعِ  
أَوْ قَالَ : مُحَمَّدُ بْنُ جَامِعٍ سَخِخَ فِيهِ لِينٌ ، وَلَمْ يَكُنْ هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ مُعْتَمِرٍ ، عَنْ أَحَدٍ غَيْرِهِ

(3/172)

1311- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُوسَى بْنُ أَبِي النَّصَيْبِ ، عَنِ الْهَدَيْلِ بْنِ أَبِي الْعَرِيفِ الْهَمْدَانِيِّ ، عَنْ مُوسَى بْنِ هِلَالِ النَّحَعِيِّ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ هُبَيْرَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
إِنَّ أَحْوَفَ مَا أَتَخَوَّفُ عَلَى أُمَّتِي : النَّسَاءُ ، وَالْحَمْرُ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، لَا أُدْرِي مُوسَى بْنَ هِلَالٍ هَذَا مَنْ هُوَ ؟  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَأَبُو الْعَرِيفِ أَحْسَبُ أَنَّ اسْمَهُ عُمَرُ

(3/173)

---

1312- وَسَمِعْتُ أَبِي ، يَقُولُ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ حَلْفِ الْعَسْفَلَانِيِّ ، يَقُولُ : قَالَ لِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ لَا يَصِحُّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا طَلَاقَ قَبْلَ نِكَاحٍ ، وَأَصَحُّ شَيْءٍ فِيهِ حَدِيثُ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُكَدَّرِ ، عَمَّنْ سَمِعَ طَاوُسًا : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا طَلَاقَ قَبْلَ نِكَاحٍ

(3/174)

---

1312م- قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : ذَكَرَ أَبُو زُرْعَةَ حَدِيثًا رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبَّاشٍ ، عَنِ الْعَازِزِ بْنِ جَبَلَةَ الْجَبَلَانِيِّ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عِمْرَانَ الطَّائِيِّ : أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَأْتِي مَعَ امْرَأَتِهِ ، فَقَامَتْ ، فَأَخَذَتْ سِكِّينًا ، وَجَلَسَتْ عَلَى صَدْرِهِ ، وَقَصَعَتْ السَّكِّينَ عَلَى حَلْفِهِ ، وَقَالَتْ : طَلَّقْنِي ثَلَاثًا وَإِلَّا دَبَحْتُكَ ، فَطَلَّقَهَا ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لَا قِيلُولَةَ فِي الطَّلَاقِ إِفْقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ وَاهٍ جِدًّا

(3/175)

---

1313- سُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ اخْتَلَفَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي سَيِّبَةَ وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى رَوِيَا جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ عَنْ وَكَيْعٍ ، عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ الطَّائِيِّ قَالَ سَأَلْتُ الشَّعْبِيَّ عَنْ رَجُلٍ قَالَ : لِامْرَأَتِهِ قَدْ بَرِئْتُ مِنْكَ قَالَ نَبِيَّتُهُ فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ أَخْبَرْنَا وَكَيْعٌ عَنْ مُضَرِّسِ أَبِي الصَّهْبَاءِ قَالَ سَأَلْتُ الشَّعْبِيَّ فَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ مَا قَالَ إِبْرَاهِيمُ اصْح

(3/176)

---

1314- وَسُئِلَ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ : اخْتَلَفَ هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ ، وَمَعْمَرٌ بِرِوَايَتَيْهِمَا ، عَنْ يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ :  
إِقْرَوِي هِشَامَ الدَّسْتَوَائِيَّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي رِقَاعَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : إِنَّ لِي وَلِيدَةً ، وَأَنَا أُعْزِلُ عَنْهَا ، وَأَكْرَهُ أَنْ يَحْمِلَ ، وَإِنَّ الْيَهُودَ يَقُولُونَ : هِيَ الْمَوْءُودَةُ الصُّغْرَى فَقَالَ : كَذَبَتِ الْيَهُودُ ، لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْلُقَهُ لَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَصْرِفَهُ  
أَوْ رَوَى يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : حَدِيثُ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ أَشْبَهُ مِنْ حَدِيثِ مَعْمَرٍ

(3/177)

---

1315- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنِ الْأَوْرَاعِيِّ ، عَنْ رِبْعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَمَّنْ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ، يَقُولُ : عَزَّوَجَلَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَزَاةَ بَنِي الْمُصْطَلِقِ ، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْعَزْلِ ، فَقَالَ : وَمَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ، فَإِنَّهُ مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَتَبَ اللَّهُ خَلْقَهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا هِيَ كَأَنَّهَا إِفْسَمَعْتُ أَبِي يَقُولُ : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ رِبْعَةُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ جَبَانَ ، عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : وَأَبِي صَرْمَةَ

(3/178)

---

\$ علل أخبار رويت في العدد

(3/179)

---

1316- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ جَرِيرٌ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنِ عُمَرَ بْنِ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَمَّا تَرَلَّتِ الْآيَاتُ الَّتِي فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي عِدَّةِ النِّسَاءِ ، قَالُوا : لَقَدْ بَقِيَ مِنْ عِدَّةِ النِّسَاءِ عَدَدٌ لَمْ يُذَكَّرَنَّ فِي الْقُرْآنِ ، إِنَّ الصَّعَارَ ، وَالْكِبَارَ اللَّاتِي قَدْ انْقَطَعَ عَنْهَا الْحَيْضُ ، وَدَوَاتُ الْحَمَلِ قَالَ : فَأَنْزَلَتْ الَّتِي فِي النِّسَاءِ الْفُضْرَى : وَاللَّائِي يَنْسَنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ ، الَّتِي قَدْ يَنْسَتُ : ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحْضَنَّ ، قَالَ : هَذِهِ الَّتِي لَمْ تَحْضَنَّ قَالَ : وَأَوْلَاثُ الْأَحْمَالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَصْعَنَّ حَمْلَهُنَّ  
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ عَمْرُو بْنُ سَالِمٍ ، وَيُقَالُ : عَمْرٌ ، وَعَمْرُو أَصَحُّ ، وَهُوَ جَدُّ يَحْيَى بْنِ الصَّرِيْسِ أَبُو أَمِّهِ ، وَلَمْ يُذَكَّرْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، إِنَّمَا يَحْدُثُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ

(3/180)

---

1317- سئل أبي عن حديث عمر لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا فقال الحديث ليس بمتصل وقيل له حديث الاسود عن عمر قال رواه عمار بن رزيق ، عن أبي إسحاق وحده لم يتابع عليه

(3/181)

1318- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ : رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ ، عَنْ الْحَكَمِ  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عَمِّيسَ ، قَالَتْ : لَمَّا أَصِيبَ جَعْفَرُ بْنُ  
أَبِي طَالِبٍ ، أَمَرَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : تَسَلِّيْ ثَلَاثًا ، ثُمَّ اصْنَعِي  
مَا شِئْتِ  
إِقَالَ أَبِي : فَسَرُّوهُ عَلَى مَعْتَبِينَ :  
أَخَذَهُمَا : أَنَّ الْحَدِيثَ لَيْسَ هُوَ عَنْ أَسْمَاءَ ، وَعَلِيَّ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ ، وَإِنَّمَا كَانَتْ  
أَمْرًا بِيَوَاهَا  
وَقَالَ آخَرُونَ : هَذَا قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ الْعِدَّةُ  
إِقَالَ أَبِي : أَشْبَهُ عِنْدِي وَاللَّهُ أَعْلَمُ ، أَنَّ هَذِهِ كَانَتْ أَمْرًا سِوَى أَسْمَاءَ ، وَكَانَتْ  
مِنْ جَعْفَرٍ بِسَبِيلِ قَرَاتِيَّةٍ ، وَلَمْ تَكُنْ أَمْرًا ، لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
قَالَ : لَا تَجِدُ أَمْرًا عَلَى أَحَدٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ إِلَّا عَلَى رَوْحٍ

(3/182)

1319- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ  
عَبَّاسٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَبْرَأَ صَفِيَّةَ بِخَيْصَةِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ جَدًّا ، لَيْسَ مِنْ حَدِيثِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ

(3/183)

1320- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثْتُ : عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنِ ابْنِ فُضَيْلٍ ، عَنْ  
لَيْثٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ قَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ، قَالَتْ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمْ يَجْعَلْ لِي سُكْنَى ، وَلَا تَفَقَّهُ  
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا رَوَاهُ مَنْصُورٌ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي  
تَمِيمٌ أَبُو سَلَمَةَ مَوْلَى قَاطِمَةَ ، عَنْ قَاطِمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/184)

\$ علل أخبار رويبت في النذور والأيمان \$

1321- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ ، عَنْ بَجِيرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ  
خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَطْعِمِينِي يَا عَائِشَةُ قَالَتْ : مَا  
عِنْدَنَا شَيْءٌ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّ الْمَرْأَةَ الْمُؤْمِنَةَ لَا تَخْلِفُ أَنَّهُ لَيْسَ عِنْدَهَا شَيْءٌ ،  
وَهِيَ عِنْدَهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا يُدْرِيكَ أَمُومَتُهُ هِيَ أَمْ لَا ؟  
إِنَّ الْمَرْأَةَ الْمُؤْمِنَةَ فِي النَّسَاءِ كَالْعُرَابِ الْأَتَقِعِ فِي الْعُرْبَانِ

إِقَالَ أَبِي : لَيْسَ هَذَا بِشَيْءٍ ، إِنَّمَا يُرَوَى : عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ : أَنَّ عَائِشَةَ سَأَلَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ

(3/185)

---

1322- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ ، عَنْ شَرِيكِ ، عَنْ سِمَاكِ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَاللَّهِ لَأَعْرُونَ فُرَيْشًا ، وَاللَّهِ لَأَعْرُونَ فُرَيْشًا ، وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ مِسْعَرٌ ، عَنْ سِمَاكِ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، لَمْ يَذْكُرِ ابْنَ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ ، وَهُوَ أَشْبَهُهُ

(3/186)

---

1323- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو قُدَامَةَ الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ ، عَنْ تَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ رَجُلًا خَلَفَ بِلا إِلَهَ إِلا اللَّهُ كَذِبًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَفِرَ لَهُ كَذِبُهُ بِتَضَدِيهِهِ أَلَا إِلَهَ إِلا اللَّهُ إِقَالَ أَبِي : حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ يُجَالِفُهُ ، يَقُولُ : عَنْ تَابِتٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ أَشْبَهُهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي قُدَامَةَ

(3/187)

---

1324- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِيهِ ، سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لا تَدْرُ فِي عَضْبٍ ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ جَمَاعَةٌ ، مِنْهُمْ : يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، وَالتَّوْرِيُّ ، وَأَبُو بَكْرِ النَّهْشَلِيُّ ، وَعَبْرُهُمْ قَالُوا : عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، وَلَمْ يَذْكُرُوا السَّمَاعَ كَمَا ذَكَرَهُ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ أَوْ رَوَاهُ عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَمَّنْ سَمِعَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِقَالَ أَبِي : حَدِيثُ عَبْدِ الْوَارِثِ أَشْبَهُهُ ، لِأَنَّهُ قَدْ بَيَّنَّ عَوْرَةَ الْحَدِيثِ

(3/188)

---

1325- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ الْهَيْثَمِ بْنِ حُمَيْدٍ ، عَنْ رَيْدِ بْنِ وَاقِدٍ ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَائِذٍ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ خَلَفَ عَلَى يَمِينٍ قَرَأَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ كَانَ أَهْلُ الشَّامِ يَسْأَلُونَ عَنْهُ ، وَذَكَرُوا أَنَّهُ لَيْسَ عِنْدَهُمْ

إِقَالَ أَبِي : وَالَّذِي عِنْدِي : أَنَّ بُسْرَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ إِنَّمَا يَرْوِي ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ  
الْحَوْلَانِيِّ عَائِدِ اللَّهِ ، وَلَا أَعْلَمُ رَوَى عَنْ ابْنِ عَائِدِ بْنِ سَبِيئَةَ ، لِأَنَّ ابْنَ عَائِدِ حِمَاصِيٍّ ،  
وَبُسْرٌ دِمَشْقِيٌّ ، فَلَا أَعْلَمُ رَوَى عَنْهُ شَيْئًا ، وَأَرَى أَنَّهُ أَرَادَ عَنْ عَائِدِ اللَّهِ ، فَقَالَ :  
ابْنُ عَائِدِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ

(3/189)

1326- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَعْقُوبُ بْنُ كَاسِبٍ ، عَنْ  
مُغِيرَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ  
اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
مَنْ تَذَرَ تَذْرًا لَمْ يُسَمِّهِ ، فَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ  
إِقَالًا : رَوَاهُ وَكَيْعٌ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، فَأَوْقَفَهُ ، وَالْمَوْقُوفُ الصَّحِيحُ  
إِقْلُتُ لَهُمَا : الْوَهْمُ مِمَّنْ هُوَ ؟  
إِقَالًا : مَا تَذَرِي مِنْ مُغِيرَةَ ، أَوْ مِنْ ابْنِ كَاسِبٍ

(3/190)

1327- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ أَبِي  
الْبَحْتَرِيِّ ، عَنْ عُيَيْدَةَ ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّ  
رَجُلًا خَلَفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا ، فَغَفَرَ لَهُ  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ عَبْدُ الْوَارِثِ ، وَجَرِيرٌ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ أَبِي يَحْيَى  
هُوَ الْأَعْرَجُ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
، فَادَّعَى أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ حَقًّا ، فَاسْتَخْلَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
الْمُدَّعَى عَلَيْهِ ، فَخَلَفَ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا لَهُ قِبَلِي حَقٌّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : غُفِرَ كَذِبُهُ بِتَضَدِّيقِهِ بِإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ  
إِقْلُتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَصَحُّ ؟  
إِقَالَ : شُعْبَةُ أَقْدَمُ سَمَاعًا مِنْ هَؤُلَاءِ ، وَعَطَاءٌ تَغَيَّرَ بِآخِرِهِ

(3/191)

1328- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ حَزْمَةَ ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ  
عَابِسٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ،  
قَالَ : كَانَ عَلَى عَائِشَةَ مُحَرَّرٌ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ ، فَقَدِمَ عَلَيْهِ بِسَبِيٍّ بَلَعْبَرٍ ،  
فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَغْتِقَ مِنْهُنَّ ، وَقَالَ : مَنْ كَانَ عَلَيْهِ مُحَرَّرٌ  
مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ فَلَا يَغْتِقُ مِنْ حِمِيرٍ أَحَدًا  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، لَيْسَ فِيهِ ابْنُ مَسْعُودٍ ، إِنَّمَا هُوَ مُرْسَلٌ

(3/192)



---

1329- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سُليْمَانُ بْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسِ السِّكُونِيِّ ، عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْيَمِينُ الْعَمُوسُ تَدْرُ الدِّيَارَ بِلَاقِعٍ إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(3/193)

---

1330- وَسَأَلْتُ عَن حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ ، عَن يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَن عِكْرَمَةَ ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَن اسْتَلَجَ يَمِينٍ فِي أَهْلِهِ ، فَهُوَ أَعْظَمُ إِنَّمَا لَيْسَ الْكِفَّارَةُ إِقَالَ أَبِي : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مَعْمَرٌ ، عَن يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَن عِكْرَمَةَ فِي قَوْلِهِ : وَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ عُزُوبَةً لَأَيْمَانِكُمْ ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَسْتَلِجُ أَحَدُكُمْ بِالْيَمِينِ فِي أَهْلِهِ فَهُوَ أَتَمُّ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْكِفَّارَةِ الَّتِي أَمَرَ بِهَا إِقُلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَصَحُّ ؟ إِقَالَ : لَا أَعْلَمُ أَحَدًا وَصَلَهُ عَيْرَ مُعَاوِيَةَ بْنِ سَلَامٍ ، وَمَعْمَرُ أَشْهَرُ وَأَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ مُعَاوِيَةَ بْنِ سَلَامٍ

(3/194)

---

1331- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرِ الْأَحْمَرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنِ الْقُصَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ التَّمَالِيِّ ، عَن عِكْرَمَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَن حَلَفَ عَلَى أَمْرٍ فِي شَيْءٍ فَأَحْتَنَّهُ ، فَإِنَّمَا عَلَى الْمُخْنِثِ قَالَ عَلِيُّ : فَحَدَّثْتُ بِهِ أَبَا نُعَيْمٍ إِقَالَ : لَوْ كَانَ عَن عِكْرَمَةَ قَطُّ ، وَلَمْ يَرْفَعَهُ ، كَانَ أَحْسَنَ

(3/195)

---

1332- سُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ ، عَن حَدِيثٍ ، رَوَاهُ خَالِدُ الْوَاسِطِيُّ ، عَن أَبِي سَنَانٍ ، عَن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهَذِيلِ عَن حَنْظَلَةَ بْنِ خُوَيْلِدٍ قَالَ أَخَذَ بِيَدِي ابْنُ مَسْعُودٍ فَسَمِعَ رَجُلًا يَحْلِفُ بِسُورَةِ مِنَ الْقُرْآنِ فَقَالَ يَا حَنْظَلَةَ تَرَى هَذَا يَكْفُرُ عَن يَمِينِهِ إِنْ عَلَيْهِ بِكُلِّ آيَةِ كِفَّارَةٍ . إوروَاهُ جَرِيرٌ ، عَن أَبِي سَنَانٍ ، عَن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهَذِيلِ ، عَن ابْنِ مَسْعُودٍ . إِقِيلَ لِأَبِي زُرْعَةَ أَيُّهُمَا أَصَحُّ قَالَ الثَّوْرِيُّ أَحْفَظُهُمْ كُلَّهُمْ

(3/196)

---

1333- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو زُهَيْرٍ الْبَصْرِيُّ : تَابِتُ بْنُ زُهَيْرٍ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ سَأَلَكَم بِاللَّهِ ، فَأَعْطَوْهُ ، وَمَنْ اسْتَجَابَكُمْ ، فَأَجَبُوهُ ، وَمَنْ أَهْدَى إِلَيْكُمْ ، فَكَافُواوَهُ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَكُمْ مَا تُكَافُواوَتُهُ ، فَادْعُوا لَهُ حَتَّى يَعْلَمَ أَنْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(3/197)

---

1334- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبَّادُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : أَكْثَرَ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا ، وَمُصْطَرَفِ الْقُلُوبِ  
أَوْرَوَاهُ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ ، وَعُقَيْلٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ حَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدِيثٌ يُونُسَ ، وَعُقَيْلٌ أَصَحُّ

(3/198)

---

1335- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ ، عَنْ زُرِّ ، أَوْ عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّهُ قَالَ : مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ لِيَقْتَطِعَ بِهِ مَالًا لِقِيَّ اللَّهِ وَهُوَ عَلَيْهِ عَصَبَانُ  
إِقَسَمْتُ أَبِي ، يَقُولُ : الصَّحِيحُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

(3/199)

---

1336- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ وَحَدَّثَنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ بَكَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي يُونُسَ ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٌ مُتَعَمِّدًا فِيهَا لِئَمْ لِيَقْتَطِعَ مَالًا يَغْبِرُ حَقٌّ ، لِقِيَّ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ عَلَيْهِ عَصَبَانُ  
إِقَسَمْتُ أَبُو زُرْعَةَ ، يَقُولُ : هَذَا يُوقِفُهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي يُونُسَ

(3/200)

---

\$ علل أخبار رويت في الحدود \$  
1337- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو كَامِلٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

عليه وسلم في قصة ما عَزِر  
إِقَالَا : هَذَا خَطَا ، إِنَّمَا هُوَ خَالِدُ الْحَدَّاءُ ، عَنِ عِكْرِمَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، مُرْسِلٌ  
أَقُلْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ : الْخَطَا مِنْ أَبِي كَامِلٍ ؟  
إِقَالَ : اللَّهُ أَعْلَمُ ، يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ تَبَتْ  
وَقَالَ أَبِي : أَخْطَا فِيهِ أَبُو كَامِلٍ

(3/201)

1338- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ عَطَاءٍ الْيَشْكُرِيُّ ، عَنْ أَبِي  
إِسْحَاقَ السَّبِيْعِيِّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ يَتْبَعٍ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ بَيْصَانَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا أَبَا بَكْرٍ ، أَرَأَيْتَ لَوْ وَجَدْتَ مَعَ أَهْلِكَ رَجُلًا ، مَا كُنْتَ  
صَانِعًا بِهِ ؟ قَالَ : لَمْ أَكُنْ أَلُو أَنْ أَقْتُلَهَا الْحَدِيثَ  
إِقَالَ أَبِي : لَا أَعْلَمُ أَحَدًا ، قَالَ : عَنْ سُهَيْلِ بْنِ عَطَاءٍ ، وَقَدْ رَوَاهُ  
إِسْرَائِيلُ ، وَعَبْدُ اللَّهِ ، فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ عَنْ زَيْدِ بْنِ يَتْبَعٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ ، وَعَمَرَ ، وَلِسُهَيْلِ بْنِ بَيْصَانَ مُرْسِلٌ ، وَهُوَ أَشْبَهُ بِالصَّوَابِ

(3/202)

1339- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ  
سَعْدَانَ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ ،  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا سَرَقَ ، قَافِطَعُوهُ ، ثُمَّ إِذَا سَرَقَ ،  
قَافِطَعُوهُ ، ثُمَّ إِذَا سَرَقَ ، قَافِطَعُوهُ ، ثُمَّ إِذَا سَرَقَ ، قَافِطَعُوهُ  
إِقَالَا : هَذَا خَطَا ، إِنَّمَا هُوَ : هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ  
، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَقُلْتُ : فَالْخَطَا مِمَّنْ هُوَ ؟  
إِقَالَا : لَيْسَ هَذَا خَطَا ، إِنَّمَا تَرَكَ مِنَ الْإِسْتِدَارِ رَجُلًا  
أَقُلْتُ : مَنْ التَّارِكُ : هِشَامُ ، أَوْ سَعْدَانُ ؟  
إِقَالَا : يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَحَدِهِمَا مِنْ هِشَامٍ ، أَوْ مِنْ سَعْدَانَ

(3/203)

1340- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ الرَّهْرِيِّ ،  
عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي شَرِيحٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَعْتَى  
النَّاسَ عَلَى اللَّهِ مَنْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ الْحَدِيثَ  
إِقَالَ أَبِي : كَذَا رَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ ، وَخَوْلَفَ  
أَوْ رَوَاهُ عُقَيْلٌ ، وَبُونُسٌ ، وَعَبْدُ اللَّهِ يَقُولُونَ : عَنْ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ مُبَيْلِمِ بْنِ يَزِيدَ ،  
عَنْ أَبِي شَرِيحٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّحِيحُ ، أَخْطَا عَبْدُ  
الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ

(3/204)

---

1341- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ جَنْدَلِ بْنِ وَالِقِ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ،  
عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجَمَ  
يَهُودِيًّا ، وَيَهُودِيَّةً ، حِينَ بَدَأَ حَمْدَ اللَّهِ  
إِقَالَ أَبِي : كَذَا قَالَ : جَنْدَلُ ، وَإِنَّمَا يُرَوَى حَيْثُ تَحَاكَمُوا إِلَيْهِ

(3/205)

---

1342- وَسُئِلَ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَفْصِ النَّبِيِّ بُورِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا  
أَبِي ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ أَخِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ حَرْبٍ ،  
عَنْ خَالِدِ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
قَالَ : مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ ، فَاجْلِدُوهُ  
أَوْ رَوَاهُ دَاوُدُ الْأُودِيُّ ، عَنْ سِمَاكِ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ،  
عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : حَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ أَصَحُّ ، لِأَنَّهُ زَادَ فِيهِ رَجُلًا

(3/206)

---

1343- سَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدِ  
عَنْ حَمِيدِ بْنِ هَلَالٍ ، عَنْ أَبِي بَرزَةَ فِي قِصَّةِ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ رَوَاهُ  
شُعْبَةَ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةٍ ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ هَلَالٍ ، عَنْ أَبِي بَرزَةَ فِي قِصَّةِ أَبِي  
بَكْرَةَ.  
أَوْ رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدِ ، عَنْ حَمِيدِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَطْرَفٍ  
عَنْ أَبِي بَرزَةَ وَالصَّحِيحُ كَمَا يَقُولُ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ

(3/207)

---

1344- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ  
الرُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَرْهَرَ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يَسْأَلُ عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ، وَأَتَا غُلَامٌ سَابُّ ، وَأَتَيْ بِسَّارِبٍ ، وَأَمَرَهُمْ ،  
فَصَرَبُوهُ ، فَمِنْهُمْ مَنْ صَرَبَ بِنَعْلِهِ ، وَذَكَرْتُ لَهُمَا الْحَدِيثَ  
إِقَالًا : لَمْ يَسْمَعْ الرُّهْرِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَرْهَرَ ، يَدْخُلُ بَيْنَهُمَا  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَرْهَرَ  
إِقُلْتُ لَهُمَا : مَنْ يَدْخُلُ بَيْنَهُمَا ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَرْهَرَ ؟  
إِقَالًا : عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ

(3/208)

1345- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبَادُ بْنُ مَنْصُورٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قِصَّةِ اللَّعَانِ جَاءَ هِلَالُ بْنُ أُمِّيَّةٍ  
إِقَالَ أَبِي : لَهُ يَهْدَا الْإِسْتَادِ تَحُوْ عَشْرَةَ أَحَادِيثَ قَالَ : فَرَأَيْتُ فِي بَعْضِ حَدِيثِ  
عَبَادِ بْنِ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَحْيٍ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ ،  
عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/209)

1346- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هُشَيْمٌ ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ قَصَى فِي رَجُلٍ وَقَعَ عَلَى جَارِيَةِ أَمْرَانِهِ بَعْدَ إِذْنِهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ كُنْتَ لَمْ تَأْذِنِي لَهُ رَجْمْتُهُ ، وَإِنْ كُنْتَ أَذِنْتَ لَهُ جَلَدْتُهُ مِائَةً  
أَوْ رَوَى الْحَسَنُ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ مَحْبَبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّ رَجُلًا وَقَعَ عَلَى جَارِيَةِ أَمْرَانِهِ ، فَرَفَعَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ كَانَتْ طَاوَعْتُهُ فَهِيَ لَهُ ، وَعَلَيْهِ مِثْلُهَا ، وَإِنْ كَانَ اسْتَكْرَهَهَا فَهِيَ حُرَّةٌ ، وَلِمَوْلَاتِهَا عَلَيْهَا مِثْلُهَا فَلْتُ لَأَبِي : هُمَا صَحِيحَانِ ؟  
إِقَالَ : نَعَمْ  
إِقَالَ : حَبِيبُ عَنِ النَّعْمَانِ مُتَّصِلٌ ؟  
إِقَالَ : نَعَمْ فَلْتُ : الْحَسَنُ عَنْ سَلَمَةَ مُتَّصِلٌ ؟

(3/210)

قَالَ : لَا ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي قَبِيصَةُ بْنُ حُرَيْثٍ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ مَحْبَبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَدْخَلَ بَيْنَهُمَا قَبِيصَةَ بْنَ حُرَيْثٍ ، فَاتَّصَلَ الْإِسْنَادُ  
إِقَالَ : الْحَسَنُ سَمِعَ مِنْ سَلَمَةَ ، وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الطَّائِفِيُّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ الْحَسَنِ ، سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ مَحْبَبٍ ؟  
إِقَالَ : هَذَا عِنْدِي غَلَطٌ عَيْرٌ مَحْفُوظٌ  
إِقَالَ : فَإِنَّ قَتَادَةَ يُخْتَلَفُ عَلَيْهِ فِي هَذَا ، يَرْوِي أَبَانُ عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَرْقَطَةَ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ  
أَوْ رَوَى هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ يَسَافٍ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنِ النَّعْمَانِ ، قَائِلٌ هَذَا أَشْبَهُهُ ؟  
إِقَالَ : حَدِيثُ هَمَّامٍ أَشْبَهُهُ ، وَحَبِيبُ بْنُ يَسَافٍ مَجْهُولٌ ، لَا أَعْلَمُ أَحَدًا رَوَى عَنْهُ عَيْرٌ قَتَادَةَ هَذَا الْحَدِيثِ الْوَاحِدَ ، وَكَذَلِكَ خَالِدُ بْنُ عَرْقَطَةَ مَجْهُولٌ ، لَا تَعْرِفُ أَحَدًا يُقَالُ لَهُ : خَالِدُ بْنُ عَرْقَطَةَ إِلَّا وَاحِدًا ، الَّذِي لَهُ صُحْبَةٌ

(3/211)

---

1347- سئل أبي وأبو زُرْعَةَ ، عن حديثٍ ، رواه عبدالواحد بن زياد ويعلى بن عبيد وأبو عوانة وعلى بن مسهر وعبدالله بن نمير عن الأعمش ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي البختری ، عن أبي برزة قال : إنتهيت الى أبي بكر وهو غضبان يتلظى على رجل فقلت من هذا الذي أغضبك فأضرب عنقه قال ما كان هذا لاحد بعد رسول الله .  
اورواه أبو معاوية ومحمد بن أنس عن الأعمش ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي نصر ، عن أبي برزة قال أبو زُرْعَةَ الصحيح من حديث الأعمش ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي البختری.  
إقال أبي : رواه بعضهم عن الأعمش ، عن عمرو ، عن أبي نصر حميد بن هلال ، عن أبي برزة.  
إقال أبي : والصحيح ما رواه يونس بن عبيد وهو أشبهها وليس لأبي البختری معنى

(3/212)

---

1348- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه عبد الصمد بن عبد الوارث عن هشام الدستوائي ، عن قتادة ، عن أنس ان عليا أخذ قوما من الزط اتخذوا صنما فحرقهم بالنار قال كذا يرويه عبدالصمد ، وإنما قتادة ، عن عكرمة أن عليا

(3/213)

---

1349- سَمِعْتُ أَبِي وذكر حديثا رواه حماد بن سلمة ، عن أيوب ، عن محمد بن سيرين عن مالك بن عطية الهمداني أن عمر بن الخطاب قال في أم الولد ان كفرت أوزنت أو فجرت فهي رقيق.  
إقال أبي : هذا وهم ، وإنما هو : مالك بن أبي عامر ويقال ابن عامر وهو أبو عطية الهمداني ثم الوداعي

(3/214)

---

1350- سئل أبي ، عن حديثٍ ، رواه حماد بن سلمة ، عن حميد ، عن أنس أن غلاما سرق على عهد عمر فأتى به عمر فشبر الغلام وأخذ مقياسه فنقص انملة فلم يقطعه.  
إقال أبي : هذا خطأ حدثنا الانصاري عن حماد بن ، عن أنس ان غلاما سرق فأتى به أبو بكر فشبره وهو الصحيح .  
إقلتُ لأبي : ما معنى هذا الحديث وهل تقول به قال كان إسحاق بن راهويه يأخذ به وأما نحن فانا نذهب الى حديث النبي ( في البلوغ خمسة عشر أو احتلام قبل ذلك واذا أشكل نظر الى العانة فإن نبت فهو بلوغ

(3/215)

---

1351- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ ، عَنْ عُنْمَانَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا يَجَلُ دَمٌ أَمْرِي مُسْلِمًا إِلَّا بِأَخْدَى ثَلَاثٍ  
إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، وَأَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ ، هَكَذَا وَحَدَّثَنَا ابْنُ الطَّبَّاعِ ، عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ ، فَقَالَ عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ عُنْمَانَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : عَلَطَ ابْنُ الطَّبَّاعِ ، حَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَامِرٍ غَيْرَ مَرْفُوعٍ ، وَهُوَ مَوْقُوفٌ ، فَإِنَّ حَمَادَ بْنَ سَلَمَةَ ، رَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ ، عَنْ عُنْمَانَ مَوْقُوفٌ  
إِقُلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَشْبَهُ ؟  
إِقَالَ لَا أَعْلَمُ أَحَدًا يُتَابِعُ حَمَادَ بْنَ زَيْدٍ عَلَى رَفْعِهِ  
إِقُلْتُ : فَالْمَوْقُوفُ عِنْدَكَ أَشْبَهُ ؟  
إِقَالَ : نَعَمْ

(3/216)

---

1352- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ ، عَنْ رَبَّابِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْأَسَدِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَبَّابَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا ، يَقُولُ : يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ أَقْوَامٌ لَهُمْ أَرْحَامٌ مَنكُوسَةٌ يُنكحُونَ كَمَا تُنكحُ النِّسَاءُ ، فَمَنْ أَدْرَكَهُمْ ، فَلْيَقْتُلِ الْقَاعِلَ ، وَالْمَفْعُولَ بِهِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنكَرٌ

(3/217)

---

1353- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَيْسَ عَلَى مُحْتَلِسٍ ، وَلَا حَائِنٍ ، وَلَا مُتَّهَبٍ قَطْعٌ  
إِقَالَ : لَمْ يَسْمِعْ ابْنُ جُرَيْجٍ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، يُقَالُ : إِنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ يَاسِينَ الرَّبَّابِ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ  
إِقَالَ : قَالَ زَيْدُ بْنُ جُبَابٍ : عَنْ يَاسِينَ ، أَنَا حَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ  
إِقُلْتُ لَهُمَا : مَا حَالُ يَاسِينَ ؟  
إِقَالَ : لَيْسَ بِقَوِيٍّ

(3/218)

---

1354- سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ وَذَكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ عَنِ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ رَقِيقَةَ لِحَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ سَرَقُوا نَاقَةَ لِرَجُلٍ مِنْ مَزِينَةَ فَانْتَحَرَوْهَا فَرَفَعَ ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ فَأَمَرَ كَثِيرَ بْنَ الصَّلْتِ أَنْ يَقْطَعَ أَيْدِيَهُمْ ثُمَّ قَالَ عُمَرُ إِنِّي أَرَاكَ تَجِيعُهُمْ وَاللَّهِ لِأَغْرَمَنَّكَ غَرْمًا يَشْتَقُّ عَلَيْكَ ثُمَّ قَالَ لِلْمَزْنِيِّ كَمْ ثَمَنُ نَاقَتِكَ قَالَ أَرْبَعُ مِائَةِ دِرْهَمٍ قَالَ أَعْطَاهُ ثَمَانِي مِائَةَ دِرْهَمٍ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ وَفِي مَوْطِئِ مَالِكٍ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عُمَرَ وَلَمْ يَقُلْ ، عَنْ أَبِيهِ وَهَذَا الصَّحِيحُ

(3/219)

---

1355- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ بَلَّغْنَا عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْحَضْرَمِيِّ أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بَعْدَ لَهُ سَرَقٌ فَقَالَ مَالِكُ سَرَقَ بَعْضُهُ بَعْضًا .  
إِذَا قَالَ أَبِي : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ كُلُّ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ السَّائِبِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ الزُّهْرِيُّ أَخْبَرَنِي السَّائِبُ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ يَقُولُ الزُّهْرِيُّ عَنِ السَّائِبِ وَلَا أَدْرِي مَا يَقُولُ يُونُسُ الصَّحِيحُ مَا يَقُولُ الْحَفَاطُ مِنْ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ عَنِ السَّائِبِ

(3/220)

---

1356- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ اللَّيْثُ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَسَدِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَّارٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ نِيَّارٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا يُجْلَدُ فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ إِذَا قَالَ أَبِي : رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَسَدِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَّارٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ نِيَّارٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا يُجْلَدُ فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ إِلَّا فِي حَدٍّ إِذَا قَالَ أَبِي : رَوَاهُ حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ ابْنِ جَابِرٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِذَا قَالَ أَبِي : أَيُّهُمَا أَصَحُّ ؟  
إِذَا قَالَ : حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، لِأَنَّ تَفْسِيرَهُ قَدْ اتَّفَقَا عَلَى أَبِي بُرْدَةَ بْنِ نِيَّارٍ ، فَصَرَّ أَحَدُهُمَا ذَكَرَ جَابِرٍ ، وَحَفِظَ الْآخَرَ جَابِرًا

(3/221)

---

1357- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُفَضَّلُ بْنُ فَصَّالَةَ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ الْأَيْلِيِّ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْمَسْوُورِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا يَغْرَمُ السَّارِقُ إِذَا أَقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدُّ  
إِذَا قَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَمَسْوُورٌ لَمْ يَلْقَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ، وَهُوَ مُرْسَلٌ أَيْضًا



(3/222)

---

1358- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْمُسَيَّبُ بْنُ وَاصِحٍ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْثَمٍ ، عَنْ ابْنِ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا عُقُوبَةَ فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ إِلَّا فِي حَدِّ إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَطًّا ، وَالصَّحِيحُ عَلَى مَا رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْخَارِثِ

(3/223)

---

1359- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَسْلَمَةُ بْنُ تَافِعٍ ، عَنْ أَخِيهِ دُوَيْدِ بْنِ تَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَيْهَابِ أَخِي الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسٌ ، قَالَ : جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ فِي بَطْنِي حَدَثًا ، فَأَقِمْ عَلَيَّ حَدِّ اللَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يُقْتَلُ مَا فِي بَطْنِكَ مِنْ أَجْلِكَ ، أَدْهَبِي حَتَّى تَصْعِبِي فَدَهَبَتْ ، فَلَمَّا وَصَعَتْهُ جَاءَتْ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ وَصَعْتُهُ ، قَالَ : أَدْهَبِي ، فَأَرْضِعِيهِ حَتَّى تَقْطِمْيهِ ، فَدَهَبَتْ ، فَأَرْضَعْتُهُ حَتَّى قَطَمْتُهُ ، ثُمَّ جَاءَتْ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ قَطَمْتُهُ قَالَ : أَدْهَبِي ، فَأَكْفِلِيهِ قَوْمًا فَدَهَبَتْ ، ثُمَّ جَاءَتْ هِيَ ، وَأَخْتُ لَهَا تَمَشِيَانِ ، قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذِهِ أُخْتِي تَكْفُلُهُ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْجَبُ مِنْهَا ، وَمِنْ أُخْتِهَا ، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُرْجَمَ ، ثُمَّ قَالَ : إِذَا وَصَعْتُمُوهَا فِي حُفْرَتِهَا ، فَلْيَذْهَبْ رَجُلٌ مِنْكُمْ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهَا كَأَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَرْمِيَهَا ، حَتَّى إِذَا سَعَلَهَا ، فَلْيَذْهَبْ رَجُلٌ مِنْكُمْ مِنْ خَلْفِهَا بِحَجَرٍ عَظِيمٍ ، فَلْيَرْمِ بِهِ رَأْسَهَا إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(3/224)

---

1360- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَنِيُّ ، عَنْ رَبِيدِ بْنِ وَاقِدٍ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَقِيمُوا الْحُدُودَ فِي الْحَضَرِ ، وَالسَّقْرِ عَلَى الْقَرِيبِ ، وَالْبَعِيدِ ، وَلَا تَأْخُذْكُمْ فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَائِمٌ إِثْمَ قَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ إِنْ كَانَ مَحْفُوظًا

(3/225)

---

1361- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ الَّذِي : رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي بَرٍّ ، عَنْ يَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كَانَتِ الْمَخْرُومِيَّةُ تَسْتَعِيرُ الْمَتَاعَ ، وَتَجَحُّدُهُ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَطْعِ يَدِهَا

إِقَالَ أَبِي : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَتِجٍ ، عَنْ تَافِعٍ : أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ أَبِي عُبَيْدٍ ، أَحْبَرَتْهُ أَنَّ أَمْرَأَةً كَانَتْ تَسْتَعِيرُ الْمَتَاعَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ تَجَحَّدَهُ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَطْعِ يَدِهَا ، فِي قِصَّةٍ طَوِيلَةٍ مُرْسَلٍ ، وَهَذَا أَسْبَبُهُ وَلَمْ يَرَوْا عَنْ أَبِي يُوْبَ إِلَّا مَعْمَرٌ ، وَذَكَرَ حَدِيثَ يُوْبَسَ ، عَنْ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا  
إِقَالَ أَبِي : كَذَا رَوَاهُ يُوْبَسُ

(3/226)

1362- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ الثَّلَاثَةَ الَّتِي رَوَاهَا عُيَيْدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ :  
أَحَدُهَا : زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : تَبِعْ الْأَرْضَ مِنْ ثَلَاثَةٍ : مِنَ الدِّيُوْتِ ، وَالذِّي يَأْتِي الْبَهِيْمَةَ ، وَالشَّيْخَ الرَّانِيَّ  
إِقَالَ ثَانِي : عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ أَعْظَمَ الدِّيُوْبُ عَيْدَ اللَّهِ أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِيْدًا وَهُوَ خَلَقَكَ ، أَوْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَطْعَمُوا ، أَوْ تُرَانِي خَلِيْلَةَ جَارِكَ  
إِقَالَ ثَالِثٍ زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ قَالَ كَانَ عَمْرٌ إِذَا بَعَثَ جَيْشًا قَالَ سِيرُوا بِاسْمِ اللَّهِ  
إِقَالَ أَبِي : لَيْسَ لِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ الثَّلَاثَةِ مَعْنَى إِنَّمَا يَعْرِفُ لِيَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ حَدِيثَ عَنْ عَمْرِ مَرْسَلٍ فِي الْقَنُوْتِ وَلَا اعْرِفُ هَذِهِ الثَّلَاثَةَ  
الْأَحَادِيثَ

(3/227)

1363- سَأَلْتُ أَبِي وَذَكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ سَفِيَانَ بْنِ عَيْنَةَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ إِذَا سَرَقَ الْمُسْلِمُ الْخَمْرَ مِنَ الذَّمَى قَطَعَ لَهَا لَهُ مَالٌ وَإِذَا سَرَقَ مِنْ مُسْلِمٍ لَمْ يَقْطَعْ لَهَا لَيْسَتْ لَهُ مَالٌ .  
إِقَالَ أَبِي : يُقَالُ هُوَ سَعِيدُ بْنُ سَعِيدِ الْمَكِّيِّ

(3/228)

1364- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ ، عَنْ هَمَّامٍ ، وَحَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَصَبْتُ حَدًّا ، فَأَقِمُّهُ عَلَيَّ ، فَأَقِيَمَتِ الصَّلَاةُ ، فَلَمَّا صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا ، فَأَقِمُّهُ عَلَيَّ ، قَالَ : صَلِّتِ مَعَنَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : قَدْ عُفِرَ لَكَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ بِهِدَا الْإِسْتَادِ

(3/229)

---

1365- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه محمد بن إسحاق عن نافع ، عن ابن عمر أن أبا بكر أتى بيكرين قد فجرا فأمر عمر فجلدهما الحد  
أرواه ليث وشعيب بن أبي حمزة وعبيدالله عن نافع عن صفية أن أبا بكر أتى بيكرين .  
إقال أبي : هذا حديث صفية أصح

(3/230)

---

1366- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُسْلِمٌ بْنُ خَالِدٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا رَتَبْتَ أُمَّهُ أَحَدِكُمْ ، فَاجْلِدُوهَا بِالْحَدِيثِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ مَا رَوَاهُ يَسْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ ، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ،

(3/231)

---

1367- وَسَأَلْتُ أَبِي وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي حَبِيبَةَ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ : يَا مُحَنَّتُ فَاجْلِدُوهُ ، وَإِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ : يَا لَوَطِي فَاجْلِدُوهُ عَشْرِينَ ، وَمَنْ وَقَعَ عَلَى دَاتِ مَحْرَمٍ ، فَاقْتُلُوهُ ، وَمَنْ وَقَعَ عَلَى بَهِيمَةٍ ، فَاقْتُلُوهُ ، وَاقْتُلُوا الْبَهِيمَةَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، لَمْ يَرَوْهُ غَيْرُ ابْنِ أَبِي حَبِيبَةَ

(3/232)

---

1368- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه الوليد عن الازاعي ، عن عبد الله بن عمرو بن أبي طلحة عامل عمر بن عبدالعزيز على اليمامة أنه أتى برجل أصحاب حدا فذكر الحديث .  
إقال أبي : إنما روى الازاعي ، عن عمرو بن عبد الله بن أبي طلحة ومنهم من يقول عمر

(3/233)

---

1369- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ :  
 حَدَّثَنَا رَفْدَةُ بْنُ فُضَاعَةَ الْعَسَّانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ رَاشِدٍ الْقُرَشِيُّ ، قَالَ :  
 أَنِّي الْحَجَّاجُ بِرَجُلٍ قَدْ اعْتَصَبَ أخته نَفْسَهَا ، فَقَالَ : أَحْبِسُوهُ ، وَسَلُّوا مَنْ هَاهُنَا  
 مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَسَأَلُوا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي مُطَرِّفٍ ،  
 فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : مَنْ تَخَطَى الْحُرْمَتَيْنِ  
 فَخَطَا وَسَبَطَهُ بِالسَّيْفِ وَكَتَبُوا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِمْ بِمِثْلِ قَوْلِ عَبْدِ اللَّهِ  
 بْنِ أَبِي مُطَرِّفٍ  
 إِقَالَ أَبِي : كَذَا رَوَاهُ هِشَامُ ، وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطَرِّفٍ بْنِ الشَّخِيرِ هَذَا  
 الْكَلَامَ قَوْلُهُ ، فَلَا أَدْرِي هَذَا هُوَ ، أَوْ غَيْرُهُ  
 إِوَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأً ، رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ قَتَادَةُ ، وَدَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطَرِّفٍ بْنِ الشَّخِيرِ ، أَنَّ الْحَجَّاجَ أَتَى بِرَجُلٍ الْحَدِيثَ ، وَهَذَا الصَّحِيحُ

(3/234)

---

1370- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْفَضْلُ بْنُ دَلْهَمٍ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ  
 قَبِيصَةَ بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنْ يَسْلَمَةَ بْنِ الْمُجَبِّقِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
 خُذُوا عَنِّي ، قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا الْحَدِيثِ  
 إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأً ، إِنَّمَا أَرَادَ : الْحَسَنُ ، عَنْ حِطَّانٍ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ،  
 عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَدِيثَ

(3/235)

---

1371- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ عَنبَسَةَ بْنِ سَعِيدٍ ،  
 عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا يُسْتَقَادُ مِنَ  
 الْجُرْحِ حَتَّى يَبْرَأَ  
 إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هُوَ مُرْسَلٌ مَقْلُوبٌ

(3/236)

---

1372- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ الْحَدِيثِ رَوَاهُ أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ،  
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ جَبَّانَ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ حَدِيحٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا قَطْعَ فِي تَمْرٍ ، وَلَا كَثْرَ  
 إِقَالَ أَبِي : مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ جَبَّانَ ، عَنْ أَبِي مَيْمُونَةَ ، عَنْ  
 رَافِعٍ

(3/237)

---

1373- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الرَّجَالِ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَادٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ قَالَ فِي دِينِنَا بِرَأْيِهِ قَاتَلُوهُ إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ ، يَقُولُ : وَقِيلَ لَهُ : رَوَى سُؤَيْدٌ هَذَا الْحَدِيثَ ، فَقَالَ : يَتَّبِعِي أَنْ يُبَدَأَ بِسُؤَيْدٍ ، فَيُسْتَتَابَ

(3/238)

1374- سَمِعْتُ أَبِي وَذَكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَاجِشُونَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ أَنَّ عُوَيْمَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي الْعَجْلَانِ قَالَ يَا عَاصِمُ أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَقَتَلَهُ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قِصَّةَ الْمُتَلَاعِنِينَ .  
إِذَا قَالَ أَبِي : لَا أَعْلَمُ أَحَدًا يَصِلُهُ غَيْرَ عَبْدِ الْعَزِيزِ قِيلَ لَهُ هُوَ مَحْفُوظٌ .  
إِذَا قَالَ أَبِي : النَّاسُ يَقُولُونَ أَنَّ عَاصِمًا وَهُوَ أَشْبَهُهُ

(3/239)

1375- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، وَمُجَاهِدٍ ، عَنْ أَيْمَنَ ، وَكَانَ فَقِيهًا ، قَالَ : يُقَطِّعُ السَّارِقُ فِي تَمَنِ الْمَجَنِّ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِينَارًا إِقَالَ أَبِي : هُوَ مُرْسَلٌ ، وَأَرَى أَنَّهُ وَالِدُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَيْمَنَ ، وَلَيْسَتْ لَهُ ضُحْبَةٌ أَقْلَتْ لِأَبِي : وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ يَحْيَى الْجَمَانِيُّ ، عَنْ شَرِيكَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أَيْمَنَ ابْنِ أُمِّ أَيْمَنَ ، عَنْ أُمِّ أَيْمَنَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يُقَطِّعُ السَّارِقُ إِلَّا فِي حَقِّهِ فُؤَمَتِ الْحَقِّقَةُ يَوْمَئِذٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِينَارًا  
إِذَا قَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ مِنْ وَجْهَيْنِ :  
أَحَدُهُمَا : أَنَّ أَصْحَابَ شَرِيكَ لَمْ يَقُولُوا : عَنْ أُمِّ أَيْمَنَ ، إِنَّمَا قَالُوا : عَنْ أَيْمَنَ ابْنِ أُمِّ أَيْمَنَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِوَالِجُهُ الْأَخْرُ : أَنَّ الثَّقَاتَ يَرُؤُونَ عَيْنَ مَنْصُورٍ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، وَعَطَاءٍ ، عَنْ أَيْمَنَ قَوْلَهُ وَأَيْمَنُ ابْنُ أُمِّ أَيْمَنَ ، لَمْ يُدْرِكِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/240)

1376- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُقَدَّمٍ ، عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاهُ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُجَرِّزٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ قُضَيْبَةَ ابْنَةَ عُبَيْدٍ ، فَقُلْتُ : أَرَأَيْتَ تَغْلِقِ الْيَدَيْنِ مِنَ الْعُنُقِ أَمِّنَ السُّنَّةِ ؟ فَقَالَ : أَبِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَارِقٍ ، قَامَرَ بِهِ ، فَقَطَّعَتْ يَدَهُ ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ ، فَعُلِّقَتْ فِي

عُنْفِهِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَطًا ، إِنَّمَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَيْرِيزٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ فَصَالَه

(3/241)

---

1377- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَيُّوبُ بْنُ سُؤَيْدٍ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ قَالَ : لَا يَجِلُّ دَمُ الْمُؤْمِنِ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ : الدَّمُ بِالدَّمِّ ، وَالتَّبُّبُ الرَّائِي ، وَالْمُرْتَدُّ عَنِ الْإِيمَانِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ مُفْتَعَلٌ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ هَذَا هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ ، لَعَلَّهُ لَمْ يَرَ مُطَرِّفًا بَعِيْنِهِ  
إِوَدَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِابْنِ جُنَيْدٍ ، فَقَالَ : هَذَا مِنْ أَيُّوبَ بْنِ سُؤَيْدٍ ، وَأَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، فَثِقَةٌ

(3/242)

---

1378- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ كَتَبْتُهُ عَنْ تَصْرِ بْنِ دَاوُدَ بْنِ طَلُوقٍ ، بِوَاسِطٍ ، قَدِمَ عَلَيْنَا مِنَ الْكُوفَةِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْوَاسِطِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يُقْتَلُ أَحَدٌ بِسَبِّ أَحَدٍ ، إِلَّا بِسَبِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ بِهِذَا الْإِسْتِادِ

(3/243)

---

1379- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْيَمَانُ بْنُ عَدِيٍّ الْجَمْصِيُّ الْحَضْرَمِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ جُرْمًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ حَرَّرَ ظَهَرَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بَعِيرٍ حَقًّا  
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَالْيَمَانُ شَيْخٌ صَدُوقٌ

(3/244)

---

1380- سئل أبي ، عن حديث ، رواه الثوري ، عن أبي سعيد عن عطاء ، عن ابن عباس في قاتل المؤمن أنه ليس له توبة.  
إقال أبي : أبو سعيد هو عبدالقدوس بن حبيب الشامي وكان لا يصدق

(3/245)

---

1381- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ؛ رَوَاهُ مُعَاذُ بْنُ خَالِدٍ الْعَسْقَلَانِيُّ ، عَنْ رُهَيْبِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْحَارِثِ ، عَنْ عَلِيِّ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ حَصَى عَبْدَهُ حَصِيئَتَهُ إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(3/246)

---

1382- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ؛ رَوَاهُ أَبُو كُرَيْبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَرَبَ ، وَعَتَّرَبَ إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، رَوَاهُ قَوْمٌ عَنِ ابْنِ إِدْرِيسَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ تَافِعٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ إِقَالَ أَبِي : ابْنُ إِدْرِيسَ وَهُمْ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : مَرَّةً حَدَّثَ مُرْسَلًا ، وَمَرَّةً حَدَّثَ مُتَّصِلًا ، وَحَدِيثُ ابْنِ إِدْرِيسَ حُجَّةٌ يُحْتَجُّ بِهَا ، وَهُوَ إِمَامٌ مِنْ أَيْمَةِ الْمُسْلِمِينَ

(3/247)

---

1383- سَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ عَنِيسَةَ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ يُونُسَ عَنِ الزَّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ فِي الْقِسَامَةِ . إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ  
إِذَا كَانَ حَدِيثُ الزَّهْرِيِّ رَوَى الثَّقَاتُ عَنِ الزَّهْرِيِّ مَا كَانَ عِنْدَ الزَّهْرِيِّ فِي هَذَا الْبَابِ فِي الْقِسَامَةِ وَلَيْسَ بِشَيْءٍ مِنْ هَذَا ذَكَرَ ، وَإِنَّمَا وَجَدْنَا هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ فِي الْقِسَامَةِ فَأَنْشَأْنَا أَنْ يَكُونَ مُسْتَرْقًا مِنْ ثَمِّ وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ هَذَا حَدِيثٌ مَا أَدْرَى مَا هُوَ ثَمِّ قَالَ مُنْكَرٌ جِدًّا فَقُلْتُ لَهُ فَتَرَى أَنَّهُ مُسْتَرْقٌ مِنْ حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ مِنْ سَرَقَهُ مِنْ ثَمِّ قُلْتُ عَنِيسَةَ نَرَاهُ قَالَ مَا أَظُنُّ أَنَّ عَنِيسَةَ كَانَ يَحْسَنُ أَنْ يَقْلِبَ الْحَدِيثَ ثَمَّ قَالَ بَلَّغْنِي أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ صَالِحٍ حَدَّثَ عَنْهُ فِي بَدْوِ أَمْرِهِ ، عَنْ يُونُسَ عَنِ الزَّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ فِي قِصَّةِ أُمَّ زُرْعَةَ فَأَنْكَرُوا عَلَيْهِ فَتَرَكَهُ وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ بَعْدَ وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ وَلَمْ يَظْهَرْ لَنَا حَدِيثُهُ فَكُنَّا نَعْتَبِرُ بِهِ وَمَا أَعْلَمُ رَوَى عَنْهُ أَحَدٌ سِوَى أَحْمَدَ بْنَ صَالِحٍ عَلَى النَّاسِ وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ وَلَوْ عَلِمَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ أَنَّ النَّاسَ يَنْكُرُونَ هَذَا لَامْتَنَعَ مِنْ تَحْدِيثِهِ

(3/248)

---

1384- قال سُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ ، عن حديثٍ ، رواه ضمرة ، عن سفيان الثوري ، عن يونس عن الحسن ، وابن جريح عن عطاء في قوله تبارك وتعالى إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال الامام مخير ان شاء قتل وإن شاء قتل وصلب وإن شاء نفي قال أبو زُرْعَةَ عاصم عن الحسن أصح

(3/249)

---

\$ علل أخبار رويت في الديات \$  
1385- سَمِعْتُ أَبِي ، رضي الله عنه يقول أخطأ النعمان بن ثابت وأشعث بن سوار جميعاً قال النعمان ، عن عَمْرُو بن دينار ، عن مُحَمَّد بن الحنفية في اخوة لام أن لهم نصيباً في الدية وقال أشعث ، عن عَمْرُو بن دينار ، عن أَبِي جعفر محمد بن علي بن الحسن والصحيح ، عن عَمْرُو بن دينار ، عن عَبْدِ الله بن محمد بن الحنفية ، عن علي

(3/250)

---

1386- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى ، عَنْ هَمَّامٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْأَصَابِعِ عَشْرَةٌ

(3/251)

---

1387- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنِ الْبَحْتَرِيِّ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فِي السَّفِطِ عُرَّةُ عَبْدٍ ، أَوْ أَمَةٍ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ رَوَى الْفِرْيَابِيُّ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنِ الْبَحْتَرِيِّ

(3/252)

---

1388- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو أُمَيَّةَ الطَّرِشُوسِيُّ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الْأَبْلِيِّ ، عَنْ مُبَارَكِ بْنِ قِصَالَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا قَوَدَ إِلَّا بِالسِّيفِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(3/253)

---



1389- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمُنْقَرِيُّ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعٍ ، عَنْ يَعْقُوبَ السَّدُوسِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ يَوْمَ الْفَتْحِ ، فَقَالَ : أَلَا إِنَّ دِيَةَ الْعَمْدِ الْخَطَأِ بِالسَّوْطِ ، وَالْعَصَا دِيَةٌ مُعْلَظَةٌ : مِائَةٌ مِنَ الْإِبِلِ ، مِنْهَا أَرْبَعُونَ خَلْفَةً ، فِي بُطُونِهَا أَوْلَادُهَا ، أَلَا إِنَّ كُلَّ دَمٍ ، وَمَالٍ ، وَمَأْتَرَةٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمِي هَذِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ سِقَايَةِ الْحَاجِّ ، وَسِدَاتِ الْبَيْتِ ، فَإِنِّي قَدْ أَمَصَيْتُهَا لِأَهْلِهَا ،  
 إِوْرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الْحَمِيدِيُّ ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ الْقَاسِمَ بْنَ رَبِيعَةَ يُخْبِرُ ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ عَلَى دَبْحِ الْكَعْبَةِ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَّقَ وَعَدُّهُ ، وَتَصَرَّ عَبْدُهُ ، وَهَزَمَ الْأَخْرَابَ وَحَدَّهُ ، أَلَا إِنَّ قَتِيلَ الْعَمْدِ الْخَطَأِ بِالسَّوْطِ ، أَوِ الْعَصَا وَدَكَرَ الْحَدِيثَ مِنْهُ

(3/254)

قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدِيثُ الْقَاسِمِ بْنِ رَبِيعَةَ أَصَحُّ  
 إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَتَفْسُ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، فَإِنَّ أَحْمَدَ بْنَ سَيَّانَ حَدَّثَنَا ، عَنْ يَزِيدٍ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعٍ ، عَنْ يَعْقُوبَ السَّدُوسِيِّ ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو ، وَلَيْسَ لِابْنِ عَمْرٍو مَعْنَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ أَشْبَهُهُ  
 إِوَقُلْتُ لِأَبِي : مَنْ يَعْقُوبُ السَّدُوسِيُّ ؟  
 إِقَالَ : هُوَ يَعْقُوبُ بْنُ أَوْسٍ ، وَيُقَالُ : عُثْبَةُ بْنُ أَوْسٍ  
 إِقُلْتُ : وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ : حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ حَمِيدٍ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ رَبِيعَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ الْفَتْحِ مُرْسَلٍ وَهَذَا أَشْبَهُهُ بِالصَّوَابِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ  
 إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَتَابِعَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَلَى رِوَايَتِهِ أَسَدُ بْنُ مُوسَى ، فَقَالَ : عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعٍ ، عَنْ يَعْقُوبَ السَّدُوسِيِّ ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/255)

1390- وَسُئِلَ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ سَيَّانِ الْعَوْقِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ الطَّائِفِيِّ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِيَّارٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَصَى بِالْذِّبَةِ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا  
 إِقَالَ أَبِي : قَالَ : حَدَّثَنَا يَسْرَةُ بْنُ صَفْوَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِيَّارٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 إِفَقَالَ أَبِي : الْمُرْسَلُ أَصَحُّ

(3/256)

1391- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ : اخْتَلَفَ فِي الرَّوَايَةِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ :  
 أَبُو السَّخْتِيَانِيِّ ، وَحَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ : قَرَوَى ابْنُ عَلِيَّةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ  
 دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ رَجُلًا طَعَنَ رَجُلًا يَقْرُنُ فِي رُكْبَتَيْهِ ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَقِيدُ ، فَقِيلَ لَهُ : حَتَّى يَبْرَأَ ، فَعَجَّلَ ، فَاسْتَقَادَ ، فَعَنَّتْ رِجْلُهُ ،  
 وَبَرِنَتْ رِجْلُ الْمُسْتَقَادِ مِنْهُ ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : لَيْسَ  
 لَكَ شَيْءٌ ، إِنَّكَ أَبَيْتَ  
 وَأَرَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ  
 زُكَّاتَةَ : أَنَّ رَجُلًا طَعَنَ رَجُلًا ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 أَقْسَمْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، يَقُولُ : حَدِيثُ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ أَشْبَهُهُ

(3/257)

\$ علل أخبار رويت في الاحكام والافضية \$  
 1392- وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : سَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى مُحَمَّدُ بْنُ  
 الصَّلْتِ ، عَنْ مَرْوَانَ الْقَرَارِيِّ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ،  
 عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : لَعَنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّاشِيَّ ،  
 وَالْمُرْتَشِيَّ  
 فَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، أَخْطَأَ فِيهِ أَبُو يَعْلَى  
 إِقَالَ : حَدَّثَنَا دُحَيْمٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ  
 أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَذَا الصَّحِيحُ

(3/258)

1392م- قيل لأبي يصح حديث أبي هريرة ، عن النبي ( في اليمين مع الشاهد  
 إوقوف وقفة فقال ترى الدراوردي ما يقول يعنى قوله قلت لسهيل فلم يعرفه  
 قلت فليس نسيان سهيل دافعا لما حكى عنه ربيعة ثقة والرجل يُحَدِّثُ  
 بالحديث وينسى  
 إقال أجل هكذا هو ولكن لم نر أن يتبعه متابع على روايته وقد روى عن سهيل  
 جماعة كثيرة ليس عند أحد منهم هذا الحديث  
 إقلت أنه يقول بخبر الواحد  
 إقال أجل غير أنى لا أدري لهذا الحديث أصلا ، عن أبي هريرة أعتبر به وهذا  
 أصل من الاصول لم يتابع عليه ربيعة

(3/259)

1393- وَسُئِلَ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ،  
 عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : الْمُفْسِطُونَ لِلَّهِ فِي  
 الدُّنْيَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ بَيْنَ يَدَيْ الرَّحْمَنِ ، بِمَا أَفْسَطُوا فِي الدُّنْيَا

إِقْبِيلَ لِأَبِي : أَلَيْسَ يُرْفَعُ هَذَا الْحَدِيثُ ؟  
إِقَالَ : نَعَمْ ، وَالصَّحِيحُ مَوْقُوفٌ

(3/260)

---

1394- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُثَيْمٍ بْنُ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ ،  
عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
حَبَسَ رَجُلًا فِي نَهْمَةٍ احْتِيَاطًا ، وَاسْتِظْهَارًا  
إِوْرَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ

(3/261)

---

\$ذكر علل أخبار رويت في: الشفعة واللباس والأطعمة والأشربة\$  
1395- قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ ،  
عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ أَبِي الْحَطَّابِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ ثَوْبَانَ ، قَالَ ؛ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّاشِيَّ الْمُرْتَشِيَّ وَإِنَّ هَذَا الْقِيَاءَ لَا يَجِلُّ مِنْهُ حَيْطٌ ، وَلَا  
مَخِيطٌ ، وَإِنَّ الْمُحْتَلِعَاتِ هُنَّ الْمُبَافِقَاتُ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ ؛ رَوَاهُ دَوَّادُ بْنُ عُثْبَةَ ، وَابْنُ أَبِي رَائِدَةَ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ أَبِي  
الْحَطَّابِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْحَوْلَانِيِّ ، عَنْ ثَوْبَانَ ، عَنْ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ ؛ وَهَذَا الصَّحِيحُ ، وَقَدْ وَصَلُوهُ ، وَرَأَدُوا فِيهِ رَجُلًا

(3/262)

---

1396- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ وَكَيْعٌ ، وَالْفَضْلُ بْنُ مُوسَى  
السَّيْنَانِيُّ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ  
إِوَيْدَوَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ عَمَّتِهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي ؛ عَنْ عُمَارَةَ أَشْبَهُ ، وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَا جَمِيعًا صَحِيحَيْنِ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ ؛ وَرَوَى أَيْضًا عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ ؛ وَهَذَا الصَّحِيحُ ، وَحَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ عَمَّتِهِ ، عَنْ  
عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/263)

---

1397- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُجَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ الْحَارِثِ ، عَنِ عَلِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : الْمَعْدُنُ جَبَّارٌ وَذَكَرْتُ لَهُمَا الْحَدِيثَ إِفْقَالًا : هَذَا خَطَأً ، إِنَّمَا هُوَ : عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّحِيحُ

(3/264)

---

1397م- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مَضْرَبٍ فِي قِصَّةِ ابْنِ النُّوَاحَةِ الزِّيَادَةِ الَّتِي يَزِيدُ أَبُو عَوَانَةَ أَنَّهُ قَالَ وَكَلَّفَهُمْ عَشَائِرَهُمْ هُوَ الصَّحِيحُ إِفْقَالًا رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ وَلَمْ يَذْكُرْ هَذِهِ الزِّيَادَةَ إِلَّا أَنَّ أَبَا عَوَانَةَ ثِقَةٌ وَزِيَادَةُ الثَّقَةِ مَقْبُولَةٌ

(3/265)

---

1398- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ السَّقَطِيُّ عَنْ إِسْبَاطِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ وَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ لِلْعَبَّاسِ مِيزَابٌ عَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ فَمَرَّ عَمْرٌ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ . إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأً النَّاسُ لَا يَقُولُونَ هَكَذَا

(3/266)

---

1399- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ ، وَيُوسُفُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقِ الْهَمْدَانِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنْتَ ، وَمَالِكَ لِأَبِيكَ إِقِيلَ لِأَبِي : وَقَدْ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْأَزْدِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دَاوُدَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأً ، وَلَيْسَ هَذَا مَحْفُوظًا عَنْ جَابِرٍ ، رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ ، أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ قَالَ أَبِي : وَهَذَا أَشْبَهُهُ

(3/267)

---

1400- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عِمْرَانُ بْنُ خَالِدِ الْوَاسِطِيِّ ، عَنْ يَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ ، وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ ، فَأَرْسَلْتُ حَفْصَةَ بِقِصْعَةٍ ، فَكَسَرَتْهَا عَائِشَةُ ، فَقَصَى النَّبِيُّ صَلَّى

الله عليه وسلم : مَنْ كَسَبَ شَيْئًا فَهُوَ لَهُ ، وَعَلَيْهِ مِنْهُ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأً ، رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ تَابِتٍ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ :

(3/268)

---

1401- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَيَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى بْنِ الطَّبَّاعِ  
، عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي يُوَيْبٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، وَعِكْرَمَةَ ، عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا يَمْتَعُ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَصْعَعَ  
حَسَبَةَ الْحَدِيثِ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : رَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ حَزْبٍ ، وَعَبِيدُ بْنُ نَعْمَانَ ، عَنْ حَمَادِ بْنِ  
زَيْدٍ لَمْ يَذْكُرُوا : ابْنُ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ وَأَحْسَبُ الْوَهْمَ مِنْ  
ابن الطباع  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ وَهَيْبٌ ، وَابْنُ عُثَيْبٍ ، وَابْنُ عَيْنَةَ ، فَقَالُوا عَنْ أَبِي يُوَيْبٍ ، عَنْ عِكْرَمَةَ  
، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَا يَذْكُرُونَ ابْنَ سِيرِينَ  
إِقَالَ أَبِي : إِنَّ كَانَ حَدِيثُ ابْنِ الطَّبَّاعِ مَحْفُوظًا ، فَهُوَ غَرِيبٌ ، وَأَحْسَبُ غَيْرَ ابْنِ  
الطَّبَّاعِ قَدْ رَوَاهُ عَنْ حَمَادٍ ، وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنَ سِيرِينَ

(3/269)

---

1402- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ النَّعْفِيُّ ، عَنْ  
جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَصَى  
بِشَاهِدٍ وَيَمِينٍ  
إِقَالَ : أَخْطَأَ عَبْدُ الْوَهَّابِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، إِنَّمَا هُوَ عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ  
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ

(3/270)

---

1403- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ عِبَادُ بْنُ مَنْصُورٍ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ  
عَبَّاسٍ فِي قِصَّةِ اللَّعَانِ جَاءَ هَلَالُ بَنِ أُمِيَّةٍ .  
إِقَالَ أَبِي لَهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوُ مِنْ عَشْرَةِ أَحَادِيثٍ قَالَ فَرَأَيْتَ فِي بَعْضِ حَدِيثِ  
عِبَادِ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي يَحْيَى عَنْ دَاوُدَ بْنِ حَصِينٍ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ،  
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ( )

(3/271)

---

1404- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي  
المَلِيحِ أَنَّ خَاتَمًا مَالَتْ يَدُهُ فَضَمَّنَهُ عِثْمَانَ .  
إِقَالَ أَبِي : حَدِيثُ حَمَادِ بْنِ سَلْمَةَ أَشْبَهَ

(3/272)

1405- وَسُئِلَ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَعْمَرٌ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ  
عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيَّ يَأْمُرُهَا اسْتَعَارَتْ حُلِيًّا ، فَقَطَعَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهَا وَأَيُّوبُ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : لَمْ يَرَوْهُ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ عَيْرَ مَعْمَرٍ :  
إِقَامًا حَدِيثِ أَيُّوبَ : فَإِنَّ النَّاسَ يُحَدِّثُونَ عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ صَفِيَّةَ : أَنَّ عُمَرَ أَيْبَى  
بِسَارِقِ قِصَّةِ السَّارِقِ ، لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ عَارِيَةِ  
أَوْ أَمَّا حَدِيثُ الرَّهْرِيِّ : فَإِنَّهُ عِنْدِي أَنَّهُ أَرَادَ عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ رَجُلًا  
أَقْطَعَ تَرْلَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ ، فَجَعَلَ يُطَوِّلُ الصَّلَاةَ بِاللَّيْلِ قِصَّةَ الْأَقْطَعِ  
إِقَالَ أَبِي : قَالَ حَمَادُ بْنُ يَزِيدَ : كَانَ يَخْتَلِفُ إِلَى أَيُّوبَ جَمَاعَةٌ ، فَحَرَجَ وَاجِدٌ إِلَى  
الْيَمَنِ ، فَحَدَّثَتْ ، عَنْ أَيُّوبَ بِأَحَادِيثَ كَأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ حَدِيثِ أَيُّوبَ

(3/273)

1406- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ  
أَبِي جَمِيلَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ، قَالَ لِابْنِ عُمَرَ : أَذْهَبُ  
، فَأَفْضُ بَيْنَ النَّاسِ قَالَ : أَوْ تَعْفِينِي ؟ قَالَ : أَعَزُّمُ عَلَيْكَ قَالَ : لَا تَعَجَلْ عَلَيَّ ،  
هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : مَنْ عَادَ بِاللَّهِ فَقَدْ عَادَ  
مَعَادًا ؟ قَالَ : نَعَمْ قَالَ : فَإِنِّي أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ قَاضِيًا قَالَ : مَا تَكَرَّهُ مِنْ ذَلِكَ  
، وَقَدْ كَانَ أَبُوكَ يَقْضِي ؟ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
يَقُولُ : مَنْ كَانَ قَاضِيًا ، فَقَضَى بِالْحَوْرِ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، وَمَنْ كَانَ قَاضِيًا  
فَقَضَى بِجَهْلِ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، وَمَنْ كَانَ قَاضِيًا عَالِمًا فَقَضَى بِعَدْلِ ، فَيَا حَرِي  
أَنْ يَنْفَلِتَ كَقَافَا  
إِقَالَ أَبِي : عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ مَجْهُولٌ ، وَعَبْدُ اللَّهِ هُوَ ابْنُ مُوَهَّبِ الرَّمْلِيِّ  
، عَلَى مَا أَرَى ، وَهُوَ عَنْ عُثْمَانَ مُرْسَلٌ

(3/274)

1407- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ شَاهِينُ بْنُ حَيَّانَ ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عَطَاءٍ  
بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ دُعِيَ إِلَى سُلْطَانٍ فَلَمْ يُجِبْ ، فَهُوَ طَالِمٌ لَا حَقَّ لَهُ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(3/275)

---

1408- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ ، عَنْ مَطَرٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، أَحْسَبُهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَطَّابِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَنْتَ وَمَالِكُ لَأَبِيكَ إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ : عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/276)

---

1049- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ رَبِيعَةُ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَصَى بِشَاهِدٍ وَبِمَيْنٍ إِقَالَا : هُوَ صَحِيحٌ  
إَقُلْتُ : يَعْنِي أَنَّهُ يُرْوَى عَنْ رَبِيعَةَ هَكَذَا  
إَقُلْتُ : فَإِنَّ بَعْضَهُمْ يَقُولُ : عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَيْدِ بْنِ تَابِتٍ  
إَقَالَا : وَهَذَا أَيْضًا صَحِيحٌ ، جَمِيعًا صَحِيحَيْنِ

(3/277)

---

1410- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفِ الْعَسْقَلَانِيُّ ، عَنْ رَوَّادِ بْنِ الْجَرَّاحِ ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لِلرِّجَالِ أَرْبَعٌ ، وَلِلنِّسَاءِ أَرْبَعٌ ، لِلرِّجَالِ : مَنْ اتَّقَى الدَّمَاءَ ، وَالْفُرُوجَ ، وَالْأَمْوَالَ ، وَالْأَسْرِيَةَ ، دَخَلَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شَاءَ ، وَلِلنِّسَاءِ : إِذَا صَلَّتْ حَمْسَهَا ، وَصَامَتْ شَهْرَهَا ، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا ، وَأَطَاعَتْ بَعْلَهَا دَخَلَتْ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شَاءَتْ  
إَقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، لَعَلَّهُمْ لَقِنُوا رَوَّادًا ، وَأَدْخَلُوا عَلَيْهِ

(3/278)

---

1410م- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشَقِيِّ ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَزْبٍ ، عَنْ بَجِيرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةٍ ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ هَمَّارٍ ، عَنِ الْمُقَدَّامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبٍ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ ، قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْهَجِيرِ ، وَهُوَ مَرُّ عَوْفٍ ، فَقَالَ : أَطِيعُونِي مَا دُمْتُ بَيْنَ ظَهْرَاتِكُمْ ، وَعَلَيْكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ ، وَأَجْلُوا خَلَالَهُ ، وَحَرِّمُوا حَرَامَهُ  
إَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ

(3/279)

---

1411- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِيَّارٍ ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ عُبَيْدَةَ الْكَلَاعِيِّ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : تَقَوَّتْ رَجُلٌ يَمَالُ مِنْ مَالِ تَفْسِهِ عَنِّي أَبِيهِ ، فَجَاءَ أَبُوهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَعْلَمَهُ ذَلِكَ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنْ رُدَّ عَلَيَّ أَيْبُكَ مَا حَبَسْتَ عَنْهُ ، فَإِنَّكَ وَمَالُكَ كَسْتَهُمْ مِنْ كِبَائَتِهِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(3/280)

---

1412- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : اسْتَعَارَ بَعْضُ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِصْعَةً ، فَصَاعَتْ ، فَصَمِنَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهَمَّ فِيهِ سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، وَلَفِظَ هَذَا الْحَدِيثُ غَيْرُ هَذَا اللَّفْظِ ، شَبَّهَ الْكَذِبَ ، وَإِنَّمَا الصَّحِيحُ مَا حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ بَعْضِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ، فَأَرْسَلَتْ أُخْرَى بِقِصْعَةٍ فِيهَا طَعَامٌ ، فَصَرَبَتْ يَدَ الرَّسُولِ ، فَسَقَطَتِ الْقِصْعَةُ ، فَأُكْسِرَتْ ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ الْكُسْرَتَيْنِ ، فَصَمَّ إِحْدَاهُمَا إِلَى الْأُخْرَى ، وَجَعَلَ يَجْمَعُ فِيهِ الطَّعَامَ ، وَيَقُولُ : عَارَتْ أُمَّكُمْ كُلُّوا فَأَكَلُوا ، وَحَبَسَ الرَّسُولُ حَتَّى جَاءَتْ بِقِصْعَتِهَا الَّتِي فِي بَيْتِهَا ، وَرَفَعَ الْقِصْعَةَ الصَّحِيحَةَ إِلَى الرَّسُولِ ، وَتَرَكَ الْمَكْسُورَةَ فِي بَيْتِ الَّتِي كَسَرَتْهَا

(3/281)

---

1413- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا يَمْتَعَنَّ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَصْعَ حَسْبَةَ عَلَى جِدَارِهِ  
إِقَالَ : وَهَمَّ فِيهِ مَعْمَرٌ ، إِنَّمَا هُوَ : الزُّهْرِيُّ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ كَذَا رَوَاهُ مَالِكٌ ، وَجَمَاعَةٌ وَهُوَ الصَّحِيحُ

(3/282)

---

1414- وسألت أبي عن حديث ؛ رواه عبد الله بن نافع ، عن خالد بن إلياس ، عن يحيى بن سعيد ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجائحة والجائحة : الجدار ، والحريق ، والسيل ، والبرد ،



وَالرَّيْحُ  
إِقْبَالَ أَبِي : هَذَا الْحَدِيثُ بِهِدَا الإِسْنَادِ مُنْكَرٌ ، إِنَّمَا يَرْوِيهِ ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي  
الرُّبَيْعِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَأَخَالِدُ بْنُ إِيَّاسٍ صَعِيفُ الْحَدِيثِ

(3/283)

1415- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَعْقُوبُ الرَّهْرِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ  
مُسَيْحِ الأَسَدِيِّ أَحَدِ بَنِي تَقَادَةَ ، عَنْ عُيَيْتَةَ بْنِ عَاصِمِ بْنِ سَعْدِ بْنِ تَقَادَةَ ، عَنْ  
أَبِيهِ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، وَعُمُومَتِي ، عَنْ تَقَادَةَ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي  
رَجُلٌ مُغْفَلٌ ، فَأَبْنِ أَسْمُ ، وَلَمْ أَرَكَ تَسْمُ فِي الْوَجْهِ ؟ قَالَ : فِي مَوْضِعِ الْجَرِيرِ  
مِنَ السَّالِقَةِ قَالَ : فَوَسِّمَ تَقَادَةَ هُنَاكَ حَلَقَةَ هَدْيِهِ ، فَوَسِّمَ بِهَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي  
بَرْبُوعٍ ، فَاسْتَعْدَى عَلَيْهِ تَقَادَةَ بَعْضَ الْخَلْقَاءِ ، فَقَالَ رَجُلٌ : مَعِيَ فِي مَيْسَمِ  
أَمْرِنِي بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَصَى عَلَيْهِ أَنْ لَا يَسْمَ مَيْسَمَهُ ،  
فَقَطَعَ الْحَلَقَةَ ، فَسُمِّيَتْ بُتَيْرَاءَ بَنِي بَرْبُوعٍ  
إِقْبَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَهَؤُلَاءِ مَجْهُولُونَ  
إِقْبَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ : الْجَرِيرُ مِنَ السَّالِقَةِ : الزَّمَامُ السَّالِقَةُ  
: صَفْحَةُ الْعُنُقِ وَالْمُغْفَلُ : رَجُلٌ لَهُ إِبِلٌ أَغْفَالٌ ، وَهِيَ الَّتِي لَا سِمَاتَ عَلَيْهَا ،  
وَوَاحِدُهَا : عُفْلٌ

(3/284)

1416- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ مَيْمُونِ بْنِ العَاسِ الرَّافِعِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ  
عِيَّاشٍ ، عَنْ أَبِي مُطِيعِ مُعَاوِيَةَ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الحَمِيدِ قَاصِي  
جَمَصٍ ، عَنْ عَيْلَانَ بْنِ جَامِعٍ ، عَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ ابْنِ  
مَسْعُودٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ بِأَبِيهِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَفْتَضِيهِ دَيْتًا  
عَلَيْهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ  
إِقْبَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ : حَمَّادٌ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ

(3/285)

1417- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَقِيَّةٌ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ  
إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ النُّعْمَانِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ رَبَطَ دَابَّتَهُ عَلَى الطَّرِيقِ ، فَمَا أَصَابَ الدَّابَّةُ بِرِجْلِهِ فَهُوَ لَهُ  
صَامِنٌ  
إِقْبَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، إِنَّمَا يَرْوِيهِ إِسْمَاعِيلُ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ سُرَيْجِ  
هَذَا الْكَلَامِ مِنْ قَبْلِهِ ، وَعَيْسَى هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ ، مِنْ وَلَدِ النُّعْمَانِ بْنِ

بَشِيرٍ ، وَلَمْ يُدْرِكْ ابْنَ أَبِي خَالِدٍ ، وَهُوَ دَاهِبُ الْحَدِيثِ مَجْهُولٌ رَوَى عَنْهُ : الْوَلِيدُ  
بْنُ مُسْلِمٍ ، وَبَقِيَّةُ

(3/286)

---

1418- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا : رَوَاهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ  
إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ عَقْلَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلْتُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ ، وَإِنَّ أَوْلَادَكُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ  
أَوْسَمِعْتُ أَبِي ، يَقُولُ : صَحَّ رَفَعُهُ مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى الْقَطَّانِ ، وَلَمْ يَرْفَعُهُ غَيْرُهُ

(3/287)

---

1419- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ حُمَيْدِ  
الْأَعْرَجِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ : أَنَّ رَجُلًا مِنَ  
الْأَنْصَارِ أُعْطِيَ أُمَّهُ حَدِيثًا لَهُ حَيَاتُهَا ، فَمَاتَتْ ، فَقَالَ هُوَ : أَتَا أَحَقُّ بِهِ ، فَقَالَ  
إِخْوَتُهُ : نَحْنُ سَرَعُ سَوَاءٌ فَاحْتَصِمُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
فَقَالَ : هُوَ مِيرَاثٌ  
إِقَالَ أَبِي : كَذَا رَوَاهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ ، وَمُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ  
أَوْ رَوَاهُ حَبِيبُ بْنُ أَبِي تَابِتٍ ، فَقَالَ عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ طَارِقِ قَاضِي مَكَّةَ ، عَنْ جَابِرِ  
بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَصَحُّ ؟  
إِقَالَ : إِنْ كَانَ شَيْءٌ فَمِنْ حُمَيْدٍ ، لِأَنَّ حُمَيْدًا لَيْسَ بِالْحَافِظِ

(3/288)

---

1420- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُعَاوِيَةُ الصَّرِيرِيُّ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ رَاشِدٍ ، عَنْ  
يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا  
تَرِتْ مِلَّةَ مِلَّةٍ ، وَلَا تَجُورْ شَهَادَةَ مِلَّةٍ عَلَى مِلَّةٍ ، إِلَّا أُمَّةٌ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، فَإِنَّ شَهَادَتَهُمْ تَجُورُ عَلَيَّ مَنْ سِوَاهُمْ  
إِقَالَ أَبِي : كَذَا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ رَاشِدٍ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي  
سَلَمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ ، وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَرْوِي عَنْ  
عُمَرَ بْنِ رَاشِدٍ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَعُمَرَ شَيْخِ يَمَانِيٍّ صَعِيفُ الْحَدِيثِ

(3/289)

---

1421- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَبَسَ فِي نَهْمَةٍ ، إِقَالَ أَبِي ؛ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ ابْنُ عُثَيْبٍ ، عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ ؛ أَبِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلَنَا ، فَقَالُوا ؛ إِخْوَانَنَا ، فِيمَ حُبِسُوا ؟ قَالَ ؛ أَطْلِقُوا لَهُمْ إِخْوَانَهُمْ اِخْتَصَرَ مَعْمَرٌ كَمَا تَرَى

(3/290)

---

1422- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، عَنْ رَمْعَةَ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ ؛ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ الْعِبَادُ عِبَادُ اللَّهِ ، وَالْبِلَادُ بِلَادُ اللَّهِ ، مَنْ أَحْيَا مِنْ مَوَاتِ الْأَرْضِ شَيْئًا فَهُوَ لَهُ ، وَلَيْسَ لِعِرْقٍ طَالِمٌ حَقٌّ إِقَالَ أَبِي ؛ هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، إِنَّمَا يَرْوِيهِ مِنْ عَيْرِ حَدِيثِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ مُرْسَلًا

(3/291)

---

1423- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَمِيرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ نَافِعِ بْنِ الْحَرِثِ قَالَ اخْتَصَمَ رَجُلَانِ إِلَى عَمْرِو بْنِ قُضَيْبٍ لِحَدِيثِهِمَا فَقَالَ اصْبِرْ وَلَكِنْ لَمْ أَلْ . إِقَالَ أَبِي ؛ هُوَ نَافِعُ ابْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ

(3/292)

---

1424- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ النَّصْرُ بْنُ شَمَيْلٍ ، عَنْ هِرْمَاسِ بْنِ حَبِيبٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ جَدِّي ؛ أَنَّهُ اسْتَعْدَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَقِّ لَهُ عَلَى آخَرَ ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ لَهُ ؛ الرَّمَّةُ إِقَالَ أَبِي ؛ لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَيْرُ النَّصْرِ بْنُ شَمَيْلٍ ، عَنِ الْهَرْمَاسِيِّ وَالْهَرْمَاسِيُّ شَيْخُ أَغْرَابِيِّ ، لَا يَعْرِفُ أَبُوهُ ، وَلَا جَدُّهُ

(3/293)

---

1425- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ حَدَّثَنَا بِهِ بَحْرُ بْنُ نَصْرِ ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ عُنْمَانَ بْنِ الْحَكَمِ الْجَرَامِيِّ ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَيْدِ بْنِ تَابِتٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ أَنَّهُ قَصَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ

اَسْمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : اِنَّمَا هُوَ : سُهَيْلٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَعُثْمَانُ بْنُ الْحَكَمِ لَيْسَ بِالْمُنْفِقِ

(3/294)

1426- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَزْرَمِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفُرَاتِ ، قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ مُحَارِبٍ ، فَاتَاهُ حَصْمَانٌ ، فَقَالَ لِأَحَدِهِمَا : لَكَ شُهُودٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَدَعَا بِشَاهِدًا ، فَشَهِدَ لَهُ ، وَدَعَا الْآخَرَ ، فَلَمْ يَحْضُرْ ، فَقَالَ الْمَشْهُودُ عَلَيْهِ لِلشَّاهِدِ : أَمَا وَاللَّهِ إِنَّهُ لَأَمْرُؤٌ صِدْقٌ ، وَلَئِنْ سَأَلْتُ عَنْهُ لَيُرَكِّبَنَّ ، وَمَا رَأَيْتُ عَلَيْهِ حَرَبَةً قَبْلَهَا ، وَقَدْ شَهِدَ عَلَيَّ بِبَاطِلٍ ، وَلَا أُدْرِي مَا أَجَبَرَهُ إِلَى ذَلِكَ ، فَجَلَسَ مُحَارِبٌ ، فَقَالَ لَهُ : يَا هَذَا ، اتَّقِ اللَّهَ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَرْغُمُ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : إِنَّ شَاهِدَ الزُّورِ لَا تَرُولُ قَدَمَاهُ حَتَّى يُوجِبُ اللَّهُ لَهُ النَّارَ ، وَإِنَّ الطَّيْرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَحْتَ الْعَرْشِ تَهْرَقُ مَنَاقِبَهَا ، وَتَضْرِبُ بِأَذَانِهَا ، وَتُلْفِي مَا فِي بَطُونِهَا مِمَّا تَرَى مِنْ هَوْلِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَلَيْسَ عِنْدَهَا طَلِبَةٌ ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعِظُ بِهِ رَجُلًا إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْفُرَاتِ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ

(3/295)

1427- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْخَطْمِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَزْعٍ ، فَقَالَ : لِمَنْ هَذَا الرَّزْعُ ؟ قَالُوا : لِطَهَيْرٍ قَالَ : لِيُرَدَّ صَاحِبُ الْأَرْضِ عَلَيْهِ نَفَقَتُهُ ، وَلِيَأْخُذَ أَرْضَهُ إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْخَطْمِيِّ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يُجَوِّدْهُ وَالصَّحِيحُ : حَدِيثُ يَحْيَى ، لِأَنَّ يَحْيَى حَافِظُ نَفَقَتِهِ إِقَالَ أَبِي : هَذَا بِقَوِي حَدِيثِ شَرِيكَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ رَافِعِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ رَزَعَ فِي أَرْضِ قَوْمٍ بغيرِ إِذْنِهِمْ ، فَلَيْسَ لَهُ مِنَ الرَّزْعِ شَيْءٌ ، وَيُرَدُّ عَلَيْهِ نَفَقَتُهُ إِقَالَ أَبِي : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَيْرُ شَرِيكَ ، وَحَدِيثُ يَحْيَى لَمْ يُسْنِدْهُ عَيْرُ يَحْيَى بْنِ

سَعِيدِ  
إِوَأَمَّا الشَّافِعِيُّ ، فَإِنَّهُ يَدْفَعُ حَدِيثَ عَطَاءٍ ، وَقَالَ : عَطَاءٌ لَمْ يَلْقَ رَافِعًا إِقَالَ أَبِي : بَلَى ، قَدْ أَدْرَكْتُهُ أَقُلْتُ : فَإِنَّ حَمَادًا يَقُولُ : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِرَزْعٍ ، فَقَالُوا : هَذَا لِطَهَيْرِ بْنِ خَدِيجٍ إِقَالَ أَبِي : أَخْطَأَ حَمَادٌ فِي اللَّفْظَةِ ، لَيْسَ هُوَ طَهَيْرُ بْنُ خَدِيجٍ ، إِنَّمَا هُوَ طَهَيْرُ عَمِّ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، لَا يُنْسَبُ

(3/296)

1428- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زَيْدٍ الدَّمَشَقِيِّ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ خَائِنٍ ، وَلَا خَائِنَةٍ ، وَلَا مَجْلُودٍ فِي حَدٍّ ، وَلَا ذِي عَمْرٍ لِأَخِيهِ ، وَلَا مُجَرَّبٍ عَلَيْهِ شَهَادَةُ رُورٍ ، وَلَا الْقَانِعِ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ ، وَلَا ظَنِّينَ فِي وِلَاءٍ ، وَلَا قَرَاتِيَةَ وَلَا قَرَاتِيَةَ ، يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ وَلَمْ يَفْرَاهُ عَلَيْنَا

(3/297)

\$ علل اخبار برويت في الشفعة \$  
 1429- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حُسَيْنُ الْمُعَلَّمُ ، وَحَجَّاجٌ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فِي الشَّفَعَةِ فِي الْجَوَارِ  
 أَوْ رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ ، فَقَالَ : عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ ، قَالَ : بَاعَ جَارٌ لِلشَّرِيدِ أَرْضًا ، فَقَصَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالشَّفَعَةِ لِلشَّرِيدِ أَوْ رَوَاهُ مَنصُورٌ بْنُ رَادَانَ ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عَتِيْبَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ آلِ الشَّرِيدِ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِوْرَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، وَهَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنِ الشَّرِيدِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِقْلْتُ لَهُمَا : أَيُّهَا الصَّحِيحُ ؟  
 إِقَالَا : الصَّحِيحُ : حَدِيثُ حَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ ، وَحُسَيْنِ الْمُعَلَّمِ وَحُسَيْنِ أَحْقَطُهُمْ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ ، عَنْ أَبِيهِ

(3/298)

1430- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ بِالدَّارِ  
 إِقَالَا : هَذَا خَطَأٌ ، رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ هَمَّامٌ ، وَحَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ : إِفْقَالَ حَمَادُ : عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الشَّرِيدِ  
 أَوْ قَالَ هَمَّامٌ : عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنِ الشَّرِيدِ  
 أَوْ قَالَ : تَطَلُّ أَنْ عَيْسَى وَهَمَّ فِيهِ ، فَسَيَّ الشَّرِيدِ بِ أَنَسٍ  
 إِقَالَ أَبِي : أَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ قَتَادَةُ عَنِ الشَّرِيدِ ، لِأَنَّ ابْنَ أَبِي عَرُوبَةَ ، فِيمَا قَالَ : عَنْ أَنَسٍ ، لَوْ كَانَ بَيْنَهُمْ عَمْرٌ ، كَانَ يَقُولُ ، فَلَمَّا قَالَ : أَنَسُ ، دَلَّ عَلَى أَنَّهُ عَنِ الشَّرِيدِ ، وَأَنَسٌ يُشْبِهُ شَرِيدًا  
 أَوْ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَالصَّحِيحُ عِنْدَنَا : قَتَادَةُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنِ الشَّرِيدِ وَوَهُمْ فِيهِ عَيْسَى

(3/299)

1430م- وَقَالَ أَبِي فِي حَدِيثٍ رَوَاهُ تَائِلُ بْنُ نَجِيحٍ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ حُمَيْدٍ ،  
عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا شَفْعَةَ لِلتَّصْرَانِيِّ  
إِقَالَ : هُوَ بَاطِلٌ

(3/300)

1431- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ،  
عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : إِنَّمَا جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، الشَّفْعَةَ فِيمَا لَمْ  
يُقَسِّمَ ، فَإِذَا قُسِمَ وَوَقَعَتِ الْخُدُودُ فَلَا شَفْعَةَ  
إِقَالَ أَبِي : الَّذِي عِنْدِي أَنَّ كَلَامَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الْقَدْرُ : إِنَّمَا  
جَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّفْعَةَ فِيمَا لَمْ يُقَسِّمَ قَطْ ، وَيُشْبِهُهُ أَنْ يَكُونَ  
بَقِيَّةَ الْكَلَامِ هُوَ كَلَامُ جَابِرٍ : فَإِذَا قُسِمَ ، وَوَقَعَتِ الْخُدُودُ فَلَا شَفْعَةَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ

(3/301)

فُلْتُ لَهُ : وَمَا اسْتَدَلَّتْ عَلَيَّ مَا تَقُولُ ؟  
إِقَالَ : لِأَنَّ وَحْدَنَا فِي الْحَدِيثِ : إِنَّمَا جَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّفْعَةَ  
فِيمَا لَمْ يُقَسِّمَ ، ثُمَّ الْمَعْنَى فَإِذَا وَقَعَتِ الْخُدُودُ ، فَهُوَ كَلَامٌ مُسْتَقْبَلٌ ، وَلَوْ كَانَ  
الْكَلَامُ الْأَخِيرُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ يَقُولُ : إِنَّمَا جَعَلَ النَّبِيُّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّفْعَةَ فِيمَا لَمْ يُقَسِّمَ ، وَقَالَ : إِذَا وَقَعَتِ الْخُدُودُ ، فَلَمَّا  
لَمْ تَجِدْ ذِكْرَ الْحِكَايَةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْكَلَامِ الْأَخِيرِ اسْتَدَلَّتْنَا  
أَنَّ اسْتِقْبَالَ الْكَلَامِ الْأَخِيرِ مِنْ جَابِرٍ ، لِأَنَّهُ هُوَ الرَّاوي ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الْحَدِيثِ  
إِوَكَّدَلِكْ تَقْصَّ حَدِيثُ مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَعِيدٍ ، وَأَبِي سَلَمَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَصَّيَ بِالشَّفْعَةِ فِيمَا لَمْ يُقَسِّمَ ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْخُدُودُ فَلَا  
شَفْعَةَ ، فَيُحْتَمَلُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنْ يَكُونَ الْكَلَامُ الْأَخِيرُ كَلَامَ سَعِيدٍ ، وَأَبِي  
سَلَمَةَ ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ كَلَامَ ابْنِ شَهَابٍ  
إِوَقَدْ تَبَيَّنَ فِي الْجُمْلَةِ قِصَاءُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالشَّفْعَةِ فِيمَا لَمْ يُقَسِّمَ  
فِي حَدِيثِ ابْنِ شَهَابٍ ، وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ عِنْدَنَا

(3/302)

1432- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ بَرَاهِيمَ بْنُ أَبِي اللَّيْثِ ، عَنْ عَبْدِ  
الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ  
عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الشَّفْعَةُ مَا لَمْ تَقِعِ الْخُدُودُ ،  
فَإِذَا وَقَعَتِ الْخُدُودُ فَلَا شَفْعَةَ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، فَاْمْتَنَعَ أَنْ يُحَدِّثَ بِهِ  
إِوَقَالَ : اصْرَبُوا عَلَيْهِ

(3/303)

---

1433- سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ حَدَّثَنَا ابْنُ نَفِيلٍ ، عَنْ ابْنِ اَدْرِيسَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَارَةَ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ عَنْ ابَانَ بْنِ عَثْمَانَ عَنْ عَثْمَانَ قَالَ : لَا شَفْعَةَ فِي بَثْرِ وَلَا نَخْلٍ وَلَا رِفٍّ يَقْطَعُ كُلَّ شَفْعَةٍ قَالَ ابْنُ اَدْرِيسَ يَعْنِي الْمَعَالِمَ وَالْحُدُودَ قَالَ ابْنُ نَفِيلٍ هَذَا ، إِنَّمَا هُوَ : ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ ابَانَ بْنِ عَثْمَانَ

(3/304)

---

1434- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّيْمِيُّ الْمَعْرُوفُ بِإِبْنِ عَائِشَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ الْحَارِثِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الشُّفْعَةُ كَحَلِّ الْعِقَالِ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ وَلَمْ يُقْرَأْ عَلَيْنَا فِي كِتَابِ الشُّفْعَةِ ، وَصَرَّبْنَا عَلَيْهِ

(3/305)

---

1435- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ عَائِشَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا شَفْعَةَ لِغَائِبٍ ، وَلَا لِصَغِيرٍ ، وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، لَا أَعْلَمُ أَحَدًا قَالَ بِهِذَا ، الْغَائِبُ لَهُ شَفْعَةٌ ، وَالصَّغِيرُ حَتَّى يَكْبُرَ ، فَلَمْ يُقْرَأْ عَلَيْنَا هَذَا الْحَدِيثُ

(3/306)

---

1436- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ مُطَرِّفٍ ، عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْجَارُ أَحَقُّ بِدَارِ جَارِهِ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، وَعَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ ، وَجَمَاعَةٌ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَيْسَ فِيهِ : سَمْرَةَ إِوَامًا مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ : فَحَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ سَمْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِهِ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ  
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : كَانَ رِوَايَةَ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ مُطَرِّفٍ ، عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ سَمْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِهِ ، هُوَ الصَّحِيحُ

أَخْبَرَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنَابٍ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ سَمُرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/307)

---

1437- وسئل ، عن حديث ، رواه محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق واختلف على محمد بن سلمة فروى محمد بن عبيد بن ميمون ، عن محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن أبي بكر بن عمرو بن حزم ، عن عبد الرحمن بن ابان ، عن أبيه ابان بن عثمان ، عن أبيه عثمان بن عفان أنه قال : لا مكايذة فاذا وقعت الحدود فلا شفعة وروى أبو الاصبغ عبدالعزيز بن يحيى الحرانى ، عن محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن أبي بكر ابن عمرو بن حزم ، عن عبد الرحمن بن ابان ، عن أبيه عثمان بن ابان ، عن أبيه عثمان بن عفان فقال أبو زُرْعَةَ الصحيح عبد الرحمان بن ابان بن عثمان ، عن أبيه عن عثمان قال أبو محمد وكذا رواه سعدان بن يحيى ، عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن أبي بكر ، عن عبد الرحمن بن ابان ، عن أبيه عن عثمان

(3/308)

---

\$ علل أخبار رويت في اللباس \$  
1438- وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْهَسَنَجَانِيُّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ حَنْبَلٍ ، يَقُولُ فِي حَدِيثٍ حَدَّثَنَا بِهِ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ ، عَنْ إِتَادِ بْنِ لَقِيطٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو رَمَثَةَ التَّمِيمِيُّ ، قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعِيَ ابْنُ لِي ، فَقَالَ : هَذَا ابْنُكَ ؟ قُلْتُ : بَعَمٌ ، أَشْهَدُ بِهِ قَالَ : لَا يَجْنِي عَلَيْكَ ، وَلَا تَجْنِي عَلَيْهِ ، قَالَ : وَرَأَيْتُ الشَّيْبَ أَحْمَرَ إِفْسَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ ، يَقُولُ : قَالَ لِي أَحْمَدُ : عَلِيٌّ ، بَعْنِي هُشَيْمًا ، فِي هَذَا فِي مَوْضِعَيْنِ ، قَالَ : أَبُو رَمَثَةَ التَّمِيمِيُّ ، وَإِنَّمَا هُوَ التَّمِيمِيُّ ، وَقَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمَعِيَ ابْنُ لِي ، وَإِنَّمَا هُوَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمَعِيَ ابْنُ لِي

(3/309)

---

1439- سألت أبو زُرْعَةَ عن حديث النبي ( في تختمه أفي يمينه أصح أم يساره إقال في يمينه الحديث أكثر ولم يصح هذا ولا هذا

(3/310)

---



1440- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا ، حَدَّثَنَا بِهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمَّالِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْفَضْلِ الْأَزْرَقِ ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ سَيَّانٍ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي أَنَسَةَ ، عَنْ أَبِي لَيْلَى ، قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَخَرَجْنَا مَعَهُ ، فَمَرَّ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي عَدِيٍّ كَاشِفًا عَنْ فَخْذِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَطَّ فَخْذَكَ يَا مَعْمَرُ ، فَإِنَّهُمَا مِنَ الْعَوْرَةِ  
 اِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا اسْتَاذُ مُصْطَرِبٍ ، إِنَّمَا هُوَ : أَبُو سَيْبَةَ يَحْيَى بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسَةَ ، بِاسْتَاذٍ لَهُ

(3/311)

1441- وَسَأَلْتُهُ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو هَارُونَ الْبَكَّاءُ الْقَزْوِينِيُّ ، عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، قَالَ : كَانَ رِذَاءُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعَةَ أَذْرَعٍ ، وَنِصْفِ فِي ذِرَاعَيْنِ ، وَنِصْفِ اِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : كَذَا حَدَّثَنِي أَبُو هَارُونَ ، وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ ، عَنْ عُرْوَةَ ، قَالَ : كَانَ رِذَاءُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِقْلُتُ لِأَبِي : فَإِنَّهُمَا أَصْحُ ؟ اِقَالَ : لَا يُصْبِطُ عِنْدِي ، جَمِيعًا ضَعِيفِينَ

(3/312)

1442- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى خُلَّةَ يَمَانِيَّةٍ بِيضَعٍ وَعِشْرِينَ دِينَارًا اوَرَوَاهُ هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِقَالَ أَبِي : قَصَرَ هَمَّامٌ ، وَرَادَ حَمَّادٌ ، وَهِيَ زِيَادَةُ صَحِيحَةٌ

(3/313)

1343- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ حُثَيْنِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : تَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ لُبْسِ الْقِسِيِّ ، وَأَنْ أَقْرَأَ وَأَنَا رَاكِعٌ اِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَا ، إِنَّمَا هُوَ : عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ حُثَيْنٍ ، وَهَمَّ فِيهِ حَمَّادٌ

(3/314)

1444- وسألتهما ، عن حديثٍ ، رواه الثوري عن عبيد بن بسطاس قال رأيت سعيد بن المسيب يعتم بعمامة سوداء ثم يرسلها خلفه فقالا وهم فيه الثوري ، إنما هو : عثمان بن بسطام مولى كثير بن الصلت فقال هو عبدة

(3/315)

---

1445- وسألتُ أبي ، وأبا زُرْعَةَ ، عن حديثٍ ؛ رواه هَمَّامٌ ، عن قَتَادَةَ ، عن بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرَيْبِيِّ ، وَبِشْرِ بْنِ عَائِدٍ ، عن ابنِ عُمَرَ إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ شُعْبَةُ ، فَقَالَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ بَكْرِ ، وَبِشْرِ بْنِ الْمُحْتَفِرِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ إِفْقَلْتُ لَهُمَا : أَيُّهُمَا أَصْحُ ؟ إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : شُعْبَةُ أَحْفَظُ إِوَقَالَ أَبِي : هَمَّامٌ أَعْلَمُ بِحَدِيثِ قَتَادَةَ مِنْ شُعْبَةَ ، يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَا أَصَابَا جَمِيعًا ، لِأَنَّ الْمُحْتَفِرَ لَقَبٌ ، وَعَائِدٌ اسْمٌ ، فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ كَذَا

(3/316)

---

1446- وسألتُ أبي ، وأبا زُرْعَةَ ، عن حديثٍ ؛ رواه يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ أَبُو عَسَّانَ ، عن عُثْمَانَ بْنِ سَعْدٍ ، عن أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ سَيْفُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَنَفِيًّا ، وَجَلْبِيَّةُ فَصَّةً إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : رَوَاهُ أَبُو عُيَيْدَةَ الْحَدَّادُ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سَعْدٍ ، عَنِ ابْنِ سَيْرِينَ ، عَنِ سَمُرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِفْقَلْتُ : هُوَ الصَّحِيحُ ؟ إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : أَبُو عُيَيْدَةَ أَحْفَظُ إِفْقَلْتُ : الْوَهُمُ مِمَّنْ هُوَ ؟ إِقَالَ : مِنْ يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ

(3/317)

---

1447- وسألتُ أبي عن حديثٍ ؛ رواه مُعْتَمِرٌ ، عن حُمَيْدٍ ، عن أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَّرَ لِبَعْضِ مَنْ يَلْبِسُ دَبْلَهَا ، فَقَالَ : لَا تَزِيدِينَ عَلَيَّ شَيْئًا إِقَالَ أَبِي : هَذَا وَهُمْ ، إِنَّمَا هُوَ حُمَيْدٌ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِفْقَلْتُ : هَمَّامٌ أَعْلَمُ بِحَدِيثِ قَتَادَةَ مِنْ شُعْبَةَ ، يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَا أَصَابَا جَمِيعًا ، لِأَنَّ الْمُحْتَفِرَ لَقَبٌ ، وَعَائِدٌ اسْمٌ ، فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ كَذَا

(3/318)

---

1448- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ التُّعْمَانُ بْنُ رَاشِدٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي تَعْلَبَةَ الْحَسَنِيِّ ، قَالَ : جَلَسَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَوَعَلِيهِ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ ، فَقَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ بِقِصْبِ الْحَدِيثِ ، إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ كَمَا رَوَاهُ يُونُسُ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/319)

---

1449- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ مَعْمَرٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي شَيْخِ الْهَتَائِيِّ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ ، قَالَ : تَهَيَّأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الذَّهَبِ إِلَّا مُقْطَعًا ، وَعَنْ رُكُوبِ التُّمُورِ ، إِقَالَ : رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، حَدَّثَنِي أَبُو شَيْخٍ ، عَنْ أَخِيهِ جَمَّانَ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِقَالَ : أَدْخَلَ أَحَاهُ ، وَهُوَ مَجْهُولٌ ، فَأَفْسَدَ الْحَدِيثَ

(3/320)

---

1449م- قال أبي : وروى ابن عقيل حديثا منكرا ، عن عبد الله ابن سنان ، عن محمد بن المنكدر ، عن ابن عمر ، عن النبي ( انقطع شسع نعله فأعطاه رجل شسعا فقال له حير تلك الله وهو حديث منكر مابي عنه ولا أبالي لم يكن عند هذا الشيخ الا حديثين وهما منكران أحدهما هذا

(3/321)

---

1450- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ بَكْرُ بْنُ يَحْيَى بْنِ رَبَّانَ الْعَنْزِيُّ ، عَنْ جَبَّانِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ رَزِينِ ، عَنْ قَاطِمَةَ بِنْتِ عَلِيٍّ ، عَنْ أَسْمَاءَ ، فَقَالَتْ : لَعَنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ تَشَبَّهَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ ، وَمَنْ تَشَبَّهَ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ ، وَوَأَصَلَهُ الشُّعْرُ بِالشُّعْرِ ، وَأَمَّا الْقَرَامِلُ ، وَالسُّيُورُ فَلَا بَأْسَ بِهَا ، إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(3/322)

---

1451- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛  
 أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِصَّةٍ ، وَتَقَشَّنَ عَلَيْهِ ؛ مُحَمَّدٌ  
 رَسُولُ اللَّهِ ، فَكَانَ يَلْبَسُهُ فِي شِمَالِهِ ، وَلَيْسَ أَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ ، وَعُثْمَانُ بَعْدَهُ  
 إِقَالَ أَبِي : أَمَا قَوْلُهُ : اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِصَّةٍ ، وَتَقَشَّنَ عَلَيْهِ ، فَهُوَ صَحِيحٌ عَنِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 إِوَأَمَّا قَوْلُهُ : فَكَانَ يَلْبَسُهُ فِي شِمَالِهِ ، فَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ إِلَّا مَا رَوَاهُ عَبَادُ بْنُ  
 الْعَوَّامِ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 أَوْ رَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 إِوَالْحِفَاطُ تَرْوِيهِ عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَا يَقُولُونَ : إِنَّهُ لَيْسَ فِي يَسَارِهِ

(3/323)

1452- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ  
 بْنِ يَسَارٍ ، وَأَبِي سَلَمَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَسَلَّمَ : إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبِغُونَ ، فَخَالَفُوهُمْ  
 إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَرَوَى الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ  
 أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَذْكُرْ أَبَا سَلَمَةَ  
 إِقَالَ أَبِي : قَدْ جَمَعَا ، وَهُوَ صَحِيحٌ

(3/324)

1453- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ،  
 عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 رَأَى فِي يَدِ رَجُلٍ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ ، فَصَرَبَ يَدَهُ بِقَضِيبٍ كَانَ فِي يَدِهِ  
 إِقَالَ أَبِي : هَكَذَا رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَسَلَّمَ  
 إِقَالَ : وَالْحَطْلُ مِنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْعُمَرِيِّ ، وَالصَّحِيحُ : مِنْ حَدِيثِ  
 الرَّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/325)

1454- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُعْفِيِّ ، عَنْ  
 حُسَيْنِ الْجُعْفِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَادٍ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ  
 عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْإِسْبَالُ فِي الْإِرَارِ ،  
 وَالْعِمَامَةِ ، مَنْ جَرَّ مِنْهُمَا سَيْئًا خِيَلَاءَ ، لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
 إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ يَهْدَى الْإِسْتَادَ : تَافِعٌ عَنْ سَالِمٍ

(3/326)

---

1455- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا : رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّمْحِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ صُبَيْحٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّهُمْ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ الْمُشْرِكِينَ يَتَسَرَّوْنَ ، وَلَا يَأْتِرُونَ قَالَ : فَتَسَرَّوْا أَنْتُمْ ، وَاتَّرُوا قَالُوا : إِنَّ الْمُشْرِكِينَ يَتَحَفُّوْنَ ، وَلَا يَتَّعِلُونَ قَالَ : فَتَحَفَّفُوا أَنْتُمْ ، وَاتَّعَلُوا ، وَخَالِفُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ يَكُلُّ مَا اسْتَطَعْتُمْ  
إِقَالَ أَبِي : عُمَرُ بْنُ صُبَيْحٍ ، وَخَالِدُ بْنُ مَيْمُونٍ حُرَّاسَانِيَانِ ، وَهَذَا الْحَدِيثُ إِسْنَادُهُ مُصْطَرَّبٌ

(3/327)

---

1456- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ جِلْدٌ نَمْرٍ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(3/328)

---

1457- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حَمْرَةَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ الْمَازِنِيُّ الْجَمَّصِيُّ ، قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا عَلَى بَعْثِ يَوْمِ عَدِيرِ حُمٍّ ، وَعَمَّمَهُ بِعِمَامَةٍ سَوْدَاءَ ، ثُمَّ أُرْسِلَهَا مِنْ وَرَائِهِ ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي قِصَّةِ الْهَوْسِ الْقَارِسِيَّةِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، لَيْسَ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ الْمَازِنِيِّ الْجَمَّصِيِّ ، هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ الْحَبْرَانِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِوَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِوَالْحُقَاطُ تَرْوِيهِ عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، لَا يَقُولُونَ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ ، وَالْحَبْرَانِيُّ لَيْسَتْ لَهُ صُحْبَةٌ

(3/329)

---

1458- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْمُسَيَّبُ بْنُ وَاصِحٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَافِعِ الْمَدَنِيِّ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : عَمَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ بِعِمَامَةٍ سَوْدَاءَ كَرَابِيسَ ، وَأَرْخَاهَا مِنْ خَلْفِهِ قَدْرَ أَرْبَعِ أَصَابِعَ ، وَقَالَ : هَكَذَا قَاعَتُمْ ، فَإِنَّهُ أَعْرَفُ ، وَأَجْمَلُ ، ثُمَّ قَالَ :

عَزُّوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ ، لَا تَعْلُوا ، وَلَا تَعْدُوا ، وَلَا تُمَثِّلُوا هَذَا  
عَهْدَ اللَّهِ إِلَيْكُمْ ، وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ فِيكُمْ  
إِقَالَ أَبِي : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ تَافِعٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ ابْنِ جُرَيْجٍ شَيْئًا ، وَالْحَدِيثُ بَاطِلٌ

(3/330)

---

1459- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ  
يَعْقُوبَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِرْرَةُ الْمُؤْمِنِ  
إِلَى عَصَلَةِ سَاقِيهِ ، ثُمَّ إِلَى نِصْفِ سَاقِيهِ ، ثُمَّ إِلَى كَعْبِيهِ ، وَمَا تَحْتَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ  
الْإِرَارِ فِيهِ النَّارُ  
إِقَالَ أَبِي : يَعْقُوبُ مَنْ هَذَا ؟  
إِقَالَ : هُوَ جَدُّ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ

(3/331)

---

1460- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : رَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ  
سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ رَأَى عَلِيَّ عُمَرَ تَوْبًا  
عَسِيلًا ، أَوْ جَدِيدًا ، فَقَالَ : عَشَيْتَ حَمِيدًا  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ مِنْ حَدِيثِ الرَّهْرِيِّ  
إِقَالَ أَبِي : وَلَمْ يَرْضَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَتَّى أَتْبَعَ هَذَا بِشَيْءٍ أَنْكَرَ مِنْ هَذَا ، فَقَالَ :  
حَدَّثَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ ، وَلَيْسَ لِنَبِيِّهِ مِنْ هَدْيَيْنِ أَصْلٌ  
إِقَالَ أَبِي : وَإِنَّمَا هُوَ : مَعْمَرُ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ مُرْسَلٌ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ

(3/332)

---

1461- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنِ الْقِصْلِ بْنِ الصَّبَّاحِ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَدَّادِ ،  
عَنْ هَمَّامٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَلُوا ، وَاشْرَبُوا ، وَالْبَسُوا فِي غَيْرِ سَرَفٍ ،  
وَلَا مَخِيلَةٍ  
إِقَالَ أَبِي : أَحْطَأَ فِيهِ ، هُوَ : قَتَادَةُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ،  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَكِنْ كَذَا قَالَ الْقِصْلُ

(3/333)

---

1462- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَقِيَّةٌ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ تَافِعٍ ،  
عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ لَمْ يَرَ بِالْقَرِّ وَالْحَرِيرِ لِلنِّسَاءِ  
بِأَسَا

إِقْبَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ مُكْرَرٌ  
إِقْلُتْ : تَعْرِفُ لَهُ عِلَّةٌ ؟  
أَقَالَا : لَا

(3/334)

---

1463- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ  
دُرَيْكِ ، عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ أَسْمَاءَ دَخَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَعَلَيْهَا  
ثِيَابٌ شَامِيَةٌ رِقَاقٌ ، فَأَعْرَضَ عَنْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَالَ : إِنَّ  
الْمَرْأَةَ إِذَا خَاصَتْ لَمْ يَصْلُحْ أَنْ يُرَى مِنْهَا إِلَّا هَذِهِ وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى كَفِّهِ ، وَوَجْهِهِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا وَهُمْ ، وَإِنَّمَا هُوَ : قَتَادَةُ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ دُرَيْكِ : أَنَّ عَائِشَةَ مُرْسَلٌ

(3/335)

---

1464- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ سَيَّانٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ،  
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ أَحْبَرَهُ ، عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّ النَّبِيَّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ ، وَالْمَعْصُفَرِ  
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ سَيِّبَانٌ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ ابْنِ حُنَيْنٍ ،  
عَنْ عَلِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ أَشْبَهُهُ  
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الصَّحِيحُ عِنْدِي : مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو نُعَيْمٍ ، عَنْ سَيِّبَانَ ، عَنْ يَحْيَى ،  
عَنِ ابْنِ حُنَيْنٍ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمَا يَرَوِيهِ يَزِيدُ بْنُ  
سَيَّانٍ فَهُوَ خَطَأٌ  
إِقْدَكَرْتُ قَوْلَ أَبِي زُرْعَةَ لِأَبِي ، فَقَالَ : رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، عَنْ سَيِّبَانَ ،  
فَقَالَ فِيهِ : مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَالصَّحِيحُ مَا قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ

(3/336)

---

1465- وسألته عن حديث روى ، عن عبد الرحمن بن المهاجر قال رأيت في يد  
أنس خاتما من ذهب.  
إقال أبي : هو شيخ كوفي ليس بمشهور روى عنه أبو زهير عبد الرحمن بن  
مغراء وأبو معاوية الضرير

(3/337)

---

1466- وسألته ، عن حديثٍ ، رواه عمار بن رزيق ، عن أبي إسحاق ، عن عمرو بن بعة ان ابن عمر ساوم بثوب ديباج وذكر الحديث .  
اورواه زهير ، عن أبي إسحاق ، عن ابن عمر .  
إقال أبي : هذا الحديث ليس مما سمع أبو إسحاق من ابن عمر مع أن أبا إسحاق لم يسمع من ابن عمر إنما رأى ابن عمر رؤية

(3/338)

---

1467- وسألته ، عن حديثٍ ، رواه بشر بن المفضل عن خالد الحذاء ، عن ابن سيرين قال اول نعل رأيت لها قبلا واحدا على عثمان بن عفان .  
إقال أبي : يقول ، عن ابن سيرين ، عن عبد الله بن سراقه قال رأيت على عثمان نعلا لها قبال واحد

(3/339)

---

1468- وسألته أبي عن حديثٍ ؛ رواه سهل بن عثمان ، عن العُقَيْلِيِّ ، عن عبد الله بن مُحَمَّد بن عُقَيْلٍ ، عن أمه ، قالت : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عُقَيْلٍ ، فَوَهَبَ لَهُ خَاتَمًا ، أَهْدَاهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّجَاشِيُّ مِثْلَ الْفُلْكِ ، فَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ : قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَالْمَعُودِيَتَيْنِ  
إقال أبي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَالْعُقَيْلِيُّ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عُقَيْلٍ ، وَحَدِيثُهُ لَيْسَ بِسَيِّئٍ

(3/340)

---

1469- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا ؛ رَوَاهُ خَالِدُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ ، عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ الْحَجَّاجِ ، عَنْ سَلْمِ بْنِ جُنَادَةَ ، عَنْ قُرُوءَةَ بْنِ عَلِيٍّ السَّهْمِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : تَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَنْتَعَلَ أَحَدُنَا ، وَهُوَ قَائِمٌ ، وَأَنْ يَسْتَنْجِيَ بِعَظْمٍ ، أَوْ مَا يَخْرُجُ مِنْ بَطْنٍ  
إقال أبي : يُقَالُ : عُرُوهُ بْنُ عَلِيٍّ

(3/341)

---

1470- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ يَتَايِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ رَأَى عَلِيَّ بْنَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ نُوْبًا جَدِيدًا ، فَقَالَ : أَلْبَسَ جَدِيدًا ، وَعِشْ حَمِيدًا ، وَتَوَفَّ شَهِيدًا ، وَيَرْزُقُكَ اللَّهُ تَعَالَى فُرَّةً عَيْنٍ فِي الدُّنْيَا ، وَالْآخِرَةِ



أَوْرَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَيْضًا ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنِ سَالِمٍ ،  
عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مِثْلُهُ ، فَأَنْكَرَ النَّاسُ ذَلِكَ ، وَهُوَ  
حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، فَالْتَمَسَ الْحَدِيثَ هَلْ رَوَاهُ أَحَدٌ ، فَوَجَدُوهُ قَدْ رَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ ،  
عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي الْأَشْهَبِ النَّخَعِيِّ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ مَرْيَتِهِ ،  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ

(3/342)

---

1471- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ شَرِيكٌ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي رُزَعَةَ ، عَنْ  
مُهَاجِرِ الشَّامِيِّ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
مَنْ لَيْسَ تَوْبَ شَهْرَةِ الْبَيْتِ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَوْبَ مَدْلَةٍ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا الْحَدِيثُ مَوْفُوفٌ أَصَحُّ

(3/343)

---

1472- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ ، عَنْ سُرخَيْلِ ،  
عَمَّنْ أَحْبَرَهُ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : رَأَى رَسُولُ اللَّهِ عَلِيَّ تَوْبًا أَحْمَرَ ، فَقَالَ : مَا  
هَذَا ؟ فَأَنْطَلَقْتُ ، فَأَحْرَقْتُهُ بِالنَّارِ ، ثُمَّ لَقَيْتِي ، فَقَالَ : مَا فِعْلُ تَوْبِكَ ؟ قُلْتُ :  
أَحْرَقْتُهُ قَالَ : لَوْ كَسَبَتْهُ بَعْضَ أَهْلِكَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، وَيُسَمَّى مَنْ أَحْبَرَهُ

(3/344)

---

1473- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ  
بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ النَّجَاشِيَّ أَهْدَى  
لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمَ فَصَّةٍ لِأَن جَرَدَ فِيهِ تَيْمَنًا ، قَالَ : فَكَتَبَ النَّبِيُّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَوْلَهُ : قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ، وَ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْعَلَقِ ، وَ قُلْ  
أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَالْقَاسِمُ مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ

(3/345)

---

1474- وَسُئِلَ أَبُو رُزَعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ ،  
عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : تَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ عَنْ لُبْسَتَيْنِ : الصَّمَاءِ ، وَهُوَ أَنْ يَلْتَحِفَ الرَّجُلُ فِي التَّوْبِ الْوَاحِدِ ، ثُمَّ  
يَرْفَعُ جَانِبَهُ عَنْ مَنْكِبِهِ لَيْسَ عَلَيْهِ تَوْبٌ غَيْرُهُ ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ التَّوْبَ الْوَاحِدَ  
لَيْسَ بَيْنَ فَرْجِهِ ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ شَيْءٌ يَسْتُرُهُ ، وَتَهَى عَنْ نِكَاحَيْنِ : أَنْ يَتَرَوَّجَ

الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ عَلَى عَمَّتَيْهَا ، وَلَا عَلَى خَالَئِهَا ، وَتَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ مَطْعَمَيْنِ : الْجُلُوسِ عَلَى مَائِدَةٍ يُشْرَبُ عَلَيْهَا الْحَمْرُ ، وَأَنْ يَأْكَلَ الرَّجُلُ ، وَهُوَ مُبْطَحٌ عَلَى وَجْهِهِ ، وَتَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعَتَيْنِ : وَهُوَ الْمُلَامَسَةُ ، وَالْمُنَابَذَةُ ، وَهِيَ بِيُوعٌ كَانُوا يَتْبِيعُونَ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدِيثُ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ إِنَّمَا هُوَ : عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ قَبِيصَةَ بْنِ دُوَيْبٍ ، وَعُزْرَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، حَدِيثٌ : تَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتَرَوَّجَ الْمَرْأَةَ عَلَى عَمَّتَيْهَا إِوْحَدِيثُ الْمُنَابَذَةِ ، وَالْمُلَامَسَةِ ، إِنَّمَا هُوَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، وَيَقُولُ : مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْحُدْرِيِّ

(3/346)

1475- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَالِمُ بْنُ نُوحٍ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَامِرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ ، عَنْ عُثْمَانَ ، أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى عَامِلِ الْكُوفَةِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَهَى عَنِ الْحَرِيرِ ، إِلَّا قَدْرَ أَصْبُعَيْنِ ، وَثَلَاثَةَ إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ ، عَنْ عُمَرَ

(3/347)

1746- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يُوسُفُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ زَكْرِيَّا الْمَكْفُوفِ الْبَصْرِيِّ الْعَجَلِيِّ ، قَالَ : حَفِظْتُ أَنَّ هَمَّامَ بْنَ يَحْيَى حَدَّثَنَا ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ قَدَامَةَ بْنِ وَبَرَةَ ، عَنْ الْأَصْبَغِ بْنِ تَبَاتَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْبَقِيعِ فِي يَوْمٍ دَاجِنٍ مَطِيرٍ ، فَمَرَّتْ امْرَأَةٌ عَلَى حِمَارٍ ، وَمَعَهَا مَكَارِي ، فَهَوَتْ يَدُ الْحِمَارِ فِي وَهْدَةٍ مِنَ الْأَرْضِ ، فَسَقَطَتِ الْمَرْأَةُ ، فَأَعْرَضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَجْهِهِ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّهَا مُسْتَرْوَلَةٌ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُسْتَرْوَلَاتِ مِنْ أُمَّتِي ، قَالَهَا ثَلَاثًا : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، اتَّخِذُوا السَّرَاوِيلَاتِ ، فَإِنَّهَا مِنْ أَسْتَرِ تِيَابِكُمْ ، وَخُصُّوا بِهَا نِسَاءَكُمْ إِذَا خَرَجْنَ إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَإِبْرَاهِيمُ مَجْهُولٌ

(3/348)

1477- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ لَاحِقِ النَّيْمِيِّ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ طَرْقَةَ ، عَنْ جَدِّهِ عَرْفَجَةَ ، قَالَ : أَصِيبَ أَنْفُهُ يَوْمَ الْكِلَابِ ، فَأَجَدَّ أَنْفًا مِنْ وَرَقٍ ، فَأَتَنَ عَلَيْهِ ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَتَّخِذَ أَنْفًا مِنْ دَهَبٍ إِقَالَ أَبِي : هَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جَابِرٍ ، وَلَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْجَدِيثُ غَيْرُ أَبِي الْأَشْهَبِ ، وَسَلَّمَ بْنُ رَزِينٍ أَقْلْتُ لِأَبِي : فَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ ابْنِ جَابِرٍ سِوَى هَذَا الشَّيْخِ ؟

إِقَالَ : لَا  
 اِقْلْتُ : فَمَا حَالُ هَذَا الشَّيْخِ : مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْوَلِيدِ ؟  
 اِقَالَ أَبِي : أَمْرُهُ مُصْطَرَبٌ ، رَوَى عَنْ شَرِيكِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُقَيْلٍ ،  
 عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا تَرَوَجَّ الْعَبْدُ بِغَيْرِ إِذْنِ  
 سَيِّدِهِ كَانَ غَاهِرًا  
 اِقَالَ أَبِي : هَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ مِنْ حَدِيثِ شَرِيكِ ، رَوَاهُ زُهَيْرٌ ، وَالْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ  
 ، وَلَا أَعْلَمُ شَرِيكًا ، رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ

(3/349)

1478- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ فَضَيْلٍ  
 كِلَاهِمَا ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ : فِي رِوَايَةِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ  
 حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ ، قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 ، وَبِي أَثَرٌ صُفْرَةٍ مِنْ رَعْفَرَانٍ ، فَقَالَ : اغْسِلْ هَذَا عَنكَ ، ثُمَّ اغْسِلْهُ ، ثُمَّ اغْسِلْهُ  
 مَرَّتَيْنِ ، ثُمَّ لَا تَعُدْ فَذَهَبَتْ ، فَعَسَلْتُهُ ، ثُمَّ لَمْ أُعُدْ  
 اِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : عَنِ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَفْصٍ ، عَنْ  
 يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ ، قَالَ : مَرَزْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 اِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَفْصِ أَصَحَّ  
 اِنهائية الكتاب الأول  
 اِبسم الله الرحمان الرحيم

(3/350)

\$باب علل أخبار رويت في الاطعمة\$  
 1479- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِيَّارِ  
 ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ السَّائِبِ ، عَنْ أَبِي وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ ، قَالَ : قَدِمَ النَّبِيُّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ ، وَالنَّاسُ يَجُوبُونَ أَسْتَامَ الْإِيلِ ، وَيَقْطَعُونَ الْيَابِ  
 الْعَنَمَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا قُطِعَ مِنَ الْبَهِيمَةِ ، وَهِيَ حَيْهٌ فَهُوَ  
 مَيْتُهُ  
 اَوْرَوَى مَعْنُ الْقَرَّازُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ،  
 عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 اِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : جَمِيعًا وَهَمَيْنِ ، وَالصَّحِيحُ : حَدِيثُ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ  
 أَسْلَمَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ

(3/351)

1480- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرِ الْكُوفِيِّ ،  
 عَنْ الْأَجْلِحِ ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عُنَيْبَةَ ، عَنْ مِفْصَمَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ تَهَى عَنْ كُلِّ ذِي تَابٍ مِنَ السَّبَاعِ

إِقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ : الْحَكَمُ بْنُ عُثَيْبَةَ ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ ، عَنْ  
ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّهُ تَهَى عَنْ كُلِّ ذِي تَابٍ مِنَ السَّبَاعِ

(3/352)

1481- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَعْمَرٌ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ  
زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ ، عَنْ حُدَيْقَةَ ، قَالَ : كُنَّا إِذَا دُعِينَا إِلَى طَعَامٍ وَالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ مَعَنَا ، لَمْ نَضَعْ أَيْدِيَنَا حَتَّى يَضَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ ، فَأَتَيْنَا  
بِحَفَنَةٍ ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَذَكَرَتْ لَهُمَا الْحَدِيثَ فَقَالَا : هَذَا خَطَأٌ ، رَوَاهُ الْأَعْمَشُ ،  
عَنْ حَيْثَمَةَ ، عَنْ أَبِي حُدَيْقَةَ الْأَرْحَبِيِّ ، عَنْ حُدَيْقَةَ ، وَلَيْسَ هُوَ مِنْ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ  
وَهَبٍ  
إِفْقَلْتِ لِهَـمَا الْوَهْمُ مِمَّنْ هُوَ ؟  
إِقَالَا مِنْ مَعْمَرٍ

(3/353)

1482- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ رِوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارَةَ  
بِأَخْرَجَهُ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ  
بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فِي الصَّبِّ ،  
وَقِصَّةِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ الزُّهْرِيُّ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ حُنَيْفٍ ،  
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/354)

فُلْتُ لِأَبِي : وَفِي حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ كَلَامٌ ، قَالَ : فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِنَاءٍ ، فَشَرِبَ ، وَعَنْ يَمِينِهِ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَعَنْ يَسَارِهِ خَالِدُ بْنُ  
الْوَلِيدِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِابْنِ عَبَّاسٍ : أَتَادُنُّ لِي أَنْ أُسْقِيَ  
خَالِدًا ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : مَا أَحَبُّ أَنْ أُوتَرَ بِسُورِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
عَلَى يَفْسِي فَتَتَاوَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، فَشَرِبَهُ  
إِقَالَ أَبِي : لَيْسَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَلَا مِنْ حَدِيثِ أَبِي أُمَامَةَ  
بْنِ سُهَيْلٍ ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي  
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ بَعْضُ هَذَا الْكَلَامِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَطْعَمَهُ اللَّهُ طَعَامًا ، فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِ ، وَارْزُقْنَا خَيْرًا  
مِنْهُ ، وَمَنْ سَقَاهُ اللَّهُ لَبَنًا ، فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ ، وَزِدْنَا مِنْهُ فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ  
يُجْزئُ مِنَ الطَّعَامِ ، وَالشَّرَابِ إِلَّا اللَّبَنُ  
إِقَالَ أَبِي : لَيْسَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ ، إِنَّمَا هُوَ مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ  
جُدْعَانَ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَرْمَلَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِقَالَ أَبِي : وَأَخَافُ أَنْ يَكُونَ قَدْ أُدْخِلَ عَلَى هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ ، لِأَنَّهُ لَمَّا كَبِرَ تَغَيَّرَ

(3/355)

---

1483- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ تَمِيمٌ بْنُ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الرَّازِيِّ ،  
عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ  
قَالَ : نِعْمَ الْإِدَامُ الْحَلُّ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ يَهْدَا الْإِسْتَادِ

(3/356)

---

1484- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُطَّلِبِ الْعَجَلِيُّ ، عَنْ  
الْحَسَنِ بْنِ ذَكْوَانَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ،  
قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أَهْلَ الْبَيْتِ لَيَقِلُّ طَعَامُهُمْ ،  
فَتَسْتَبِيرُ بِيُوْنُهُمْ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ كَذِبٌ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُطَّلِبِ مَجْهُولٌ

(3/357)

---

1485- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي عَنَابِ الْأَعْيُنِ ، عَنْ الْوَلِيدِ  
بْنِ مُحَمَّدِ الْأَبْلِيِّ ، عَنِ الْمُبَارَكِ بْنِ فَصَّالَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ سَمُرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي اثْنَيْنِ ، وَطَعَامُ الْاِثْنَيْنِ يَكْفِي  
الْأَرْبَعَةَ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ يَعْنِي بِهِدَا الْإِسْتَادِ ، وَالْوَلِيدُ مَجْهُولٌ

(3/358)

---

1486- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَرَأَيْ فِي كِتَابِي : عَنِ هَارُونَ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
بِشْرِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الرَّتَادِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ أَكْلِ الصَّبِّ ، فَقَالَ : مَا أَنَا بِأَكْلِهِ ، وَلَا مُحَرَّمِهِ  
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ وَهْمٌ ، وَإِنَّمَا هُوَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
بْنِ دِيَّارٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/359)

---

1487- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا ؛ رَوَاهُ مَرْوَانُ الْفَرَارِيُّ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ عَبْدِ  
اللَّهِ بْنِ الْمَرْوَزِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَهْرَانَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ،

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ أَكَلَ الطَّيْنَ ، فَكَأَنَّهَا أَعَانَ عَلَى قَتْلِ  
نَفْسِهِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، وَسَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مِهْرَانَ  
مَجْهُولَانِ

(3/360)

---

1488- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا : رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ  
مَنْصُورٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ ابْنِ عُثْمَرَ ، قَالَ : أَنَبَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فِي عَزْوَةِ تَبُوكَ بِحَبْتَةٍ ، فَدَعَى بِسِكِّينَ ، فَسَمَّى ، وَقَطَعَ  
إِقَالَ أَبِي : جَابِرُ الْجَعْفِيُّ يَقُولُ : عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَكِلَاهُمَا لَيْسَ  
بِصَحِيحٍ ، وَهُوَ مُنْكَرٌ

(3/361)

---

1489- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ شَرِيكٌ ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ تَافِعٍ ،  
عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الشَّيْطَانُ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ  
إِقَالَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عُثَيْدُ اللَّهِ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عُثَيْدِ اللَّهِ  
بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْوَهُمُ مِنْ شَرِيكٍ

(3/362)

---

1490- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ  
شَرِيكِ بْنِ حَنْبَلٍ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا يَحِلُّ أَكْلُ  
النُّومِ  
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ خَطَأٌ ، مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ  
حَنْبَلٍ ، عَنْ عَلِيٍّ ، قَوْلُهُ مَوْقُوفٌ  
أَوْ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ شَرِيكِ بْنِ  
حَنْبَلٍ ، لَمْ يَقُلْ : عَنْ عَلِيٍّ ، لَا يَحِلُّ أَكْلُ النَّوْمِ وَهُوَ أَشْبَهُ عِنْدِي ، لِأَنَّ الثَّوْرِيَّ  
أَحْفَظُهُمْ

(3/363)

---

1491- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ  
أَبِي الْعُمَيْسِ ، عَنِ عُثَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْقِلٍ ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ  
أَبَجَرَ ، قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّهُ لَمْ

يَبْقَ مِنْ مَالِي بِنَيْءٍ أُطْعِمُهُ أَهْلِي إِلَّا أَحْمَرَ عِنْدِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَطْعِمُ أَهْلَكَ مِنْ سَمِينِ مَالِكَ ، فَإِنَّمَا قَدَّرْتُ لَكُمْ جَوَالَ الْقَرْيَةِ  
 أَوْرَوَاهُ شَرِيكٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حَسَنٍ ، عَنْ غَالِبِ بْنِ دُرَيْجٍ ، قَالَ :  
 قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي أَكْلِ الْحُمُرِ  
 أَوْرَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حَسَنٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْقِلٍ ، عَنْ عَبْدِ  
 الرَّحْمَنِ بْنِ يَسْرِ ، عَنْ رَجَالٍ مِنْ مَرْبِئَةَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 أَوْرَوَاهُ مِسْعَرٌ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حَسَنٍ ، عَنْ ابْنِ مَعْقِلٍ ، عَنْ رَجُلَيْنِ مِنْ مَرْبِئَةَ ،  
 أَحَدُهُمَا عَنِ الْآخِرِ ، عِنْدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ لُؤَيٍّ ، وَالْآخَرُ غَالِبُ بْنُ أَبَجَرَ ، قَالَ  
 مِسْعَرٌ : أَرَى غَالِبَ الَّذِي أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 إِقَالَ أَبِي : شُعْبَةُ أَحْقَطَ مِنْ أَبِي الْعُمَيْسِ ، لَمْ يَضْبِطْ أَبُو الْعُمَيْسِ  
 أَوْسَيْدُ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ ، فَقَالَ : الصَّحِيحُ : حَدِيثُ شُعْبَةَ

(3/364)

1492- سألتُ أبي وأبا زُرْعَةَ ، عن حديثٍ ، رواه حماد بن سلمة ، عن سعيد  
 الجريري ، عن ابن أعبد قال : قال علي بن أبي طالب هل تدرُونَ ما حق  
 الطعام قالوا وما حقه قال : إن تقولوا بسم الله اللهم بارك لنا فيما رزقتنا  
 قالوا وما شكره قال : إن تقولوا الحمد لله فقالوا الصحيح الجريري ، عن أبي  
 الورد ، عن ابن أعبد

(3/365)

1493- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْهَيْثَمُ بْنُ جَمِيلٍ ، وَابْنُ  
 الطَّبَّاعِ ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ ، عَنْ رَقَبَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي  
 جُحَيْفَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : تَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُوَكَّلَ مُبَكِّئًا  
 إِقَالَ أَبِي : الصَّحِيحُ : مَا رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا  
 جُحَيْفَةَ  
 أَوْبَعُضُ أَصْحَابِ أَبِي عَوَانَةَ ، رَوَاهُ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ ، عَنْ رَقَبَةَ ، عَنْ عَوْنِ ، لَا  
 يَقُولُونَ : عَلِيُّ بْنُ الْأَقْمَرِ  
 إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الصَّحِيحُ : أَبُو عَوَانَةَ عَنْ رَقَبَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ ، سَمِعْتُ أَبَا  
 جُحَيْفَةَ

(3/366)

1494- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْرِيُّ ، عَنْ  
 شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْقَرَّاءِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَدَّادٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ دُعِيَ إِلَى طَعَامٍ ، فَلْيُجِبْ  
 إِفْقَالًا : هَذَا حَقًّا ، إِنَّمَا هُوَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَدَّادٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ

اَقُلْتُ لَهَمَا : اَلْحَطَاُ مِمَّنْ هُوَ ؟  
اَقَالَ اَبُو زُرْعَةَ : مِنْ يَحْيَى بِنِ كَثِيْرٍ

(3/367)

---

1495- وَسَأَلْتُ اَبِي عَن حَدِيْثٍ ؛ رَوَاهُ قَائِدُ اَبُو الْعَوَّامِ ، عَن اَبِي عُثْمَانَ ، عَن  
سَلْمَانَ ، عَن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْجَرَادِ ، قَالَ : اَكْتَرُ جُنُوْدِ اللهِ ، لَا  
اَجَلَهُ وَلَا اَحْرَمُهُ  
اَقَالَ اَبِي : هَذَا حَطَاُ ، الصَّحِيْحُ : مُرْسَلٌ لَيْسَ فِيهِ سَلْمَانُ

(3/368)

---